

الكتاب الشافعي ومناقضه

حديث ووقفاً. فراساً وطب. تاريخ وأدب. لغت ولسب

للإمام الجليل أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي

صاحب كتابي: العتل والمجرح والتعديل

(٢٤٠-٣٢٧)

كتب كلمة عنه ، المنفور له صاحب الفضيلة

محمد زاهد بن الحسين الكوثري

وكيل المشيخة الإسلامية في الخلافة العثمانية سابقاً

قدّم له ، وحقّق أصله ، وعلّق عليه

صاحب الفضيلة الشيخ

عبد الغني عبد الخالق

المدرس بكلية الشريعة الإسلامية

الأصل مأخوذ عن النسخة الخطية الوحيدة المحفوظة

بالمكتبة الأحمدية بحلب الشام

عنى بنشره ، ووقف على طبعه

السيد عز الدين الوطّار السني

مؤسّس ومدير مكتب نشر التراث في الأردن الإسلامية

من أقدّم عصورها إلى الآن

يطلب من :

محمد نجيب أمين الخانجي - صاحب مكتبة الخانجي بالقاهرة

مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ بِمِصْرَ

العدد المطبوع ٥٠٠

«أهراء الكتاب»

- « إلى تلك الرُّوحِ الطاهرةِ ، إلى تلك الرُّوحِ الكبيرةِ ؛ »
« إلى تلك الرُّوحِ العظيمةِ : التي أفاضتْ على الناسِ العلومَ والمعارفَ ؛ »
« إلى تلك الرُّوحِ : التي كانتْ رَمَزاً للفضيلةِ ، وعُمَواناً لمكارمِ الأخلاقِ ؛ »
« إلى تلك الرُّوحِ : التي جاورتْ الرِّفِيقَ الأعلى : راضيةً مرَضِيَّةً ؛ »
« إلى تلك الرُّوحِ : التي صعدتْ إلى خالقها ، بعدَ ظهِرِ يومِ الأحدِ : »
« ١٩ من ذى القعدةِ من سنة ١٣٧١ ؛ ودُفِنَ جسدُها الشريفُ بمقبرةِ »
« الإمامِ الشافعيِّ ، صباحَ يومِ الإثنينِ : ٢٠ من ذى القعدةِ من سنة »
« ١٣٧١ هـ . »

- « إلى رُوحِ أستاذنا ، ومولانا ومُرشدنا ؛ الإمامِ الكبيرِ : شيخِ المحدثينِ »
« وخاتَمِ الفقهاءِ المجتهدينِ ؛ الشيخِ : محمدِ زاهدِ بنِ الحسنِ الكوثريِّ ؛ »
« وكيلِ المشيخةِ الإسلاميةِ ، في الخلافةِ العثمانيةِ ؛ سابقاً ؛ رضى اللهُ عنه »
« وأسكنه فسيحَ جنانه ؛ معَ الذين أنعم اللهُ عليهم : من النبيِّينَ »
« والصِّدِّيقينَ ، والشهداءِ ، والصالحينَ . إنه سميعٌ مجيبٌ »

في ٢٠ من المحرم سنة ١٣٧٢ هـ

محمد نجيب أمين الخانجي

السيد عزت العطار الحسيني

تصدير الكتاب

١ - كلمة المفقور له الشيخ الكونزي :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« سيرة الإمام الشافعي ، لابن أبي حاتم »

الحمد لله ؛ وصلاة الله وسلامه على سيدنا : محمد رسول الله ؛ وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعدُ : فإنَّ أئمةَ الهدى المتبوعين (رضى الله عنهم أجمعين) ، لهم منازل سامية في قلوب الأمة : حتى انحصرت مذهبهم في مذاهب هؤلاء السادة القادة ؛ علماء منهم : بسعة علومهم ، وعظم إخلاصهم في خدمة دين الله . فبارك الله في علومهم ، وعلوم العلماء المنضوين تحت راياتهم .

ومن هؤلاء الأئمة ، الإمام العظيم : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه .

وهو ثالث الأئمة الأربعة : باعتبار الترتيب الزمني ؛ وثانيهم : باعتبار كثرة الأتباع ؛ ولا سيَّما : بعد أن سعى السادة الحضارمة ، في نشر المذهب : في جزر جاوه والسواحل الهندية وتلك الأرجاء . والمؤلفون في شتى العلوم - بين علماء هذا المذهب - : في غاية الكثرة ؛ و (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء)^(١) .

(١) اقتباس من سورة الجمعة (٤) . ع .

وقد ألف مؤلفون كتباً كثيرةً في مناقب هذا الإمام الجليل^(١)؛ على اختلافهم :
في التَّحَرِّي ، وتدوينِ كلِّ ما بَلَغَهُم : من الأنبياءِ عنهم . والتساهلُ في المناقبِ معروفٌ
عندهم ؛ ومنهم : مَنْ يذكُرُ الأنبياءَ بأسانيدِها : معتقدين براءةَ ذمتهم مما في الأسانيدِ :
من المآخذ ؛ لكونِ ذِكْرِ السندِ : في حُكْمِ تبيينِ ما فيه : من القَوَادِحِ .
ولكن هذا تساهلٌ غيرُ مَرَضِيٍّ : لجهلِ أغلبِ الناسِ بأحوالِ الرجالِ .
فيكونُ^(٢) ما صنعه [أبو الحسن] الأبريُّ ، وأبو نُعَيْمِ الأصبهانيُّ ، وأبو بكرِ
البيهقيُّ — : من سَوَقِ مناقبَ للشافعي (رضي الله عنه) بطريقِ الكذبةِ المعروفين . —
غيرَ مستجادٍ^(٣) .

(١) راجع بيان ذلك : في تهذيب الأسماء (٤٤/١) ، والمجموع (٧/١) ، وطبقات
السبكي (١٨٥/١) ، وشرح الإحياء (٢٠١/١) ، وكشف الظنون (ط ثلاثة : ص ١٨٣٩)
وانظر فهرس دار الكتب المصرية (ج ٥ ص ٦ و ٣٦٠ و ٣٦٤ و ج ٨ ص ٢٥٢) . ع .
(٢) في مکتوب الشيخ : « فلا يكون » ؛ وهو سبق قلم منه رحمه الله ؛ وإلا كان قوله
الآتي : « غير مستجاد » ؛ محرفاً عن : « مستجادا » . ع .
(٣) الذي يغلب على الظن ، وتطمئن إليه النفس ؛ هو : أن إخراج أولئك الأئمة
الثقات ، أمثال تلك الروايات ؛ إنما هو : من باب المحافظة على كل ما وصل إلى أيديهم ،
ونقلوه عن غيرهم ؛ سواء أكان ذلك عندهم : صحيحاً ، أم ضعيفاً ، أم مكذوباً .
لأنهم يجوزون : أنهم قد يكونون محظيئين في ظنهم ، وغير موقفين في حكمهم . كما هو
الشان بالنسبة إلى كثير : من أفراد تلك الطائفة الكريمة ، التي تشرفت : بأن تكون
البائدة بتدوين السنة المشرفة .

وقد يكون الغرض من إخراجهم إياها — : على فرض أنهم متيقنون كذبها
أو بطلانها . — : إيقاف الغير على كل ما قيل فيمن اهتموا به ، وترجموا له . وفي ذلك فائدة
تاريخية مهمة . وهذا نظير ما حدث في كثير من كتب الفرق الكلامية : من ذكر كل ما
حكى عنهم ، ودس عليهم .

هذا ؛ وللشيخ — في كفته الجيدة عن طبقات ابن سعد (١/ و — ح) كلام دافع به
عن الواقدي : في كثرة حمله ، وتنوع روايته . فراجع له لقائده هنا وأهميته . ع .

وكان الحافظُ أبو محمدٍ عبدُ الرحمن بنُ أبي حاتمٍ محمد بن إدريسَ الرازيُّ ،
أكثرَ تحريراً منهم فيما يسوقه : من الأنباء .

ولذا كنتُ متشوقاً إلى الظفرِ بنسخةٍ من كتابه : في سيرة الإمامِ الشافعيِّ .
فعلمتُ : أن في المكتبة الأحمديّة ، في حَافِ الشَّهباءِ ، نسخةً منه ^(١) . فرجوتُ
صديقنا الأستاذَ الألميِّ ، الشيخَ : عبدَ الفتاحِ غُدَّةَ (حفظه الله ورعاه) ؛ أن يبحثَ
عن ناسخٍ هناك : ينقلُ الكتابَ على حسابي ؛ ففعل ، وتفضل بمقابلته بالأصل مُقابلةً
دقيقةً : أوجبتُ مضاعفةَ شكري له ؛ واللهُ (سبحانه) يكافئه على هذا الجميلِ .

وربِّي الكتابُ محفوظاً عندي : إلى أن رَغِبَ الأستاذُ الأديبُ ، أبو أسامة :
السيدُ محمدُ عزة العطارُ الحسيني ؛ في نشره : في عِدَادِ مطبوعاته المتَّخِيرةِ ؛ فنزلتُ في
رغبته : رجاءَ دعوةٍ صالحةٍ تاحقني من المطلعين على الكتابِ .

(١) رقمها : (٤٦٤) ؛ وصفحاتها - : بقطع الربع - : (١٢٩) صفحة ؛ وأسطرها :
(١٧) سطرأ ؛ وخطها غليظ واضح ، لكنه خال من النقط في الأغلب ؛ وبعض كلماتها
متداخل في بعض . وقد خلت من تاريخ كتابتها ، واسم كاتبها ؛ وإن كان خطها يشبه خط
اقرن السادس أو السابع . كما ذكر ذلك كله ، الأخ الكريم الشيخ : عبد الفتاح ؛ في
كتوب مرفق بنسخة الشيخ (عليه الرحمة) : التي وقعت في ١١٣ صفحة ؛ ونقل الناشر
الفاضل منها ، نسخته التي بلغت صفحاتها : (١٠٨) ؛ وهي التي أحانا عليها في تعليقنا على
كتاب : (أحكام القرآن) للشافعي ؛ ولذلك سنشير إلى أوائل صفحاتها خاصة ، في هذه
الطبعة ؛ إن شاء الله . وقد أخذت إدارة مكتبة الجامعة العربية ، صورة من نسخة حلب :
(ف ٧٠) . والصفحة الأخيرة ليست من الأصل ؛ بل هي عبارة عن ثلاثة نصوص للشافعي
ذكرها ابن حبان في كتابه : (التقاسيم والأنواع ، المشهور بالمجيب) ؛ الذي طبع الجزء
الأول من ترتيبه ، في القاهرة ، طبعة خاصة : بأهل الجاه والنزوة ؛ لا : بذوى العلم والمعرفة
وقد نقل هذه النصوص ناسخ الكتاب . ع .

فإن وجد المطالع بعض وقفاتٍ ، في بعض المواضع من الكتاب — فدونه
الأسانيد : الكاشفة عن جلية الأمر .

ومؤلف الكتاب ، هو : الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن
إدريس ، الرازي الشافعي : من أفذاذ الحفاظ .

وله — : من أمهات كتب الرجال . — كتاب : (الجرح والتعديل) ؛ في عدة
مجلدات . ودائرة المعارف العثمانية^(١) : قد أعدت عدتها لإتمام طبع باقي الأجزاء ،
مع : (مقدمة معرفة الجرح والتعديل) ؛ كما سمعت من الأستاذ الكبير ، الدكتور :
نظام الدين ؛ مدير تلك الدائرة . وللمقدمة أهمية خاصة ، تُنقل من نسخة مراد
مُلاً في الآستانة .

[وله أيضاً ، كتاب : (الكنى)] .

وله أيضاً ، كتاب : (المراسيل) ؛ مطبوع بالهند^(٢) . [وكتاب : (المسند) ؛
في ألف جزء] .

وله أيضاً ، كتاب : (علل الحديث) ؛ مطبوع بسلفية مصر^(٣) .

(١) بحيدر آباد الدكن بالهند ؛ وقد طبعت منه القسم الأول من جزئه الثاني ؛ والجزء
الثالث بقسمية . ولم يقدر لنا — لسوء الحظ — أن نقتني شيئاً منه ، ولا أن نطلع
عليه . ع .

(٢) بحيدر آباد سنة ١٣٢١ هـ ؛ وقد رتبته على الأبواب . ع .

(٣) سنة ١٣٤٣ هـ ؛ في جزئين كبيرين صفحتهما نحو الألف ؛ وهو كتاب جليل
لا يستغنى عنه مشغل بالحديث والفقہ . وقد ذكر له ابن منده ، كتاباً اسمه : (فوائد
الرازيين) — : أبي حاتم ، وأبي زرعة . — ونرجح : أنه عين كتاب العلل ؛ وإن كان
صنيع التاج السبكي ، يفيد : أنه غيره . ع .

وله كتابٌ : في التفسير بالرواية^(١) ؛ وكتابٌ : في الردِّ على الجَهْمِيَّةِ^(٢) ؛ وفيه آراءٌ ساقطةٌ : لجهله بالكلام ؛ كما اعترف هو نفسه بذلك ، فيما نقله البيهقيُّ عنه ، في : (الأسماء والصفات)^(٣) .

[وله كذلك ، كتبٌ أخرى : كالزهدِ ، والفوائدِ الكبيرِ] .
وكتابه في سيرة الإمام الشافعي (رضى الله عنه) : من أمتع كتبه .
وَحَمَلَاتُ أَبِي^(٤) أَحْمَدَ النَّيْسَابُورِيِّ ، على كتابه في الجرح والتعديل — : لا تَخْلُو
عن غُلُوِّ وإسرافٍ في القول . كما لا يخلو كتابه نفسه ، عن غلو : كقوله في شيخ
حُفَاطِ الأُمَّةِ البخاريُّ : « تَرَكَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ^(٥) : لِمَسْأَلَةِ اللَّفْظِ^(٦) » .

-
- (١) في أربع مجلدات ؛ وقد وصفه ابن كثير : « بأنه : التفسير الحافل ، الذي اشتمل على النقل الكامل ؛ الذي يربو فيه على تفسير الطبري وغيره » ؛ ونقل الكثير منه في تفسيره . وقد اختصره السيوطي في تفسيره الأكبر : « ترجمان القرآن » ؛ الذي هو أصل تفسيره المطبوع المشهور ، المسمى : « بالدر المنثور ، في التفسير بالمأثور » . ع .
- (٢) في فوات الوفيات : « المجسمة » ؛ والظاهر : أنه تصحيف . ع .
- (٣) ص : (٢٦٩ ط القاهرة) ؛ وينبغي : أن ترجع إلى كلامه وتأمله ؛ وأن تعلم أن الذهبي قد نعت كتابه هذا : « بأنه يدل على إمامته » . ع .
- (٤) في النجوم الزاهرة : أحمد بن عبد الله . وراجع ماورد فيها وفي التذكرة . ع .
- (٥) يعني : آخر الأمر . وإلا : فقد ثبت : أهمارويا عنه ، واستمعنا قوله ؛ وأن أبا حاتم نفسه قد شهد له : « بأنه أحفظ من أخرجته خراسان ، وأعلم من قدم منها إلى العراق » . انظر طبقات السبكي (٩٠٤/٢) وتهذيب التهذيب (٩/٤٨١ و ٥١٠ و ٥٣٠ — ٥٤٠) ، وهدي الساري (٢/١٩٨ — ١٩٩ ط ثانية) ، وترجمة البخاري المنسوبة لإدارة الطباعة المنيرية (ص ٢٠٧) ؛ وتاريخ بغداد (٢/٢٣) ، وتهذيب الأسماء (١/٧٣) . ع .
- (٦) : أي مانسب إليه : من أنه قال : « لفظي بالقرآن مخلوق » ؛ أي : نطق به ، =

وهو (رحمه الله) : وُلِدَ سنةَ ٢٤٠ ؛ وَرَحَلَ وَأَدْرَكَ الْأَسَانِيدَ الْعَالِيَةَ ؛ وَتَخْرُجُ
فِي الْحَدِيثِ عَلَى أَبِيهِ وَأَبِي زُرْعَةَ ؛ وَتُوُفِّيَ سنةَ ٣٢٧ هـ . رحمه الله ، وَتَقَمَّده
برضوانه^(١) .

محمد زاهد الكوثري

في ١٢ من ذى القعدة سنة ١٣٧٠ هـ

== بصرف النظر عن مدلوله . وهذا القول — رغم أنه (رضى الله عنه) قد تبرأ منه ،
وصرح : بأنه إنما قال : إن أفعال العباد مخلوقة . — قد سبب له محنة شديدة ، واعتراض
شيخه (محمد بن يحيى الدهلي) عليه ، واعتزاله إياه مع أكثر تلامذته وأصحابه . مع أن
الحق فيه — على فرض صدوره عنه — بجانبه ؛ بل : قد أجمع على صحته محققو الماتريديّة
والأشاعرة ؛ كما هو مقرر في السكّنب الأصولية المعتبرة . وماروى عن أحمد (رضى الله
عنه) — : من رميه من زعم ذلك : بالاعتزال أو الكفر . — : فعلى تسليم صحته ، وأنه
ليس من وضع الحشوية التي انتسبت ظالماً إليه ؛ ليس محمولاً على ظاهره ؛ بل المراد منه :
التنفير من التصريح به ، والزجر عن الخوض في بحثه ؛ خشية : أن يتأثر متأثر ، فيذهب
إلى ما تقوله المعتزلة : من إنكار صفة الكلام القديمة .

ولكي تطمئن إلى ذلك ، وتقف على أصح ما حكى عن هذه المحنة ، وقيل في تلك المسألة —
يكفي أن ترجع إلى : مارواه البيهقي في الأسماء والصفات (٢٣٩ — ٢٦٩) ؛ وما
حرره التاج السبكي في الطبقات (٢٥٢ / ١ — ٢٥٣ وج ٢ ص ١١ — ١٤) ، وما ذكره
الحافظ ابن حجر في هدى السارى (٢٠٣ / ٢ — ٢٠٤) والإيبارى في شرح مقدمة
القسطلاني (١٥٧ ط أولى) ، وما كتبه الكوثري في تعليقه على : الاختلاف في اللفظ
لابن قتيبة (٥٠ — ٦٧) ، وشروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص ٢١ — ٢٣ ط ثانية) ،
والسيف الصقيل للتمقي السبكي (٦١ — ٦٩) ؛ وفي الامتناع (٣٦ — ٤٠) . وانظر حياة
البخارى للقاسمي (٢٣ — ٢٥) ، وترجمته (٤٢ — ٤٥) ، وتاريخ بغداد (٣٠ / ٢ — ٣٣) . ع .
(١) راجع ترجمته والكلام عنه : في التاريخ لابن الأثير (١٢٦ / ٨ ط بولاق) ، ولأبي
الفدا (٨٦ / ٢) ، وابن الوردي (٢٧١ / ١) ، وابن كثير (١٩١ / ١١) ؛ وشذرات الذهب
(٣٠٨ — ٣٠٩) ؛ والنجوم الزاهرة (٢٦٥ / ٣) ؛ والأعلام للزركلي (٥٠٥ / ٢ ط أولى) ، وفوات
الوفيات (١ — ٣٣٢ ط أولى) ؛ وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٥٥ / ٢) ، ومختصرها لشمس الدين
النايلسي (٣١٨ — ٣١٩) ؛ وطبقات الشافعية للسبكي (٢٣٧ / ٢ — ٢٣٩) ؛ وطبقات المفسرين =

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حداً وتمجيداً لله ، وصلاةً وتسليماً على رسول الله ؛ وعلى آله وصحبه ، وأشياءه
وحزبه : نجومِ المتدين ، ورجومِ المعتدين ؛ وعلى كلِّ من نشر سنته ، وخدم
طريقته : من العلماء الخالصين ، والفقهاء المجتهدين ؛ الذين بذلوا غايةً وسعيهم ، في
سبيل إسعادِ أمَّتِهِمْ ؛ وخَلَفُوا ثروةً دينيةً ، ومجموعةً فقهيةً : لو تمسك المسلمون اليومَ
بها ، واهتدوا بهديها ، واقتبسوا من نورها ؛ وتركوا المذاهبَ الرُّجُلَةَ الفطيرةَ ،
وطرَحُوا القوانينَ الوضعيةَ العليةَ - : لعَمَّتْهم الرحمةُ ، وحَقَّتْهم السعادةُ ؛ ولحالفتهم
المعرفةُ والهدايةُ ، وفارقتهم الخيرةُ والعمايةُ ؛ إن شاء الله .

(أما بعدُ) : فكتابُ مناقبِ إمامنا الشافعيِّ ، لابن أبي حاتمِ الرازيِّ ؛ هو :
من أقدمِ المراجعِ ، وأوثقِ المصادرِ : التي تناولتْ جليلَ حياته ونافعَ آثارِهِ ؛ ويَبَيَّنَتْ

= للسيوطي (١٧ - ١٨) ؛ وتذكيرة الحفاط للذهبي (٤٦/٣ - ٤٩) ، وتاريخ دول
الإسلام له (١٥٨/١ ط حيدرآباد) ، والميزان (٨٦/٢) ، ولسان الميزان (٤٣٢/٣) ،
والتذنيب لتعقيب التفریب (٣٣) ، والرسالة المستطرفة ، لبيان مشهور كتب السنة الشرفية
للسيد جعفر الکتانی (٥٤) ، ومقدمة تحفة الأحمدي للمباركفوري (١٠٠ - ١٠١ ط
دهلي) ؛ وحسن الأثر ، في التعريف برجال الأثر ؛ المغفور له الشيخ أمين سرور (١٨٥
و ١٩١ و ٢٠٣ ط ثالثة) ، والمختصر في علم رجال الأثر لاشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف
(٦٤ ط ثالثة) ، ورجال الحديث المشايخ : حسن حجازي ، ومحمد الشربيني ، وعبد الرحيم
سلام (١٤٧) ؛ والفكر السامي (١٣٣/٣) ، ونظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي
تأليف أو تعريب علي حسن عبد القادر (٣٠٣) ؛ ومقدمة كتاب العلل (٤ - ٧) ؛
وكشف الظنون (ص ٥٨٢) ؛ ومعجم المطبوعات لسركيس (ص ٢٨) ، وفهرس الخزانة
التيمورية (٦٧/٣) . ع .

عظيم فضائله وكريم اخلاقه ؛ وقدّمت الكثير الطيّب : من رائع آدابه ، ونادر أحكامه .

وقد اهتمّ به ، واستمدّ منه ؛ جمهرة الكتّابين عنه : كتابة خاصة أو عامة .
كأبي عبد الله الحاكم^(١) ، والشيخ أبي نُعَيْمٍ^(٢) ؛ والحافظ البيهقي^(٣) ، والخطيب
البغدادي^(٤) ، وأبي سعد السمعاني^(٥) ، وابن عساكر الدمشقي^(٦) ، والفخر
الرازي^(٧) ، وأبي زكريا النووي^(٨) ، وأبي الحجاج المزي^(٩) ، والشمس

-
- (١) في مؤلف خاص به ، وصفه ابن حجر : « بأنه كتاب حافل كثير الفائدة » .
(٢) في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩/٦٣ - ١٦١) .
(٣) في كتابه الضخم : (مناقب الشافعي) ؛ الذي جمع ما في الكتب التي سبقته ، مع
تذييل وزيادة . كما قال ابن حجر وغيره . وزعم صاحب كشف الظنون : أن ابن حجر
قد رتبته وذيل عليه . ولا يبعد أن يكون قصد كتابه توالي التأسيس ؛ وهو كتاب لم يعتمد
فيه على كتاب البيهقي خاصة ، ولم يرد به اختصاره ولا ترتيبه .
(٤) في تاريخ بغداد (٢/٥٦ - ٧٣) ؛ وفي كتاب مستقل .
(٥) في كتاب : الأنساب (و ٣٢٥/ب - ١/٣٢٦) ؛ من نسخة مصورة بدار
الكتب المصرية .
(٦) في تاريخ الشام الكبير : الذي توجد نسخة منه بالمكتبة التيمورية ، ولم يسمع
الوقت للرجوع إليه . وقد طبع بدمشق حديثا الجزء الأول منه ، وبلغ في تقدير ثمنه ؛
كما طبعت بها سبعة أجزاء من مختصره . وترجمته لشافعي مسهبة مفيدة ؛ قد أحال عليها
الذهبي ، وأشاد بها الزبيدي ؛ وإن صرح بأنها اشتملت على أشياء ضعيفة .
(٧) في مناقب الشافعي : الذي طبع مرتين بالقاهرة ؛ وهو - مع ما فيه -
كثير الفائدة .
(٨) في تهذيب الأسماء (١/٤٤ - ٦٧) ، والمجموع (١/٧ - ١٤) ، وكتاب قاصر عليه ؛
أشار في المجموع إليه . وترجع : أنه ترجم له أيضا في كتابه : (طبقات الشافعية) ؛ الذي
توجد نسخة منه بدار الكتب المصرية .
(٩) في تهذيب الكمال في أسماء الرجال (و ١/٥٨١ - ٥٨٢/ب) ؛ من نسخة خطية
جيدة بمكتبة طلعت في ٢٢٧ مصطلح) .

الذهبي^(١) ، والتاج الشبكي^(٢) ، وابن كثير القرشي^(٣) ، وابن حجر العسقلاني^(٤) ،
والسيد مرتضى الزبيدي^(٥) .

وقبيل انتهائنا من تصحيح كتاب: (أحكام القرآن) ؛ للشافعي رضي الله عنه - :
وكنا نعلم بوجود نسخة خطية من كتاب ابن أبي حاتم ، عند الناشر المحترم ، السيد

(١) في تذكرة الحفاظ (١/٣٢٩ - ٣٣٠) ، وسير النبلاء (ج ٧ م ٢/١٤٧ - ١٦٦ :
من نسخة مصورة بدار الكتب المصرية ق ١٢١٩٥ تاريخ ح) ، وتذهيب التهذيب (ح م) :
وإن كنا لم ننظره ؛ وفي تاريخ الإسلام (١١/٢٩٠ / ب - ١٣٩ : من نسخة خطية بدار
الكتب المصرية ق ٤٢ تاريخ) ؛ وقد اختصر منه تراجم الشافعي وأصحابه ، القاضي تقي الدين
أبو بكر أحمد بن شهابه الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة ٨٤٠ هـ ؛ وتوجد نسخة منه بمكتبة
الجامعة العربية (ف ٢٠) . وقد ذكر مؤلفه هذا صاحب كشف الظنون : وإن كان لم يشر
إلى أنه مختصر من تاريخ الذهبي . وقد ترجم الذهبي للشافعي أيضا ، في كتابه الجليل :
(طبقات القراء) ؛ الذي توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية . وكان المرحوم الشيخ
عبد العزيز جاويش ، قد بدأ ينشره بذييل مجلته الغراء : (الهداية) التي كانت تصدر
بالآستانة ؛ ابتداء من الجزء الخامس أو السادس من السنة : (١٣٣١ هـ) . ولا ندري :
أتم نشره أم لا ؟ ؛ إذ ليس تحت أيدينا إلا الجزء السابع ، وفيه بعض تراجم مهمة . وقد
تقع ترجمة الشافعي في الجزء الثامن : إن كان قد صدر .

(٢) في طبقات الشافعية الكبرى (١ / ١٠٠ - ١٠٧) وبعض الصفحات الأجزاء
الأخرى) .

(٣) في تاريخه (١٠ / ٢٥١ - ٢٥٤) ، وأول طبقات الشافعية له ، وقد احتوت بعض
مكتبات الشرق على نسخة منه . وفي مؤلف خاص ذكره صاحب كشف الظنون ، اسمه :
(الواضح النفيس ، في مناقب ابن إدريس) .

(٤) في تهذيب التهذيب (٩ / ٢٥ - ٣١ ط حيدر آباد) ، وكتابه : (توالي التأسيس ،
بمعالي ابن إدريس) ؛ وهو جدير بالعباية والنشر مرة ثانية : لندرته وفائدته الخاصة التي
قد لا توجد في غيره .

(٥) في شرح إحياء علوم الدين الغزالي (١ / ١٩١ - ٢٠١ ط القاهرة) .

عزت المطارِ الحسينيِّ . - قدَّرنا : لحسنِ الحظِّ ؛ أنْ يَتَجَبَّهَ النظرُ إليه ، ونبحثُ فيه ؛
رجاءَ العثورِ على نصِّ محرفٍ : قد خَلَّتْ كُتُبُ الشافعيِّ وما إليها منه ؛ وكِدنا
نتصرفُ فيه : بما نَظُنُّ صحته ونَظْمُنُّ إليه ؛ فوجدناه (والله الشكرُ) محتويًا عليه .
كما وجدناه محتويًا على غيره : مما هو على غرارِهِ وشاكَكْتِهِ ؛ بعدَ أنْ نَمَّ طبعُه وبتَّ
في أمرِهِ . فأسِفنا أسفاً : هَوْنٌ مِنْ وَقَعِهِ ، وخَفَّفَ بعضُ أثرِهِ : أننا لم نَكُنْ - إذ
ذاك - في حالة تَسمحُ لنا : بأنْ نَرجِعَ إلى كلِّ المَظانِّ التي يُتَوَقَّعُ اشتغالها على شيءٍ
من تلكِ النصوصِ الغريبةِ^(١) ؛ و : أننا قد بيَّنا في الاستدراكاتِ ، مواضعها منه .

وعقبَ إيجازِ تصحيحِ (أحكامِ القرآنِ) ، علمنا : أنْ تلكِ النسخةُ مُهداةٌ للناسِرِ ،
من المغفورِ له : شيخنا الكريمِ ، وأستاذنا العظيمِ ؛ السيدِ : محمدِ زاهدِ الكوثريِّ ؛
وأنْ رَغِبَتَهُ (رحمه الله) : أنْ يُعَجَّلَ الناشرُ بطبعها ، وأنْ نُشْرِفَ على تصحيحها .
فلم يَسَعْنَا إلا التبولُّ : وفاءً للشيخِ (رضی الله عنه) ، واحتراماً له ، وتحقيقاً لرغبتِهِ
الشريفةِ ؛ ورغبةً منا صادقةً : في أنْ نُقدِّمَ لعارفيه دليلاً جديداً ، ونُظهِرَ لمريديه
برهاناً سديداً ؛ يُبيِّنُ لهم ولن سواهم : أنه (عليه الرحمةُ) كان يحبُّ سائرَ الأئمةِ
ويحترمهم ، ويعترفُ بعُلُوِّ أقدارِهِم ، ويحُثُّ على نشرِ النافعِ : من آثارِهِم ، وأنه لم
يَكُنْ : في احترامِهِ وحبِّهِ لإمامِهِ ؛ وفي إخلاصِهِ وتمضيهِ لمذهبه . - كما تحيَّلُ المتخيلونُ ،
وأرجَفَ المرجفونُ : من أنه كان يرى الفضلَ مقصوراً عليه ، والخيرَ لا يُستمدُّ إلا
منه ، والفقهَ لا يُؤخذُ إلا عنه ؛ وأنَّ غيره - من الأئمةِ . - لا يليقُ الاهتمامُ بهم ،

(١) بل كان كل همتنا ، وغاية أملنا - وقد قدمت للطبع ملازمه ، ولا بد من استمرار
السير فيه - : أن نقدر أكبر قدر ممكن من نصوصه : التي لم تسكد نخلو من تحريف خطير ،
أو نقص كبير .

ولا التعرّيجُ على مذاهبهم ؛ وأنه كان يذأبُ على نشرِ النقائصِ والمآلِبِ : التي دُستْ عليهم ؛ بل : ويخترِعُ الكثيرَ منها وينسبُها إليهم^(١) .

وإنما كان في احترامه وحبّه ، ككلِّ مقلِّدِ التزمَ مذهبَ إمامٍ بعينه : يعتقدُ أفضليَّةَ إمامه على بقية الأئمة ؛ وأنَّ مذهبه هو الصوابُ : وإنَّ احتمَل الخطأ ؛ وأنَّ مذهبَ غيره خطأ ؛ يَحتمِلُ الصوابَ .

وكان في إخلاصه وتعصُّبه ، بمثابةِ العالمِ الخِلافيِّ : الذي يبذلُ جهده في المحافظةِ على مذهبِ إمامه ، والانتصارِ له : بأنَّ يستَقْرِى المسائلَ التي حدث فيها خلافٌ بينَ ذلك الإمامِ وبينَ غيره ، ويشرحَ حقيقتها ، ويذكرُ أدلةَ المخالفين فيها ؛ ويُبيِّنُ رُجحانَ دليلِ إمامه ، وإثباته لمذهبه ؛ كما يُبيِّنُ بطلانَ دليلِ خصمه أو ضعفه ؛ أو يمنعُ إنتاجه وتقريره . ولا عليه بعدَ ذلك : إنَّ ظهرَ خطأٌ مُحكمٌ ومخالفتُه للواقع ؛ ما دام هذا الحكمُ لم يصدُرْ منه : عن هوىٍّ وعبثٍ ؛ وإنما صدرَ : عن إخلاصٍ وبحثٍ . وما دام بعمله هذا : قد أفاد قطعاً ، كلٌّ من يتتبعُ المسائلَ الخِلاقِيَّةَ ، ويعنيه الوقوفُ على حقائقها ، والإلمامُ بأدلتها ومذاهبها .

والشيخُ الأجلُّ (والله الحمدُ) لم يتعصبَ إلا للمذهبِ إمامٍ ، هو — بلا نزاعٍ — : من خيرِ الأئمةِ ديناً ، وأقوامٍ يقيناً ؛ وأشدِّهم ورعاً ، وأنبليهم خلقاً ؛ وأبديهم فضلاً وأزججهم عقلاً ؛ وأضويهم رأياً ، وأحسنهم اجتهاداً ، وأكثرهم أتباعاً^(٢) . ومذهبه

(١) كما صرح بذلك بعض من أكرمهم الشيخ وأعانهم ، ومكنهم من القيام بكثير من أعمالهم .

(٢) فلم يكن (بفضل الله) : من بعض علماء العصور القربية أو التوسطة : الذين اشتغلوا بالعلوم الشرعية ، والقواعد الفقهية ؛ واهتموا — أول أمرهم — بمذاهب أئمتهم ، وخدمة مؤلفاتهم ؛ ثم طلَعوا على الناس : بأراء شاذة ، وأقوال ساقطة ، وجدت — مع الأسف — ولا زالت تجد من يتأثر بها ، ويدافع عنها ؛ ويدعو إليها : على أنها وحدها الدين الصحيح ، والفقهاء الخالص .

أولُ المذاهبِ الأربعةِ : التي حُرِّرتْ وهُدِّبَتْ ، ورُتِّبَتْ وبُوتِّبَتْ ؛ وتناولتْ أهمَّ المسائلِ ، وحلَّتْ أعظمَ المشاكلِ ؛ ورُوِّيتْ بالطرقِ الصحيحةِ ، ونُقِلَتْ بالوسائلِ البريئةِ ؛ وسأيرتْ حوادثَ الزمنِ ، وحققتْ كلَّ الفرضِ ؛ في تلكَ القرونِ الطويلةِ الماضيةِ ؛ وستكونُ كذلكَ — بمشيئةِ اللهِ — في الأجيالِ المقبلةِ الباقيةِ . لا : كاللذاهبِ المختزعةِ الواهيةِ ؛ التي بَعُدَتْ عن الجادةِ المستقيمةِ ، وعَرِيَتْ من الأدلةِ السليمةِ ؛ والتي لا تكادُ تقومُ : حتى تسقطَ ؛ بل لا تسكادُ تحيا : حتى تَلْفِظَ النفسَ ؛ (وأما الزَّبدُ : فَيَذْهَبُ جُفَاءً ؛ وأما ما يَنْفَعُ النَّاسَ : فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ)^(١) .

ولقد قبلنا القيامَ بتصحيح ذلك الكتابِ وتحقيقه : ونحنُ نرى : أنه — مع سلامة أكثرِ نصوصه — محتاجٌ إلى عنايةٍ كبيرةٍ ، وتعليقاتٍ غيرِ بسيرةٍ ؛ و : أن من المستحسنِ ضبطَ أعلامه ، والتعريفَ ببعضها : في عبارةٍ وجيزةٍ . ولكنْ : لضعفِ الصحةِ ، وضيقِ الوقتِ^(٢) ؛ ولرغبةِ الناشرِ (أعانه الله) : أن

= ولم يكن (أيضاً) : من أولئك الذين منى بهم القرن الرابع عشر الهجري ؛ ومكنت لهم بعض الظروف السياسية ، والأساليب الاستعمارية ؛ من أن يكون لهم شأن في العالم الشرقي ، ورأى في التشريع الإسلامي ؛ كما مكن لهم الاطلاع على مجموعة من الكتب الخطية ، أو المطبوعة في إحدى البلدان النائية : (التي ألف أكتها الفريق الأول الذي أشرنا إليه) ؛ من أن يظهروا بمظهر المجددين ، ويزعموا أنهم من كبار المجتهدين . حتى كشف الحقيقة أمرهم ، وفضح مكنون سرهم ؛ فها بعض أنصارهم ، ولكثير من غيرهم : أن يطبعوا تلك الكتب في مصر وينشروها ؛ وقدر : أن تصل إلى أيدي الخاص والعام في الشرق ويمرءوها . فبين لهم : أن الجديد المزعوم تليد ؛ وأن ذلك الاجتهاد والتجديد : تقليد أحقر تقليد .

(١) اقتباس من سورة الرعد : ١٧ .

(٢) بسبب أعمالنا الجمة ، وإعداد العدة ؛ لوضع مؤلف في أصول الفقه : يضم مصطلحاته =

يظهر الكتاب بعد زمنٍ قصير ، وفي حجمٍ صغير ؛ ولا يكون بضاعتنا في فنِّ الرجال قليلةً ، ومعلوماتنا الصحيحة عنه ضئيلةً ؛ ولأنَّ بعضَ معاجمه النادرة الهامة ، غير موجود بحزانتنا الخاصة^(١) - لن نقوم (على ما نظن) : بكل ما ينبغي القيامُ به ، والتعرضُ له ؛ وإن نرجعَ إلا للكتب : التي يلزمُ النظرُ فيها ، وتتحتمُ الاستعانةُ بها ؛ ولن نعلقَ بأكثر : من عباراتٍ مختصرة ، أو إشاراتٍ مجتملة .

وقد نكتفي : بضبطِ أعلامه الغربية ؛ وبالتنبه - بالنظر إلى من يجبُ معرفة شيءٍ عنه - على بعض المراجع التي ذكرته^(٢) .

إلا أننا نرجو - بمشيئة الله - أن نهتمَّ اهتماماً بالغاً ببعض أقسامه العلمية ؛ وبخاصة القسم الخاصِّ بطائفة من الأحكام الشرعية ، التي أثرت عن الشافعي (رضي الله عنه) ، وخلت منها كتبه المدوّنة . ونرجو كذلك : أن تعرضَ الكتاب كله في صورة : مفيدة بيّنة .

وسنحاول - ما أمكن - : أن نُخرِّجَ نصّه ، وتُدلَّ على مكانه : من أكثر الكتب التي أخرجته .

= ويجمع مقدماته ؛ ويفصل مسائله ، ويوضح دلالته ؛ ويقرر ذلك كله : بعارة رصينة ، وصيغة متينة ؛ حالية من التكلف ، بعيدة عن التعقُّق ؛ إن شاء الله .

(١) ونحن (ولله الحمد) نسكّر الاستعارة ، والذهاب إلى دور الكتب العامة ؛ إلا عند الحاجة الشديدة للماسة .

(٢) إذ يؤلنا : أننا كثيراً ما نقضى : من الأزمنة الواسعة ؛ في سبيل الحصول على ترجمة نافهة ؛ ما يكفي لشرح كثير من الحقائق العلمية النافعة . وفي رأينا : أنه إذا كان مؤلف الكتاب - الذي نعني بنشره - أميناً ونقّة ، ولا يروى إلا عن مثله أو أجل منه ؛ فإذا حسن أن نهتم بالترجمة لأعلامه الغربية ، فلا يحسن ذلك بالنسبة لأعلامه الشهيرة . خصوصاً : إذا صرفنا ذلك عن الاهتمام بمسائله الخطيرة ، أو أخذناها ذريعةً ووسيلةً للفرار من تحقيق شيء منها ، أو تبيين ما فيها . كما نشاهده في كثير : من الكتب التي طبعت حديثاً ، وقام بإخراجها أفراد أهمواظلاً : بالبحث العلمي ، والتحقيق الفني .

وذلك : لأمرين ؛ (أحدهما) : إيجاد الوثوق به ، أو تأكيد الاطمئنان إلى صحته .
(وثانيهما) : أننا قد وجدنا المؤلفين : كثيراً ما تتباين أهدافهم ، وتتفاوت أغراضهم ؛
من إيراد نصٍّ بخصوصه . وكثيراً ما يذكرونه بألفاظٍ مختلفةٍ ، ويروونه من طرقٍ
متعددةٍ . وكثيراً ما يقرنونه : بما يماثله ويشبهه ؛ أو : بما يتصل ويرتبط به . وكثيراً
ما يتعرضون : لبيانهِ وشرحهِ ؛ أو يهتمون بنقده ، أو دفع ما قد يرد عليه . وهذا كله
— بلا شك — : يوجهُ النظرَ إليه ، ويحركُ الهمةَ نحوه ؛ ويُعينُ على فهمِ حقيقته
ومعناه ، وإدراكِ أصلهِ ومبناه .

* * *

(و بعدُ) : فالرجاء كبيرٌ ، والأملُ وطيدٌ : في أنْ تتمكنَ من أنْ نلحقَ بالكتابِ ،
تدبُّراً بكثيرٍ : من الكتبِ التي ترجمتُ للشافعي (رضي الله عنه) ، واهتمت به ؛ وتُفيدُ
في دراسةِ حياته وبعضِ آرائهِ : دراسةً شاملةً مُتنوّعةً ؛ وتُعينُ على الكتابةِ عنها :
كتابةً نافعةً مُتقنةً^(١) .

واللهُ (سبحانه) المسئولُ : أنْ يكتبَ لنا التوفيقَ والسدادَ في تصحيحهِ ؛
وأنْ يجزيَ خيرَ الجزاءِ ، مَنْ كان سبباً في نشرهِ ؛ وأنْ ينفعنا ببركته ، ويحشرنا
في زمرةِ . بمنه وكرمه إن شاء .

القاهرة — ميدان السيدة نفيسة رضي الله عنها . عبد الغني عبد الخالق

في يوم الأحد : ٢٢ من جمادى الثانية سنة ١٣٧٢ هـ

٨ من مارس سنة ١٩٥٣ م

(١) وتحت أيدينا (ولله الفضل) أكبر مجموعة من ذلك ؛ على ما نعلم .

obeikandi.com

الجزء الأول

من

آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

«رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه»

«رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه»

«رواية أبي محمد سعيد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ : يَسْرُ ؛ يَا كَرِيمُ .

(أخبرنا) ^(١) الشيخ أبو محمد سعيد بن أحمد بن محمد ^(٢) الشيرازي - : قراءة عليه :
وأنا أسمعُ . - قال : أخبرنا الشيخ أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري ^(٣) :
قال : أخبرنا أبو الحسن ^(٤) علي بن عبد العزيز بن مردك ^(٥) - : قراءة عليه . - قال :
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي :

(١) لاندرى : من هو صاحب هذه المقدمة ؟ ولم نعثر للشيرازي على ترجمة ؛ وإن كنا
نقطع : بأنه من أعيان المائة الخامسة . و (شيراز) : قسبة فارس ، ودار الملك بها . كما
في اللباب ومعجم ياقوت .

(٢) في الأصل : « أحمد » . والتصحيح مما سيأتي في أول الجزء الرابع ؛ والكنية
ترجمه .

(٣) الشيرازي البغدادي : صاحب أبي بكر القطيعي ، والمعروف : بابن المقنعي ؛
المتوفى سنة ٤٤٥ . راجع : تاريخ بغداد ٣٩٣/٧ ، والمنتظم ٢٢٧/٨ ، ودول الإسلام
٢٠٦/١ ، والبداية ٨٨/١١ ، والشذرات ٢٩٣/٢ ، والنجوم الزاهرة ٧٠/٤ ، وطبقات
القراء ٢٢٥/١ .

(٤) البراز البرذعي (نسبة إلى : برذعة ؛ بالذال أو بالذال ؛ بلد بأقصى أذربيجان .
كما في معجم ياقوت واللباب) المتوفى سنة ٣٨٧ . راجع : تاريخ بغداد ٣٠/١٣ ، والمنتظم
١٩٧/٧ ، والبداية ٣٢٢/١١ ، والشذرات ١٢٤/٣ .

(٥) في طبقات السبكي ٢٣٧/٢ ، والبداية : « مدرك » ؛ وهو تصحيف ؛ وانظر كشف
الغطا ٥٢ ، وراجع في اللسان والتاج (مادة : ردك) ، الكلام عن كون هذا الاسم :
عربيا أو أعجميا .

« باب ما ذكر : من ولادة الشافعي ، وبدء أخذه العلم ؛ رضي الله عنه »
(أخبرنا) أبو عبد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب الوهبي^(١) : (ابن أخي
عبد الله بن وهب^(٢)) ؛ قال : سمعتُ محمد بن إدريس الشافعي^(٣) (رحمه الله) ،
يقول^(٣) :

« وُلدتُ باليمن^(٤) : فخافتُ أمي^(٥) على الضيعة ، وقالت : الحقُّ بأهلك : فتكون
مثلهم ؛ فإني أخافُ : أن تُقلبَ عليَّ نسبيك . فجهزتني إلى مكة ، فقدمتها : وأنا - يومئذٍ -

(١) المتوفى سنة ٢٦٤ . ترجمته في : تهذيب الأسماء ١/١١٠ ، والجمع بين رجال الصحيحين
١٢/١ و ١٤٠ ، والميزان ١/٥٣ ، وطبقات السبكي ١/١٩٩ ، والتهذيب ١/٥٤ ، والخلاصة ٨ ،
وحسن المحاضرة ١/١٥٩ (الوطن) ، والشذرات ٢/١٤٧ ، ومفتاح السعادة ٢/١٥٤ .

(٢) هو : أبو محمد الفهرى المصرى صاحب مالك ، المتوفى سنة ١٩٧ . ترجمته في :
طبقات ابن سعد ، ٢/٧/٢٠٥ ، والحلية ٨/٣٢٤ ، والصفوة ٤/٣٨٥ ، والفهرست ٢٨١ ،
والانتقاء ٤٨ ، والوفيات ١/٣٥٢ (بولاق) ، وطبقات الفقهاء ١٢٧ ، وطبقات القراء .
١/٤٦٣ ، والديباج ١٣٢ ، والميزان ٢/٨٧ ، والتذكرة ١/٢٧٩ . والجمع ١/٢٦٠ .
والتهذيب ٦/٧١ ، وطبقات المدلسين ٦ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٥ ، والخلاصة ١٨٥ ،
والنجوم ٢/١٥٥ ، والشذرات ١/٣٤٧ .

(٣) كما في تاريخ بغداد ٢/٥٩ ، ومناقب الفخر ٨ ، وتوالمى التأسيس ٤٩ و ٥٠ .
والجوهر اللامع ١٨ و ٢٠ . مع اختلاف يسير . وذكره في تاريخ الإسلام ١١/٣٠ ، وسير
النبلاء ٧/٢/١٤٧ . وذكر بعضه في التهذيب ٩/٢٦ .

(٤) يعنى : فى قبيلة يمنية ؛ أو : نشأت بها . كما قال الدهبى وابن حجر .

(٥) هى : فاطمة بنت عبد الله بن الحسن بن الحسين بن على بن أبى طالب ؛ أو : بنت
عبد الله المحض بن الحسن المثنى بن الحسن السبط ؛ أو : امرأة أزوية . راجع الكلام عن
ذلك ، فى : الانتقاء ٦٨ ، ومناقب الفخر ٦ ، والجموع ١/٧ ، وطبقات السبكي ١/١٠٠
و ٢٤٩ و ٢٨٣ - ٢٨٤ ، والتوالمى ٤٦ ، وشرح الإحياء ١/١٩٢ ، وكتاب : (الإمام
الشافعي : ١٢ - ١٣) للشيخ مصطفى عبد الرازق .

ابن عَشْرٍ (أو شبيهاً بذلك) ^(١)؛ فصيرتُ إلى نَسِيبِ لي ، وجعلتُ أطلبُ العلمَ ،
فيقولُ لي : لا تَشْعَلِ بهذا ، وأقبلِ على ما يَنْفَعُكَ ^(٢) . فجعلتُ لذَّتي : في هذا العلمِ
وطلبه ^(٣) ؛ حتى رَزَقني اللهُ منه ما رَزَقني . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ ، حدثنا أبي ^(٤) ،
قال : سمعتُ عمرو بن سَـوَادٍ ^(٥) ، قال : قال لي الشافعي ^(٦) : « وُلدتُ

(١) أي : أو قال قولاً شديداً به . فهو شك من الراوي . وفي بعض الروايات :
« أو شبيه بذلك » ؛ وفي بعضها : « أو شبيهاً » . وهو شك من الشافعي .

(٢) يعني : الكسب . كما فسر به في التوالي والجواهر اللامع .

(٣) قال ابن أبي حاتم — كما في التوالي ٦٢ ، والجواهر اللامع ٤٢ — : سمعت
الزني يقول : قيل للشافعي : كيف شهوتك للعلم؟ قال : « أسمع بالحرف — مما لم أسمع . — :
فتود أعضائي أن لها أسماءاً : تنعم به مثل ما تنعمت الأذنان به » . فقيل له : فكيف حرصك
عليه؟ قال : « حرص الجوع النوع : في بلوغ لذته للمال » . فقيل له : فكيف طلبك له ؟
قال : « طلب المرأة المضلة وادها : ليس لها غيره » . وانظر تذكرة السامع ٣ .

(٤) هو : محمد بن إدريس بن المنذر الرازي المتوفى سنة ٢٧٥ أو ٢٧٧ أو ٢٧٩ .
ترجم له في : أخبار أصبهان ٢/٢٠١ ، وتاريخ بغداد ٢/٧٣ ، ومعرفة علوم الحديث ٧٦ ،
وطبقات الحنابلة ١/٢٧٤ ، ومختصرها ٢٠٦ ؛ والتنظيم ٥/١٠٧ ، والنجوم ٣/٧٧ ،
والبداية ١١/٥٩ ، والشذرات ٢/١٧١ ، والتذكرة ٢/١٣٢ ، والعلو ٢٣٩ ، وطبقات
السبكي ١/٢٩٩ ، وطبقات القراء ٢/٩٧ ، والوافي بالوفيات ٢/١٨٣ ، والتهذيب ٩/٣١ ،
والخلاصة ٢٧٨ ، والفلاحة ٨٣ ، ومفتاح السعادة ٢/١٦٩ ، والرسالة المستطرفة ١٠٤ .
وانظر فهرست ٢٦٨ .

(٥) هو : أبو محمد السرحي (نسبة إلى جده السادس : أبي سرح العامري ؛ كما في
اللباب) المصري ، شيخ مسلم وتلميذ الشافعي ، المتوفى سنة ٢٤٥ . انظر الانتقاء ١١٤ ،
والتوالي ٨١ ، والتهذيب ٨/٤٥ ، والخلاصة ٢٤٥ .

(٦) كما في الحلية ٩/٧٧ ، وتاريخ بغداد ٢/٥٩ — ٦٠ ، والتهذيب ٩/٢٥ — ٢٦ ،
والتوالي ٤٩ و٦٧ ، والجواهر اللامع ١٧ ، وتاريخ الإسلام ، وسير النبلاء .

بَعْسَقْلَان^(١) ؛ فَمَا أَنَى عَلَيَّ سَنَتَانِ : حَمَلْتَنِي أُمِّي إِلَى مَكَّةَ ؛ / وَكَانَتْ [٢]
نَهْمَتِي فِي شَيْئَيْنِ : فِي الرَّغْمِيِّ وَطَلَبِ الْعِلْمِ ؛ فَنِلْتُ مِنَ الرَّمِيِّ : حَتَّى كُنْتُ أُصِيبُ
مِنْ عَشْرَةٍ ، عَشْرَةً^(٢) . « . وَسَكَتَ عَنِ الْعِلْمِ ؛ فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ - وَاللَّهِ - : فِي الْعِلْمِ ،
أَكْبَرُ مِنْكَ : فِي الرَّمِيِّ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، قال : حدثني أبو بشر^(٣) بن أحمد

(١) وفي رواية لابن عبد الحكم — كما في التوالى ، والصفوة ١٤٠/٢ — : « ولدت
بغزة ، وحملتني أمي إلى عسقلان » . وقيل : واندبني . كما في طبقات الشافعية للحسيني ٢
وحسن المحاضرة ١/١٦٥ ، والشذرات ٩/٢ . والتوفيق بين الروايات ممكن ظاهر ؛ وقد
تعرض له ابن حجر والزيدي ١/١٩٢ . وراجع في هذا البحث : الانتقاء ٦٧ ، وطبقات
الحنابلة ١/٢٨٠ ، ومختصرها ٢٠٤ ، والإكمال لولي الدين الخطيب ١٤٤ ، وتهذيب الأسماء
٤٥/١ ، والمجموع ٨/١ ، ومعجم الأدباء ١٧/٢٨٢-٢٨٣ ، والوفيات ١/٦٣٨ ، والبداية
١٠/٢٥١ ، وطبقات القراء ٢/٩٦ ، وحياة الحيوان ١/٣٤ (بولاق) ، ومفتاح السعادة
٢/٢٠١ ، والوافي ٢/١٧١ ، وتدريب الرواي ٢٥٩ .

(٢) وفي رواية للربيع : « تسعة » ؛ كما في تاريخ الإسلام ٣١ ، وسرآة الجنان ٢/٢٣
وتاريخ بغداد ٢/٦٠ ، والتوالى ٦٧ . وقد بلغ من ولاءه بالرمي : أنه كان يتعاطى ماء زمزم
للاعانة عليه (كما في نزهة الناظرين ١٠٧) ، وكان يكثر من الوقوف في الحر من أجله :
حتى خاف عليه الطبيب أن يصيبه السيل بسببه ؛ كما في تاريخ بغداد . وقد وضع كتابا في أحكامه :
لم يسبق إليه ، بل لا نظير له . فراجع بعضه في الأم ٤/١٤٩ — ١٥٥ .

(٣) هو : محمد الوراق الرازي الأنصاري ، التوفي سنة ٣٢٠ . راجع : التذكرة
٢/٢٩١ ، والميزان ٣/١٧ ، واللسان ٥/٤١ ، والوفيات ١/٧٢٤ ، والوافي
٢/٣٦ ، والبداية ١١/١٤٥ ، والشذرات ٢/٣٦٠ ، والمستنطفة ٩٠ . والدولابي
(بالفتح أو الضم) نسبة إما : إلى « دولاب » : قرية بالري ؛ أو : إلى عمل الدولاب
المنسوب إليه بعض أجداده . كما في اللباب . وانظر الوفيات ، ومعجم البلدان ، وشرح
الإحياء ١/١٩٤ .

ابن حَمَادِ الدَّوْلَابِيِّ - فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ^(١) بْنُ إِدْرِيسَ : وَرَأَى
الْحَمِيدِيَّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَمِيدِيُّ ^(٢) عَنِ الشَّافِعِيِّ ، قَالَ ^(٣) :

« كُنْتُ يَتِيمًا : فِي حِجْرِ أُمِّي ؛ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهَا مَا تُعْطَى الْمُعَلِّمَ ؛ وَكَانَ اللَّهْمُ : قَدْ
رَضِيَ مِنِّي أَنْ أُخْلَفَهُ : إِذَا قَامَ ؛ فَلَمَّا خَتَمْتُ الْقُرْآنَ ، دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ؛ فَكُنْتُ :
أُجَالِسُ الْعُلَمَاءَ ، وَأَحْفَظُ الْحَدِيثَ أَوَّالِ الْمَسْئَلَةِ ؛ وَكَانَ مَنزِلُنَا بِمَكَّةَ : فِي شِعْبِ ^(٤) الْخَيْفِ ؛
وَكَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى الْعَظْمِ : يَلُوحُ ؛ فَأَكْتُبُ فِيهِ الْحَدِيثَ أَوَّالِ الْمَسْئَلَةِ ؛ وَكَانَتْ لَنَا جَرَّةٌ
قَدِيمَةٌ ؛ فَإِذَا امْتَلَأَ الْعَظْمُ : طَرَحْتُهُ فِي الْجَرَّةِ . » .

(١) اسمه : محمد ؛ وَكَانَ مِنَ النَّبَلَاءِ الثَّقَاتِ ؛ وَلَمْ تَعْلَمْ سَنَةُ وَفَاتِهِ . كَمَا فِي
الِإِتْقَاءِ ١٠٥ .

(٢) هُوَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيُّ ، شَيْخُ الْبُخَارِيِّ ؛ التَّوْفِيُّ سَنَةَ ٢١٩ أَوْ ٢٢٠ .
رَاجِعٌ : الْمَعَارِفُ ٢٢٩ ، وَالِإِتْقَاءُ ١٠٤ ، وَجَامِعُ الْمَسَانِيدِ ٥١٥/٢ ، وَالْجَمْعُ ٢٦٥/١ ،
والتَّذَكُّرَةُ ٢/٢ ، وَالتَّهْدِيبُ ٢١٥/٥ ، وَالْحَلَاصَةُ ١٦٧ ، وَطَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّ لِلْسَّيْكِيِّ ٢٦٣/١
وَالْحُسَيْنِيُّ ٣ ، وَالتَّوَالِي ٨١٩٣٧ ، وَحَسَنُ الْمَحَاضِرَةِ ١٩٦/١ ، وَمِفْتَاحُ السَّعَادَةِ ٢٦٣/٢ ،
وَالشُّذْرَاتُ ٤٥/٢ ، وَالْمُسْتَطْرَفَةُ ٥٠ . وَنَسَبَتْهُ إِلَى جَدِّهِ الْحَامِسِ : حَمِيدٌ ؛ كَمَا فِي الْجَمْعِ ؛ وَهُوَ :
بَطْنٌ مِنْ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؛ كَمَا فِي اللَّبَابِ . وَانظُرْ شَرْحَ الْأَحْيَاءِ ١٩٤/١ .

(٣) كَمَا فِي الْحَلِيَّةِ ٧٣/٩ ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ ٣١ . وَقَدْ أَخْرَجَهُ : فِي الصَّفْوَةِ ١٤١/٢ ،
وَسِيرِ النَّبَلَاءِ ١٦٣ ، وَالتَّوَالِي ٥٠ ؛ بِبَعْضِ اخْتِلَافٍ لَفْظِي . وَأَخْرَجَهُ كَذَلِكَ : مَعَ زِيَادَةٍ
مُفِيدَةٍ ؛ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ ٩٨/١ ، وَمَخْتَصَرِهِ ٤٩ . وَانظُرْ مَنَاقِبَ الْفَخْرِ ٩ ، وَالِإِتْقَاءَ ٧٠ .
وَهَامِشُ تَذَكُّرَةِ السَّامِعِ ٤٨ .

(٤) هُوَ (بِالْكَسْرِ) يُطْلَقُ عَلَى : الطَّرِيقِ فِي الْجَبَلِ ؛ أَوْ : الْمَفْرَحِ بَيْنَ جِبَلَيْنِ . (وَخَيْفُ
مَكَّةَ) : مَوْضِعٌ بِمَنَى ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ : لِأَنَّهُ دَارُهُ عَنِ الْعَلْظِ ، وَارْتِفَاعُهُ عَنِ السَّيْلِ . انظُرْ
اللِّسَانَ ٤٨٢/١ وَ ٤١٥/١٠ .

(وأخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا محمد بن رَوْح^(١) ، قال : سمعتُ الزُّبَيْرَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْقُرَشِيَّ^(٢) ، يَذْكَرُ عَنِ الشَّافِعِيِّ ، قال^(٣) :

« طَلَبْتُ هَذَا الْأَمْرَ : عَنِ خِفَّةِ ذَاتِ يَدِي ؛ كُنْتُ : أَجَالِسُ النَّاسَ وَأَحْفَظُ ؛ ثُمَّ اشْتَهَيْتُ : أَنْ أَدُونَ ؛ وَكَانَ لَنَا مَنْزِلٌ : بِقُرْبِ شِعْبِ الْخَيْفِ ؛ وَكُنْتُ : آخِذُ الْعِظَامَ وَالْأَكْتافَ ، فَأَكْتُبُ فِيهَا : حَتَّى امْتَلَأُ فِي دَارِنَا - مِنْ ذَلِكَ - حُبَّانٍ^(٤) . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري^(٥) ؛ قال^(٦) : « وُلِدَ الشَّافِعِيُّ : سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ ؛ وَمَاتَ : فِي

(١) العكبري : صديق أحمد الذي كان ينزل عليه : إذا خرج إلى « عكبراء » ، (بضم فسكون ففتح) : بليدة على دجلة ، تبعد عن بغداد عشرة فراسخ . كما في اللباب ومعجم البلدان . وراجع ترجمته : في تاريخ بغداد ٢٧٧/٥ ، وطبقات الحنابلة ٢٩٧/١ ، ومختصرها ٢١٥ . وليس : محمد بن روح المصري القتيبي (بفتح فكسر ، نسبة إلى : قتيبة بن حارثة ؛ كما في اللباب) ، المتوفى سنة ٢٤٥ ؛ والمذكور : في اللباز ٥٧/٣ ، واللسان ١٦٥/٥ . لأنه توفي : وعمر ابن أبي حاتم خمس سنوات أو ست على أبعد تقدير . إلا أن يكون السند - هنا وفي الحلية - قد سقط أحد رجاله ؛ وهو بعيد .

(٢) اللكي : أحد الرواة عن الشافعي . كما في التوالم ٨٠ .

(٣) كما في الحلية ٧٣/٩ . وانظر ما أخرج من طريق الربيع : في معجم الأدباء ٢٨٤/١٧ ؛ وما ذكره النووي في التهذيب ٤٩/١ .

(٤) في الحلية والمعجم : « حباب » بصيغة الجمع . و (الحب) - بضم المهملة - الحابية ؛ فارسي معرب كما في الصباح .

(٥) أبو عبد الله المالكي ، صاحب الشافعي ؛ المتوفى سنة ٢٦٨ أو ٢٦٩ . راجع : الطبقات لأشيرازي ٨١ ، والحسيني ٧ ، والسبكي ٢٢٣/١ ، وابن الجزري ١٧٩/٢ ؛ والديباج ٢٣١ ، وشجرة النور ٦٧/١ ، والانتقاء ١١٣ ، والوفيات ٦٥١/١ ، والمنتظم =

آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ^(١) ، سنة أربع ومائتين . عاش : أربعاً وخمسين سنة . « .
/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا^(٢) يونس بن عبد الأعلى [٣]
قال^(٣) : « مات الشافعيُّ : في سنة أربع ، أو^(٤) خمس ومائتين ؛ وهو : ابنُ نَيْفٍ
وخمسين سنة^(٥) . » .

= ٦٥/٥ ، والشذرات ١٥٤/٢ ؛ والتذكرة ١١٥/٢ ؛ والتهذيب ٢٦٠/٩ ، والخلاصة ٢٨٤
والميزان ٨٦/٣ ، والتوالي ٤١ و ٨٢ ؛ وحسن المحاضرة ١٦٩/١ ، والكواكب السيارة
٢١٤ ، والخطط التوفيقية ٢٧/٥ ؛ والفهرست ٢٩٨ ، ومفتاح السعادة ١٥٥/٢ .
(٦) كما في الحلية ٦٨/٩ ببعض اختلاف ؛ وأخرجه في التهذيب ٢٩/٩ باختصار . وانظر
البداية ٢٥٤/١٠ ، وطبقات الفقهاء ٤٨ ، والجواهر المضية ٤٠٩/٢ ، وحياة الحيوان ٧٥/١ ،
ومعجم الأدباء ٢٨٢/١٧ و ٣٢٥ ، ومقدمة ابن الصلاح ٣٨٧ .

(١) هذا هو : الأشهر . وقال ابن حبان : « آخر ربيع الأول » ؛ كما في فتح المغيب
١٤٦/٤ ، وتدريب الراوي ٢٥٩ .

(٢) أبو موسى المصري الصدفي (نسبة إلى الصدف — بفتح فكسر — : قبيلة من حمير
نزلت مصر . كما في اللباب) المتوفى سنة ٢٦٤ . راجع : طبقات الشيرازي ٨٠ ، والحسيني ٧ ،
والسبكي ٢٧٩/١ ، وابن الجزري ٤٠٦/٢ ؛ والانتقاء ١١١ ، وتهذيب الأسماء ١٦٨/٢ ،
والتذكرة ٩٨/٢ ، والميزان ٣٣٨/٣ ، والتهذيب ٤٤٠/١١ ، والخلاصة ٣٧٩ ، والتوالي ٤١ ،
والجمع ٥٨٥/٢ ؛ والوفيات ٤١٧/٢ ، والمنظوم ٤٩/٥ ، والشذرات ١٤٩/٢ ، وحسن
المحاضرة ١٦٩/١ ؛ ومفتاح السعادة ١٦٩/٢ . وانظر الكواكب السيارة ١٠٢ .

(٣) كما في الحلية ٦٨/٩ ؛ وقد أخرج نحوه عن الربيع : في ترتيب المسند ٢٠٠/٢ .
(٤) هذا الشك ليس في رواية الحلية والترتيب ؛ ولا يبعد : أن يكون من الراوي .
والأول هو : الذي أجمع عليه الثقات ، وجزم به البخاري في التاريخ الكبير ١٦/١
(مخطوط) .

(٥) وقال ابن زير — كما في فتح المغيب ١٤٦/٤ — : « وهو ابن اثنتين وخمسين
سنة » . وذكر في الحلية ٦٩ ، عن ابن الجارود ، نحوه . وقال أبو عثمان الشافعي كما في الإتياء
١٠٢ — : « مات أبي : وهو ابن ثمان وخمسين سنة ؛ بمصر » . وقول ابن عبد الحكم ،
هو : الأشهر والأصح ؛ كما قال العراقي .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا الربيع بن سليمان^(١) ؛ قال :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقول^(٢) :

« قَدِمْتُ عَلَى مَالِكٍ^(٣) - : وَقَدْ حَفِظْتُ الْمَوْطَأَ ظَاهِرًا^(٤) . - فَقُلْتُ : إِنْ أُرِيدُ

(١) أبو محمد المصري المرادي (نسبه إلى : مراد بن مالك ؛ كما في الباب) المتوفى سنة ٢٧٠ (لا : ١٧٠ ؛ كما ذكر خطأ من الناسخ ، في البداية ١٠/١٦٢ ؛ بدليل أنه ذكر صحيحاً فيها ١١/٤٨) . راجع : طبقات الشيرازي ٧٩ ، والحسيني ٦ ، والسبكي ١/٢٥٩ ، والانتقاء ١١٢ ، وتهذيب الأسماء ١/١٨٨ ، والتذكرة ٢/١٤٨ ، والتهذيب ٣/٢٤٥ ، والخلاصة ٩٨ ، والمستطرفة ١٤ ؛ والوفيات ١/٢٥٨ ، والمتنظم ٥/٧٧ ، والشذرات ٢/١٥٩ ، وحسن المحاضرة ١/١٩٦ ، والنجوم ٣/٤٨ ، والسكواكب السيارة ١٢٢ ؛ ومفتاح السعادة ٢/١٦٢ ، وشرح الإحياء ١/١٦٢ . وانظر فهرست ابن النديم ٢٩٧ ، والطوسي ٧٠ ؛ وإتقان المقال ٢٨٣ .

(٢) كما في تاريخ الإسلام ٣١ . وقد أخرجه مختصراً : في الحلية ٩/٦٩ ، والتوالي ٥١ ، والانتقاء ٦٨ - ٦٩ . وانظر : الصفوة ٢/١٤١ ، وطبقات الشيرازي ٤٨ - ٤٩ ، والسبكي ١/٢٥٤ ؛ ومناقب الفخر ٩ - ١٠ ، ومعجم الأدباء ١٧/٢٨٣ - ٢٨٧ ، والوفيات ١/٦٣٧ ، ومقدمة الرسالة ٧٤ .

(٣) ابن أنس ، أبي عبد الله الأصبجي المتوفى سنة ١٧٩ ؛ تصحيح . له ترجمة : في المعارف ٢١٨ ، والحلية ٦/٣١٦ ، والصفوة ٢/١٠١ ، والتاريخ الكبير للبخاري ٤/١/٣١٠ ، والإكمال ١٤٠ ، وجامع المسانيد ٢/٥٥٩ ، وذيل الجواهر المضية ٢/٥٤٦ ، وطرح التثريب ١/٩٣ ، وحيات الحيوان ٢/٣٨٣ ، والفلاحة ١٢٣ ، ومفتاح السعادة ٢/٨٤ ، وفهرست ابن النديم ٢٨٠ ، والطوسي ١٦٨ ؛ وإتقان المقال ٢٢٠ ؛ وسائر التواريخ العامة ، وطبقات الفقهاء والقراء والمحدثين ؛ وكتب خاصة مشهورة . وكان قدوم الشافعي عليه : وسنه ثلاث عشرة سنة كما في تاريخ الإسلام ٣٥ ، والتوالي والمجموع ١/٨ ، وتهذيب الأسماء ١/٤٧ ، ومناقب الفخر ٧٩ - ٨٠ . وكان ذلك : في سنة ١٦٣ ؛ كما في هامش الانتقاء ٦٩ ، وفي رواية في الحلية : أن سنه إذ ذاك ثلثا عشر سنة . والظاهر أنها مصحفة .

(٤) أي : حفظاً بيناً قوياً لا تردد فيه . (وكان رضي الله عنه) : قد أتى حفظه وهو ابن عشر سنين ؛ كما في طرح التثريب ١/٩٥ .

أَنْ أَسْمَعَ الموطأ منك . فقال : اطلبْ مَنْ يَقْرَأُ لك . قلتُ : لا ، عليك : أَنْ تَسْمَعَ قِراءَتِي ؛ فَإِنْ سَهَّلَ عَلَيْكَ ، قرأتُ لِنَفْسِي . قال : اطلبْ مَنْ يَقْرَأُ لك . وكررتُ عليه ؛ فقال : اقرأُ : فلما سمعَ قِراءَتِي ، قال : اقرأُ . فقَرَأْتُ عليه : حتى فرغتُ منه . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن ، قال : أخبرني عبد الله ابن أحمد^(١) بن حنبلٍ — فيما كَتَبَ إليَّ — قال : « قال أبي : قال الشافعي^(٢) : أنا قرأتُ على مالكٍ ؛ وكان : يُعْجِبُهُ قِراءَتِي . قال أبي : لأنه كان فصيحاً^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛

(١) ابن محمد أبو عبد الرحمن الشيباني ، المتوفى سنة ٢٩٠ . أما أبوه : فقد توفى سنة ٢٤١ . لهما ترجمة : في طبقات ابن أبي يعلى ١/٤ و ١٨٠ ، والشطبي ١٨٥٣ ، والشيرازي ١٤٤٥ و ٧٥ ، وابن الجزري ١/١١٢ و ٤٠٨ ؛ وجامع المسانيد ٢/٣٩٦ و ٥٢٨ ؛ والخلاصة ١٠ و ١٦١ ، والمستطرفة ١٤ و ١٦٥ . ولعبد الله ترجمة : في التهذيب ٥/١٤١ ؛ ولأحمد ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢/٧ و ٩٢ ، والانتقاء ١٠٧ ، والإكمال ١٣٨ ، والروايات الثقات ١٣ ، والتوالي ٣٨ و ٧٩ ؛ والحطبة لصديق خان ٦١ ، ومقدمة التحفة ٢١١ ؛ ومفتاح السعادة ٢/٩٨ ، والفلاحة ١٢٣ ، ونزهة الجليس ٢/١٥٣ ، ومواسم الأدب ١/١٦٦ ؛ وتاريخ أبي الفدا ٢/٣٩ ، وابن الوردي ١/٢٢٦ . وانظر : حياة الحيوان ١/٩٩ ، وترجمة أحمد للذهبي ٨٣ ، والمسند ١/١٢٣ .

(٢) كما في الانتقاء ٧٣ ، والتوالي ٥١ .

(٣) كما كان : ثبتا . ولذلك سمع أحمد الموطأ منه ، بعد أن سمعه من كثير غيره . كما في كشف الغطاء ٥٥ ، وتاريخ الإسلام ٣٧ ، وسير النبلاء ١٥٧ ، ومناقب الفخر ٨٠ ، والتوالي ، والتهذيب ٩/٣١ .

قال : قال لى الشافعى^(١) : « ما اشتدَّ علىَّ فَوْتُ أَحَدٍ - من العلماء . - مِثْلَ فَوْتِ ابنِ أبى ذئبٍ^(٢) ، والليثِ بنِ سعدٍ . » .

فذكرتُ ذلكَ لأبى ؛ فقال : « ماظننتُ : أنه أذَرَ كهُمَا ؛ حتى يأسَفَ عليهما »^(٣) .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا عبدُ الرحمنِ ؛ قال : أخبرنى أبى ، حدثنا حرَمَلَةُ بنُ يحيى^(٤) ؛ قال : قال لى الشافعى ، « أنا استأذنتُ لابنَ وهبٍ ، علىَّ :

(١) كما فى الحلية ٩/١٠٩ و٧٤/٩ ، وتاريخ بغداد ٢/٣٠٠ - ٣٠١ ، والرحمة الغيثية ٨ ، والتوالى ٥١ . مع بعض اختصار ، واختلاف : فى اللفظ والسند . وقد أخرجهُ فى سير النبلاء ١٦٣ ، زيادة : « والليث أتبع للأثر من مالك » .

(٢) هو : محمد بن عبد الرحمن أبو الحارث القرشى المتوفى سنة ١٥٩ أو ٥٨٠ . والليث هو : أبو عبد الرحمن الفهمى ، المتوفى سنة ١٧٥ على الصحيح . لها ترجمة : فى تاريخ بغداد ٢/٢٩٦ و١٣/٣ ، والصفوة ٢/٩٨ و٤/٢٨١ ، والتذكرة ١/١٧٩ و٢٠٧ ، والميزان ٢/٣٦١ و٣/٩٠ ، والتهذيب ٨/٤٥٩ و٩/٣٠٣ ، وطرح التثريب ١/٩٣ و١٠٥ ؛ وغير ذلك : من المراجع المشهورة . وليث ترجمة : فى طبقات ابن سعد ٢/٧/٢٠٤ ، والتاريخ الكبير ٤/١/٢٤٦ ، وحياة الحيوان ٢/٣٧٦ ، والسكواكب السيارة ٩٨ ، والإكمال ١١٠ . وانظر ذيل كتاب : (الإمام الشافعى : ٧٣) .

(٣) قال فى التوالى : « أما الليث فأدركه : فإنه حين اجتمع بمالك ، وقرأ عليه فى الموطأ - كان موجوداً : لكن بمصر ؛ وأسف : أن لا يكون له - إذ ذاك - معرفة بقدر الليث : فكان يرحل إليه . أو : كان يعرفه ، لكن : لم يكن له قدرة على الرحيل إليه ؛ فأسف على فوته . وأما ابن أبى ذئب ، فمات - : والشافعى ابن سبع سنين - بالمدينة ؛ والشافعى إذ ذاك : صغير ؛ ولا يلزم من ذلك : أن لا يصح منه الأسف على فوت لقيه ؛ بمعنى : أنه أسف أن لا يكون له إدراك زمانه . » اهـ . وقد ذكر فى سير النبلاء - : فى ترجمة ابن أبى ذئب ٦/١/٤٧ . - باختصار : قريباً منه ؛ ولكن ليس فى جودته .

(٤) هو : أبو حفص المصرى التجيبى (نسبة إلى : « تجيب » - بضم أو فتح فكسر - : =

إبراهيم بن سعيد . » .

قال أبو محمد عبد الرحمن : يدلُّ على أنه كان حَظِيًّا عنده ، مُسْتَمَكِّبًا منه ؛ حتى
استأذَن لابن وهب ، عليه .

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : حدثني أبو عبدِ الله : [٤]
محمد بن الحسن بن الجُنَيْدِ^(١) ؛ رَفِيقُ أَبِي : في الرَّخْلَةِ ؛ قال : سمِعْتُ عمرو بن سَوادِ
السَّرْحِيِّ ، يقولُ : سمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« تَمَنَيْتُ من الدنيا ، شَيْئَيْنِ : العِلْمَ والرَّمْيَ . فَأَمَّا الرَّمْيُ : فَإِنِّي أُصِيبُ من
عَشْرَةٍ ، عَشْرَةً ؛ والعِلْمُ : فَمَا تَرَوْنَ^(٢) » .

= قبيلة نزلت مصر . وانظر الباب) المتوفى سنة ٢٤٣ أو ٤٤٠ . وأما إبراهيم فهو : أبو إسحاق
الزهري ، شيخ الشافعي ؛ المتوفى سنة ١٨٣ على الأصح . لهما ترجمة : في تهذيب الأسماء
١٠٣/١ و ١٥٥ ، والجمع ١٦٦/١ و ١١٢ ، والتذكرة ٢٣٢/١ و ٦٣/٢ ، والميزان ١٧/١ و ٢١٩
والتهذيب ١٢١/١ و ٢٢٩/٢ ، والخلاصة ١٥ و ٦٣ ؛ والشذرات ٣٠٥/١ و ١٠٣/٢ .
والحرملة ترجمة : في الوفيات ١ / ١٧٩ ، وطبقات الشيرازي ٨٠ ، والحسيني ٥ ، والسبكي
١٥٧/١ ، والتوالي ٣٩ ، وحسن المحاضرة ١٦٧/١ ، والفهرست ٢٩٨ ، ومفتاح السعادة
١٦١/٢ . وإبراهيم ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢/٧ و ٦٨ ، وتاريخ بغداد ٦/٨١ ، والرواه
الثقات ٩ ، وهدى الساري ٢/١١٤ ، وشرح النووي على البخاري ١/١٦٠ ، وطرح
التثريب ١/٣٢ ، وجامع المسانيد ٢/٣٨٦ .

(١) لم تقف على ترجمة له ؛ وقد يكون ابن أبي حاتم : ذكره في كتاب : (الجرح
والتعديل) . ولا يبعد : أن يكون تلميذ أبي ثور ، المذكور في الفهرست ٢٩٧ . وانظر
صفحة ٢٦٢ منه ، وطبقات الفراء ٢/١١٣ .

(٢) انظر ما تقدم (ص ٢٣) ؛ وما ذكر عن الزني : في التوالي ٦٧ ، والتهذيب

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : حدثني أبو بشر بن أحمد ابن حماد الدؤلابي — في طريق مصر — : ثنا أبو بكر بن إدريس : وراق الحميدي ؛ قال : سمعتُ عبد الله بن الزبير الحميدي ، يقول عن الشافعي ، قال ^(١) :

« . . . وكنتُ بنجران ^(٢) : وبها بنو الحارث [بن عبد المدان] ^(٣) ، وموالي ثقيف — [وكان الوالي : إذا أتاهم صانعوه ؛ فأروذني : على نحو ذلك ؛ فلم يجدوا ذلك عندي . وتظلمتُ عندي ناسٌ كثير] ^(٤) . — فجمعتُهم ؛ فقلتُ : اختاروا سبعة نفرٍ منكم ؛ فمن عدلوه : كان عدلاً ؛ ومن جرّحوه : كان مجرّوحاً . »
 « فجمعوا لي ^(٥) سبعة منهم : فجلستُ للحكم ؛ فقلتُ للخصوم : تقدّموا . فإذا شهد الشاهد ^(٦) عندي ، التفتتُ إلى السبعة : فإن عدلوه كان عدلاً ؛ وإن جرّحوه قلتُ : زدني شهوداً . »

« فلما أثبت ^(٧) على ذلك : جعلتُ ^(٧) أسجلاً وأحكم . فنظروا إلى حكم

(١) كما في الحلية ٧٦/٩-٧٧ ، مع بعض اختلاف واختصار . وقد أخرجهُ : في التوالى ٦٩ ، بزيادة مهمة — خصوصاً : في أوله . — واختلاف كذلك ، سنكتفي بالتنبيه على بعضه . وانظر البداية ٢٥٢/١٠ .

(٢) أي : واليابها ؛ كما صرح به في الحلية والتوالى والبداية . والمراد بها : نجران اليمن ؛ كما ذكر في البداية والتوالى . وقد أفاض الكلام عليها ياقوت في المعجم ٢٥٩/٨-٢٦٣ وانظر معجم البكري ١٢٩٨/٤ .

(٣) زيادة جيدة مفيدة : عن التوالى . وانظر معجم ياقوت ٢٦٣ .

(٤) كذا بالحلية . وفي الأصل : « إلى » ؛ ولعل الزيادة من الناسخ .

(٥) كذا بالتوالى . وفي الأصل والحلية : « الشاهدان » ؛ والزيادة من الناسخ .

(٦) أي : انتهت منه ، كما في التوالى . وعبارة الحلية : « أثبت » ؛ وهي : مصحفة ؛

أو تكون « على » : زائدة .

(٧) كذا بالتوالى وهو : الجواب . وفي الأصل والحلية : « جعلت » ؛ والظاهر :

أن الزيادة من الناسخ .

جار ، فقالوا : إن هذه الضياع والأموال التي تحكم^(١) علينا فيها ، ليست لنا ؛ إنما هي لمنصور بن المهدي^(٢) : في أيدينا^(٣) . فقلت للكاتب : اكتب : وأقر^(٤) فلان بن فلان - الذي وقع عليه حكمي ، في هذا الكتاب - : أن هذه الضيعة أو المال الذي حكمت عليه فيه ، ليست له ؛ وإنما هي : لمنصور بن المهدي . ومنصور : [باق على حجته] فيها : متى قام^(٥) .

« (قال) : فخرجوا إلى مكة ، فلم يزالوا يعملون^(٦) : حتى رفعت^(٧) إلى العراق ؛ فقبل لي : الزم الباب . فنظرت : فإذا أنا لا بد لي من الاختلاف إلى بعض أولئك . وكان محمد بن الحسن^(٨) ، جيد المنزلة : فاختلفت إليه ، / وقلت : [٥ .

-
- (١) في الحلية : « يحكم » بضم أوله . وعبارة التوالى : « هذه الضياع ليست لنا »
(٢) ابن أبي جعفر المنصور ، المرتضى العباسي ، المتوفى سنة ٢٣٦ ، كما في تاريخ بغداد ١٣/٨٢ ، والأعلام ٣/١٠٧٤ . وانظر المحبر ٤٨ و ١٤٤ ، والمعارف ١٦٦ .
(٣) قوله : في أيدينا ؛ ليس بالتوالى . وعبارة الحلية : « في يده » ؛ ولعلها محرفة .
(٤) عبارة التوالى : « وأقر للذكورون : أن الضيعة التي حكمت عليه فيها ، ليست له ؛ وإنما » الخ . ولعلها محرفة . واختلاف الضمير - في عبارة الأصل والحلية - : جائز .
(٥) أى : ثبت الدليل والحجة على ثبوت ملكيته ؛ لأن إقرارهم بها قد يكون : لغرض التخلص مما يطالبون به . وفي الأصل : « منى مام » ؛ وهو تصحيف . وعبارة الحلية : « شئ قائم » ؛ وفيها تحريف . وعبارة التوالى : « إن كانت » ؛ وهى أظهر .
(٦) فى أمره ، وينهمونه : بالتشيع وعدم الموالاة . راجع بعض ما قيل عن هذه الحنة : فى مناقب الفخر ١٠ و ٢٢١ ، والانتقاء ٩٥ ، والشذرات ١/٣٢٣ ، والإمام الشافعى ٢٧
(٧) أى : حملت ؛ كما فى التوالى . وعبارة الحلية : « دفعت . . . انزل » ؛ وهى محرفة .

- (٨) أبو عبد الله الشيباني ، المتوفى سنة ١٨٩ أو ٨٧ . راجع : الانتقاء ١٧٤ ، وطبقات الفقهاء ١١٤ ، وتهذيب الأسماء ١/٨٠ ، ومناقب أبي حنيفة رصاحبيه للذهبي ٥٠ وبلوغ الأمانى للكوثري ، وجامع المسانيد ٣/٣٥٨ ، والجواهر المضية ٢/٤٢ و ٥٢٦ ، والفوائد البهية ١٦٣ ؛ وتعجيل المنفعة ٣٦١ ، والمستطرفة ٣٢ ، ومقدمة التحفة ٨١ ؛ =

هذا أشبه لي من طريق العلم؛ [فلزيمته ^(١)] ، وكتبتُ كُتبه ؛ وعرفتُ قولهم ^(٢) .
وكان إذا قام : ناظرتُ أصحابه . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا عبد الرحمن ، عن الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ
الشافعيَّ ، يقول ^(٣) :

« حَمَلْتُ عن محمد بن الحسن ، خَمَلَ بُخْتِي ^(٤) : ليس عليه إلاَّ سماعي ^(٥) . » : -

= والميزان ٤٢/٣ ، واللسان ١٢١/٥ ؛ والمعارف ٢١٩ ، وتاريخ بغداد ١٧٢/٢ والوفيات
٦٤٧/١ ، والوفى ٣٣٢/٢ ؛ والبداية ٢٠٢/١٠ ، والشذرات ٣٢١/١ ، والنجوم ١٣٠/٢ ،
والفهرست ٢٨٧ ، ومفتاح السعادة ١٠٧/٢ ، ومقدمة وفيه الأسلاف للفرجاني (٢٧٤) :
ط قازان) .

(١) زيادة حسنة : عن التوالى . وفيه - بآخر الكلام - زيادة : ستأني مطولة في
أول ما أثر عنه : من المناظرات .

(٢) في التوالى : « أفأويلهم » . والظاهر أن المراد : عرفت عنه سماعية الأعداء
ووشايتهم .

(٣) كما في الحلية ٧٨/٩ ، وتاريخ بغداد ١٧٦/٢ ، والانتقاء ٦٩ ، ومناقب الذهبي
٥١ ، وتاريخه ٣٢ ، وسيره ١٤٨ - ١٤٩ . وانظر : طبقات الفقهاء ١١٤ ،
وجامع بيان العلم ١ / ٩٩ أو مختصره : ٤٩ ، والجواهر ٤٣/٢ ، والشذرات ١ / ٣٢٣ ،
والتوالى ٥٤ - ٥٥ .

(٤) البخت : نوع من الإبل ؛ الواحد : بختي (كروم ورومي) . ويجمع على : البخاتي
(مخففاً ومثقلاً) . راجع الكلام عن كونه : عربياً أو أعجمياً ؛ في الصباح واللسان والتاج .
(٥) هذا يدل : على كمال استعداد الشافعي للتحمل ، وعظيم رغبته في الرواية . ولا
يستلزم - كما قيل - : أن يكون محمد أغزر منه علماً ، وأخطر أثراً ؛ وأن علم الشافعي :
راجع إليه ، ومأخوذ عنه . فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ؛ وفضل الله واسع :
ليس مقصوراً على إنسان ، ولا محصوراً في زمان أو مكان . على أن انتفاع الشافعي بالملك
وابن عيينة : أجل وأكبر - كما صرح به المحققون ، وأشار إليه ابن تيمية في كتابه :
(صحة مذهب أهل المدينة ٣٩) . - ولكل فضله الذي لا ينكر .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، ثنا أبي ، حدثنا أحمدُ بن أبي سُرَيْجٍ^(١) ، قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٢) :

« أفنقتُ على كُتُبِ محمدِ بنِ الحسنِ : ستين^(٣) ديناراً ؛ ثم تدبرتها : فوضعتُ إلى جنب كلِّ مسألةٍ ؛ حديثاً . » ؛ يعني^(٤) : ردّاً عليه .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، حدثنا أحمدُ بن سَلَمَةَ بنِ عبدِ الله النيسابوريِّ^(٥) ، عن أبي بكرِ بنِ إدريسَ ورَاقِ الحميديِّ ، قال : سمعتُ الحميديَّ ،

(١) الصباح أو عمر ؛ أبو جعفر أو أبو بكر النهشلي الرازي ، المتوفى سنة ٢٣٠ أو بعد ٢٤٠ . راجع : تاريخ بغداد ٢٠٥/٤ ، وطبقات القراء ٦٣/١ ، وطبقات السبكي ١٩٩/١ والجمع ١٠/١ ، والتهذيب ٤٤/١ ، والخلاصة ٦-٧ ، والتوالي ٧٩ ، وفتح المنبث ١٠٣/٤ ، ومفتاح السعادة ١٥٤/٢ .

(٢) كما في الحلية ٧٨/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٤٩ ، والتوالي ٧٦ . وانظر ما ذكر : في تاريخ بغداد ١٧٨/٢ ، ومناقب الذهبي ٥٨ ؛ لأهميته .

(٣) في رواية : « خمسين » ؛ كما في الحلية ٧١ ، وطبقات السبكي ٢٥٤/١ . وفي أخرى : « مائة » ؛ كما في معجم الأدباء ٢٨٩/١٧ .

(٤) الظاهر : أنه مدرج من ابن أبي حاتم . ويؤيد معناه ما هو معلوم : من أن أهل الحديث طلبوا إلى الشافعي : أن يرد على العراقيين ؛ فقال : لا أريد عليهم ، حتى أنظر في كتبهم . انظر ما أخرجه في التوالي ، عن البويطي . وإذا أردت الوقوف على الكثير - : من تلك الردود القوية المفيدة . - فعليك : بالرسالة ، واختلاف الحديث ، والأم وبخاصة الجزء السابع .

(٥) أبو الفضل البرار العدل ، المتوفى سنة ٢٨٦ ؛ وذكر أبو نعيم - في أخبار أصبهان ٩٩/١ - : أنه قدم إصبهان سنة ٢٨٨ . راجع : تاريخ بغداد ١٨٦/٤ ، والشذرات ١٩٢/٢ ؛ والتذكرة ١٩٠/٢ ، والمستطرفة ٠٢٣ ، و (نيسابور) : حاضرة خراسان ؛ كما في فهرست واصف ١٠٨ . وانظر معجم ياقوت ، واللباب .

يقولُ : قال الشافعي^(١) :

« خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ : فِي طَلَبِ كُتُبِ الْقِرَاسَةِ ؛ حَتَّى كَتَبْتُهَا وَجَمَعْتُهَا » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أنا عبدُ الرحمن ، حدثنا أبي ؛ قال : حدثني هارونُ

ابن سعيد الأيلي^(٢) ؛ قال : قال لنا الشافعي^(٣) :

« أَخَذْتُ اللَّبَانَ سَنَةً : لِلْحِفْظِ ؛ فَأَعْقَبَنِي : صَبَّ الدَّمِ سَنَةً . » .

* * *

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، أخبرنا أحمدُ بن سنانِ الواسطي^(٤) ؛

(١) كما في الحلية ٧٨/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٣-١٥٤ ، والوفاء

١٧٥/٢ . وانظر التوالى ٥١ ، وما سيأتي : في باب ما ذكر من فراسته .

(٢) صاحب الشافعي ، وشيخ مسلم ؛ القديسي أو السعدي ؛ التوفى سنة ٢٥٣ . راجع :

الاتقاء ١١٤ ، والجمع ٥٥٢/٢ ، والتهذيب ٦/١١ ، والخلاصة ٣٤٩ . و (أيلة) - بفتح

فسكون - : مدينة على شاطئ البحر فيما بين مصر ومكة ؛ كما في خطط المقرئ ٢٩٨/١

(ط ثانية) . وانظر معجمي البكري وياقوت ، واللباب ، وفهرست واصف ١٨ .

(٣) كما في تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٤٩ و١٥٥ ، ومراة الجنان ٢٣/٢ ،

والتوالى ٥٢ ، والشذرات ٩/٢ . وأخرجه في الحلية ١٣٦/٩ ، بلفظ : «أخذت الكتان»

أى : زيتة . والظاهر : أنه تحريف . لأنه لا يتجمد في المعدة : كتجمد اللبان الذي

يسبب الإسهال . ولعل ماروي عن الشافعي - في حياة الحيوان ١٤٥/٢ - : من أن

لبس الكتان (نسيجه) يقوى البدن ؛ يؤيد ذلك . وانظر في البركة ٢٦٥ ، بعض

فوائد اللبان .

(٤) صاحب الشافعي ، وشيخ البخاري ؛ أبو جعفر القطان ، المتوفى سنة ٢٥٦ على

الأصح . راجع : الجمع ٧/١ ، والعلو ٢٤٠ ، والتذكرة ٩٣/٢ ، والمستطرفة ٥١ والتهذيب

٣٤/١ ، والخلاصة ٦ ؛ والتوالى ٧٩ ، وطبقات السبكي ١٨٦/١ ؛ والشذرات ١٣٧/٢ ؛

ومفتاح السعادة ١٥٠/٢ ، وطرح التثريب ٢٨/١ . و (واسط) : اسم لمدينة ومدن ومواقع ،

أشهرها : واسط الحجاج . ولا نستطيع تحديد المنسوب إليها . انظر : اللباب ، ومعجمي

البكري وياقوت ، وفهرست واصف ١١٢ .

قال (١) : « كَتَبَ الشَّافِعِيُّ : حَدِيثَ ابْنِ عَبَّجَلَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ (٢) ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا (٣) : صَلَّى فِي
نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ؛ فَقَالَ : أَرْجِعْ ، فَصَلِّ : فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ (٤) . » ؛ فَكَتَبَ الشَّافِعِيُّ

(١) كما في الحلية ٧٨/٩ ، والتوالي ٥٢ .

(٢) هو : أبو عبد الله محمد القرشي المدني التابعي ؛ المتوفى سنة ١٤٨ أو ٤٩ . راجع :
تهذيب الأسماء ٨٧/١ ، والجمع ٤٧٥/٢ ، والتذكرة ١٥٦/١ ، والتهذيب ٣٤١/٩ ،
والخلاصة ٢٩٠ ؛ والشذرات ٢٢٤/١ ؛ وهدي الساري ١٧٨/٢ ، والميزان ١٠٢/٣ ،
وطبقات المدلسين ١٥ ، وتبيين أسمائهم ١٥ .

(٣) ابن رافع الحزرجي الزرقى (بالضم) المدني ، المتوفى سنة ١٢٩ أو ٢٧ . وأبوه
يحيى : تابعي لم تعلم سنة وفاته على التحقيق . والمراد بالعم : عم يحيى - وهو : رفاع بن
رافع البدرى ، المتوفى سنة ٤١ أو ٤٢ . كما صرح باسمه : في روايات الأم ٨٨/١ و
٩٩ ؛ والسنن الكبرى ١/٢٥٤٤ و ١٠٢/١٣٣ و ١٣٣ و ٣٧٢ و ٣٧٤ - ٣٨٠ و ٣٧٤ ؛ ونصب
الراية ١/٣١٢ و ٣٦٤ و ٣٧٨ . لهم ترجمة : في التهذيب ٢٨١/٣ و ٧/٣٤٩ و ١١/٢٠٤ ؛
والخلاصة ١٠٠ و ٢٣٦ و ٣٦٣ . وعلی ورفاعة ترجمة : في إسناف المبطل ١٨٩ و ٢٠٦ .
وليحيى وعمه ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/٥١ و ٢/٣ و ١٣٠ . وليحيى ترجمة : في
تاريخ البخارى ٤/٢٦٩ . واعمه ترجمة : في أسد الغابة ٢/١٧٨ ، والاستيعاب والإصابة
١/٤٨٩ و ٥٣٠ (التجارية) .

(٤) هو - على ما حققه في الإصابة ١/٤٤٩ - : خلاد بن رافع البدرى ، الشهيد بيدر
على قول ابن الكلبي . له ترجمة أيضا : في الاستيعاب ١/٤١٥ ، وأسد الغابة ٢/١٢٠ ،
وطبقات ابن سعد ٢/٣ و ١٣٠ .

(٥) أى : صلاة صحيحة ؛ كما هو رأى الشافعى وجمهور الأئمة ؛ أو : صلاة
كاملة ؛ كما هو رأى أبى حنيفة ومن إليه . راجع الفتح ٢/١٨٨ ، وشرح مسلم
للنووى ٤/١٠٨ .

هذا الحديث : عن حُسَيْنِ الأَثَغْرِ (١) ، عن يَحْيَى بن سَعِيدِ القَطَّانِ (٢) . « .

قال عبدُ الرحمن : / يَعْنِي : لِجِرْصِ الشَّافِعِيِّ عَلَى طَلَبِ الصَّحِيحِ : مِنْ [٦]
الْعِلْمِ ؛ كَتَبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ يَحْيَى بن سَعِيدِ القَطَّانِ : الْحَدِيثَ الَّذِي أَحْتَاجُ إِلَيْهِ ؛
وَلَمْ يَأْتَفِ مِنْ (٣) كِتَابَتِهِ عَمَّنْ هُوَ : فِي سَنَتِهِ ، أَوْ : أَصْغَرُ مِنْهُ . وَلَعَلَّ : يَحْيَى بن سَعِيدِ
القَطَّانَ ، كَانَ : حَيًّا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ؛ فَلَمْ يُبَالِ بِذَلِكَ (٤) .

* * *

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : قال الرَّبِيعُ بن

(١) فِي الأَصْلِ : « الأَثَغْرِ » ؛ وَهُوَ تَحْرِيفٌ ، وَلَمْ نَعْلَمْ عَنْهُ أَكْثَرَ : مِنْ أَنَّهُ أَحَدُ
شُيُوخِ الشَّافِعِيِّ الصَّغَارِ ؛ كَمَا فِي التَّوَالِي ٥٣ . وَأَيْسَ : الْحُسَيْنِ القَلَّاسِ البَغْدَادِيِّ ، صَاحِبِ
الشَّافِعِيِّ ؛ الْمَذْكُورِ : فِي تَارِيخِ بَغْدَادٍ ٨/٨٦ ، وَطَبَقَاتِ السَّبْكِ ١/٢٥٦ ، وَمِفْتَاحِ السَّعَادَةِ
٣/١٦١ . عَلَى مَا يَظْهَرُ .

(٢) أَبِي سَعْدِ التَّمِيمِيِّ البَصْرِيِّ ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ ١٩٨ . رَاجِعْ : طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ٢/٧/
٤٧ ، وَتَارِيخِ بَغْدَادٍ ١٤/١٣٥ ، وَالْمَعَارِفُ ٢٢٤ ، وَالْحَلِيَّةُ ٨/٣٨٠ ، وَالصَّفْوَةُ ٣/٢٧٧ ؛
وَتَارِيخِ البَخَارِيِّ ٤/٢/٢٧٦ ، وَتَهْذِيبِ الأَسْمَاءِ ١/١٥٤ ، وَالْجَمْعُ ٢/٥٦١ ، وَالتَّذَكُّرَةُ
١/٢٧٤ ، وَالتَهْذِيبُ ١١/٢١٦ ، وَالْحَلَاصَةُ ٣٩٣ ، وَالتَّوَالِي ٥٣ وَ٨٢ ، وَمَقْدِمَةُ التَّحْفَةِ
٢٣٦ ، وَمَخْتَصَرُ طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ ٢٦٦ ، وَالْجَوَاهِرُ ٢/٢١٢ ، وَالشُّذْرَاتُ ١/٣٥٥ ؛ وَطَرَحَ
التَّثْرِيبُ ١/٢٢٢ . وَانظُرْ طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ ١/٤٠١ ، وَتَأَمَّلْ .

(٣) فِي الأَصْلِ : « فِي » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ . وَفِي الحَلِيَّةِ وَالتَّوَالِي : « بَكْتَابَتِهِ » ؛ أَيْ :
لَمْ تَحْدَثْ لَهُ أَنْفَةٌ بِسَبَبِ ذَلِكَ .

(٤) قَالَ فِي التَّوَالِي - عَقِبَ ذَلِكَ - : « قُلْتُ : كَانَ يَحْيَى بن سَعِيدِ حَيًّا : إِذْ ذَاكَ ؛
لَأَنَّ الزَّعْفَرَانِي ذَكَرَ : أَنَّ الشَّافِعِي خَرَجَ إِلَى مِصْرَ ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ . وَهِيَ : السَّنَةُ الَّتِي
مَاتَ فِيهَا القَطَّانُ . وَأَحْمَدُ بن سَنَانَ : إِنَّمَا أَخَذَ عَنِ الشَّافِعِيِّ : وَهُوَ بِالعِرَاقِ ، قَبْلَ أَنْ يَرْحَلَ
إِلَى مِصْرَ . » .

سليمان^(١) :

« أخبرنا : محمد بن إدريس ، بن العباس ، بن عثمان ، بن شافع ،
ابن السائب ، بن عبّيد ، بن عبد يزيد ، بن هاشم ، بن عبد المطلب ،
ابن عبد مناف . » .

(١) كما في أول الرسالة ، زيادة في أوله : « أبو عبد الله » ، وفي آخره : « المظلي
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم » . والمراد : بيان نسبة الشريف ؛ فلا تنوهم : أن
بآخر الكلام سقطا . وقد أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٥٧/٢ ، والمزى في التهذيب
٥٨٠ : متصلا إلى (عدنان) . وأخرجه بعضهم : بأزيد من ذلك . وسيأتي بيان بعض
أفراده ، فيما أثار عن الشافعي : من أنساب قریش . وقد اهتم كثيرون : بالكلام عنه ، وبيان :
أنه (رضي الله عنه) قرشي مظلي . كالخطيب ، والفخر في الناقب ٣-٥ ، والحافظ في التوالى
٤٣-٤٥ ، وفي الإصابة : في ترجمة (السائب ، وشافع ، وعبد يزيد) : ١٠/٢ و١٣٤ و١٣٤ و٤٢٤ .
وانظر : الانتقاء ٥٦ و٩٨ و١٠٢ ، وتهذيب الأسماء ٤٤/١ ، ومعجم الأدباء ٢٨١/١٧ ،
والوفيات ١/٦٣٧ ، والبداية ١٠/٢٥١ ، وشرح الإحياء ١/١٩١ - ١٩٢ ، وكتاب :
(الإنباه ، على قبائل الرواه) : ٧٠ .

« بَابُ مَا ذُكِرَ : مِنْ عِلْمِ الشَّافِعِيِّ ، وَفِقْهِهِ ، وَفَضْلِهِ ؛ رَحِمَهُ اللهُ »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال : سمعت الحميدي ، يقول^(١) : سمعت^(٢) الزنجي ابن خالد (يعني : مسلم - ابن خالد الزنجي^(٣)) ؛ يقول للشافعي : « أفت : يا أبا عبد الله ؛ فقد - والله - أن لك : أن تفتي . » ؛ وهو : ابن خمس عشرة سنة^(٤) .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبو محمد^(٥) : ابن

(١) كما في الحلية ٩/٩٣ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، والانتقاء ٧١ ، والوفيات ١/٦٣٧ وتاريخ الإسلام ٣١ ، وسير النبلاء ١٤٩ ، والتوالي ٥٤ . وذكر نحوه - من طريق الربيع الجزري - : في التهذيب ٩/٢٧ . وانظر تاريخ بغداد ٢/٦٤ ، ومناقب الفخر ١٨٠٩ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٩٥٠ .

(٢) قد اعترض على هذا التعبير : بأن الحميدي يصغر عن إدراك قول الزنجي للشافعي في تلك السن ؛ كما قال الخطيب ؛ بل : يصغر عن السماع من مسلم نفسه ؛ فليس له في سنده رواية عنه . كما قال الذهبي في السير . فالصواب : ما روى عنه ، من طريق الربيع أيضا ، بلفظ : « قال مسلم » . ولعل التعبير بالسماع : وهم من بعض الرواة ؛ كما قال الحافظ .

(٣) أبو خالد السبكي : أول شيوخ الشافعي ؛ المتوفى سنة ١٧٩ أو ١٨٠ . راجع : المعارف ٢٣٣ ، وطبقات ابن سعد ١/٣٦٦ ، وتاريخ البخاري ٤/٢٦٠ ، وائتذكرة ١/٢٣٥ . والميزان ٣/١٦٥ ، والتهذيب ١٠/١٢٨ ، والخلاصة ٣٢١ ؛ وطبقات الشيرازي ٤٨ ، وابن الجزري ٢/٢٩٧ ؛ وتهذيب النووي ٢/٩٢ ، والتوالي ٥٣ و٨٢ ؛ والشذرات ١/٢٩٤ .

(٤) انظر : مختصر المؤمل لأبي شامة ٤ ، ومرآة الجنان ٢/٢٢ ، والوافي ٢/١٧٤ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٥ ، وطبقات الحسيني ٢ .

(٥) أو أبو عبد الرحمن ، أو أبو بكر : أحمد . وأمه : زينب . وأبوه : محمد بن عبد الله ابن محمد بن العباس ؛ ابن عم الشافعي . (انظر : تهذيب الأسماء ١/٢٩٦ ، وطبقات السبكي ١/٢٨٧ ، والحسيني ١١ ؛ وحسن المحاضرة ١/١٦٧ ، والحطط التوفيقية ٥/٢٨ . ولا =

أبنة الشافعي - فيما كتبَ إلى - قال : سميتُ أبا الوليدِ (يعني :
الجارودي) ^(١) ، أو عمي ، أو أبي ، أو كلهم ؛ عن مسلم بن خالد ؛ أنه قال ^(٢)
لحمد بن إدريس الشافعي - : وهو : ابنُ ثمانَ عشرةَ سنةً . - : « أفْتِ :
يا أبا عبدِ الله ؛ فقد آن لك : أن تُفتي . » .

(قال) أبو محمد : في كتابي عن الربيع بن سليمان ؛ قال : سميتُ أيوبَ
ابنِ سُوَيْدِ الرَّمْلِيِّ ^(٣) - : لما رأى الشافعي . - قال ^(٤) : « ما ظننتُ : أني أعيشُ
حتى أرى مثلَ هذا الرجلِ قطُّ . » ^(٥) .

تتوهم : أنه أحمد التوفي سنة ٣٧٧ ، المذكور في السكواكب السيارة ١٣٣ ؛ فهذا سبطه .
وعمه : أبو إسحق إبراهيم بن عبدالله بن محمد بن العباس المسكي ، المتوفى سنة ٢٣٧ ؛
المذكور في الانتقاء ١٠٤ . وامله : نفس أبي إسحق إبراهيم بن محمد (أو العباس) : كافي مفتاح
السعادة ١٥٧/٢ ابن العباس المسكي ؛ ابن عم الشافعي ؛ المتوفى سنة ٢٣٧ أو ٢٣٨ ، المذكور :
في طبقات السبكي ٢٣١/١ ، والتوالي ٨٩ ، وتهذيب ١/١٥٤ ، والخلاصة ١٨ . فأمل .
(١) هو : موسى بن أبي الجارود المسكي : تلميذ الشافعي ، وشيخ الترمذي . راجع :
الانتقاء ١٠٥ . وتهذيب الأسماء ١٢٠/٢ ، وطبقات الشيرازي ٨١ ، والحسيني ٧ ؛ وتهذيب
٢٣٩/١ ، والخلاصة ٣٣٤ ؛ ومفتاح السعادة ١٦٨/٢ .

(٢) كافي التوالي ٥٤ . وذكره في الصفوة ١٤١/٢ ، بلفظ : « وهو : ابن أودون
عشرين سنة . » . وانظر البداية ١٠/٢٥٢ .

(٣) هو : أبو مسعود السدياني (بالفتح) ، شيخ الشافعي ، المتوفى سنة ١٩٣ أو ٢٠٢
٢٥١ . أو راجع : التهذيب ١/٤٠٥ ، والخلاصة ٣٧ ، والتوالي ٥٣ و ٨٠ ، والميزان
١/١٣٣ ، و (الرملة) : مدينة بفسطين ؛ و (سيان) : بطن من حمير . كافي اللباب .
وانظر : معجم البلدان ٤/٢٨٦ .

(٤) كافي تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٥ ، والتوالي ٥٥ ، وتهذيب ٣٠ .
وذكره في الحلية ٩/٩٤ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٩ - ٦٠ ، بلفظ : « ... مثل الشافعي »
(٥) وقال الزعفراني - كافي التوالي ٥٥ - : « ما رأيت مثل الشافعي : أفضل ولا

أكرم ، ولا أسخى ، ولا أتقى ، ولا أعلم منه . » ؛ وقال أبو ثور - كافي تاريخ بغداد
٢/٦٧ ، والوفيات ٢/١٧٧ ، والوفيات ١/٦٣٨ - : « من زعم : أنه رأى مثل محمد بن =

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، حدثنا الحسنُ بنُ محمد [٧] ابن الصَّبَّاح^(١) ؛ قال : أَخْبَرْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، أَنَّهُ قَالَ^(٢) : « إِي لَادْعُو اللَّهَ (عزوجل) للشافعي : فِي كُلِّ صَلَاةٍ (أَوْ^(٣)) : فِي كُلِّ يَوْمٍ) . ؛ يَعْنِي : لِمَا فَتَحَ اللَّهُ (عزوجل) عَلَيْهِ - مِنْ الْعِلْمِ - وَوَفَّقَهُ : لِلسَّدَادِ فِيهِ^(٤) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، أخبرنا أبو بكر بنُ إدريس : وَرَأَى الْحَمِيدِيَّ ؛ قَالَ : قَالَ الْحَمِيدِيُّ^(٥) : « كُنَّا نُرِيدُ : أَنْ نَرُدَّ عَلَى أَصْحَابِ

= إدريس - : فِي عِلْمِهِ وَفَصَاحَتِهِ ، وَمَعْرِفَتِهِ وَثَبَاتِهِ وَتَمَكُّنِهِ . - : فَقَدْ كَذَبَ . كَانَ : مَنْقُوعَ الْقَرِينِ فِي حَيَاتِهِ ؛ فَلَمَّا مَضَى لِسَبِيلِهِ : لَمْ يَعْتَضِ مِنْهُ . « : وَلِدَاوُدِ بْنِ طَلِي الْأَصْبَهَانِيِّ ، كَلَامِ مَفْصَلِ : فِي غَايَةِ الْحَسَنِ وَالْجُودَةِ . فَرَاغَهُ فِي التَّوَالِي ٦١ - ٦٢ .

(١) أبو علي البغدادي الزعفراني (نسبة : إلى « الزعفرانية » : قرية بقرب بغداد . كما في اللباب ، ومعجم البلدان) ؛ التوفي سنة ٢٥٩ أو ٢٦٠ . راجع : الانتقاء ١٠٥ ، وتهذيب الأسماء ١٦٠/١ و ٢٧٧/٢ ، وطبقات الشيرازي ٨٢ ، والحسيني ٧ ، والسبكي ٢٥٥/١ ، وابن أبي يعلى ١٣٨/١ ، ومختصرها ٩٧ ؛ والجمع ٨٤/١ ، والتذكرة ٩٧/٢ ، والتهذيب ٣١٨/٢ ، والخلاصة ٦٨ ، والتوالي ٤٠ و ٨٠ ؛ وتاريخ بغداد ٤٠٧/٢ والوفيات ١٨١/١ ؛ والمنظوم ٢٣/٥ . والشذرات ١٤٠/٢ ، والنجوم ٣٢/٣ ؛ والفهرست ٢٩٧ ، ومفتاح السعادة ١٦٠/٢ . ومواسم الأدب ٩٦/١ .

(٢) كما في مناقب الفخر ٥٥ ، والتوالي ٥٥ . وذكر في الإحياء ٢٦/١ (بولاق) : باختلاف وزيادة . وذكر كذلك - من طريق الزعفراني ، وأبو ابن معين ، وأول الحارث النقال في الانتقاء ٧١ - ٧٢ ، والحلية ٩٣/٩ ، وتهذيب الأسماء ٥٩/١ ، وطبقات السبكي ٢٤٩/١ وتاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٠ و ١٦٢ و ١٦٣ ، والتهذيب ٣٠/٩ .

(٣) هذا : شك من الزعفراني وأبو ابن أبي حاتم . وقوله : يعني ؛ ليس بالإحياء ولا بالتوالي . فيفيد : أن التعليل من كلام يحيى ؛ لا : من كلام أحدهما . وانظر شرح الإحياء ٢٠٠/١ .

(٤) وكذلك : كان عبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد (رضي الله عنهما) : يكثران من الدعاء له ، والثناء عليه . انظر : تاريخ بغداد ٦٥/٢ - ٦٦ ؛ والسكتب المشهورة .

(٥) كما في الحلية ٩٦/٦ . وذكره في تهذيب الأسماء ٦٢/١ : مختصرا .

الرأي ؛ فلم نُحَسِّنْ : كيفَ نَرُدُّ عليهم ؛ حتى جاءنا الشافعيُّ : ففتحَ لنا . « (١)
(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا عبدُ الرحمنِ ؛ قال : سمِعْتُ من أبي إسماعيلَ
الترمذِيِّ (٢) - بمكة - أحاديثَ : عن أيوبَ بنِ سليمانَ بنِ بلالٍ ؛ سنةَ ستينَ ومائتينَ .
وقال أبو إسماعيلَ الترمذِيُّ : سمِعْتُ إسحاقَ بنَ راهويتهِ (٣) ،

(١) ولقد تنبأ محمد بن الحسن ، بذلك : حيث قال : « إن تكلم أصحاب الحديث يوماً
فبلسان الشافعي . » . انظر : مرآة الجنان ٢ / ١٩ و ٢٣ . وسيأتي عن أحمد وغيره ، ما يؤكده
ذلك . وراجع ماروي عن ابن عبد الحكم : في مناقب الفخر ٢٠ ؛ لأهميته وعموم فائدته .
(٢) هو : محمد بن إسماعيل السلمي البغدادي ، المتوفى سنة ٢٨٠ . راجع : طبقات
الحنابلة ١ / ٢٧٧ ، ومختصرها ٢٠٣ ، وطبقات القراء ٢ / ٢٠٢ ؛ والتذكرة ٢ / ١٦٣ ؛
وتاريخ بغداد ٢ / ٤٢ ، والوافي ٢ / ٢١٢ ؛ والبداية ١١ / ٩٩ . (و(ترمذ) - مثلث التاء - :
مدينة على طرف نهر بلخ ، المسمى : بيججون . كما في اللباب ، ومعجم البلدان .
و(أيوب) هو : أبو يحيى التميمي المدني ، المتوفى سنة ٢٢٤ . راجع : الجمع ١ / ٣٥ ، وهدي
الساري ٢ / ١١٨ . ولها ترجمة : في الميزان ١ / ١٣٣ و ٢٨ / ٣ ، وتهذيب ١ / ٤٠٤ و ٩ / ٦٢
والخلاصة ٣٧ و ٢٧٩ ؛ والشذرات ٢ / ١٧٦ و ٥٣ .

(٣) إبراهيم أو محمد بن مخلد ؛ الحنظلي النيسابوري ، شيخ البخاري ؛ المتوفى سنة
٢٣٧ على الأصح . (راهويته) بالفارسية : ولد الطريق ؛ وهو : بفتح الهاء الأولى وكسر الثانية ؛
على الصحيح ؛ أو بضم الأول أو سكونها ، مع سكون الثانية . وهو ناشئ . عن ظن : أنه
من الأسماء التي نقلت ساكنة الآخر ؛ مثل : ماجه ، ومنده ، وسيده . انظر : تدريب
الراوي ١٢٤ ، وضبط الأعلام ٦٢ . وراجع : الانتقاء ١٠٨ ، وطبقات الشيرازي ٧٨ ،
والسبكي ١ / ٢٣٢ ، وابن أبي يعلى ١ / ١٠٩ ، ومختصرها ٦٨ ؛ وتهذيب ابن عساكر :
٤٠٩ / ٢ ، والعلو ٢٢٦ . و(ابن عبيدة) : أبي عمران ؛ هو : أبو محمد سفيان الهلالي ،
المتوفى سنة ١٩٨ . راجع : طبقات ابن سعد ١ / ٣٦٤ ، وابن الجزري ١ / ١٠٨ ؛ والمعارف
٢٢١ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٢٢٤ ، والجواهر ١ / ٢٥٠ ، وطبقات المدائني ٩ ، وتبيين
أسمائهم ٩ ؛ والنجوم ٢ / ١٥٨ ، وفتح المغيث ٤ / ١٥٩ . ولها ترجمة : في الحلية ٧ / ٢٧٠
و ٩ / ٢٣٤ ، والصفوة ٢ / ١٣٠ و ٤ / ٩٦ ، والإكمال ٨ و ٥٣ والميزان ١ / ٨٥ و ٣٩٧ ، والمستطرفة
٣١ و ٤٩ ، ومقدمة التحفة ٢١٢ و ٢٢١ ، وتاريخ بغداد ٦ / ٣٤٥ و ٩ / ١٧٤ ، والوفيات =

يقول^(١): « كنا بمكة — والشافعيُّ بها، وأحمدُ بن حنبلٍ بها . — فقال لي أحمدُ ابن حنبلٍ : يا أبا يعقوبَ ؛ جالسٌ هذا الرجل . (يعني : الشافعيُّ) ؛ قلتُ : ما^(٢) أصنعُ به : وسنُّه قريبٌ من سنِّنا ؟ أتتركُ ابنَ عيينَةَ والمقبريَّ ؟ فقال : وَيَنحَكُ ؛ إِنَّ ذَاكَ يَفُوتُ ؛ وَذَا : لَا يَفُوتُ . فجالستُهُ^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن ؛ حدثني أبو بشر بن أحمد بن حمادٍ — في طريق مصر — : حدثنا أبو بكر بن إدريس ؛ قال : سمعتُ الحُمَيدِيَّ ؛ يقول^(٤) :

= ٢٩٧ و ٩٠ / ١ ، والشذرات ٣٥٤ / ١ و ٨٩ / ٢ ؛ والفهرست ٣٢١ و ٣١٦ ، ومفتاح السعادة ٤١٢ / ١ و ٤١٤ و ١٥٧ / ٢ . و (المقبري) - نسبة إلى : المقبرة ؛ لجواره لها كما في اللباب وغيره - هو : سعيد بن أبي سعيد كيسان ، أبو سعيد المدني ، المتوفى سنة ١٢٣ على الأشهر . راجع : هدى الساري ١٣٠ / ٢ ، وإسعاف البطل ١٩٢ ، وشجرة النور ١٤٧ / ١ . وله ولسفيان ترجمة : في جامع المسانيد ٤١٦ و ٤٦٨ ، والاعتباط ١٢ ، وإتقان المقال ١٩٢ و ٢٩١ ؛ وشرح البخاري للنووي ٢٦ / ١ و ٢٠٥ ، وطرح التثريب ١ / ٥٣ و ٥٤ وللثلاثة ترجمة : في الجمع ١ / ٢٨ و ١٦٧ و ١٩٥ ، والتذكرة ١ / ١١٠ و ٢٤٢ و ١٩ / ٢ ، والتهذيب ١ / ٢١٦ و ٤٠٣ و ١١٧ ، والخلاصة ٢٣ و ١١٨ و ١٢٣ .

(١) كما في مناقب الفخر ٩٩ ، وطبقات السبكي ٢٣٦ / ١ ، والمعيد في أدب الفيد والمستفيد ١٢٣ ، وهامش كل : من الانتقاء ٧٤ ، وتذكرة السامع ١٠٢ . مع بعض اختلاف ، وزيادة : ستأتي في باب المناظرات . وانظر : مختصر المؤمل ٥ ، وتهذيب الأسماء ٦١ / ١ ، والصفوة ٢ / ١٤٢ ، وتهذيب ابن عساکر ٣٢ / ٢ ، ومرآة الجنان ١٦ / ٢ ، ومختصر طبقات الحنابلة ٢٠٥ ؛ وترجمة أحمد للذهبي ١٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٢ ، ومناقب الفخر ١٩ - ٢٠ .

(٢) في الأصل : « وما . . . سنه » ؛ والظاهر : أن التقديم من الناسخ .

(٣) وأدرك فضله وقيمته ؛ وأسف على مفاته منه . انظر التوالي ٥٨ .

(٤) كما في الحلية ٩٦ / ٩ . وقوله : له بيان ؛ إلى : قریش ؛ غير موجود فيها . وهو :

ساقط من الناسخ أو الطابع . وبقية النص فيها ، حرفت بعض كلماته .

« كان أحمدُ بن حنبلٍ : قد أقام عندنا : بمكة ؛ على سُفيان بن عُيينة . فقال لي — ذات يوم (أو ذات ليلة) — : ههنا رجلٌ : من قُرَيْشٍ ؛ له بَيَانٌ ومَعْرِفَةٌ . فقلتُ له : فَمَنْ هوَ ؟ . قال : محمدُ بن إدريسَ الشافعيُّ . وكان أحمدُ بن حنبلٍ : [٨] قد جالسَهُ بالعراقِ ؛ فلم يَزَلْ بي : حتى أُجِزْتَنِي إليه . »

« وكان الشافعيُّ : قبالةَ^(١) الميزابِ ؛ فجلسنا إليه ، ودارتُ مسائلُ . فلما قننا ، قال لي أحمدُ بن حنبلٍ : كيف رأيتَ ؟ . فقلتُ : أتتبعُ ما كان أخطأ فيه . — وكان ذلك منيُّ : بالقرَشِيَّةِ^(٢) . (يعنى : من الحَسَدِ) . — فقال لي أحمدُ بن حنبلٍ : فانتَ لا تَرْضَى : أن يكونَ رجلٌ من قُرَيْشٍ ، يكونُ له : هذه المعرفةُ ، وهذا البيانُ ؛ !! — أو^(٣) : نحوَ هذا من القولِ . — تمرُّ^(٤) مائةُ مسألةٍ : يُخطئُ خمساً أو عَشْرًا ؛ اتركُ : ما أخطأ ؛ وخذُ : ما أصاب . »

« (قال) : وكان كلامُهُ : وقعَ في قلبي ؛ فجالستُهُ : فغلبتْهم عليه^(٥) فلم نَزَلْ : نُقدِّمُ مجلسَ الشافعيِّ ، حتى كان : بقربِ مجلسِ سُفيانَ . »

« (قال) : وخرجتُ معَ الشافعيِّ ، إلى مصرَ^(٦) . وكان هو ساكنًا : في العُلُوِّ ؛ ونحنُ : في الأوساطِ . فرُبما خرجتُ في بعضِ الليلِ : فأرَى المِصباحَ ؛

(١) أي : تجاه ميزاب الكعبة ومزراها . قال في المختار : وهو اسم يكون ظرفاً . وانظر اللسان : (زرب) ؛ والتاج : (زاب) ؛ وأخبار مكة ١٣٧/١ و ١٩٦ (ط ثانية) .
(٢) أي : بسبب أنه قرشي مثله ؛ كما أشار أحمد إليه . والتفسير بعده : من كلام الدولابي ، أو ابن أبي حاتم .

(٣) هذا الشك ، وما سبق ، وما سيأتي — : من الحميدى ؛ على ما يظهر .

(٤) عبارة الخلية : « يمر بمائة . . . أخطأ فيه » .

(٥) وكان يقول إذا جرى عنده ذكره : « حدثنا سيد الفقهاء الشافعي » ؛ كما في

تهذيب الأسماء ٦٢/١ .

(٦) سنة ١٩٨ ؛ وكان قدوم الشافعي إليها : في أواخر سنة ١٩٩ على التحقيق . =

فأصيحُ بالغلّام : فيسمعُ صوتي ، فيقولُ : بحقّي عليه ، أرق . فأزرقُ : فإذا قرطاسٌ
ودواةٌ ؛ فأقولُ : مه ؛ يا أبا عبدِ اللهِ فيقولُ : تفكرتُ في معنى حديث
— أوفى مسألةٍ — فخفتُ : أنْ يذهبَ ^(١) عليّ ؛ فأمرتُ : بالمصباح ؛ وكتبتهُ . هـ .

* * *

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا أبو محمدٍ عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبو عثمان [٩]
الخوارزمي ^(٢) : نزيلُ مكة — فيما كتبَ إليّ — : حدثنا محمدُ بن عبد الرحمن

= وقيل : سنة ٢٠٠ أو ٢٠١ انظر تهذيب الأسماء ٤٨/١ ، ومعجم الأدباء ٢٨٢/١٧
٣٢١ ، والوفيات ٦٣٨/١ ، وخطط القرظي ١٤٥/٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٩ ، وسير النبلاء
١٥٥ ، والتوالي ٧٧ ، والحلّة ٥٤ .

ولم يكن خروج الشافعي إلى مصر ، لما زعمه السكردري في مناقب أبي حنيفة (١٥٣/٢) :
« من أن سوته في العراق قد كسدت ، وآراءه فيها قد وئدت ؛ فأصحاب الرأي : أضعفوا
أقواله . وضيقوا عليه ؛ وأهل الحديث : رموه بالاعتزال ، ولم يلتفتوا إليه . هـ . فهو زعم :
أضعف من الضعف ، وأسحف من السخف . وإعما خرج : لنشر مذهبه في ميدان جديد
ولصرف المصريين عن الاختلاف : بالقانون السديد . ولتفصيل ذلك مجال آخر . فانظر
ما أخرج في التوالي عن الربيع ؛ وراجع : الإمام الشافعي ٣٠-٣٢ ، والتمهيد لتاريخ
الفلسفة ٢٢٦ - ٢٢٧ .

(١) كذا بالحلية ؛ وهو الظاهر المناسب . وفي الأصل : بالتاء ؛ ولعله تصحيف .

(٢) لم نعرف : اسمه ، ولا كتابا تعرض لترجمته . و (خوارزم) - بكسر الراء - :

إحدى بلاد خراسان المعروفة . انظر : معجم البكري وياقوت وواصف . و (الدينوري)
- نسبة إلى : «دينور» (بكسر الدال على الأصح) : مدينة من أعمال الجبل ، قرب «قرميسين»
انظر : اللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام ٦٠ - لم نعلم عنه شيئا آخر ، أكثر ؛
من أنه روى عن أحمد أشياء ؛ كما في طبقات الخنابلة ٢٩٦/١ ، ومختصرها ٢١٤ . ومن =

الدَّبَّوْرِيُّ ، [حدثنا محمد بن عبد الحَكَم ؛ قال : أخبرنا الشافعي ؛ قال : حدثني عمي :
محمد بن علي (١) ؛ قال] (٢) :

« [إني لحاضرٌ مجلس أمير المؤمنين : أبي جعفر المنصور - وفيه ابن أبي
ذئب (٣) ، والحسن بن زيد (٤) : والي المدينة . فَأَنَّ الْغِفَارِيُونَ (٥) . فَشَكَوْا
إليه شيئاً : من أمر الحسن ؛ فقال : يا أمير المؤمنين ؛ سَلْ فِيهِمْ ابنَ أبي ذئبِ .
فسأله ؛ فقال : أشهدُ أنهم أهلُ تحَكُّمٍ في أعراض المسلمين ، كثيرُ الأذى
لهم . فقال أبو جعفر : قد سميتُهم . فقالوا : سألتهُ عن الحسن . فقال : ما تقولُ

= الجاز : ملاقاته لابن عبد الحَكَم ، وسماعه منه . ولعل ابن أبي حاتم : قد ذكره - هو
والحوارزمي - في كتابه .

(١) ابن شافع : المطليبي المكي ؛ فهو - بالتحديد - : ابن عم جد الشافعي . راجع :
تهذيب الأسماء ١/٨٨ ، وشرح الإحياء ٧/٧٢ ، والتوالي ٥٣ ، وتعجيل المفعلة ٩٥ ، والتهذيب
٩/٣٥٣ ، والخلاصة ٢٩١ .

(٢) كما ذكر في جذوة المقتبس (٢٨١-٢٨٢) : من طريق عمر بن حفص التوفي
بالأندلس سنة ٣١٧ ؛ عن ابن عبد الحَكَم الخ . وذكر في الإحياء (٢/٣٢٥) : عن الشافعي
عن عمه . وذكر في مختصر منهاج القاصدين (١٣٢) : عن عمه . والزيادات الآتية ، كلها
إلا ما سنه عليه - : عن هذه الكتب ، ببعض اختصار وتصرف . وانظر : ما سيأتي في
أواخر الكتاب ، عن طريق محمد بن إبراهيم ، وقد ورد . مبتورا (أيضا) ، على ما ستعرف .
(٣) في الإحياء والمختصر : « ذؤيب » . وهما : واحد ، خلافا لما يوهمه صنيع فهرس
الكواكب السيارة . وانظر : التاج ١/٢٩٤ .

(٤) ابن الحسن السبط ، أبو محمد الهاشمي المدني ، المتوفى سنة ١٦٨ . راجع : تاريخ
بغداد ٨/٣٠٩ ، والتهذيب ٢/٢٩٧ والخلاصة ٦٦ ، والليزان ١/٢٢٨ ، والشذرات ١/٢٦٥
والنجوم ٢/٥٦ ، والكواكب السيارة ٣١ ، والحطط القرظية ٤/٣١٤ ، والتوفيقية
٤/٨٧ ، وتنقيح المقال ١/٢٨٠ .

(٥) هم : قبيلة أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه) ، كما في شرح الإحياء .

فيه ٤ . فقال : أشهد أنه : يَحْكُمُ بغيرِ الحقِّ ، وَيَتَّبِعُ هواهُ ^(١) . [قال ^(٢)]
 محمدٌ : فَجَمَعْتُ ثِيَابِي - وَالسِّيَافُ [قَامُمْ عَلَى رَأْسِ أَبِي جَعْفَرٍ . - مَخَافَةَ
 أَنْ يَأْمُرَ بِهِ ، فَيُقْتَلَ : فَيُصِيبَ دَمُهُ ثَوْبِي . -] فقال أبو جعفر : قد سمعت -
 يا حسنُ - ماقاله . فقال : سَلَّهُ عَنْ نَفْسِكَ . [فقال أبو جعفر ، لابن أبي ذئب :
 فما تقولُ في ؟ .] قال : أَوْ يُعَيِّنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؟ . فقال : وَاللَّهِ لَتُخْبِرَنِي . [
 فَأَلَيْنَهُ وَوَهَنَهُ ^(٣)] : فقال : أشهد أنك : أَخَذْتَ هَذَا الْمَالَ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ ، وَجَمَلْتَهُ
 فِي غَيْرِ أَهْلِهِ ^(٤) . فجاء أبو جعفرٍ مِنْ مَوْضِعِهِ : حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ فِي قَفَاهُ ؛ [قال
 محمدٌ : فَجَمَعْتُ ثِيَابِي ، مَخَافَةَ : أَنْ يَأْمُرَ بِهِ ، فَيُصِيبَ دَمُهُ ثَوْبِي . -] ثم
 قال : أَمَا وَاللَّهِ ؛ لَوْ لَا أَنَا : لَأَخَذْتُ أَبْنَاءَ فَارِسَ وَالرُّومِ ، وَالتُّرْكَ وَالذَّبْلَمَ ؛ بِهَذَا
 الْمَكَانِ : مِنْكَ . فقال : قَدْ وَلى أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ : فَأَخَذَا بِالْحَقِّ ، وَقَسَمَا بِالسُّوِيَّةِ ؛
 وَأَخَذَا بِأَقْفَامِ فَارِسَ وَالرُّومِ ؛ وَأَصْفَرَا آنَا لَهُمْ . فغلى أبو جعفرٍ قَفَاهُ ، وَأَطْلَقَ

(١) ولا يعترض على هذا ، بما روى في تاريخ بغداد ٢/٢٩٨ . وتهذيب المزى ٦١٦
 والتذكرة ١/١٨١ - : من أنه شهد له عند المنصور نفسه : « بأنه يتجرى العدل » . لجواز
 أن يكون قد ظهر له - بعد ذلك - فساد ظنه فيه ، أو تحسن حاله ، واستقامة أمره .
 هذا ؛ ولا تتأثر بما في الكواكب السيارة : من أنه وشى به عند المنصور ، وسبب حبسه .
 فهو أجل من ذلك ؛ وباب النصيحة والشهادة ، غير باب الوشاية والسعاية .

(٢) هذا إلى : والسياف ؛ زيادة من عندنا : اقتبسنا معظمها من الآتي بعد : مما لم
 يذكر في الكتب الأخرى .

(٣) عبارة الأصل هكذا : « والله وهنه » ؛ وهي مصحفة ناقصة . ولعل أصلها ما أثبتناه .
 والظاهر : أنها اختصار وإشارة - من ابن أبي حاتم - إلى معنى ما ذكر بعد .

(٤) في الإحياء ، زيادة : « وأشهد أن الظلم بابك فاش » . وقد رويت مفردة ،
 من طريق أحمد ؛ كما في تاريخ بغداد ٣٠٤ ، وصير النبلاء ٦/١/٤٧ ، والتهذيب
 . ٣٠٦/٩

سديته ؛ وقال : والله ؛ لولا أني أعلم أنك صادقٌ : لقتلتك^(١) [قال ابن أبي
ذئب ، لأبي جعفر : أنا - والله - : أنصح لك من المهدي . : يعني ابنه^(٢) .
(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبي ، ثنا حرملة : عن محمد بن إدريس
الشافعي ، قال :

« كان محمد بن عجلان : يأمرُ بالمعروف ، وينهى عن المنكر . »
« (قال) : فخطبَ والي المدينة^(٣) يوماً ، فأطال الخطبة . فلما نزل وصلى :
صاح به ابن عجلان ، فقال : يا هذا ؛ أتق الله ؛ تطيلُ بيانك وكلامك ، على

(١) وفي رواية مختصرة - ذكرت في سير النبلاء ، وتاريخ بغداد ٢٩٩ - : أن
النصور قال : « هذا الشيخ خير أهل الحجاز » .

(٢) كما صرح به في الكتب الأخرى . وفي الأصل : « أيه » : وهو تصحيف ظاهر
واسمه : محمد ؛ وقد توفي سنة ١٦٩ . انظر : فوات الوفيات ٢/٢٢٥ . أما المنصور ، فهو:
عبد الله بن محمد ، التوفي سنة ١٥٨ . انظر : مروج الذهب ٢/١٨٠ . وتهذيب الأسماء ٢/٢٠٣
ولهما ترجمة : في المعارف ١٦٤ و١٦٦ ، وتاريخ بغداد ٥/٣٥١ و١٠/٥٣ ، وتاريخ الخلفاء
١٧٢ و١٨٠ ؛ والبداية ١٠/١٢١ و١٥١ ، والنجوم ٢/٥٨ و٣٢ ، وحياة الحيوان ١/
٩٤ و٩٣ .

(٣) الظاهر أنه : جعفر بن سليمان الهاشمي (ابن عم المنصور) ؛ الذي ولاه على المدينة
سنة ١٤٩ ، وعزله سنة ١٥٠ ؛ التوفي سنة ١٧٨ . (كما في البداية ١٠/١٠٣ و ١٠٦ و
١٧٣) : فقد كانت له معه حادثة أخرى ؛ هي : أنه أراد - بعد قتل محمد بن عبد الله
ابن حسن - أن يجلده : بسبب خروجه معه ؛ فدافع الناس عنه ، وأشادوا بفضله كما في
التذكرة ١/١٥٧ ، والميزان ٣/١٠٢ ، ولبس قطعاً : عبد الصمد بن علي الهاشمي (عم
المنصور) ؛ التوفي سنة ١٨٥ ؛ الذي ذكر - في رواية : مطولة ، مفيدة في حادثة الحسن
السابقة ؛ مذكورة في تاريخ بغداد ٢/٢٩٩ . - : أنه حبس بعض القرشيين ، فكتب
ابن أبي ذئب وغيره ، إلى أبي جعفر : في شأنه . لأنه لم يكن والياً عليها أيام ابن عجلان ؛
إذ ولاه المنصور سنة ١٥٥ ؛ واستمر إلى أن عزله المهدي سنة ١٥٩ ؛ انظر : البداية =

مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ؟ ! . فَأَمَرَ بِهِ : فَحُبِسَ ؛ فَأُخْبِرَ ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ : فَدَخَلَ عَلَى الْوَالِي ، وَقَالَ : حَبَسْتَ ابْنَ عَجْلَانَ ؟ ! . فَقَالَ : مَا يَكْفِيهِ : أَنَّهُ يَأْمُرُنَا بِمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ ؛ فَصَبِرَ ^(١) إِلَى مَا أَمَرْنَا ؛ حَتَّى يَصْبِيحَ بِنَا عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ : فَتُسْتَضَعَفَ . ! ؟ . فَقَالَ ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ : ابْنُ عَجْلَانَ : أَحَقُّ ، أَحَقُّ ؛ هُوَ : يَرَاكَ تَأْكُلُ الْحَرَامَ ، وَتَلْبَسُ الْحَرَامَ ؛ [فِي تَرْكِ الْإِنكَارِ عَلَيْكَ] ^(٢) ؛ وَيَقُولُ : لَا تَطُلْ ^(٣) بِيَاكَ وَكَلَامَكَ ، عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) . فَقَالَ الْوَالِي : أَخْرِجُوا ابْنَ عَجْلَانَ ؛ مَا عَلَيْهِ مِنْ سَبِيلٍ . « .

(أخبرنا) عبد الرحمن ؛ قال : قال محمد بن عبد الحكم : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « تَحْمِلُ الْمَرْأَةُ بِالْيَمَنِ : لِبَيْتِ تَسْعٍ ، أَوْ عَشْرٍ . » ^(٤) . شَكََّ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني يونس بن عبد الأعلى ؛ قال : ^(٥) سمعتُ الشافعيَّ / يقولُ : « أَصْطَنَعَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ - مِنْ الْعَرَبِ . - صَنِيعَةً : [١٠] فَوَقَعَتْ مِنْهُ ؛ فَقَالَ : آجَرَكَ اللَّهُ : مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبْتَدِيكَ . » ؛ وَقَالَ لِي الشَّافِعِيُّ :

= ١٠/١٣ و ١٢٩ - ١٣٠ و ١٨٦ ، والأعلام ٢/٥٢٢ . وله ترجمة في تاريخ بغداد ١١/٣٧ .

(١) في الأصل : « فنصبر » : بالياء ؛ والظاهر : أنه تصحيف ؛ فتأمل .

(٢) هذه الزيادة جيدة ؛ ولعل نحوها سقط من الأصل .

(٣) في الأصل : « تطيل » ؛ وهو تحريف . وإلا : كانت (لا) زائدة ؛ ويكون الغرض :

حكاية لفظ ابن عجلان .

(٤) ذكره من هذا الطريق ، في الحلية (١٣٧/٩) بلفظ : « رأيت باليمن بنات يحضن

كثيراً » . وذكره في سير النبلاء (١٦٤) بلفظ : « .. بنات تسع .. » .

(٥) كما في الحلية ٩/١٢٤ . وانظر ما سيأتي في أواخر الكتاب ، عن الربيع .

« هو ^(١) : [من] أحد [الناس] : عقولاً . » .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : وثنا أبي ، ثنا ابن عبد الحكم ، أنا الشافعي ؛ أنه
(رجلٌ : قد سماه : فأنسيته) ^(٢) قال : أخبرني من كانت تحت منبر رسول الله
صلى الله صلى الله عليه وسلم - : وأبو حمزة الشاري ^(٣) عليه . - : [أنه] قال :
« [مروان بن ^(٤)] محمد : الله (عز وجل) ولينا عليه . » ؛ ثم قال : « أما بعدُ
- أيها الناس - : فإن الله (تبارك وتعالى) يقول في كتابه : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ :
لِلْمُقَرَّبِينَ ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْعَامِلِينَ ^(٥) عَلَيْهَا ، وَالْمَوْلَى قَلْبُهُمْ ، وَفِي الرِّقَابِ
وَالْفَارِغِينَ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ) ؛ والله : ما وَكَّلَ اللَّهُ (تبارك
وتعالى) قَسَمَهَا : إلى ملكٍ مُقَرَّبٍ ، ولا نبيٍّ مُرْسَلٍ ؛ حتى : تَوَلَّى قِسْمَتَهَا مِنْ عِنْدِهِ ،

- (١) « في الأصل : « هم » . والتصحيح والزيادة من عبارة الخلية : « . . . عقلاء » .
(٢) هذا : اعتذار من ابن عبد الحكم ، عن عدم تصريحه : باسم المروي عنه .
(٣) نسبة إلى : (الشراة) بالضم ؛ وهم : الخوارج الذين زعموا : أنهم شروا أنفسهم
وباعوها في طاعة الله . وورد في الأصل مصحفاً : بالدال . وهو : المختار بن عوف (لا :
يحيى بن المختار ؛ كما في البيان والتبيين ١٢٢/٢ : اللجنة) ، الأزدي السلمي ، البصري
الإباضي . وقد خرج علي مروان - مع عبد الله بن يحيى السكندی - سنة ١٢٩ ، ودخل
المدينة سنة ١٣٠ ؛ وقتل في نفس السنة : بوادي القرى . وله خطب عدة : في معنى الخطبة
الآتية ؛ تجدها : في تاريخ الطبري ١٠٧/٩ - ١٠٩ ، وابن كثير ٣٥/١٠ - ٣٦ ؛ والأغانى
١٠٨-١٠٤/٢٠ (العاسي) ، وشرح النهج لابن أبي الحديد ٤٥٨/١ - ٤٦٠ ؛ ومفتاح الأفكار
٢١٨ ، وجمهرة الخطب ٤٤٨/٣ - ٤٥٩ . وقد تعرض أكثرها : لخروجه ومقتله ؛ كما
تعرض له : تاريخ يعقوب ٧٧/٣ (النجف) ، وابن الأثير ١٥١/٥ ، وابن خلدون ١٦٦/٣ .
(٤) هذه الزيادة متعينة ، وما قبلها حسنة . ومروان : مات مقتولاً سنة ١٣٢ ؛ وله
ترجمة : في البداية ٤٦/١٠ ، والنجوم ٣٢٢/١ ، وتاريخ الخلفاء ١٦٩ .
(٥) عبارة الأصل : « إلى آخر الآية » ؛ وقد رأينا أن الأنسب - في هذا المقام -
إثبات البقية في الصلب ؛ وإن كنا تركنا آخرها : اكتفاءً بذكره فيما بعد . وراجع الكلام
عنها : في أحكام القرآن للشافعي ١٦٠/١ - ١٦٦ .

وَأَنْزَلَهَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ . وَاللَّهُ : مَارَضِيََ اللَّهُ (عَزَّوَجَلَّ) بِذَلِكَ : حَتَّى أَكْذَبَهَا (١) ؛
فَقَالَ : (فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ؛ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ : ٩ - ٦٠) .
« فَحَاسِبَهُمْ عَامِلٌ » (٢) تَاسِعٌ : لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ ؛ فَأَخَذَهَا كُلَّهَا : فَقُمْنَا تَقَاتِلُهَا
عَلَيْهَا ؛ فَقُمْنَا تَقَاتِلُونَا دُونَهُ . فَحَقٌّ هَذَا أَيُّهَا النَّاسُ ؟ ! الْحَقُّ حَقٌّ : وَإِنْ قُلَّ أَهْلُهُ ؛
وَالْبَاطِلُ بَاطِلٌ : وَإِنْ كَثُرَ أَهْلُهُ . » .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حدثني أبي ؛ قال : حدثنا أبو الطاهر : أحمد
ابن عمرو (٣) بن السَّرِّح ؛ قال : حدثنا الشافعي ؛ قال : حدثني محمد بن علي (يعني :
عمه) ؛ قال : سمعتُ محمد بن علي بن حسين (٤) (رحمه الله) ، يقولُ :
« لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ (٥) ، فَدَعَا عَتَبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ (٦) إِلَى الْبِرَازِ - : قَامَ عَلِيٌّ

-
- (١) فِي الْأَصْلِ : «أَخَذَهَا» ؛ وَهُوَ تَحْرِيفٌ . وَالتَّصْحِيحُ مِنْ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ .
(٢) فِي رِوَايَةٍ : «صَنَفٌ» ؛ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ . وَذَكَرَ بِالْأَصْلِ مَصْحَفًا : بِالرَّاءِ .
(٣) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، الْأُمَوِيُّ الْمِصْرِيُّ الْمَالِكِيُّ ؛ التَّوْفِيُّ سَنَةَ ٢٥٠ أَوْ ٢٤٩ أَوْ ٢٥٥ .
رَاجِعٌ : التَّوَالِي ٣٩ وَ ٧٩ ، وَطَبَقَاتُ السَّبْكِ ١/١٩٩ ، وَالْجَمْعُ ١/١٤ ، وَالتَّذَكُّرَةُ ٢/٧٩ ،
وَالتَّهْذِيبُ ١/٦٤ ، وَالْخُلَاصَةُ ٩ ؛ وَحَسَنُ الْمَحَاضِرَةِ ١/١٦٩ ، وَالشُّذْرَاتُ ٢/١٢٠ .
(٤) السَّبْطُ ، الْأَصْفَرُ (لَا : الْأَكْبَرُ ؛ الْمَذْكُورُ فِي مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ ٨٠ الْقَاهِرَةَ) :
زَيْنُ الْعَابِدِينَ ، التَّوْفِيُّ سَنَةَ ٩٢ عَلَى الْأَصْح . لَهُ تَرْجُمَةٌ : فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ١/١٥٦ و ٥ ،
وَالشُّبْرَازِيُّ ٣٤ ، وَابْنُ الْجَزْرِيِّ ١/٥٣٤ ؛ وَالْمَعَارِفُ ٩٤ ، وَالْحَلِيَّةُ ٣/١٣٣ ، وَالصَّفْوَةُ
٢/٤٢ ؛ وَالْجَمْعُ ١/٣٥٣ ، وَالْإِكْمَالُ ٩٥ ، وَالتَّذَكُّرَةُ ١/٧٠ ، وَالتَّهْذِيبُ ٧/٣٠٤ ، وَالْخُلَاصَةُ
١٣١ ، وَإِسْعَافُ الْمَبْطُأِ ٢٠٦ ؛ وَالْوَفِيَّاتُ ١/٤٥٤ ، وَأَعْيَانُ الشَّيْعَةِ ١/٤٠٨ ، وَالبَدَايَةُ
٩/١٠٣ ، وَالشُّذْرَاتُ ١/١٠٤ ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ ٤/٣٤ ، وَالنُّجُومُ ١/٢٢٩ ؛ وَنَزْهَةُ
الْجَلِيسِ ٢/١٥ ، وَالْحَطُّطُ التَّوْفِيقِيَّةُ ٥/٤ .
(٥) قَالَ فِي الْمَتْنِ (٢٠٢/٧) : «لِقَرْيَةٍ مَشْهُورَةٍ ، نَسَبَتْ إِلَى : بَدْرِ بْنِ مَخْلَدِ بْنِ النَّضْرِ
ابْنِ كِنَانَةَ ؛ أَوْ اسْمِ الْبَيْرَاتِيِّ بِهَا . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ : لِاسْتِدَارَتِهَا ، وَلِصَفَاءِ مَائِهَا ؛ فَسَكَانُ الْبَدْرِيِّ فِيهَا .» .
(٦) ابْنُ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . وَ(شَيْبَةَ) : أَخُوهُ .

ابن أبي طالب^(١)، إلى الوليد بن عتبة^(٢) - وكانا : مُشْتَبِهَيْنِ^(٣) حَدَّثَيْنِ (ومال^(٧))
بيده : فجعل باطنها إلى الأرض) . - فقتله ؛ ثم : قام شَيْبَةُ بن ربيعة ؛ فقام إليه
حزرة - وكانا (وأشار بيده) : فوق ذلك . - فقتله ؛ ثم : قام عْتَبَةُ بن ربيعة ؛ فقام/إليه [١١]
عبيدة بن الحارث^(٣) - وكانا : مِثْلَ هَاتَيْنِ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ^(٤) . فاختلفا :
فضربه عبيدة ضربة ؛ أرخت عاتقه الأيسر ؛ وأسف^(٥) عتبة لرجلي عبيدة ،
اضربهما بالسيف : فقطع ساقه . ورجع حمزة وعلي ، على عتبة ؛ فأجهزا عليه^(٦) ؛
وحملا عبيدة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) : في العريش ؛ فأدخله عليه : فأضجعه
رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ووسده رجله ؛ وجعل : يَمْسَحُ الْغُبَارَ عن وجهه .

(١) المقتول غدرًا سنة ٤٠ . له ترجمة : في المقاتل ٢٤ ، والرياض ٢ / ١٥٣ . و (٤٤)
حمزة : استشهد بأحد سنة ٣ . ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١ / ٣ / ١١٦ و ٦ / ٦ ؛
٢ / ١٠٠ ؛ والصفوة ١ / ١١٨ و ١٤٤٤ ، والإكمال ٢١ و ٦٦ ، وتهذيب الأسماء ١ / ١٦٨
٣٤٤ ، وذخائر العقبى ١٧٤ و ٥٥ ؛ والاستيعاب ١ / ٢٧٠ و ٢٦ ، وأسد الغابة ٢ / ٤٦
١٦ / ٤ ، والإصابة ١ / ٣٥٣ و ٢ / ٥٠١ .

(٢) في الأصل : «عتبة . . مشتبهين . . وقال» ؛ وهو تصحيف .

(٣) ابن اللطب ، أبو الحارث أو أبو معاوية المظلي . راجع : طبقات ابن سعد
١ / ٣ / ٣٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢ / ٤٣٦ و ٤٤٣ .

(٤) الأستوانة (بالضم) : السارية . انظر المصباح : (س ط ن) .

(٥) كذا بالأصل ؛ أي : نظر بشدة وحدة . انظر المختار : (سف) . والظاهر : أنه
غير محرف عن : «أسيف» : ضرب بالسيف ؛ كما في المصباح .

(٦) هذه هي : الرواية المشهورة ، بن الصحيحة : في الجملة . وقيل : إن عبيدة بارز
شيبه ، أو الوليد ؛ وعليًا قتل شيبه ، وحمزة قتل عتبة . انظر : طبقات ابن سعد ٣ / ٦٢ -
٦٣ (القاهرة) ، وتهذيب النووي ١ / ٣١٩ ، والفتح ٧ / ٢١١ ، والمواهب ١ / ١٠٤ (شاهين) ،
والسيرة الحلبية ٢ / ١٦٠ (البهية) . وراجع الكلام عن جواز البارزة : في الأم ٤ / ١٦٠ ،
وشرح المواهب ١ / ٤٨٤ (بولاق) .

فقال عبدة : أما والله — يارسول الله^(١) (صلى الله عليه وسلم) — لو رأي أبو طالب^(٢) ، لعلم : أنى أحق بقوله منه ، حين يقول^(٣) :

[كَذَبْتُمْ ؛ وَبَيْتَ اللَّهِ : نُبُزَى^(٤) مُحَمَّدًا : وَلَمَّا نَقَاتِلْ دُونَهُ ، وَنُضَالِ]
وَسُلَيْمُهُ^(٥) : حَتَّى نُصَرِّحَ حَرْوَهُ ، وَنُدْهَلَ عَنْ أبنَائِنَا وَأَخْلَائِنَا
أَلَسْتُ شَهِيدًا ؟ . قَالَ : بَلَى ؛ وَأَنَا الشَّهِيدُ عَلَيْكَ . »

(١) فى الأصل : «رسول» ؛ وهو تحريف . والجملة الدعائية من كلام الراوى .
(٢) هو : عبد مناف بن عبد المطلب الهاشمى ، المتوفى سنة ٣ قبل الهجرة . والخلاف : فى إتيانه ؛ مشهور فى الكتب الكلامية . ولا بن كثير — فى ذلك — كلام نفيس ؛ فراجع : فى البداية ٣/١٢٣ — ١٢٦ . وراجع : أسنى المطالب لدحلان ، و (الحجية على الذهاب إلى تكبير أنى طالب) المدوسوى ، ومواهب الواهب للشيخ محمد جعفر (النجف) ، وشيخ الأبطح للعاملى (بغداد) .

(٣) كما فى ديوانه ٥ (النجف) أو ١١١ (القاهرة) : من قصيدته العصاء ، التى ذكر معظمها ابن هشام فى السيرة ١/٢٨٦ — ٢٩٨ (التجارية) ، وأكده ثبوتها : بإشارة النبي إلى بعض أبنائها : فى حادثة استسقاائه (صلى الله عليه وسلم) ، المذكورة فى شفاء السقام ١٤١ — ١٤٢ و ذخائر الأعلام ٢١٤ . وذكر كثيرا منها : فى البداية ٣/٥٣ ، وبهجة المحافل ١/١١٨ ؛ واستشهد ببعضها : فى مفتاح دار السعادة ١٠٦ و ٦٠٢ . وقد تعرض لشرحها : الحشنى فى شرح السيرة ١/٨٥ و ١٠٧ ، والسهبلى ١/١٧٤ ، والبغدادى فى الحزانة ٢/١٤٨ (س) ؛ واختصر شرحه — بدون عزو — : فى المواهب الفتحية ١/١٤٨ . ولها شرح مطبوع ببلاد هرسك ، وآخر بالنجف مع الديوان .

(٤) هذا جواب القسم : على تقدير النفي ؛ أى : لا تقهر عليه . وزيادة البيت الموضحة ، وردت : فى سيرة ابن هشام ٢/٣٩٣ ، ومغازى الواقدى ٥٠ ، والتوالى ٤٤ ، وسيرة دحلان (بهامش الحلبية : ١/٣٨٠) . ولم ترد : فى الطبرى ٢/٢٧٩ ، والكامل ٢/٥١ ، والبداية ٣/٢٧٤ ، وبهجة ١٨٦ ، وأسد الغابة ٣/٣٥٧ .

(٥) فى بعض نسخ حياة الحيوان (١/٣٤٢) : « ولا نسله » : بسكون الهاء . وهو تصرف من ناسخ : لم يعلم ما قبله ، ولا ارتباط المعنى به .

« ثم : مات ؛ فدفننه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : بالصفراء^(١) ؛ ونزل في قبره . وما نزل في قبر أحدٍ : غيره .^(٢) » .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :

« مرَّ رجلٌ : من التجار ؛ بالزُّهرى^(٣) — وهو قريبه ؛ والرجلُ يُريدُ الحجَّ . — فابتاعَ من بزِّو ، بأربعمائة دينارٍ : إلى أن يرجعَ من حجَّته . (قال) : فلم يبرحْ عنه الرجلُ : حتى فرَّقه . فعرفَ الزُّهرىُّ — في وجهه الرجلُ — : بعضَ ما كرهه . »
« فلما رجعَ من حجَّته ، مرَّ به : فقضاهُ ذلك ، وأمرَ له بثلاثين ديناراً : يُنفقُها في سفره . فقال له الزُّهرىُّ : كأنى رأيتك — يومئذٍ — ساء ظنك ؟ . فقال : أحل . فقال الزُّهرىُّ : والله ! لم^(٤) أفعلُ ذلك إلا : للتجارةِ ؛ أعطى القليلَ : أعطى الكثيرَ . » .

(١) هي : قرية قرب بدر ، وفوق ينبع . راجع : معجمى البكرى وياقوت ، وتهذيب الأسماء .

(٢) يعنى : من الرجال ، أو : قبل ذلك . وإلا : فقد ثبت أنه (صلوات الله عليه) نزل في قبر فاطمة بنت أسد : (زوج أبي طالب) ، واضطلع معها . انظر : الاستيعاب ٣٧٠/٤ ، والرياض النضرة ١٥٣/٢ ، وذخائر العقبى ٥٦ ، ونور الأبصار ٩٣ (ولاق) .

(٣) هو : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب . أبو بكر القرشي التميمي ، الذنوفى سنة ١٢٣ أو ١٢٤ أو ١٢٥ . وقد سقط والده ، وصحف جده : فى الشذرات ١٦٢/١ و ٣٨٠ و ٤١٦ . وراجع : المعارف ٢٠٨ ، والوفيات ٦٤٣/١ ، وتهذيب الأسماء ٩٠/١ ، والبداية ٣٤٠/٩ ، والنجوم ٢٨٤/١ ، والحلية ٣٦٠/٣ ، والصفوة ٧٧/٢ ، وطبقات الفقهاء ٣٥ ، والقراء ٢٦٢/٢ ، والمدلسين ١٥ ، وشجرة النور ٤٦/١ ، والجمع ٤٤٩/٢ وجامع المسانيد ٣٤٩/١ ، والتذكرة ١٠٢/١ ، والتهذيب ٤٤٥/٩ ، والخلاصة ٣٠٦ ، والمستطرفة ٧٩ ، ومقدمة التحفة ٢٣٤ ؛ ومفتاح السعادة ٣٥٩/١ . وانظر . طبقات ابن سعد ١٣٥/٢/٢ ؛ ونسبته إلى : « زهرة بن كلاب » : جده السادس .

(٤) بالأصل : « لو لم يه والزيادة من الناسخ ؛ أو يكون بوسط الكلام نقص أو إضمار .

[١٢] « قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي الطَّلَبِ ^(١) »

(أخبرنا) أبو محمد: عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ؛ حدَّثنا أبي؛ قال: حدَّثنا محمدُ ابنُ يحيى بن حسانٍ ^(٢)؛ قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ؛ قول ^(٣):

« كانت أفضيتنا ^(٤) -- أصحابَ الحديثِ . — في أيدي أصحابِ أبي حنيفة ^(٥) : ما تُنزَعُ ؛ حتى رأينا الشافعيَّ (رضى الله عنه) . وكان أفتةَ الناسِ : في كتابِ الله

(١) أي : طب العلم والحديث . وفي الأصل : « الطب » ؛ وهو تحريف .

(٢) التنيسي : أحد الرواة عن الشافعي ؛ كما في التوالى ٨٢ . والنسبة إلى : « تنيس » (بكسر التاء والنون المشددة) : مدينةٌ مصرية ، قريبة من دمياط . انظر اللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام ؛ وخطط القرظي ١ / ٢٨٤ .

(٣) كما في الخلية ٩ / ٩٨ ، والتوالى ٥٦ . وقد أخرجاه من طريق ابن أبي حاتم ، عن الخوارزمي ، عن الدينوري ، عن أحمد . وانظر مناقب الفخر ١٣٨ ، وتهذيب النووي ١ / ٦١ والجواهر اللعاب ٣٦ ، ومقدمة الرسالة ٦ .

(٤) في التوالى : « أفضيتنا » ؛ وهو أظهر وأحسن . وفي الخلية : « أنفس أصحاب . ٤ .

(٥) هو : النعمان بن ثابت ، التوفي سنة ١٥٠ أو ١٥١ أو ١٥٣ . انظر : طبقات ابن سعد ١ / ٦ / ٢٥٦ ، وتاريخ بغداد ١٣ / ٣٢٣ ، وتهذيب الأسماء ٢ / ٢١٦ ، وتاريخ البخاري ٤ / ٢ / ٨١ ، ومناقب الذهبي ، والتذكرة ١ / ١٥٨ ، وتهذيب ١٠ / ٤٩٩ ، والإكمال ١٤٢ ومفتاح السعادة ٢ / ٦٣ ، وحياة الحيوان ١ / ١٧٥ ، ونزهة الجليس ٢ / ١٧٦ ، والفلاحة ١٢٣ ؛ وطبقات الفقهاء ٦٧ ، والقراء ٢ / ٣٤٢ ؛ وغير ذلك : من المراجع المشهورة عامة وخاصة .

(عز وجل) ، وفي سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)^(١) . ما كان يكفيه قليل^(٢) الطلب في الحديث .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : وسمعت دُبَيْسًا^(٣) ، قال :

(١) بل كان يقول : « كان العقه : قفلا على أهله ؛ حتى فتحه الله بالشافعي » ؛ و : « لولا الشافعي : ما عرفنا فقه الحديث » ؛ كما كان يترحم عليه قائلا : « لقد كان يذب عن الآثار » . وكان هلال بن العلاء : يترحم عليه كذلك ، ويقول : « هو الذي فتح لأصحاب الحديث الأقفال » . (انظر التوالى ٥٧ و ٦٢ ، وتهذيب النووي) ؛ وقال الزعفراني أو الحميدي - على ما في مختصر المؤمل ٦ ، والمجموع ١٠/١ ، ومرآة الجنان ٢/٢٣ - : « كان أصحاب الحديث رقودا ، حتى جاء الشافعي : فأيقظهم ؛ فتيقظوا » ؛ بل قال أبو حاتم - كما في المرآة ١٩ - : « لولا الشافعي : لكان أصحاب الحديث في عمى » . فلا غرو : أن لقبوه ببغداد : « ناصر الحديث » ؛ كما رواه عنه في تاريخ بغداد ٢/٦٨ ، والشذرات ٩/٢ .

(٢) كذا بالحلية . وعبارة الأصل : « كان قليل » ؛ والزيادة من النسخ . ولا يعارض ذلك ، قول يحيى بن أكرم عنه - كما في التوالى ٥٦ - : « .. ولو أمعن في الحديث : لاستغنت به أمة محمد ، عن غيره : من العلماء . » ؛ فتأمل .

(٣) بالحلية ٩/٩٨ - : وقد ذكر عن هذا الطريق . - : « ذئبا » ؛ ولم تقف على خبره . وعبارة الأصل هكذا : « دملس » ؛ ولم نعثر على مادته ، فضلا عن التسمية به . والظاهر : أن كلاهما أصله ما أثبتناه ؛ ولا يبعد أن يكون : أبا علي دبيس بن سلام القصباني (نسبة إلى : بيع القصب ، كما في اللباب) أو القباني (صاحب علي بن عاصم الواسطي : المتوفى سنة ٢٠١) ، المذكور : في تاريخ بغداد ٨/٣٨٧ ، والميزان ١/٣٢٦ ، واللسان ٢/٤٢٧ ، والتاج ٤/١٤٦ . ولكننا نستبعد أن يكون : دبيس بن حميد الملائي ، صاحب الثوري ، المذكور في السكتب الأخيرة .

« كنتُ معَ أحمدَ بنِ حنبلٍ : في المسجدِ الجامعِ ^(١) ؛ فَمَرَّ حُسينٌ ^(٢) (يعني : الكَرايسِي ^(٣)) ، فقال : هـذا (يعني : الشافعيُّ) : رَحمةٌ من الله لِأُمَّةٍ ^(٤) محمدٍ . »

« ثم : جئتُ إلى حُسينٍ ، فقالتُ : ما تقولُ في الشافعيِّ ؟ . فقال ^(٥) : ما أقولُ في رجلٍ : أبتَدَأُ في أفواهِ الناسِ : الكتابَ ، والسُّنةَ ، والانتِفاقَ .!؟ : ما كُنَّا نَدْرِي : ما الكتابُ والسُّنةُ - نحنُ ولا الأوَّلونُ - : حتى سَمِعنا من الشافعيِّ : الكتابَ ، والسُّنةَ والإجماعَ ^(٦) . » .

-
- (١) بغداد: الذي بناه المنصور بجوار قصره . انظر : تاريخ بغداد ١/١٠٧ ، ومناقبها ٢٠٠ .
(٢) ابن علي بن يزيد : أبو علي المهلبى البغدادي ، المتوفى سنة ٢٤٨ على الصحيح .
راجع : تاريخ بغداد ٨/٦٤ ، وتهذيب الأسماء ٢/٢٨٤ ، والانتقاء ١٠٦ ، وطبقات الشيرازي ٨٣ والحسيني ٦ ، والسبكي ١/٢٥١ ، والتوالي ٨٠ ، والتهذيب ٢/٣٥٩ ، والخلاصة ٧١ ؛
والبزان ١/٢٥٥ ، واللسان ٣/٣٠٣ ، والوفيات ١/٢٠٤ ، والشذرات ٢/١١٧ ، والنجوم ٢/٣٢١ ؛ والفهرست ٢٥٦ ، ومفتاح السعادة ٢/١٦٠ ، وشرح الإحياء ١/١٩٣ .
(٣) نسبة إلى : « بيع الكرايس » ؛ وهي : الثياب . كما في اللباب . وهذا التفسير من ابن أبي حاتم ؛ أما الذي يليه : فمن روى عنه ؛ على ما يظهر .
(٤) في الحلية : ولأنه من آل محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فتدبر .
(٥) كما في التوالي أيضا : ٥٧ . وذكر آخره مختصرا : في تهذيب الأسماء ١/٦١ ؛ بزيادة :
« وما رأيت مثل الشافعي ، ولا رأيت الشافعي مثل نفسه ، وما رأيت أفصح منه ولا أعرف . » .
وهي زيادة أخرج نحوها (٦١ - ٦٢) عن ابن عبد الحكم .
(٦) وقد تقدم (ص ٤١) نحوه عن الحميدي . وقال أحمد لابن وارة - : وقد قدم من مصر . - : « كتبت كتب الشافعي » ؟ قال : لا . فقال : « فرطت : ما علمنا المجلد من الفصل ، ولا ناسخ حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من منسوخه : حتى جالسنا الشافعي . » . انظر : الحلية ٩/٩٧ ، والاعتبار ٣ ، ومقدمة ابن الصلاح ٢٣٨ ، والتدريب ١٩٥ ومعجم الأدباء ١٧/٣١٣ . وهذا كله يؤكد : أن الشافعي واضع أصول الفقه عامة =

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : سمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ
الْبَزَّازِ ، قال : سمِعْتُ أَبِي ^(١) ، يقول ^(٢) :

« حَجَجْتُ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَنَزَّاتُ : فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ مَعَهُ ؛ أَوْ : فِي دَارِ
(يَعْنِي : بِمَكَّةَ) وَخَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ) : بِأَكْرَأَ ؛ وَخَرَجْتُ
أَنَا بَعْدَهُ . فَلَمَّا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ : دُرْتُ الْمَسْجِدَ ، فَجِئْتُ إِلَى تَجْلِسِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ؛
وَكَنتُ أُدَوِّرُ : مَجْلَسًا مَجْلَسًا ؛ طَلَبًا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي : أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ) ؛ حَتَّى
وَجَدْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عِنْدَ شَابٍّ : أَعْرَابِيٍّ ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ مَصْبُوغَةٌ ^(٣) ، وَعَلَى
رَأْسِهِ جُمَّةٌ ^(٤) . فَرَأَيتُهُ : حَتَّى قَعَدْتُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ؛ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛
تَرَكَتُ / ابْنَ عُيَيْنَةَ : [وَ] ^(٤) عِنْدَهُ — : [مِنْ] الزُّهْرِيِّ ، وَعَمْرٍو بْنِ [١٣]

= وادعاء: أن ذلك بالنسبة إلى مذهبه خاصة ؛ بسبب وضع بحث أو أكثر من بعض معاصريه
— كفاي بلوغ الأمانى ٦٧ — : لا معنى له . وإلا : صح أن يقال مثل ذلك بالنظر إلى وضع
الفقه .

(١) الذي يميل إليه أنه : الفضل بن زياد أبو العباس القطان البغدادي ، صاحب أحمد ؛
المذكور : في تاريخ بغداد ٣٦٣/١٢ ، وطبقات الحنابلة ٢٥١/١ ومختصرها ١٨٥ ، ومناقب
أحمد لابن الجوزي ١٠١ . وقد يكون : الفضل بن إسحق البزاز . شيخ عبد الله بن أحمد ؛
المذكور : في تاريخ بغداد ٣٦٠/١٢ . ومعرفة الابن متوقعة على معرفة أبيه .
(٢) كفاي الحلية ٩٨/٩ — ٩٩ . وذكره بتصرف : في مناقب الفخر ١٨ — ١٩ .
وذكره مختصرا : في التوالمى ٥٦ — ٥٧ .

(٣) في الأصل : « مصبوغ ... حمه » ، وهو تصحيف . والتصحيح من عبارة الحلية
التي ورد فيها قوله : فزاحمته ؛ مصحفا هكذا : « فراحمية » . والمراد بالجملة : شعر الناصية
المتساقط على الجانبين ، أو الواصل إلى المنكبين . انظر : الصباح ، واللسان ٣٧٤/١٤ .
(٤) الزيادة من عبارة الحلية : « وعند الزهري ... ومن التابعين » . وانظر
عبارة المناقب .

دينار^(١) وزيد بن علاقة، والتابعين . — ما الله به عليم . ١٩ . فقال لي : أسكت ؛ فإن
فأنك حديثٌ بعلو^(٢) - تجده^(٣) بنزول . - لا يضرُّك : في دينك ، ولا في عقلك
(أو : في فهمك) . وإن فأنك أمرٌ هذا الفتى : أخافُ أن لا تجده إلى يوم القيامة^(٤) .
مارأيتُ أحداً : أفقهَ في كتابِ الله ؛ من هذا الفتى القرشي . قلتُ : من هذا ؟
قال : محمدُ بن إدريسَ الشافعي .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا أبو محمد عبد الرحمن ، بن أبي حاتم ؛ ثنا [محمد
ابن] مُسلم^(٥) بن وارة الرّازي ؛ قال^(٥) :

(١) هو : أبو محمد أو أبو يحيى الجمحي ، المكي النابغي ؛ المتوفى سنة ١٢٥ أو ١٢٦
أو ١٢٩ . راجع المعارف ٢٠٦ ، والحلية ٣/٣٤٧ ، وطبقات الفقهاء ٤٦ ، والقراء ١/٦٠٠
والمدائين ٦ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٢٧ ، والإكمال ٩٤ ، والتذكرة ١/١٠٦ ، وإتقان المقال
١٠١ ، وذيل الجواهر ٢/٥٤٥ ، وطرح التثريب ١/٨٩ . وابن علاقة (بالكسر -
لا بالفتح - على الصحيح ؛ كما في التاج ٧/٢٢) هو : أبو مالك الثعالبي ، السكوفي النابغي ،
المتوفى سنة ١٢٥ على الصحيح . راجع : شرح البخاري للذوي ١/٢٧٣ . ولهما ترجمة
في طبقات ابن سعد ١/٥/٣٥٣ و ١/٦/٢٢١ ، ودول الإسلام ١/٦٤ و ١/٦٥ ، والشذرات
١/١٦٦ و ١/١٧١ ؛ وجامع المسانيد ٢/٢٥٦ و ٢/٤٩٥ ، والتهذيب ٣/٣٨٠ و ٣/٢٨ ، والخلاصة
١٠٧ و ٢٤٤ .

(٢) هذه الجملة صفة ، وما بعدها الجواب . وعبارة الحلية : « تجده بنزول ، ولا يضرُّك . .
إن فأنك » ؛ وأعل تقديم الواو من الناسخ ؛ فتأمل . وعبارة التوالمى : « وجدته بنزول ،
وإن فأنك » ؛ وهى ظاهرة . وانظر عبارة الفجر ، والتدريب ٥ .

(٣) وقد رد على ابن راهويه بنحوه ، فيما سبق (ص ٤٣) ؛ وعلى محفوظ بن أبي توبة
البغدادي ، فيما روى عنه : في الحلية ٩٩ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، والوفيات ١/٦٣٧ .

(٤) لا : أسلم ؛ كما ذكر خطأ في البداية ١١/٤٨ . وهـ : أبو عبد الله البغدادي ،
النعروف : بابن وارة ؛ المتوفى بالرى سنة ٢٦٥ أو ٢٧٠ . راجع : المنتظم ٥/٥٥ ، والشذرات
٢/١٦٠ ، والنجوم ٣/٤٩ ؛ وتاريخ بغداد ٣/٢٥٦ ؛ وطبقات الحنابلة ١/٣٢٤ ، ومختصرها
٢٣٥ ؛ والتذكرة ٢/١٣٩ ، والتهذيب ٩/٤٥١ ، والخلاصة ٣٠٧ .

(٥) كما في الحلية ٩/٩٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ ، وسير النبلاء ١٥٦ - ١٥٧ : مع =

« سألتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ ؛ قلتُ : ما ترى لي - من الكتبِ . - أن
أنظرَ فيه : ليفتحَ لي الآثارَ ؛ رأى مالكٌ ، أو الثوريُّ^(١) ، أو الأوزاعيُّ ؟ . فقال لي
قولاً - أجلبهُم : أن أذكرهُ^(٢) لك . وقال : عليك بالشافعيِّ : فإنه أكثرُهم
صواباً ، أو^(٣) أتبعهُم للآثارِ . (الشكُّ مني) . » .

« قلتُ لأحمدَ : فما ترى في كتبِ الشافعيِّ التي عندَ العراقيِّينَ : أحبُّ
إليك ؟ أو التي بمصرَ ؟ . قال : عليك بالكتبِ التي وضعها بمصرَ : فإنه وضع هذه
الكتبَ بالعراقِ ، ولم يُحسبِها ؛ ثم رجِع إلى مصرَ : فأخكم تلك^(٤) . » .
« فلما سمعتُ ذلكَ من أحمدَ بنِ حنبلٍ - : وكنتُ قبل ذلكَ : قد عزمتُ على
الخروجِ إلى البلدِ ؛ وتحدّثتُ بذلكَ الناسُ . - : تركتُ ذلكَ ، وعزمتُ على
الرجوعِ إلى مصرَ . » .

بعض اختلاف واختصار . وانظر الانتقاء ٧٦ .

(١) نسبة إلى : ثور بن عبدمناة ؛ على الصحيح انظر للباب وضبط الأعلام وهو : أبو عبد الله
سفيان بن سعيد الكوفي ؛ المتوفى بالبصرة سنة ١٦٠ أو ١٦١ أو ١٦٢ . راجع : تاريخ
بغداد ٩/١٥١ ، وتهذيب الأسماء ١/٢٢٢ . و (الأوزاعي) نسبة إلى : « الأوزاع » :
قرية بباب دمشق ، سكنت بها قبيلة مسماة به . وقيل : بطن من ذى الكلاع الحميري ، أو من
همدان ؛ أو : لقب مرند بن زيد الحميري . انظر للباب ، ومحاسن المساعي ٤٧ و ٢٩ وهو :
أبو عمر وعبد الرحمن بن عمرو ، المتوفى سنة ١٥٧ على الصحيح . كما في البداية ١٠/١١٥
و ١٢٠ . ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/١٦٧/٦ و ١٨٥/٧/٢ ، والوفيات ١/٢٩٦
و ٣٨٩ ، وسير النبلاء ١/٦/٣٥ و ٧٤ ؛ والشذرات ١/٢٤١ ، و ٢٥٠ ؛ والحلية ٦/١٣٥
و ٣٥٦ و ٣/٧ ، والصفوة ٣/٨٢ و ٤/٢٢٨ ، والذكرة ١/١٦٨ و ١٩٠ ، والتهذيب ٤/١١١
و ٢٣٨/٦ ، والمعارف ٢١٧ ، وحياة الحيوان ١/١٧١ و ٣٠٩ والفهرست ٣١٤ و ٣١٨ .

(٢) كذا بالحلية ؛ وهو ظاهر . وفي الأصل : « .. أذكر ذلك » ؛ وهو تصحيف .

(٣) في الأصل والحلية : بدون الهمزة . ويوجب زيادتها قوله : والشك مني ؛ وإن

كان لم يرد في الحلية . وهو شك من ابن أبي حاتم ، أو من ابن دارة .

(٤) في الأصل والحلية : « ذلك » ؛ والظاهر : أنه مصحف عما ذكرنا .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد : عبد الرحمن ؛ ثنا أبي ، حدثنا
عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران^(١) ؛ قال^(٢) :

« قال لي أحمد بن حنبل : مالك : لا تنظر في كتب الشافعي ؟ ! : فإمن
أحد - : وضع الكتب ، مُنذ^(٣) ظهرت . - : أتبع السنة ؛ من
الشافعي^(٤) . »

(أنا) عبد الرحمن ؛ فان : وذكر عبد الله بن أبي عمر البَلَوِي^(٥) ؛ [١٤]
قال : سمعتُ عبد الملك الميموني ، قال :

« قال لي أحمد بن حنبل : لم أُنظر في كتاب أحد - : ممن وضع كتب

(١) هو : أبو الحسن الرقي (نسبة إلى : « الرقة » - بالفتح) فالتشديد - : مدينة على
طرف الفرات ؛ كما في اللباب ومعجم البلدان (التوفي سنة ٢٧٤ . راجع : طبقات الخنابلة
١/٢١٢ ، ومختصرها ١٥٥ ، وفهرست الطوسي ١٨٤ ، والتذكرة ٢/١٦٢ ، وتهذيب
٤٠٠/٦ ، والخلاصة ٢٠٧ ؛ والشذرات ٢/١٦٥ .

(٢) كما في الحلية ٩/١٠٠ ، والتوالي ٥٧ ، والجواهر اللامع ٣٧ ، ومعجم الأدباء
٣١١/١٧ .

(٣) كذا بالتوالي والجواهر والمعجم . وهو وما يليه لم يردا في الحلية . وعبارة الأصل :
« حتى ظهرت » ؛ وهي غامضة . وقد وردت في مختصر المؤمل (١٩) بلفظ : « حتى ظهر
خطؤه » . وامل للراد بظهورها : انتشارها .

(٤) وكان يقول - كما في تهذيب الأسماء ١/٦١ ، وسير النبلاء ١٥٧ ، وتاريخ الإسلام
٣٧ - : « صاحب الحديث لا يشبع من كتب الشافعي » . فراجع ثبتا بها ، وكلاما عنها :
في الفهرست ٢٩٥ ، ومعجم الأدباء ١٧/٣٢٤ ، والمجموع ١/١١ .

(٥) نسبة إلى : « بلي » (كرضي) : رأس قبيلة مصرية ؛ وهو : ابن عمرو بن الحاف
ابن قضاة . كما في التاج ١٠/٤٤ ، واللباب . ولا ندري : أهو ابن محمد البلوي : واضع
رحلة الشافعي ؛ المذكور : في الفهرست ٢٧٣ ، والحلية ٩/١٣١ ، والليزان ٢/٧١ ،
واللسان ٣/٣٣٨ ، وإتقان المقال ٣١٧ . أم غيره : كابن الحكم ؛ المذكور : في اللسان
٢٧٦ . ؟ .

الفقير . - غير الشافعي . وإياه قال لي : لم لا تنظرُ فيها ؟ . وذَكَرَ لي كتابَ
(الرَّسَالَةِ) ^(١)؛ فقدَّمه من كَتَبِهِ . فقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ بِمَ ذَاكَ الْكَلَامُ بِالِاخْتِجَاجِ :
وَنَحْنُ مَسْأَغِيلُ بِالْحَدِيثِ ^(٢) . ؟ . « .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ عبد الرحمن ؛ حدثنا أحمد بن عثمان
النَّجْوِيُّ ^(٣) ؛ قال : سَمِعْتُ أَبَا فُؤَادِكِ ^(٤) النَّسَائِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ
رَاهَوِيَةَ ، يَقُولُ :

(١) للشافعي رسالان : (القديمة العراقية) : التي وضعها - بمكة أو ببغداد - : بطاب
عبد الرحمن بن مهدي ؛ كما في تاريخ بغداد ٢/٦٤ ، ومناقب الفخر ٥٧ ، والمجموع ١/٨ ؛
وأرسلها إليه مع الحارث النفال ؛ كما في المعرفة للحاكم ٢٢٩ ، والانتقاء ٧٢ ، وطبقات
السبكي ١/٢٢٩ . وقد قال ابن مهدي - بعد أن قرأها - : « ما ظننت : أن الله خلق مثل
هذا الرجل ؛ يعني : من العلماء ؛ كما قال في مرآة الجنان ٢/١٨ . (والجديدة المصرية) :
التي وضعها بمصر . ومن كبار رواتهما أحمد ؛ كما في التوالى ٧٧ والمطبوعة هي الجديدة ؛
ويوجد كثير : من نصوص القديمة ؛ في كتب بعض التأخرين : كابن الصلاح ، والنووي ،
وابن القيم . وتأمل ما ذكر في مقدمة الرسالة ١١ ، وهامش الأم ١/١١٨ .

(٢) يعني : بأية عدة نقرأ هذا الكتاب الأصلي ، ونفهم ذلك الكلام الاستدلالي ؛
وقد قصرنا همتنا ، وصرفنا وقتنا ؛ في جمع الحديث وروايته . ؟ . فليس مراد اليعقوبي : الخط
من قيعته ، والغض من ثمرته ؛ بل مراده : الاعتذار عن قراءته ، بعدم أهليته . وقد
ذكرنا ذلك ، بقول الشافعي لابن مقلاص - كما في الحلية ٩/١٣٩ - : « يا أبا علي ؛ أتريد :
أن تحفظ الحديث ، وتكون فقيها ؟ . هيهات ؛ ما أبعدك من ذلك » .

(٣) ابن عبد الرحمن النسوي أو النسائي (نسبة إلى « نسا » : مدينة بخراسان ؛ كما
في اللباب وضبط الأعلام . وانظر معجم البلدان ٨/٢٨٣) : تلميذ دحيم وأبي الجوزاء ،
والمحدث بمرجان ونيسابور سنة ٢٧١ و٢٨٤ . كما في تهذيب ابن عساكر ١/٣٩٢ .

(٤) كذا بالحلية ٩/١٠٢ . وفي الأصل : « مديد » ؛ وهو تصحيف خطير . ولم نجد
من كنى بهذا ، غير : محمد أو دينار بن إسماعيل الديلمي المدني ؛ المذكور : في كنى الدولابي
٢/٨٣ و٨٢ . فهل هما واحد ؟ .

« كَتَبْتُ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَسَأَلْتُهُ : أَنْ يُوجِّهَ إِلَيَّ — مِنْ كِتَابِ الشَّافِعِيِّ . — مَا يَدْخُلُ حَاجَتِي . فَوَجَّهَ إِلَيَّ بِكِتَابِ : (الرِّسَالَةِ) . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ^(١) ؛ قَالَ ^(٢) :

« بَلَغَنِي : أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ ، كَتَبَ لَهُ كِتَابُ الشَّافِعِيِّ ؛ فَتَبَيَّنَ فِي كَلَامِهِ أَشْيَاءُ : قَدْ أَخَذَهَا ^(٣) عَنِ الشَّافِعِيِّ ، وَقَدْ جَعَلَهَا لِنَفْسِهِ . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ؛ قَالَ :

« نَظَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : فِي كِتَابِ الشَّافِعِيِّ ^(٤) . » .

(١) هو : عبيد الله بن عبد الكريم الرازي ، المتوفى بالري سنة ٢٦٤ أو ٢٦٨ .
راجع : المنتظم ٤٧/٥ ، والبداية ٣٧/١١ ، والشذرات ١٤٨/٢ ؛ وتاريخ بغداد ٣٢٦/١٠ ؛
والصفوة ٦٩/٤ ، والإكمال ٦٢ ، والجمع ٣٠٦/١ ، والتذكرة ١٢٤/٢ ، والتهذيب
٣٠/٧ ، والخلاصة ٢١٣ ، والمستطرفه ٤٨ ، ومقدمة التحفة ٢٢٩ ؛ وطبقات الحنابلة
١٩٩/١ ، ومختصرها ١٤٤ ، والعلو ٢٣٦ .

(٢) كما في الحلية ١٠٢/٩ .

(٣) في الأصل : « أخذه ... جملة » ؛ والتصحيح من عبارة الحلية : « فسن » الخ ؛
بدون تكرار (قد) ، وفي التوالى (٥٨) كلام لأبي على القهستاني : يؤيد ذلك .

(٤) وكان يقول — كما في التوالى ٥٧ — : « ما أحد — : مس محبرة ، ولا قلما . —
إلا وللشافعي في عنقه منة » ؛ بل : وانفرد برواية أشياء عنه نادرة خطيرة : قد أشار في
التوالى (٧٨ و ٢٥) إليها ، وسيأتي الكثير منها . فيجمل بك — بعد ذلك — : أن تجزم
بأن مثل ما حكى عنه في طبقات الحنابلة ٣٨/١ و ٥٧ و ٣١٨ ، ومختصرها ١٩ و ٣٣ و ٢٣١ ،
ومناقب ابن الجوزي ١٩٢ — : من استعاذته بالله أن يكون كتب الرسالة ، ونفيه كتابة
غيرها ، وتهوينه من أمرها ، ونهيه عن كتابتها . — : بعضه من وضع متنطحي الحشوية ؛
وبعضه : قد يكون كذلك ، أو يكون موجها إلى أفراد : ليسوا أهلا للنظر ، واشتغالهم
برواية الحديث أخرى بهم وأجدر . وانظر هامش الانتقاء ٧٦ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، أخبرنا أحمد بن سلمة بن عبد الله
النيسابوري ؛ قال ^(١) :

تزوج إسحاق بن راهويه - بمرو ^(٢) - بامرأة رجل : كان عنده كتبُ
الشافعي وتوفي ؛ لم يتزوج بها إلا : لحال كتبِ الشافعي . فوضع جامعَه ^(٣)
الكبير : على كتابِ الشافعي ؛ ووضع جامعَه ^(٤) الصغير : على جامعِ الثوريِّ
الصغير . « .

وقدم أبو إسماعيل الترمذي ، نيسابور ^(٥) - : وكان عنده كتبُ الشافعيِّ
/ عن البويطي ^(٥) . - فقال له إسحاق بن راهويه : لي إليك ، حاجةٌ : [١٥]

-
- (١) كما في الحلية ١٠٢/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٧ ، وسير النبلاء ١٦٠ ، والتوالي ٧٦
مع بعض اختلاف واختصار . وانظر هامش الانتقاء ٧٤ .
- (٢) المراد بها - عند الإطلاق - : مرو والشاهجان ؛ أشهر مدن خراسان وقصبتها .
والنسبة إليها : مروزي ؛ على خلاف القياس . راجع الكلام عنها : في معجمي البكري
وياقوت ، وضبط الأعلام ، وفهرست واصف ٩٨ .
- (٣) في الأصل : « جامع » ؛ والنقص من الناسخ . والتصحيح من الحلية وغيرها .
- (٤) في الأصل : « نيسابور » ؛ والزيادة من الناسخ . انظر المصباح : (قدم) .
- (٥) نسبة إلى « بويط » : قرية من صعيد مصر قرب بوزير أو سيوط . انظر معجم
البلدان ، واللباب ، والخطط التوفيقية ١٠/١٦ . وهو : أبو يعقوب يوسف بن يحيى خليفة
الشافعي ، المتوفى سنة ٢٣١ أو ٢٣٢ . راجع : تاريخ بغداد ١٤/٢٩٩ ، والوفيات ٢/٣٤٦
وتهذيب الأسماء ٢/٢٧٥ ؛ والانتقاء ١٠٩ ، وطبقات الشيرازي ٧٩ ، والحسيني ٤ ، والسبكي
٢٧٥/١ ؛ والتوالي ٨٢ ؛ والتهذيب ١١/٤٢٧ ، والخلاصة ٣٧٨ ؛ والصفوة ٤/٢٨٦ ،
والفلاحة ١٢٤ ؛ والشذرات ٢/٧١ ، والنجوم ٢/٢٦٠ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٧ ،
والكواكب السيارة ٦٥ ؛ والفهرست ٢٩٨ ، ومفتاح السعادة ٢/١٦٨ ، وشرح الإحياء
١/١٩٣ .

أن لا تُحَدَّثَ بكتبِ الشافعيِّ ، ما دُمْتَ : بنيسابورَ . فأجابهُ إلى ذلك : فلم يُحَدِّثْ به (١) حتى خَرَجَ . « (٢) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : (أما) أبو عثمان الخوارزميُّ :
نَزِيلُ مَكَّةَ - فيما كَتَبَ إليَّ - قال (٣) : قال أبو ثورٍ (٤) .
« كُنْتُ أنا ، وإسحاقُ بن رَاهُوَيْهٍ ، وحسينُ الكَرَّابِيديُّ (وَذَكَرَ جَمَاعَةً :
من العِراقِيِّينَ) : ما تَرَكَنا بِدِعْتَنَا ؛ حتى رأينا الشافعيَّ » . (٥) .
قال أبو عثمان : ثنا أبو عبدِ اللهِ الفَسَوِيُّ (٦) ، عن أبي ثورٍ ؛ قال (٧) :

(١) أي : في البلد . ولعله مصحف عن عبارة الحلبة والنوالي : « بها » ؛ أي : بالكتب
(٢) قال البيهقي - كما في النوالي - : « أراد إسحق - مع عظيم محله من العلم - :
أن يشهر تصنيفه بنيسابور ، في الفقه ، دون الشافعي . وأراد الله : إظهار كتب من كان
يقول : ما أبالي : لو أن الناس كتبوا كتبني ، وتفقهوا بها ؛ ثم لم ينسبوا لها إلى . فكان ما أراد
الله ، دون ما أراد غيره . » . وعلى هذا : فاستبعاد الذهبي لهذه الحكاية ، لا مبرر له .
(٣) كما في الحلبة ١٠٣/٩ ، وتبيين كذب المفتري ٤٤ - ٤٥ .

(٤) هو : إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي ، المتوفى سنة ٢٤٠ . راجع : تاريخ بغداد
٦٥/٦ ، والوفيات ٤/١ ، وتهذيب الأسماء ٢٠٠/٢ ، والانتقاء ١٠٧ . وطبقات الشيرازي
٧٥ و ٨٢ ، والحسيني ٥ ، والسبكي ٢٢٧/١ ، والنوالي ٣٩ و ٧٩ ؛ والجمع ١/٢٢ ، والميزان
١٥/١ ، والعلو ٢٣٠ ، والروايات الثقات ١٠ ، والتذكرة ٨٧/٢ ، والتهذيب ١/١١٨ ،
والخلاصة ١٥ ؛ والشذرات ٩٣/٢ ، والنجوم ٣٠١/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٥٦/٢ ؛ وشرح
الإحياء ١/١٩٩ .

(٥) وكان يقول - كما في مناقب الفخر ٢٠ - : « لولا أن الله تعالى من على بالشافعي ،
لاقيت الله تعالى : وأنا ضال . » إلى آخره ؛ فراجع له لفائده .

(٦) كذا بالأصل والتميين . وهو نسبة إلى « فسا » : أزه مدينة بفارس كما في معجم
ياقوت . وفي الحلبة : « التستري » ؛ نسبة إلى « تستر » (بضم سكون ففتح) : أعظم مدينة
بخوزستان . فهل هو : أحمد بن عيسى المصري ، المذكور في معجم البلدان (٣٨٩/٢) ؟ وفي
النوالي (٥٨) : « الفسوي » ؛ فهل هو : أحمد بن عثمان السالف الذكر (ص ٦٢) ؟ .

(٧) كما في النوالي أيضا ٥٨ . وانظر صفحة ٦٥ منه ، والحلبي ١١٧ - ١١٨ ، ومناقب
الفخر ١٠٩ .

« لَمَّا وَرَدَ الشَّافِعِيُّ ، الْعِرَاقَ : جَاءَنِي حُسَيْنُ الْكِرْبَالَيْسِيُّ - : وَكَانَ يَخْتَلِفُ
مَعِيَ إِلَى أَصْحَابِ الرَّأْيِ . - فَقَالَ : قَدْ وَرَدَ رَجُلٌ - مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ - :
يَتَفَقَّهُ ؛ فَعَمُّ بِنَا : نَسَخَرَهُ بِهِ . فَعَمْتُ ، وَذَهَبْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ ؛ فَسَأَلَهُ الْحُسَيْنُ عَنْ
مَسْأَلَةٍ : فَلَمْ يَزَلْ الشَّافِعِيُّ ، يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛
حَتَّى أَظْلَمَ عَلَيْنَا الْبَيْتُ : فَتَرَكَنَا بَدْعَتَنَا ^(١) ، وَاتَّبَعْنَاهُ . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد : عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ ؛ ثنا محمدُ
ابن الحسن بن الجنيد - وكان مع أبي في الرحلة - قال : سمعتُ عمرو بن
سوادٍ السرحي ، يقولُ :

« قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ : مَالِكٌ : لَا تَسْكُتُبُ كِتَابِي ؟ . فَسَكَتُ ؛ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ :
إِنَّهُ يَزْعُمُ : أَلَمْ تَكْتُبْ ثُمَّ غَيَّرْتَ ، ثُمَّ كَتَبْتَ ثُمَّ غَيَّرْتَ . فَقَالَ الشَّافِعِيُّ : الْآنَ
حَيَّيَ الْوَطَيْسُ ^(٢) . » . وَ (الْوَطَيْسُ) : التَّنَوُّرُ .

(١) أي : سخريتنا بأهل الحديث والاستخفاف بهم ، والتعنت معهم . أو : انتغالي في
الرأي ، والتمادي فيه كما ذكر بهامش التبيين . وانظر : طبقات السبكي ١ / ٢٢٨ ، وهامش
تذكرة السامع ١١٦ .

(٢) يعني : قد تعين شرح جلية الأمر ، وتحم الكشف عن حقيقة السر . وذلك :
أن المجتهد إذا ما صح الدليل لديه ، وجب عليه العمل بموجبه ؛ فإذا تبين له بعد ذلك ،
دليل : أقوى منه ، وبدل على خلاف حكمه - : وجب عليه (كذلك) الرجوع عن حكم
الأول ، إلى حكم الثاني . فالتغير لم ينشأ : عن شك واضطراب ؛ بل : عن بحث واجتهاد .
وقول الشافعي المذكور ، اقتباس مثل : قاله النبي (صلى الله عليه وسلم) يوم حنين ؛ وقد
شرحه الشريف الرضي : في (المجازات النبوية) : ٤٤ (القاهرة) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال ^(١) :

« سمعتُ الشافعيَّ - : وذَكَرَ حديثاً عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ فقال له رجلٌ : تأخذُ به يا أبا عبدِ الله ؟ . - فقال : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَرَوِي عن رسولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، شيئاً : لا آخذُ به . ؟ متى عَرَفْتُ لرسولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، حديثاً - : ولم آخذُ به . - : فأنا أشهدُكم : أنَّ عَقْلِي قد ذَهَبَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : وحدثني أبي ، عن الربيع - بزيادة ^(٢) لم أسمعها من الربيع - قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :

« متى سمعتني : حَدَّثْتُ بِحَدِيثٍ عن رسولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : صحيحٌ ؛ فلم آخذُ به - : فأنا أشهدُكم : أنَّ عَقْلِي قد ذَهَبَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا عبدُ الرحمن ، ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ حرَمَلةَ بنَ يحيى ، يقولُ : قال الشافعيُّ ^(٣) :

(١) كما في العلو ٢٠٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ - ٣٤ ، وشرح التقي السبكي ، لقول الشافعي : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ؛ المنشور ضمن الرسائل النيرية : ٩٨/٣ ؛ مع اختلاف يسير . وانظر : معجم الأدباء ٣١٠/١٧ ، وإعلام الموقعين ٣٦١/٢ و ٣٦٤ و ٤٥٧/٣ (ط أولى) ، وطبقات السبكي ٢٦٢/١ .

(٢) هي : التقييد بالصحة ؛ المراعى في الرواية المطلقة . وقد ذكرت : في رواية الحلبة ١٠٦/٩ ، والصفوة ١٤٥/٢ ، ومناقب الفخر ١٣٠ ، ومختصر المؤمل ٢٨ ، وشرح السبكي ٩٩ ، والإعلام ٣٦٣/٢ ، ومفتاح الجنة ٥٣ و ٣٥ (النيرية) ، وإيقاظ الهمم للفلاحي ١٠٣ (القاهرة) ، وإيقاظ الوسنان للدريسي ٢٥ - ٢٦ .

(٣) كما في الحلبة ١٠٦/٩ - ١٠٧ ، ومختصر المؤمل ٢٨ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ، وسير النبلاء ١٥٢ ، والإعلام ٣٦٣/٢ ، والتوالي ٦٣ ، وإيقاظ الهمم ٥٠ =

« كلُّ ما قلتُ — : وكان عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) خِلافُ قولي :
مَّا يَصِحُّ . — : فحديثُ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) أوَّلِي ؛ ولا تُقلِّدوني . »^(١) .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، أخبرنا محمدُ بن رَوْحٍ ، عن إبراهيمِ
ابنِ محمدِ الشافعيِّ ؛^(٢) قال^(٣) :
« كُنَّا في مجلسِ ابنِ عُيَيْنَةَ — : والشافعيُّ حاضرٌ . — : فحدثَ ابنُ عُيَيْنَةَ ، عن

= وإيقاظ الوسنان ٢٥ . وانظر : طبقات السبكي ١/٢٧٤ ، والبداية ١٠/٢٥٣—٢٥٤ ،
وميزان الشعرائي ١/٦٦ (كاستلية) ؛ وما روى — من طريق البويطي — : في التوالى
٦٢ — ٦٣ .

(١) وقال (رضى الله عنه) : « أجمع المسلمون : على أن من استبان له سنة رسول الله
(صلى الله عليه وسلم) ، لم يكن له : أن يدعها ، لقول أحد . » . وراجع : صدر (جماع
العلم) ؛ وانظر : مدارج السالكين ٢/١٨٨ ، والإعلام ٢/٣٦١ و٣٦٤ ، وإيقاظ الهمم
٥٨١٦ و ١٠٣ و ١٠٤ ، ومفتاح الجنة ٢٤ . ولتعلم : أن العلماء قد أولوا تلك القاعدة
الجليلة كبير الاهتمام ، وتناولوها بالشرح والبيان ؛ وذكروا : ما يجب أن تحمل عليه ،
وتقيد به . فراجع : المجموع ١/٦٣ — ٦٤ ، وشرح السبكي ١٠١ — ١١٤ ، والمعيد
للملوي ٩٦ و ١٠٨ ، وإيقاظ الوسنان ٦٩ ، وإيقاظ الهمم ٦٣ و ٨٩ و ١٠٠ و ١٠٧ ،
والإنصاف للدهلوي ١٦ ، وحجة الله البالغة ١/١٥٧ . ويحسن أن تراجع : الرسالة ١٢٩ ،
ورفع اللام ٢٢ — ٢٣ .

(٢) هو : سبط عم الشافعي ؛ وقد سبق الكلام عنه (ص ٤٠) .

(٣) كما في الحلية ٩/٩٢ . وذكر في التوالى (٥٤) : مختصراً بأوله . كما ذكر في مناقب
المخز ١٢٦ . وسيأتي ذكره باختصار : فيما أثر عن الشافعي : من معرفة اللغة والغريب .
والحديث : أخرجه أحمد والشيخان وغيرهم ، بزيادة مشهورة . وانظر : السنن الكبرى
٤/٢٢٥ ، وشرح العمدة ٢/٢٦٠ ، والإحياء ٢/١٨٧ .

الزُّهْرِيُّ ، عن عليِّ بن الحسين : أن النبيَّ (صلى الله عليه وسلم) مرَّ به رجلٌ ^(١) في بعض اللَّيْلِ — وهو مع امرأته : صَفِيَّةٌ . — فقال : تعال ؛ هذه : أمراؤى صَفِيَّةٌ ^(٢) . فقال : سُبْحَانَ اللَّهِ ؛ يا رسولَ اللَّهِ ! قال : إنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ : مَجْرَى الدَّمِ ^(٣) .

« فقال ابنُ عُيَيْنَةَ للشافعي ^(٤) : ما فقهه هذا الحديث ، يا أبا عبدِ اللَّهِ ؟ قال : إنَّ كانَ القَوْمُ : أُنْهَمُوا النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ كانوا — : بتهمتهم إيَّاهُ . — كُفَّاراً . لكنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) : أَدَبَ ^(٥) مَنْ بَعْدَهُ ؛ فقال : إذا كنتمُ هكذا ، فافعلوا هكذا : حتى لا يُظَنَّ بكم ظنُّ السَّوءِ . لا : أنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم)

(١) من الأنصار ؛ على ما سيأتى وغيره . أو : رجلاً ؛ كما في الرواية المشهورة . ولم يقف الحافظ على تسميتهما ؛ وزعم ابن العطار (كما في الفتح : ١٩٨/٤) أنهما : أسيد (بالضم) بن حضير (التوفى سنة ٢٠ أو ٢١) ، وعباد بن بشر (بن وقش ، الشهيد باليمامة) .
لهما ترجمة : في الاستيعاب والإصابة ٣١/١ و٢٠٦٤ و٢٠٦٥ و٤٤٤٥ .

(٢) هي : بنت حيي (بالتصغير) بن أخطب ، المتوفاة بالمدينة سنة ٣٦ أو ٥٠ أو ٥٢ .
راجع : طبقات ابن سعد ٨/٨/٨٥ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٣٣٧ ، وأسد الغابة ٥/٤٩٠ ؛
والحلية ٢/٥٤ ، والصفوة ٢/٢٧ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٣٤٨ ، والإكمال ٦٠ ، والجمع ٢/٦٠٨ ، والتهذيب ١٢/٤٢٩ ، والخلاصة ٤٢٤ ؛ والحبر ٩٠ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢٢٨ ،
والبداية ٨/٤٦ ، والشذرات ١/٥٦ ؛ والسبب الثمين ١١٨ ، وطرح الثريب ١/١٤٦ .
(٣) راجع في شرح مسلم للنووي (١٥٧/١٤) الكلام عن : كون هذا جارياً على ظاهره وحقيقته ؛ أو مجازاً : عن إغوائه ورسوسته .

(٤) وكان من عادته : إذا جاءه شيء من التفسير أو الفتيا ، التفت إلى الشافعي قائلاً : سلوا هذا الغلام . انظر : الحلية ، والوفيات ١/٦٣٧ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٩ ، والانتقاء ٧٠ .
(٥) أي : علمه وأرشدته . وفي الحلية : « أذن » ؛ أي : أباح له . ولعله مشدد ، أو مصحف عن : « آذن » ؛ أي : أعلمه . وقد ذكر كلام الشافعي مختصراً : في معالم السنن ٢/١٤١ وتبلييس إبليس ٣٦ . وذكره في الفتح (١٩٩/٤) من طريق الحاكم ؛ ثم بين : أن طعن البراز في هذا الحديث واستبعاده وقوعه ، غفلة منه .

عليه وسلم) يَتَّهَمُ^(١)؛ وهو أمينُ الله (عز وجل) : في أرضه^(٢) . فقال ابنُ عُيَيْنَةَ :
جزاك اللهُ خيراً ، يا أبا عبدِ اللهِ ؛ ما يَجِيئُنا منك إلاَّ كلُّ ما نَحِبُهُ . « .

// (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد : عبدُ الرحمن ؛ قال : حدثنا بَحْرُ^(٣) [١٧]
ابن نصرِ الخَوْلَانيِّ المِصرِيُّ ؛ قال^(٤) :

« قَدِمَ الشافِعِيُّ مِنَ الحِجازِ : فَبَقِيَ بِمِصرَ أربَعِ سِنينَ ، وَوَضَعَ هذِهِ الكُتُبَ
فِي أربَعِ سِنينَ^(٥) ؛ ثُمَّ ماتَ . «

(١) هذا — في التوالى — مؤخر عن الجملة الحالية ؛ وقد ورد آخرها فيه ، بلفظ :
« وحيه » . وعبارة الحلية : « لأن النبي لا يتم » . وكل — : من النفي والتعليل . —
صحيح ، محقق لغرض .

(٢) قد جعله (سبحانه) خليفة له ، وأرسله مبلغاً عنه ؛ وأقام المهجزة على صدق
رسالاته ودعوته ، وأظهر البيئة على وجوب أمانته وعصمته . فاتهامه : اتهام له ، وكفر
به . نسأل الله : السلامة منه .

(٣) لا : يحيى ؛ كما في الفهرست ٢٩٨ . وهو شيخ النسائي ، التوفي سنة ٢٦٧ راجع
الانتقاء ١١٢ ، وطبقات السبكي ٢٤٧/١ ، والتوالى ٨٠ ؛ وتهذيب ٤٢٠/١ ، والخلاصة
٣٩ ؛ ودول الإسلام ١٢٧/١ ، والشذرات ١٥٢/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٥٩/٢ والظاهر :
أن نسبته إلى « خولان بن عمرو الحميري » : قبيلة نزلت باشام . لا : إلى القرية المسماة
باسمها . انظر بتأمل : اللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام .

(٤) كما في التوالى ٧٧ ؛ مع بعض اختلاف واختصار .

(٥) سئل ابن راهويه : كيف وضع الشافعي هذه الكتب كلها : ولم يكن كبير السن؟ .
فقال : « عجل الله له عقله : لقصر عمره » . قال الربيع : « لو وزن عقل الشافعي بنصف
عقل أهل الأرض : لرجحهم » . وروى عن يونس والمريسي نحوه . وكان يضع الكتاب :
من الغدوة إلى الظهر ؛ كما قال يونس . وكان لسانه : أكبر من كتبه ؛ على حد قول الربيع
والجارودي ؛ فكان يختصر فيها ، ويقول : « لولا أن يطول على الناس : لوضعت في كل
مسئلة ، جزء حجج وبيان » . انظر : التوالى ٥٨ و ٥٩ و ٦٢ و ٧٧ ، والحلية ١٢٩/٩ ، وتهذيب
الأسماء ٦٣/١ ، وتاريخ بغداد ٦٧/٢ .

« وكان : أقدم معه - من الحجاز - كتب ابن عُيَيْنَةَ ؛ وخرج إلى يحيى بن حَسَّان^(١) : فكتب عنه ؛ وأخذ كتباً من أشهب بن عبد العزيز^(٢) : فيها^(٣) آثارُ ، وكلامٌ : من كلام أشهب . وكان : يضعُ الكتبَ بين يديه ، ويصنّفُ^(٤) الكتبَ . فإذا أرتفع^(٥) له كتابٌ : جاءه صديقٌ له - يُقالُ له : ابنُ هَرَمٍ^(٦) . - : فيكتبُ ؛ ويقرأ عليه البويطيُّ - : موحِّجٌ من يَحْضُرُ يَسْمَعُ . - في كتابِ ابنِ هَرَمٍ ؛ ثم يندسخونه بعدُ . وكان الربيعُ : على حوائجِ الشافعيِّ ؛ فربما غابَ في حاجةٍ : فيعلمُ له ؛ فإذا رجعَ : قرأ الربيعُ عليه ما فاته .^(٧) » .

(١) هو : أبو زكريا التنيسي ، صاحب الليث ، المتوفى سنة ٢٠٨ . راجع : تاريخ البخاري ٢/٢٦٩ ، وتهذيب الأسماء ٢/١٥١ ، والتوالي ٥٣ ، والتعجيل ٥٨ ، والجمع ٢/٥٥٩ ، والتهذيب ١١/١٩٧ ، والخلاصة ٣٦٢ ؛ وحسن المحاضرة ١/١٥٧ والشذرات ٢/٢٢٢ .
(٢) هو : أبو عمرو العامري المصري ، صاحب ملك ؛ المتوفى سنة ٢٠٤ . كفاي البداية ١٠/٢٢٥ ؛ لا : ٣٤٠ . كفاي المنتظم ٦/٣٦٩ . وقد تابعه في البداية ١١/٢٢٤ ، على ظن : أنه أشهب آخر . وراجع : الانتقاء ٥١ و١١٢ ، وطبقات الفقهاء ١٢٨ ، والديباج ٩٨ ، والشجرة ١/٥٩ ؛ والتوالي ٨٠ ؛ والوفيات ١/١٠٩ ، والتهذيب ١/٣٩٥ ؛ والشذرات ٢/١٢ ، والنجوم ٢/١٧٥ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٦ ؛ والكواكب السيارة ٣٧ . والخطط التوفيقية ٦/٢٩ ؛ والفهرست ٢٨١ ، وحياة الحيوان ١/٣٣ .
(٣) في الأصل : « فيه » ؛ وهو أو « كتباً » محرف . والتصحيح من عبارة التوالي : « فيها مسائل ؛ وكان » الخ .

(٤) كذا بالتوالي . وفي الأصل : « ويصف » ؛ والنقص من السسخ .

(٥) يعني : تم وضعه ، وذاع خبره ،

(٦) كذا بالتوالي . والظاهر أنه : إبراهيم بن محمد بن هرم المصري ، صاحب الشافعي المتوفى قبله كفاي التوالي ٧٩ ، والمذكور في الانتقاء ١١٤ ، وطبقات السبكي ١/٢٣١ . وعبارة الأصل - هنا وفيما سيأتي - : « ابن هَرَم » ، وهي محرفة : وإن ورد مثلها في كلام للبويطي ، المذكور : في تهذيب الأسماء ١/٦٢ - . وانظر : شرح الإحياء ١/١٩٨ .
(٧) لابن عبد الحكم - في التوالي ٥٩ و٦٢ - كلام مفيد في هذا المقام .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : حدثني أبو عثمان الخوارزمي ؛
نزيل مكة - فيما كتب إلي - : ثنا [أبو] محمد^(١) بن رَشِيْقٍ ، ثنا محمد بن الحسن
البلخي^(٢) ؛ قال^(٣) :

« رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : في النوم ؛ فقلت^(٤) : يا رسول الله ؛
ما تقول في قول مالك وأهل الحجاز^(٥) ؟ . قال : ليس قولي إلا قولي^(٦) . قلت :

(١) هو : الحسن العسكري (نسبة إلى «عسكر» : موضع بمصر ؛ كما نص عليه في
اللباب ١٣٧/٢) المصري ، المولود سنة ٢٨٣ ، التوفي سنة ٣٧٠ . وهذه الزيادة : قد سبق
الكلمة قبلها ، بياض بقدرها ؛ ولا بد من ذكرها : وإن لم ترد في الحلية ؛ بل : وإن
كانت عبارة حسن المحاضرة (١٩٩/١) : «الحسن بن رشيق أبو بكر محمد» ؛ تفيد : أن
محمد اسم ، والحسن لقبه لأنها ناقصة : «أوأبو» ؛ على سبيل الشك في كنيته ، أو تعددها .
ولنظمين إلى ذلك ، راجع : التذكرة ١٥٩/٣ ، واليزان ٢٢٨/١ ، واللسان ٢٠٧/٢ ،
والشذرات ٧١/٣ ، والتاج ٣٥٧/٦ . وليزداد اطمئنانك ، انظر : الانقاء ٦٧ - ١٠٣ ،
وجامع المسانيد ١١٩/١ و١٤٥ ، والسكواكب السيارة ٢٤٢ و٢٦٤ .

(٢) نسبة إلى «بلخ» : مدينة مشهورة بخراسان . انظر : معجم البلدان ، واللباب ،
وضبط الأعلام . ولعله : ابن بور ؛ المذكور في تاريخ بغداد ١٨٨/٢ . وقد يكون : أبا بكر
الذهبي ؛ المذكور في اللسان ١٣٦/٥ ؛ أو : البراز ؛ الوارد اسمه في جامع المسانيد ١٧٦/١
و١٧٩ و٥٠٧ .

(٣) كما في الحلية ١٠٠/٩ - ١٠١ ، وسير النبلاء ١٥٤ . وانظر فيه ، وفي طبقات
الشيرازي ٧٦ - ٨٧ ، والسبكي ٢٣/٢ ، وتاريخ بغداد ٦٩/٢ ، وتهذيب ابن عساكر ٤٨/٢ ،
والوافي ١٧٦/٢ ماروي عن الترمذي والمروزي : مما يناسب هذا المقام .

(٤) كذا بالحلية . وفي الأصل : بدون الفاء ؛ ولعلها سقطت من النسخ .

(٥) في الأصل والحلية : «العراق» . والظاهر : أنه محرف عما ذكرنا .

(٦) يعني : أن القول الذي يجب اتباعه والعمل بمقتضاه ؛ هو : ما صدر عنه (صلوات
الله عليه) : من الكتاب والسنة ؛ أو ما يرجع إليهما : من الإجماع والقياس ، وسائر الأدلة
السمعية الصحيحة . وإذا وافق رأى المجتهد شيئاً من ذلك : صح تقليده من هذه الحيثية ؛
وإذا خالفه : بطل الأخذ به . ولكن : معرفة ذلك خاصة بالخلصين المجتهدين ؛ دون
المتبعين المتمجهدين .

ما تقولُ في قولِ أبي حنيفةَ وأصحابِهِ ؟ قال : ليس قولِي إلاَّ قولِي . قلتُ : ما تقولُ في قولِ الشافعيِّ ؟ قال : ليس قولِي إلاَّ قولِي ؛ ولكنَّ^(١) : قوله ضدُّ قولِ أهلِ البدعِ . « .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ^(٢) ، أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ المصريُّ ؛ قال^(٣) : حدثني أبو الليثِ الخفافُ - وكان مُعدِّلاً^(٤) عندَ القضاةِ . - قال : أخبرني العزيزيُّ^(٥) - وكان مُتعمِّداً . - قال :

« رأيتُ ليلةَ ماتَ الشافعيُّ - في المنامِ - : كأنه يُقالُ : ماتَ النبيُّ (صلى الله عليه وسلم) في هذه الليلةِ . وكان في^(٦) رأيتُهُ : يُفسَلُ في مجلسِ عبدِ الرحمنِ الزُّهريِّ^(٧) :

(١) في الحلية : « واصله صدقوا » ؛ وهو مصحف عن : « واصله ضد قول » .

(٢) وردت هذه الجملة في الأصل : مكررة . وهو من عبث الناسخ .

(٣) كما في الحلية ١٠١/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٩ ، والوفاء ١٧٦/٣ . وذكر في التوالى

(٨٤ - ٨٥) : ببعض اختصار واختلاف .

(٤) أى : للشهود . ونسبته إلى : « عمل الخفاف التي تلبس » ؛ كما في اللباب . ولم

نهتمد إلى شيء عنه .

(٥) في الأصل : « الفرزي » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح مما سيأتى ومن المراجع

المذكورة . ولم نقف على ترجمة له في معاجم الصوفية ، ولا في حسن المحاضرة . ونسبته قد

تكون إلى أحد آبائه . ولا يصح أن تكون إلى : « العزيزية » ؛ وهى : خمس قرى مصرية ،

منسوبة إلى : العزيز بن المعز الفاطمي المتوفى سنة ٣٨٦ ؛ كما في الحطط التوفيقية ٥٠/١٤ .

وليس : أبابكر محمد العزيزي ؛ المنسوب إلى أبيه ، والمذكور في ذيل اللب ٤١ . لأن

الظاهر . أنه متأخر جداً .

(٦) عبارة الحلية : « فكان يقول أنت ثقيل في » . وهى غامضة .

(٧) الظاهر أنه : ابن إبراهيم ، تلميذ الشافعي ؛ المذكور في التوالى ٨١ . لا : ابن

عمر الأصهباني ، المعروف : برسته ، المتوفى سنة ٢٤٦ أو ٥٠ أو ٥٥ ؛ المذكور في التهذيب

٢٣٥/٦ ، والخلاصة ١٩٦ .

في المسجد^(١) الجامع . وكأنه يُقالُ لي^(٢) : يُخْرِجُ به [بعدَ] العَصْرِ .
« فأصبحتُ ، فقيل لي : مات الشافعيُّ ؛ وقيل لي : يُخْرِجُ^(٣) به بعدَ الجمعةِ .
فقلتُ : الذي رأيتُه في المنام ، قيل لي : يُخْرِجُ به بعدَ العَصْرِ . وكأني رأيتُ في النَّوْمِ
- حينَ أُخْرِجَ به - : كأنَّ^(٤) معه سَرِيرَ امرأةٍ : رَثَّةَ السَّرِيرِ . فأرسلَ أميرُ
مصر^(٥) : أن لا يُخْرِجَ به إلا بعدَ العَصْرِ ؛ فجلس^(٦) إلى بعدِ العَصْرِ .
« (قال العزيربيُّ) : فشهِدتُ جنازته ؛ لما صِرتُ إلى الموضعِ الواسعِ : رأيتُ
سَرِيرًا - مثلَ سَرِيرِ تلكِ المرأةِ : الرَثَّةِ^(٧) السَّرِيرِ . - معَ سَرِيرِهِ .
(أخبرنا) عبدُ الرحمنِ ؛ قال : قال الرَّبيعُ بنُ سليمانَ^(٨) :
« تُوُفِّيَ الشافعيُّ : ليلةَ الجمعةِ ، [بعدَ]^(٩) العِشاءِ الآخِرَةِ - بعدَ ما صَلَّى المغربَ - :

-
- (١) في الأصل : « مسجد » ، وهو تحريف . والمراد به : جامع عمرو بن العاص .
راجع الكلام عنه : في الحطط المقرزية ٤/٣ ، وحسن المحاضرة ١٧٧/٢ .
(٢) عبارة الحلبي : « له نخرج » ؛ وهي مصحفة . والزيادة عنها وعن التوالى .
(٣) في الحلبي - هنا وفيما سيأتي - : بالنون . وعبارة التوالى : يُخْرِجُ به بعد العَصْرِ ؛
وكنت رأيت في النوم سَرِيرَ امرأةٍ . وبأولها تحريف .
(٤) في الأصل والحلية : « كان » ، والظاهر : إثبات الهمزة .
(٥) هو : السري بن الحكم الضبي البليخي ، التوفي سنة ٢٠٥ ، راجع : حسن المحاضرة
١١/٢ ، والنجوم ١٦٥/٢ - ١٧٨ ، والحطط المقرزية ٩٩/٢ ، والأعلام ٣٦١/١ .
(٦) في الحلبي : « فجلس » ؛ وفي التوالى : « فأخرج بعد العَصْرِ » .
(٧) كذا بالحلية والتوالى . وفي الأصل : « رثة » ، والنقص من الناسخ .
(٨) كما في الحلبي ٩٨/١ ، والصفوة ١٤٧/٢ ، وسير النبلاء ١٦١ ، وتاريخ الإسلام
٣٩ ، والتوالى ٨٣ - ٨٤ . وانظر : تبين كذب الفترى ٥٥ ، ومرآة الجنان ٢٥/٢ ،
والوفيات ٦٣٨/١ ، ومناقب الفخر ٨ ، والمجموع ٨/١ ، وتهذيب الأسماء ٤٥/١ ، وطبقات
ابن الجزري ٩٦/٢ ، والحسيني ٣ ، وما تقدم (ص ٢٦) .
(٩) الزيادة عن الحلبي وغيرها . والمراد بالعشاء الآخرة : العتمة ؛ وهي : ظلام أول
الليل عند سقوط نور الشفق ، وهو : أول وقت صلاة العشاء .

آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ ؛ وَدَفَنَاهُ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(١) . فَانصَرَفْنَا : فَرَأَيْنَا هِلَالَ شَعْبَانَ ،
سَنَةً أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ . ^(٢) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : سَمِعْتُ أبا زُرْعَةَ ، يَقُولُ ^(٣) :
« سَمِعْتُ كَتَبَ الشَّافِعِيُّ مِنَ الرَّبِيعِ ، . أَيَّامَ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ^(٤) :
سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ . وَعِنْدَ مَا عَزَمْتُ عَلَى سَمَاعِ كَتَبَ الشَّافِعِيُّ : بَعَثْتُ ثَوَابِينَ
دَقِيقَيْنِ ، كُنْتُ حَمَلْتُهُمَا : لِأَقْطَعَهُمَا لِنَفْسِي ؛ فَبِعْتُهُمَا وَأَعْطَيْتُ الْوَرَّاقَ . » .
(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ ^(٥) :
« قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ^(٦) : تُرِيدُ أَنْ تَكْتُبَ كَتَبَ الشَّافِعِيِّ ؟ قُلْتُ :

(١) وصلى عليه أمير مصر ؛ كما صرح به : في رواية الانتقاء (١٠٢) عن الربيع .

(٢) قال الربيع — على ما في الصفة ١٤٧/٢ ، والوافي ١٧٧/٢ ، والتوالي ٨٥-٨٦- :
« كنا جلوسا في حلقة الشافعي — بعد موته ببسير . فوقف علينا أعرابي : فسلم ، ثم قال :
أين قبر هذه الحلقة وشمسها ؟ . فقلنا : توفي رحمه الله . فبكى بكاء شديداً ، ثم قال : رحمه
الله وغفرله ، فلقد كان يفتح بيانه : مغلق الحجة ، ويسد في وجه خصمه : واضح الحججة ؛
ويغسل من العار : وجوها مسودة ؛ ويوسع بالرأي : أبوابا منسدة . ثم انصرف . » .

(٣) كما في التوالي (٦١) : مختصرا .

(٤) هو : أبو زكريا الخزومي المصري ، المتوفى سنة ٢٣١ . راجع : تاريخ البخاري
٢٨٥/٢/٤ ، والتذكرة ٨/٢ ، والميزان ٢٩٥/٣ ، والتهذيب ٢٣٧/١١ ، والخلاصة ٣٦٥
وهدي الساري ١٧٢/٢ ، وشرح البخاري للنووي ٤٨ ؛ وحسن المحاضرة ١٩٦/١ ،
والشذرات ٧١/٢ .

(٥) كما في التوالي ٦١ . وانظر في صفحة ٥٩ منه ، وفي تهذيب الأسماء ٦٢/١ : مارري
أيضا عن ابن صالح .

(٦) هو : أبو جعفر المصري ، المعروف : بابن الطبري ؛ المتوفى سنة ٢٤٨ . راجع :
طبقات الحنابلة ٤٨/١ ، ومختصرها ٢٦ ، والسبكي ١٨٦/١ ، وابن الجزري ٦٢/١ ؛ =

نعم ؛ لا بُدُّ من أن أكتبها .^(١) » .

وبإسناده : (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : حدثني يونسُ بن عبد الأعلى ؛ [١٩] قال^(٢) :

« ما رأينا أحداً : لقيَ - . من السقم : - ما لقيَ الشافعي . فدخلتُ عليه ، فقال لي : يا أبا موسى ؛ اقرأُ على ما بعدَ العشرينَ ، والمائة^(٣) : من آلِ عمرانَ ؛ وأخفَّ القراءةَ ، ولا تُثقلِ . فقرأتُ عليه ؛ فلما أردتُ القيامَ ، قال : لا تغفلُ

= والديباج ٣١ ؛ والجمع ١٠/١ ، والتذكرة ٧٢/٢ ، والتهذيب ٣٩/١ ، والخلاصة ٦ ، والزواة الثقات ١١ ، والميزان ٤٩/١ ، واللسان ١٨٧/١ ، وجامع المسانيد ٤٠٣/٢ ، وهدي الساري ١١٢/٢ ؛ وحسن المحاضرة ١٦٧/١ ، والنجوم ٣٢٨/٢ ، والشذرات ١١٧/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٥٠/٢ .

(١) وقال ابن المديني لابنه : « لا تترك للشافعي حرفاً واحداً إلا كتبتَه : فإن فيه معرفة » ؛ وأخذها أبو عبيد من الربيع وكتبها ؛ وذكر حوثة بن محمد المقرئ : أن السنة تبيين في الرجل بكتبها . وقال أبو منصور الأزهرى : « عكفت على المؤلفات التي ألفها فقهاء الأمصار ، فألفت الشافعي : أغزهم علما ، وأفصحهم لسانا ، وأوسعهم خاطرا . » ؛ وقد استشهد في تهذيبه ، بكثير : من نصوصه . انظر : الاتقاء ٨٩ ، وتهذيب الأسماء ٦٠/١ - ٦١ ، والتوالي ٥٧-٦١ و٦٢ ، والتهذيب ٣٠/٩ . وقد أحلناك (ص ٦١) على بعض المراجع التي تكلمت عن كتب الشافعي ؛ فراجع أيضا : تهذيب الأسماء ٥٢/١ ، والوافي ١٧٦/٢ والتوالي ٧٨ ، ومجلة الأزهر : (س ٤ ص ٦٥٧) ، والإمام الشافعي : ٦٠ .

(٢) كما في سير النبلاء ١٦١ ، وتاريخ الإسلام ٣٨ . وذكر في تهذيب الأسماء (٦٥/١) صدره ؛ وقال : إن هذا من لطف الله تعالى به . وانظر في التوالي (٨٣ و٦٩) : ما يتعلق بمرضه .

(٣) في الأصل : « ومائة » ؛ والظاهر : أنه تحريف .

عَنِّي ؛ فَإِنِّي مَكْرُوبٌ ^(١) . »

« (قال يونس) : عَنِّي الشافعي - في ^(٢) قراءتي : ما بعدَ المشرين والمائة . - :

مَالِقِي النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) وَأَصْحَابُهُ ^(٣) ؛ أَوْ : نَحْوَهُ . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أما) أبو محمدٍ ؛ قال : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الْحَكَمِ ، يَقُولُ ^(٤) : مَا مِنْ أَحَدٍ - : مَن خَالَفَنَا (يَعْنِي : خَالَفَ مَالِكًا) -

أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الشَّافِعِيِّ . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّحْوِيُّ

(١) قال المزني - على ما في معجم الأدباء ٣٠٣/١٧ ، والوافي ١٧٩/٢ ، والتوالي ٨٣ ،

وطبقات السبكي ١٥٦/١ ، والحسيني ٣ ، والفريد ١٤ ، والنزهة ١٤٠ - : دخلت على الشافعي

في مرضه : الذي مات فيه ؟ فقلت : كيف أصبحت يا أستاذ ؟ فقال : « أصبحت : من الدنيا

راحلا ، وإخواني مفارقا ؛ والسكاس المنية شاربا ، وعلى الله واردا ، ولسوء عملي ملافيا .

فوالله ؛ ما أدرى أروحي تصير إلى الجنة : فأهنيها ؟ أو إلى النار : فأعزيمها ؟ ؛ ثم رمى بطرفه

إلى السماء ، واستعبر ، وأنشد :

« إِلَيْكَ - إِلَهَ الْخَلْقِ - أَرْفَعُ رَغْبَتِي وَإِن كُنْتُ - يَا ذَا لَلنَّ وَالْجُودِ - مجرما

تعاظمني ذنبي ؛ فلما فررت بهفوك - ربي - : كان عفوك أعظما

ولما قسا قلبي ، وضقت مذاهبي : جعلت رجائي ، نحو عفوك ، سلما

فما زلت ذاعفو عن الذنب : لم تزل تجود ، وتعفو : منة ، وتكرما

فلولاك : لم يقدر بإبليس عابد ؛ فكيف : وقد أغوى صفيك آدماء ؟ . » .

(٢) أي : بقراءتي ؛ كما في رواية النهدي .

(٣) مما امتحنوا به في غزوة أحد . انظر : أحكام القرآن ١٨٢/٢ .

(٤) كما في التوالي ٥٩ . وراجع في الانتقام (٨٩٧٣) : ما يصلح سببا لذلك .

النَّسَوِيُّ^(١)؛ قال : سمعتُ أبا محمدٍ : قريبَ الشافعيِّ ؛ قال : سمعتُ إبراهيمَ بنَ محمدٍ الشافعيِّ ، يقولُ^(٢) :

« حُبِسَ الشافعيُّ معَ قومٍ منَ الشيعةِ - : بسببِ التشيعِ^(٣) - فَوَجَّهَ إلىَّ يوماً ، فقال لي : أدعُ فلاناً الممبَرَّ . فدَعَوْتُهُ له ، فقال : رأيتُ البارحةَ : كأنِّي مَصْلُوبٌ على قنَاقِ ، معَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلامُ . فقال له : إن صدقتَ رؤياك : مُشهرتٌ وذُكرتٌ ، وانتشرَ أمرُك . » .

« (قال) : ثم حُجِلَ إلى الرِّشيدِ^(٤) معهم ، فكلمه ببعض ما خَلَبَهُ به^(٥) : فَخَلَى^(٦) عنه . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا أحمد بن سنان الواسطيُّ ؛

(١) كذا بالتوالي . وفي الأصل : « النسوي » ؛ وهو تصحيف : على ما سبق (ص) .
(٢) كما في الحلية ١٢٥/٩ - ١٢٦ ، والتوالي ٧٠-٧١ . وانظر في صفحة (٥٢) منه وفي تاريخ بغداد ٦٠/٢ ، والانتقاء ٨٨ ، وتهذيب الأسماء ٦٦/١ ، ومناقب الفخر ٩ ، والمستطرف ١٠٩/٢ (بولاق) : ما يناسب ذلك : ويوضح بعضه .

(٣) راجع : رد الشافعي على من كان يأخذ عليه حبه لأهل بيت النبوة ؛ في : الحلية ١٥٢/٩ ، والانتقاء ٩٠-٩١ ، والتوالي ٧٤ .

(٤) هو : هرون بن المهدي ، المتوفى سنة ١٩٣ . راجع : مروج الذهب ٢٠٧/٢ ، والبداية ٢١٣/١٠ ، والشذرات ٣٢٤/١ ، والنجوم ١٤٢/٢ ، وتاريخ الخلفاء ١٨٨ ، وتاريخ بغداد ٥/١٤ ، وحياة الحيوان ٩٤/١ ، والمعارف ١٦٦ .

(٥) حيث قال له : « أدع من يقول : إني ابن عمه ؛ وأصبر إلى من يقول : إني عبده . ! ؟ » . انظر : التوالي ٧٠ والانتقاء ٩٥-٩٧ ، وروض الأخبار ١١٧ . وكان ذلك في سنة ١٨٤ ؛ كما في : مناقب الفخر ٢٣ ، والإمام الشافعي ٢٩ .

(٦) في الأصل : « خلا » ؛ وهو تصحيف . وبذلك تدرك : أن ليست شهادة محمد ابن الحسن ، هي : العامل الوحيد في عفو الرشيد عنه ، وإطلاقه سبيله .

قال^(١): « رأيتُ الشافعيَّ: أحمَرَ الرأسِ واللحيةِ . » ؛ يعنى: أنه استعملَ الحِضَابَ :
اتباعاً للسُّنَّةِ^(٢) .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ ؛
قال^(٣): « ما رأيتُ أحداً أقلَّ صباً للماءِ - في تمامِ التَّطَهُّرِ . - من الشافعيِّ .
(قال محمدٌ): لِفَقْهِهِ^(٤) . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، حدثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال :
قال لى الشافعي : «أُسْقِنِي / قائماً : فإن النبي (صلى الله عليه وسلم) شربَ : [٢٠]
قائماً^(٥) . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ، حدثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛
[قال]^(٦): « لما كان معَ المغربِ - ليلةَ ماتَ الشافعيُّ - قال له ابنُ عمِّه
(ابنُ يعقوبَ)^(٧): « نَنْزِلُ [حتى] نُصَلِّيَ ؟ . فقال : تجلسون : تَنْتَظِرُونَ خُرُوجَ

(١) كفاي الحلية ٦٨/٩ ، وطبقات السبكي ١٨٦/١ ، وسير النبلاء ١٦٣ . وذكر فيه وفي
تاريخ الإسلام ٣١ ، والشذرات ٩/٢ ؛ نحوه عن الرعفراني . وانظر: تهذيب الأسماء ٦٤/١ ،
والتوالي ٦٩ .

(٢) انظر: البركة ٢٦٩ ، ونزهة الناظرين ٦٤ ، والآداب الشرعية ٣٥١/٣ .

(٣) كما في تاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٦ ، والتوالي ٦٧ .

(٤) في التوالي: «وذلك الفقه» . وراجع: إغائة اللهمفان ١٤٠/١ ، وقواعد العز ١٩٧/٢ .

(٥) مراد الشافعي بذلك: أن يبين جوازه ، وأن النهي الوارد إنما هو: للتأديب

والتنزيه . راجع: معالم السنن ٢٧٤/٤ ، وشرح مسلم ١٩٤/١٣ ، وفتح الباري ١٠/٦٥ ؛

والإحياء ٥/٢ ، ودليل الفالحين ٢٦٠/٥ ، ونزهة الناظرين ١٤٢ ؛ والبركة ٢١٣ والآداب

الشرعية ١٧٥/٣ ، وغذاء الألباب ١٢٢/٢ .

(٦) كما في الحلية ٦٨/٩ . وذكر في التوالي (٨٤) ببعض اختصار .

(٧) كذا بالحلية (والزيادة الحسنة : عنها وعن التوالي) . فهل هو : أبو عبد الله محمد

ابن يعقوب الهاشمي ؛ الوارد اسمه : في تهذيب الأسماء ٦٦/١ ؟ . وعبارة الأصل : « نزل

أبو يعقوب نصلي » : فهل وقع فيها التحريف والتأخير ؟ أو أن أصلها: «نزل أبو يعقوب» =

نفسى ؟ ! . فنزلنا ، ثم صعدنا ؛ فقلنا له : صليت ، أصحك الله ؟ قال : نعم .
فاستسقى - : وكان شتاء - : فقال له ابن عمه : أمر جوه بالماء السخن . فقال الشافعى :
لا ؛ بل : ربُّ السَّرجِلِ . وتوفى : مع العشاء الآخرة . « .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرنى أبى ، حدثنا حَزْمَةُ
ابن يحيى ؛ قال : سمعتُ الشافعى ، يقولُ ^(١) : « وعدنى أحمدُ بن حنبلٍ : أن
يقدمَ على مصرَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا إبراهيمُ بن يوسف ^(٢) ؛ قال :
سمعتُ الحسنَ بن محمد بن الصباح ، يقولُ ^(٣) :

« قال لى أحمدُ بن حنبلٍ : إذا رأيتَ أبا عبدِ الله الشافعى ، قد خلا : فأعلمنى .
(قال) : وكان يجيئه ارتفاعَ النهارِ ؛ فيبقى معه ^(٤) . » .

= أى : البويطى . ؟ . ثم : إن ابن عمه (الذى تقدم الكلام عنه : ص ٤٠) ؛ كنيته:
أبو إسحق . وهناك : ابن عم الشافعى - أو ابن سبطه : كما يؤخذ من حسن المحاضرة ٢٢٤/١ :
محمد أبو عثمان ، المتوفى سنة ٢٣١ . فلتبحث ، ولتأمل .

(١) كما فى الحلية ١٠١/٩ . وذكره فى البداية (٣٢٦/١٠ : فى ترجمة أحمد)
بزيادة : « فلم يقدم » ؛ وذكر عقبه : تعليل ابن أبى حاتم الآتى . ولأحمد ترجمة
مفيدة : فى غذاء الألباب ٢٥٧/١ .

(٢) المراد به - على ما يظهر - : أبو إسحق الرازى الهسنبجانى ، المتوفى سنة ٣٠١ .
له ترجمة : فى تهذيب ابن عساكر ٣١١/٢ ، والنذكرة ٢٣٥/٢ ، والشذرات ٢٣٥/٢ .
وانظر تاريخ بغداد ٢١٠/٦ ، وطبقات القراء ٣٠/١ . و (هسنبجان) - بكسر ففتح
فسكون - : قرية بالرى ؛ كما فى معجم البلدان واللباب .

(٣) كما فى الحلية ١٠١/٩ . ولم يذكر فيها كلام ابن أبى حاتم الآتى .

(٤) قال يعقوب بن إسحق : « كنا نأتى الشافعى ، فنجد أحمد بن حنبل =

قال أبو محمد : يعنى : للأنس الذى كان بينهما ؛ فيُشبهه أن تكون^(١) خِفَّةُ ذاتِ اليدِ ، حالتُ بينه وبينَ الوفاءِ بالعدَّةِ .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرنى صالحُ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ^(٢) ؛ قال : قال أيب^(٣) : « لو كان عندى خمسونَ درهماً : كنتُ قد خرجتُ إلى الرِّمى^(٤) : إلى جرير بن عبد الحميد^(٥) . فخرجَ بعضُ أصحابنا ؛ ولم يُمكنى^(٦) الخروجُ : لأنه لم يكن عندى . » .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرنى عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ - فيما كتب

== عنده : قد سبقنا إليه . وما زال معنا : حتى سمع كتب الشافعى كلها . » ؛ وذكر أبو ثور قريباً منه . انظر : الانتقاء ٧٣ .

(١) كذا بالبداية ؛ وهو الأحسن . وفي الأصل : بالياء . وقد ذكر ابن أبي حاتم ، كلام أحمد الآتى : تقوية لظنه . ويؤكده قول أبي داود - كما فى تاريخ الإسلام ٣١ ، والتوالى ٥٧ - : « ما رأيت أحمد ، يعيل إلى أحد : ميلة للشافعى . » .

(٢) هو : أبو الفضل ، المتوفى بأصبهان سنة ٢٦٥ أو ٢٦٤ أو ٢٦٦ . راجع : أخبار إصبهان ٣٤٨/١ ، وتاريخ بغداد ٣١٧/٦ ، وتهذيب ابن عساكر ٣٢٦/٦ ؛ وطبقات الفقهاء ١٤٣ ، وطبقات الحنابلة ١٧٣/١ ، ومختصرها ١٢٦ ، ومختصر الشطى ١٦ ؛ والمنظوم ٥١/٥ ، والشذرات ١٤٩/٢ ، والنجوم ٤١/٣ .

(٣) كما فى مناقب أحمد لابن الجوزى (٢٥ - ٢٦) : بدون التعليل الأخير .

(٤) هى : مدينة مشهورة بالديلم : بين قومس والجبال . انظر : اللباب ومعجم البلدان .

(٥) هو : أبو عبد الله الضبي الرازى ، المتوفى بالرعى سنة ١٨٨ . راجع : طبقات ابن سعد ١١٠/٧/٢ ، وابن الجزرى ١٩٠/١ ؛ والجواهر المضية ١٧٧/١ ، والصفوة ٦٨/٤ ؛ وجامع المسانيد ٤٢٠/٢ ، وهدى السارى ١٢١/٢ ، والجمع ٧٤/١ ، والتذكرة ٢٥٠/١ ، والتهذيب ٧٥/٢ ، والحلاصة ٥٢ ؛ والميزان ١٨٢/١ ، والاغتباط ٨ ، وتنقيح المقال ٢١٠/١ ؛ وأخبار إصبهان ٢٥٠/١ ، وتاريخ بغداد ٢٥٣/٧ ، والجرح والتعديل ٥٠٥/١/١ .

(٦) كذا بالمناقب . وفي الأصل : « يمكنى » ؛ وهو خطأً وتحريف .

إلى - قال : سمعتُ / أبي ، يقول^(١) :

« كان الشافعيُّ : إذا ثبتت عنده الخبرُ : قلده ؛ وخيرُ خصلةٍ كانت فيه : لم يكن يشتهي الكلام^(٢) ؛ وإنما همته : الفقه . » .

وبإسناده : قال : أخبرني عبدُ الله ؛ قال : وسمعتُ أبي ، يقول :

« ذهبَ بإسحاقَ بنِ راهويهِ ، إلى الشافعيِّ : بمكةَ ؛ فكلمه : في إجارةِ بيوتِ مكةَ ؛ فكان الشافعيُّ : يُسألُ^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا أحمدُ ابنُ أبي سُرَيْجٍ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٤) :

« يقولون^(٥) : يُحَايِي . فلو حابَيْنا : لحابَيْنا الزُّهْرِيَّ ؛ وإرسالُ الزُّهْرِيَّ : ليس بشيء ؛ وذلك : أنا نجدُهُ رَوَى عن سليمانَ بنِ أَرْقَمٍ^(٦) . » .

(١) كما في شرح السبكي ٩٩ ، والتوالي ٦٣ ، وسير النبلاء ١٥٠ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ، وصون للنطق والكلام ٦٣ ؛ مع اختلاف طفيف . وذَكَر في مناقب الفخر (١٩ و ٣٤) : مفرقا ، مع زيادة . وذَكَر أوله : في مختصر المؤمل ١٧ ، والإعلام ٣٦٤/٢ ، وإيقاظ المهتم ١٠٤

(٢) سيأتي - في باب خاص - بعض كلام له عن ذلك .

(٣) أي : يَرِخْص ؛ وكان إسحقُ : يمنع . كما سيأتي ذكره ، ثم الكلام عليه : في المسائل التي رويت من طريق أحمد ، وفي باب المناظرات .

(٤) كما في طبقات السبكي ١٠/١ . وذَكَر آخره : في الكفاية للخطيب ٣٨٦ ، والتدريب ٧٠ . وانظر : الرسالة ٤٦٩ .

(٥) كذا في الطبقات وفيما سيأتي : في باب علل الحديث ؛ مما أرجأنا بيانه من أجله . وفي الأصل : « تقولون » . ولعله مصحف .

(٦) هو : أبو معاذ البصري ، المجمع على ضعفه . كما في طبقات القراء ١/٣١٢ . وراجع : الضعفاء الصغير للبخاري ١٤ ، والميزان ١/٤٠٩ ، والتهذيب ٤/١٦٨ ، والخلاصة ١٧٧ ؛ وتاريخ بغداد ٩/١٣ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : قال أبي : قال عمرو بن سواد^(١) السمرجى^(٢) : « قال لي الشافعي : ما أعطى الله نبياً : ما أعطى محمداً صلى الله عليه وسلم . » .

« فقلت : أعطى عيسى^(٣) : إحياء الموتى . » .

« فقال : أعطى محمداً : [حنين]^(٤) الجذع الذي كان : يقفُ يخطبُ إلى جنبه ؛ حتى هبَّ له المنبر^(٥) . فلما هبَّ له المنبرُ ، حنَّ الجذعُ^(٦) : حتى سُمعَ صوته^(٧) . فهذا : أكبرُ من ذلك^(٨) . » .

- (١) في الأصل : « أسود السرجي » ؛ وهو جده . انظر : الجرح ٣ / ١ / ٢٧٣ .
- (٢) كما في الحلية ٩ / ١١٦ . وأخرجه مختصراً : في الخصائص الكبرى ٢ / ٧٦ - ٧٧ ، ووفاء الوفا ١ / ٢٧٩ ، والفتح ٦ / ٣٩٢ ، وحجة الله على العالمين ٤٤٩ .
- (٣) يحسن : أن تراجع قصته (عليه السلام) في البداية ٢ / ٥٦ - ١٠٢ .
- (٤) زيادة جيدة : عن الفتح والخصائص والوفاء .
- (٥) راجع الكلام عن اتخاذ المنبر : في معالم السنن ١ / ٣٤٧ ، والسنن الكبرى ٣ / ١٩٥ والفتح ٣ / ٢٧٠ - ٢٧٢ ، والوفاء ١ / ٢٧٤ - ٢٩٣ ؛ والأم ١ / ١٧٦ .
- (٦) قصة حنين الجذع : ظاهرة متواترة ؛ فلا يليق إنكارها ، ولا التكلف لإثباتها . كما قال البيهقي والتاج السبكي وغيرهما . وقد أخرجها جمهرة المحدثين : كأحمد والبخاري ، وأبي داود والنسائي ، والترمذي والدارمي . فراجع أيضاً : طبقات ابن سعد ١ / ١٧٢ ، ودلائل النبوة لأبي نعيم ١٤٢ ، وحجة الله للنبيهاني ٤٤٧ ، والمتاوى الحديثية ٣٣٣ : (م الحلبي) ، وجامع بيان العلم ٢ / ١٩٧ .
- (٧) كان الحسن البصري : إذا حدث بهذا الحديث ، بكى وقال : « يا عباد الله : الخشبة تمنح إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : شرقاً إليه لمكانه ؛ وأتم أحق : أن تشتاقوا إلى لقاءه . » انظر : حياة الحيوان ٢ / ١٣٩ ، ونزهة الناظرين ٢٣ .
- (٨) لأن إجماد الإدراك في الجمادات ، أبلغ من إعادة الحياة إلى من مات ؛ كما هو الحال بالنظر : إلى الخلق والبعث . وذلك الجواب من الشافعي ، مبني : على التسليم والفرض . وإلا : فالثابت من طرق صحيحة معتبرة ، عند أهل التحقيق والخبرة — : أن الله أكرم =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا حرمة ؛ قال : سمعتُ الشافعي ، أو قال لي^(١) :

« أذهب إلى إدريس بن يحيى العابد^(٢) ، وقل له : يدعُو الله لي . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : أخبرني وأُسُ بن عبد الأعلى ، قال :

« كلمني الشافعي مرة : في مسألة ؛ وتراجعتنا فيها ؛ فقال : إنني لأجدُ فرقانها^(٣) : في قلبي ؛ وما أقدرُ : أن أبتدئه بلساني . » .

= نبينا (أيضاً) : بإحياء أبيه الشريفين وغيرهما . راجع : دلائل النبوة ٢٢٤ ، والخصائص الكبرى ١/١٩٩ و ٢٠٥ و ٢٥٧ و ٤٠/٢ و ٦٦ ، وكشف الحفا ١/٥٩ - ٦٢ ، والحجة ١٩ و ٤١٢ و ٤٢١ ؛ ومجموعة الرسائل السيوطية : التي طبعت بحيدر آباد ، وطبع بعضها : ضمن الحاوي في الفتاوى .

(١) كما في التوالى ٨٣ . وانظر : ص ٦١ منه ، وما رواه في الحلية (١٣٥/٩) عن أبي الربيع . وعبارة الأصل : « وقال لي » ؛ والظاهر : أن نقص الحمزة من الناسخ ؛ والشك من أبي حاتم وحرمة ترجمة : في الجرح ١/٢/٢٧٤ .

(٢) هو : أبو عمرو الخولاني (نسبة إلى : موضع بالشام) ؛ أحد رواة مالك ، التوفي بتصر سنة ٢١١ . راجع : الجرح ١/١/٢٦٥ ، والحلية ٨/٣١٩ ، واللباب ١/٣٩٥ ، والكواكب السيارة ٢٤٢ ؛ وتزيين المسالك ٣٨ ، وتبليس إبليس ٣٧٠ . ثم انظر : تاريخ بغداد ١٢/٣٦٦ ، وتهذيب ابن عساكر ٢/٣٧٧ .

(٣) الفرقان يطلق حقيقة على : الصباح ؛ كما في الأساس ٢/١٩٨ . والمراد به هنا : المعنى الذي يوضح المسئلة ويجليها ، ويبين وجه الصواب فيها . وعبارة الأصل : « فرقانها » ؛ والظاهر أنها مصححة عما ذكرنا : مراداً منه ما بيننا . وفي الحلية (١٣٥/٩) ، كلام عن تونس (أيضاً) : مفيد هنا .

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، حدثنا أبي ، قال : أخبرني [٢٢]
يونس ؛ قال ^(١) : سمعتُ الشافعيَّ : وحَضَرَ مِنِّي ، فَلَمَّا سَجَّيْنَا ^(٢) عَلَيْهِ :
نَظَرَ ^(٣) إِلَيْهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ : بِنِجَالِكَ عَنْهُ ، وَفَقْرِهِ إِلَيْكَ ، أَعْفِرْ لَهُ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد : قَرِيبُ
الشافعيِّ — فَمَا كَتَبَ إِلَيَّ — قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ؛ قَالَ ^(٤) :

« عَاتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ (يَعْنِي : الشافعيَّ ^(٥)) ؛ ابْنَهُ : أبا عُثْمَانَ ^(٦) . وَكَانَ
فِيمَا قَالَ لَهُ ، فَوَعَّظَهُ بِهِ : يَا بُنَيَّ ؛ وَاللَّهِ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ الْمَاءَ الْبَارِدَ يَثْلِمُ : مِنْ مَرُّوَتِي ^(٧) ؛

(١) كما في الحلية ١١٦/٩ ، والصفوة ١٤٢/٢ وذكر باختصار : في التوالى ٧٣ .

(٢) أى : غطيناه بالثوب . وفي الحلية : « شجبتنا » ؛ وهو تصحيف .

(٣) في الأصل : « نظرنا » . والتصحيح من عبارة الحلية والصفوة : « نظر . . وقال » .

(٤) كما في الحلية ١٢٦/٩ ، وطبقات السبكي ٢٢٦/١ ، والتوالى ١٨ ؛ ببعض اختلاف .

وانظر : روض الأخبار ٤٢ .

(٥) تفسير ابن أبي حاتم هذا ، إنما هو : لدفع توهم أنه : محمد بن إدريس شيخ ابن

أبي الدنيا ؛ (مثلا) . وقد وهم الأمير شكيب أرسلان — في تعليقه على محاسن المساعي ٨٤ —

فظن هذا : الشافعي ؛ وترجم له .

(٦) في الحلية : « ابنه عثمان » ؛ والنقص من الناسخ أو الطابع . وهو : محمد الكبير ،

قاضي حلب وبلاد الجزيرة ؛ التوفى سنة ٢٣٤ أو بعد ٢٤٠ . أما محمد الصغير ، فهو :

أبو الحسن المتوفى سنة ٢٣١ . راجع : طبقات السبكي ٢٢٥/١ ، وابن أبي يعلى ٣١٥/١ ،

ومختصرها ٢٢٩ ؛ والنوالى ٨٢ ، والانتقاء ١١١ ؛ وتاريخ بغداد ١٩٧/٣ ، والنوالى

١١٤/١ ؛ وتاريخ أبي العدا ٣٩/٢ ، وابن الوردي ٢٢٦/١ ، والنجوم ٣٠٦/٢ ؛ ومفتاح

السعادة ١٥٦/٢ . ولا تتأثر بما في جمهرة الأنساب (٦٦) : من الخطأ والتحريف .

(٧) في الحلية : « ديني » . قال الشافعي : « المرودة : عفة الجوارح عمالا يعينها » ؛

وقال : « المرودة أربعة أركان : حسن الخلق ، والسخاء ، والتواضع ، والنسك » . وفي

مدارج السالكين : (١٩٧/٢) ؛ كلام : جامع ، ينبغى الرجوع إليه .

شيئاً - : ما شربتُ إلا حاراً^(١) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرنا أبو عثمان الخوارزمي ؛
نزيل مكة - فيما كتب إلى - : حدثنا أبو أيوب : حميد بن أحمد البصري^(٢) ؛
قال^(٣) :

« كنتُ عندَ أحمدَ بنِ حنبلٍ : نتذأكرُ في مسألةٍ ؛ فقال رجلٌ لأحمدَ :
يا أبا عبدِ اللهِ ؛ لا يصحُّ فيه حديثٌ . فقال : إن لم يصحَّ فيه حديثٌ ، ففيه :
قولُ الشافعيِّ ؛ وحجتهُ : أثبتُ شيءٌ فيه^(٤) . » .

(١) ذكر كلام الشافعي هذا : في التوالى ٧٥ ، وطبقات السبكي ٢٦١ ؛ والانتقاء
٩٣ ، وسير النبلاء ١٦٤ ؛ والحلية ١٢٤ ، والصفوة ١٤٤/٢ - : بدون ذكر ابنه ؛ من
طريق الربيع أو الجارودي . - باختصار ، أو زيادة : « ولو كنت اليوم ممن يقول الشعر :
لرثيت الروءة » . وانظر : مناقب الفخر ١٢٢ ، والمجموع ١٣/١ ، وتهذيب الأسماء ٥٥/١ .
كما ذكر نحوه - : في الوزراء والكتاب ١٩٤ . - : منسوباً إلى الفضل بن يحيى البرمكي
(٢) في التهذيب : « المصري » ؛ ولعله مصحف . ولم نهتد إلى شيء عنه ؛ ومن الغريب :
أن طبقات الحنابلة وما إليها لم تترجم له . وانظر بتأمل : الجرح ٢٢١/٢/١ .
(٣) كما في الحلية ١٠٢/٩ ، وتاريخ بغداد ٦٦/٢ - ٦٧ ، وشرح السبكي ٩٩ .
وذكر القسم الأول منه : في التهذيب ٢٨/٩ . وانظر : مناقب الفخر ٨١ . و(البصرة) : بناها
عتبة بن غزوان سنة ١٧ . وبالمغرب الأقصى : مدينة تسمى بذلك . وفي معجم البلدان ،
كلام عنها ، شحون بالفوائد .

(٤) وكان (رضي الله عنه) يقول : « إذا سئلت عن مسألة : لا أعرف فيها خبراً ؛ قلت
فيها بقول الشافعي : لأنه إمام عالم من قریش ؛ وقد روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ،
أنه قال : عالم قریش ، إلا الأرض علماً . » . انظر : مختصر المؤمل ٥ - ٦ ، ومناقب الفخر
١٣٦ ، والتوالى ٤٨ . كما كان يقول : « ما رأيت أحداً : أتبع للأثر (أو للحديث) من
الشافعي » ؛ كما في الحلية ١٠٠/٩ و١٠٢ و١٠٧ .

« ثم قال : قلت للشافعي : ما تقول في مسألة كذا وكذا ؟ . فأجاب فيها .
فقلت : من أين قلت ؟ هل فيه : حديث ، أو كتاب ؟ . قال : بلى ^(١) . فنزع
في ذلك ، حديثاً للنبي (صلى الله عليه وسلم) ؛ وهو حديث : نص . . .
(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قال الربيع بن سليمان
المصري ^(٢) : « قلت للشافعي : إن علي بن مَعْبُد ^(٣) ، أخبرنا — بإسناده — عن النبي
(صلى الله عليه وسلم) : أنه أجاز بيع القمح في سُنْبُلِهِ : إذا أبيض . . .
» فقال : أما هذا : فغرر ؛ لأنه يحول ^(٤) دونه : فلا يرى . فإن ثبت الخبر
عن النبي / (صلى الله عليه وسلم) : قلنا به ، وكان ^(٥) خاصاً مستخرجاً من [٢٣]
عام . كما معنا ^(٦) بيع الصبرة ^(٧) : بعضها فوق بعض ؛ لأنها غرر . فلما أجازها

-
- (١) إنما أجاب الشافعي بذلك — دون : نعم . — لأن الاستفهام المذكور ، قد
تضمن الإنكار والنفي . وقوله : فنزع ؛ ورد بالأصل : بدون نقط ؛ وورد بلفظ : « فرغ » .
(٢) كما في الأم ٥٩/٣ : ببعض اختصار . وذكر في السنن الكبرى (٣٠٢/٥) :
بأخصر مما في الأم . وكذلك ذكر : في شرح السبكي ١٠٠ .
(٣) المراد به : ابن شدد ، أبو محمد العبدى الرقى المصرى ؛ المتوفى سنة ٢١٨ أو ٢٨ .
لا : ابن نوح ، أبو الحسن البغدادي المصرى الصغير ، المتوفى سنة ٢٥٩ . راجع الجرح ٢٠٥/١/٣ ،
والتهذيب ٣٨٤/٧ - ٣٨٥ ، والخلاصة ١٣٥ ، وحسن المحاضرة ١٥٦/١ ، وتهذيب
الأسماء ٣٥٢/١ ؛ والفوائد البهية ١٣٨ ، والجواهر المضية ٣٧٩/١ ؛ وجامع المسانيد
٥٢٩/٢ ، والميزان ٢٣٨/٢ ، وتاريخ بغداد ١٠٩/١٢ . وانظر : إتيان المقال ٢١٠ .
(٤) في السنن : « محول » . وفي الشرح : « محمول دونه لا يرى » . ولعل فيهما تصحيفاً .
(٥) في الأصل : « وإن كان » ؛ والزيادة من الناسخ .
(٦) أى : أول الأمر . وفي الأصل : « أجزنا » ؛ وهو : خطأ وتحريف ؛ وإلا : كان
قوله : لأنها غرر ؛ محرفاً عن : « مع أنها غرر » ؛ ثم يصير الكلام ركيكاً . بعض الشيء .
وقوله : كما معنا ؛ إلى عام ؛ غير موجود بالسنن ولا بالشرح . وأشار إلى معناه : في الأم .
(٧) الصبرة من الطعام وغيره ، هى : الكومة المجموعة . سميت بذلك : لإفراغ بعضها
على بعض . انظر تهذيب اللغات ١٧٢/١ .

النبي (صلى الله عليه وسلم) ، أَجَزَ نَاهَا : كما أجازها ؛ وكان : خاصاً^(١) مُسْتَخْرَجاً من عامّ . لأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : نَهَى عن بَيْعِ الْغَرَرِ^(٢) ، وأجاز هذا^(٣) . « . »

«وكذلك : أجاز بيعَ الشَّقْصِ^(٤) من الدار ، وَجَعَلَ [فيه : الشُّفْعَةَ] لصاحب^(٥) الشفعة - : وإن كان الأساسُ منها : مَغْيِباً لا يُرَى ، وَخَشْباً في الحائِطِ : لا يُرَى . فَمَا أجاز ذلك ، أَجَزَ نَاهُ : كما أجازهُ - : وإن كان فيه غَرَرٌ . - وَكَانَ : خاصاً مُسْتَخْرَجاً من عامّ^(٦) . « . »

(١) عبارة الأصل - هنا وفهاسياًتي - : خاص مستخرج : وهي مصحفة .

(٢) راجع في ذلك : السنن الكبرى ٣٣٨/٥ ، والفتح ٢٤٤/٤ .

(٣) كان القفال : يمنع بيع الصبرة ؛ ويفق فيه بمذهب الشافعي . كما في المعيد ٨٩ .

(٤) هو : القطعة من الأرض ، والطائفة من الشيء . باتفاق أهل اللغة .

(٥) في الأصل : «لصاحبه» ؛ والظاهر : أنه تحريف . والتصحيح والزيادة : من

شرح السبكي . والشفقة (لغة) : مأخوذة من الشفع - أي : الضم . - أو من الشفاعة .

وقيل : هي : الزيادة ، أو التقوية والإعانة . (وشرعاً) - عند من يثبتها للشريك فقط :

كالشافعية . - : «حق تملك قهرى : يثبت للشريك القديم ، على الشريك الحادث - :

فيها ملك بعوض . - بما ملك به» . وعند من يثبتها للجار أيضاً - : كالحنفية . - :

«ضم بقعة مشتاة ، إلى عقار الشفيع ؛ بسبب الشركة أو الجوار .» . وقد ثبتت مشروعاتها :

بالسنة المشهورة ، وإجماع الصحابة . فلا عبرة بما حكى : من إنكار جابر بن زيد ، وأبي بكر

الأصم .

(٦) وإنما لم يأخذ الشافعي في القول الجديد ، بمفهوم حديث ابن عمر : «من النهى عن

بيع السنبيل ، حتى يبيض» ؛ الذي اعتمده أكثر الفقهاء - : كمالك وأصحاب الرأي . - :

لأنه معارض بما هو أقوى منه : من منطوق النهى عن بيع الغرر . انظر : قول الخطابي ،

وتفصيل النووي ؛ في معالم السنن ٨٣/٣ - ٨٤ ، وشرح مسلم ١٨٢/١٠ . ثم راجع :

الأم ٤٥/٣ - ٤٦ ، ومختصر المزني ١٦٩/٢ - ١٧١ ؛ والجواهر النقي ٣٠٢/٥ ، ونصب

الراية ٥/٤ ، والإشراف للقاضي عبد الوهاب ٢٦٥ (ط . المغرب) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : سمعتُ أبي ، يقول ^(١) :

« محمدُ بن إدريسَ : فقيهُ البدنِ ، صدوقُ [اللسانِ] ^(٢) . » .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ، حدثنا أحمدُ بن عمرو بن أبي عاصمٍ ^(٣) ، قال ^(٤) : « سمعتُ

أبا إسحاقَ (يعنى : إبراهيمَ بن محمدٍ) ، فذكرَ محمدَ بن إدريسَ ، فقال : هو ابنُ عمِّي .

فعلَّمه ، وذكرَ : من قدره وجلالته . » : يعنى : فى العلم .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمدٍ ، حدثنا عليُّ بن الحسنِ الهسنجانيُّ ^(٥) ،

قال : سمعتُ أبا إسماعيلَ الترمذى ، قال : سمعتُ إسحاقَ بن راهويتهُ ، يقولُ ^(٦) :

(١) كما فى تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٥ ، والتهذيب ٣٠/٩ ؛ والبداية ١٠/

٢٥٣ : والزيادة الآتية عنها .

(٢) يعنى : أنه يراقب الله سبحانه ، ويراعى آدابه وأحكامه ؛ فى سائر أفعاله وأقواله .

وقال يحيى بن معين فيه - كما فى البداية ، والحلية ٩/٩٧ ، ومناقب الفخر ٨١ : « لو كان

الكذب له مطلقا : لسكانت مروءته عنه أن يكذب » . وما حكى عنه — : من تجرجه

له . — : فمدسوس عليه ، أولا يلتفت إليه . انظر : التهذيب ٣١/٩ ، وجامع بيان العلم

١٦٠/٢ ، والرواة الثقات ٦ - ٩ .

(٣) النبيل ؛ أبو بكر الشيبانى ، المتوفى سنة ٢٨٧ . راجع : الجرح ١/١/٦٧ ، وأخبار

أصحابنا ١/١٠٠ ، والبداية ١١/٨٤ ، والشذرات ٢/١٩٥ ، والنجوم ٣/١٢٢ ؛ والتذكرة ٢/

١٩٣ ، والعلو ٢٥٠ .

(٤) كما فى توالى التأسيس ٥٨ — ٥٩ . وانظر فيه : ما ذكره عقبه ؛ لأمائدته فى ترجمة

أبي إسحق السابقة (ص ٤٠) .

(٥) الرازى ؛ المتوفى سنة ٢٧٥ كما فى معجم البلدان ٨/٤٦٦ . وراجع : طبقات الحنابلة

١/٢٢٣ ، ومختصرها ١٦٤ . وانظر : الجرح ٣/١٨١ ، والتهذيب ٧/٣٠٢ . وعبارة

الأصل هكذا : « المسحاني » . وهى مصحفة .

(٦) كما فى تاريخ بغداد ٢/٦٥ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، ومناقب الفخر ٢١ ، والتوالى

٥٧ . وذكر فى الحلية ٩/١٠٢ : ببعض تحريف ؛ وفى تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء

١٥٥ : بزيادة فى آخره ، هى : « الشافعى إمام » ؛ وقد ذكرت على حدة : فى التوالى ،

والانتقاء ٧٨ . وذكر بمعناه : فى تهذيب الأسماء ١/٦١ .

« ما تكلم أحد بالرأى ^(١) (وذَكَرَ : الثَّوْرِيَّ ، والأَوْزَاعِيَّ ، ومالكاً ،
وأبا حنيفة) ؛ إلا والشافعي : أكثر أتباعاً ، وأقل خطأ منه . » ^(٢) .

(١) المراد به : الاجتهاد عامة — وهو : بذل الفقيه الوسع ، في الدليل السمعي : ليحصل
له ظن بحكم شيعى . — لا : القياس خاصة .

(٢) ذكر ابن خزيمة — على ما في تهذيب النووي ١/٥١ ، وشرح السبكي ١٠١ ، والتتوالى
٦١٥٣ — أنه لا يعلم سنة صحيحة : لم يودعها الشافعي كتبه . وروى الذهبي في التاريخ والسير ،
أن أبا داود قال : « ما أعلم للشافعي حديثاً : خطأ » ؛ وحكى عن أبي زرعة نحوه . ثم قال في
السير : « هذا من أدل شيء : على أنه ثقة حجة حافظ ؛ وما تكلم فيه إلا : حاسد ، أو
جاهل بحاله . فكان ذلك الكلام الباطل منهم : موجبا لارتفاع شأنه ، وعلو قدره . وتلك
سنة الله في عباده » . وذكر : أن الخطيب البغدادي ، صنف كتاباً : في ثبوت الاحتجاج
بالإمام الشافعي . ثم تعرض (ص ١٦٥ — ١٦٦) لبيان العلة في كون البخاري ومسلم :
لم يخرجاه عنه . وهى : اكتفاؤهما بالأسانيد العالية . وفي مقدمة التتوالى ما يثبت ذلك .
وانظر : الوافي ٢/١٧٨ .

/ «بَابُ مَا ذُكِرَ : مِنْ تَوَاضَعِ الشَّافِعِيِّ ، وَخُضُوعِهِ لِلْحَقِّ ، وَبَذْلِهِ النَّصِيحَ لِلْعَالَمِ .» [٢٤]

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : قال الحسن بن عبد العزيز الجروى^(١) المصري : قال الشافعي^(٢) :

« مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا ، فَأَخْبَيْتُ : أَنْ يُخْطِيَّ . وَمَا فِي قَلْبِي : مِنْ عِلْمٍ ؛ إِلَّا وَدِدْتُ : أَنَّهُ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَيَّ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، أخبرنا الربيع ؛ قال^(٣) :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ : وَهُوَ مَرِيضٌ ؛ فَذَكَرَ مَا رَضَعَ : مِنْ كِتَابِهِ ؛ فَقَالَ : لَوْ دِدْتُ : أَنْ الْخَلْقَ تَعَلَّمَهُ ، وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ أَبَدًا . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أنا أبو محمد ، أخبرنا أبي ، قال : حدثني حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى ؛

(١) هو : أبو علي الجذامي ، شيخ البخاري ؛ المتوفى ببغداد سنة ٢٥٧ و (الجروى) - وقد ورد بالأصل مصحفا : بالحاء . - نسبة إلى : جري بن عوف الجذامي . راجع : تاريخ بغداد ٣٣٧/٧ ، وحسن المحاضرة ١٩٦/١ ، والمنتظم ٢/٥ ؛ وطبقات الحنابلة ١٣٥/١ ، ومختصرها ٩٥ ؛ والتهذيب ٢٩١/٢ ، والخلاصة ٦٧ ؛ واللباب ٢٢٣/١ ، والجرح ٢٤/٢ .

(٢) كما في تاريخ الإسلام ٣٣ . وقد أخرج نحوه ، من طريق الربيع : في صفحة ٣٩ منه ، وفي سير النبلاء ١٦١ ، والتوالي ٧٩ ، وشرح الإحياء ١٩٩/١ . وانظر : مناقب الفخر ١٣٠ ، وبستان العارفين للنووي ٢٧ ، والمجموع ٢٨/١ ، والمعيد ٢٦ . وذكر أوله - في تبين كذب المفتري ٣٤٠ - زيادة : « إلا صاحب بدعة : فإني أحب أن ينكشف أمره للناس . » .

(٣) كما في الانتقاء ٨٤ ، وشرح الإحياء ١٩٨/١ ، وسير النبلاء ١٥١ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ ، والتوالي ٦٢ ، والجواهر اللامع ٤٣ ؛ والحلية ١١٨/٩ ، والصفوة ١٤٢/٢ ، وتهذيب الأسماء ٥٣/١ ، والمجموع ١٢/١ . ببعض اختلاف أو اختصار . وانظر : تذكرة السامع والمتكلم ١٩ ، وجامع العلوم والحكم ٨٧ ، والشذرات ١٠/٢ .

قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(١) :

« ودِدْتُ : أن كلَّ علمٍ ، أعلمُه ؛ تعلَّمُه النَّاسُ : أوجرُ عليه ، ولا يحمَدُوني . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدثني أبي ، حدثنا حرَمَلَةُ ؛

قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٢) :

« كلُّ ما قلتُ لكم — : فلم تشهدْ عليه عُقولُكم وتقبَلْه ، وترَه ^(٣) حقًّا . —

فلا تقبلوه : فإنَّ العقلَ مضطَرٌّ إلى قبولِ الحقِّ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرني أبو محمدٍ : قَرِيبُ الشافعيِّ

— فيما كتَبَ إليَّ — قال ^(٤) :

« سمعتُ الزَّعفرانيَّ (يعني : الحسن بن محمد ^(٥) بن الصَّبَّاح) ، وأبا الوليدِ :

ابن أبي الجارودِ ، قال (أحدُهما) ^(٦) : سمعتُ محمدَ بنَ إدريسَ الشافعيَّ : وهو يَحِلِفُ ،

ويقولُ : ما ناظرتُ أحداً إلَّا : على النَّصِيحَةِ . »

« وقال (الآخرُ) ^(٧) : سمعتُ محمدَ بنَ إدريسَ الشافعيَّ ، قال : واللهِ ؛ ما ناظرتُ

(١) كفاي الحلية ١/١١٩ ، والمجموع ١/١٢ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٤ ، وسير النبلاء ١٥٦ ،

وتاريخ الإسلام ٣٦ ، والتوالي ٦٢ ، وشرح الإحياء ١/١٩٨ . وانظر : البداية ١٠/٢٥٣ .

(٢) كفاي الحلية ٩/١٢٤ . وذكر في مناقب الفخر (١٣٠) ببعض اختلاف وتحرير .

(٣) في الأصل والحلية : « وتراه » ؛ وهو خطأ وتحرير .

(٤) كفاي التوالي (٦٥) : من طريق ابن حبان ، عن صالح بن محمد ، عنه ؛ مع

اختلاف سننبيه على بعضه . وانظر : إيقاظ المهتم ١٠٢ .

(٥) في الأصل : « محمد بن الحسن » ؛ والتقديم من النسخ .

(٦) في التوالي : « الحسن بن الصباح » . وأخرج نحوه : فيه ، وفي الحلية ٩/١١٨

والصفوة ٢/١٤٢ ؛ عن أحمد بن محمد الحلال .

(٧) هو أبو الوليد كما في التوالي ؛ وطبقات السبكي ١/٢٧٤ . وقد أخرجه ابن حبان

في صحيحه — على ماسياتي في ملحقات الكتاب — : عن الزعفراني . وانظر مارواه في

الحلية : عن أبي الوليد أيضا .

أحدًا ، فأُحِبَّتْ : أَنْ يُخْطِئَ .^(١) » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أما) أبو محمد ، أخبرنا الرِّبِّيعُ بن سُلَيْمَانَ المُرَادِيُّ ، [٢٥] قال : « سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : تَأْخُذُ بِهِ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ؟ . »

« قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! أَرَوَيْ عَنْ رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، شَيْئًا : لَا آخُذُ بِهِ . ؟ أَمَّا عَرَفْتُ رَسُولَ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، حَدِيثًا ، وَلَمْ آخُذْ بِهِ — : فَأَنَا أَشْهَدُكُمْ : أَنَّ عَقْلِي قَدْ ذَهَبَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا أَبِي ؛ قال : سَمِعْتُ حَرَمَةَ بن يَحْيَى ، يَقُولُ : قَالَ الشَّافِعِيُّ :

« كُلُّ مَا قُلْتُ — : وَكَانَ عَنِ رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، خِلَافُ قَوْلِي : مِمَّا يَصِحُّ . — : فَحَدِيثُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَوْلَى ؛ وَلَا تُقَلِّدُونِي .^(٢) » .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، قال : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ البُسْتِيَّ

(١) وكان (رضي الله عنه) يقول — كافي قواعد الأحكام ٢/١٥٤ ، وإيقاظ الهمم ١١٠ — :
« ما ناظرت أحدًا ، إلا قلت : اللهم أجر الحق على قلبه ولسانه . فإن كان الحق معي : اتبعني ؛ وإن كان الحق معه : اتبعته . » . وفي تلبيس إبليس (١٢٠) كلام نفيس له : يناسب هذا ويرتبط به ؛ فراجع . ثم انظر في مناقب الفخر ١٣٠ ، وتذكرة السامع ٣٩ — ٤٠ والتوالي ٦٠ و٦٤ ، والمعيد ٥٦ — ماروي عن عادة الشافعي في مناظراته ، من طريق الربيع ، وابن عبد الحكم ، وأبي عثمان الشافعي .

(٢) هذا النص وما قبله تقدمتا (ص ٦٧-٦٨) ؛ ولعل إعادتهما : للاستشهاد بهما . وقد نهبناك (ص ٦٨) : إلى أن هذا الإطلاق مقيد ؛ وأحلناك على بعض المراجع التي بيثته . وراجع أيضاً : كلام النووي في التهذيب ١/٥١ ، والحافظ في التوالي ٦٣ .

السَّجِسْتَانِيَّ^(١) — فيما كتب إليّ — عن أبي نَوْرٍ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٢) :
« كلُّ حديثٍ عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) ، فهو : قَوْلِي ؛ وإن لم تسمعه مِنِّي . »
(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ، حدثنا أبو محمدٍ البُسْتِيُّ : نَزِيلُ مَكَّةَ
— فيما كتبه إليّ — قال : قالُ الحُسَيْنُ^(٣) : قال لنا الشافعيُّ^(٤) .
« إن أصبتمُ الحُجَّةَ في الطَّرِيقِ : مطرُوحَةٌ ؛ فاحكموها^(٥) عني : فإني
قائلٌ بها . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ، قال : أخبرني عبدُ الله بن أحمدَ بن
حنبلٍ — فيما كتب إليّ — قال : قال أبي : قال لنا الشافعيُّ^(٦) :

(١) الظاهر أنه : إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل (أو ابن عبد الجبار) القاضي ؛ صاحب
السند ، وتلميذ ابن راهويه ، وشيخ ابن حبان ؛ المتوفى سنة ٣٠٧ على الصحيح : كما في
معجم البلدان ١٧١/٢ ؛ لا : ٣٥٧ ؛ كما ذكر مصحفاً : في التاج ٤٢٦/١ . وله ترجمة :
في تهذيب ابن عساکر ٤٠٦/٢ . و (بست) — بالضم — : مدينة من بلاد كابل : بين
هراة وغزنة ؛ كما في اللباب . و (سجستان) : ولاية واسعة : جنوبي هراة ، على بعد : ثمانين
فرسخاً ؛ كما في معجم البلدان .

(٢) كما في مختصر المؤمل ٢٨ ، وشرح السبكي ٩٩ و ١٠٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ،
وسير النبلاء ١٥٢ ، والوافي ١٧٣/٢ وانظر : البداية ٢٥٣/١٠ — ٢٥٤ .
(٣) هو : السكرابيسي (الذي تقدمت ترجمته : ص ٥٧) ؛ كما صرح به : في مختصر
المؤمل ٢٨ .

(٤) كما في المختصر ، والحلية ١٢٤/٩ . وانظر فيها (ص ١٠٧) وفي التوالى ٩٣ :
كلام الزعفراني والمزني .

(٥) كذا بالحلية والمختصر . وفي الأصل : « فاحكموها » ؛ وهو تحريف .

(٦) كما في الحلية ١٧٠/٩ ، والانتقاء ٧٥ ، وسير النبلاء ١٥٢ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ،
وطبقات الحنابلة ٦/١ و ٢٨٢ ، ومختصرها ٤ ، ومناقب ابن الجوزي ٤٩٩ ، والشذرات =

« أنتم : أعلم بالحدِيثِ والرجالِ مِنِّي ، فإذا كان الحدِيثُ صحيحاً ، فأعلموني — :
كوفيّاً كان ، أو بصريّاً ، أو شاميّاً ^(١) . — : حتى أذهبَ إليه ، إذا كان صحيحاً . » .
/ (أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرني عبدُ الله بن أحمدَ — فيما كتَبَ [٢٦]
إلى — قال ^(٢) :

= ١٠ / ٢ : مع تقديم ، أو زيادة ، أو اختصار . وذكر — من طريق الطبراني — : في
التوالي ٦٣ ، وشرح السبكي ٩٩ . وذكره الدهلوي : في الإنصاف ١١ ، والحجة ١ / ١٤٨ ؛
وعقب عليه : بما يحسن الرجوع إليه . وكذلك ذكر : في إعلام الموقعين ٢ / ٣٢٥ و ٣٦٤ ،
وإيقاظ الهمم ١٤٧ — ١٤٨ . وانظر : مختصر المؤمل ٢٤ ، وتذكرة السامع ٢٩ ،
والديباج المذهب ١٦ ، وميزان الشعراني ١ / ٣٠ — ٣١ ؛ ومناقب الفخر ١٢٧ . وراجع
فيها : كلام الشافعي لابن راهويه ، وتعليل الفخر له .

(١) قال ابن تيمية — في صحة مذهب أهل المدينة : ٣٠ — : « ولم يقل : مكياً أو
مدنيّاً ؛ لأنه كان محتج بهذا قبل » . ورواه البيهقي — على ما في الوافي : ٢ / ١٧٣ —
بلهظ : « إذا كان خبر صحيح : فأخبرني به » ؛ ثم قال : « إنما أراد : أحاديث العراق ؛
أما أحاديث الحجاز : فالشافعي أعلم بها من غيره » . ولاكن قد ورد في رواية التوالى ،
زيادة : « حجازياً » ؛ وإن لم ترد في شرح السبكي . فيكون مراد الشافعي ، الإخبار : بأنه
سيحتج بكل ما يصح لديه ، كما أشار ابن تيمية إليه ، وصرح به ابن كثير في البداية :
(١٠ / ٣٢٧) ، حيث يقول : « يعني : لا يقول بقول فقهاء الحجاز : الذين لا يقبلون
إلا رواية الحجازيين ، وينزلون أحاديث من سواهم : منزلة أحاديث أهل الكتاب » .
وقد اعترف بذلك البيهقي نفسه ، إذ يقول — كما في إيقاظ الهمم ١٠٢ — : « ولهذا ،
كثر أخذه بالحدِيث . وهو : أنه جمع علم أهل الحجاز والشام واليمن والعراق ، وأخذ
بجميع ما صح عنده : من غير محاباة منه ، ولا ميل إلى ما استجلاه : من مذهب أهل
بلده ؛ مهما بان له الحق في غيره . وممن كان قبله : من اقتصر على ما عهد من مذاهب
أهل بلده ، ولم يجتهد في معرفة صحة من خلفه . والله يغفر لنا ولهم . » . وسيأتي لذلك — إن
شاء الله — مزيد تحقيق : في كلامه عن مالك وأهل المدينة .

(٢) كما في طبقات الحنابلة ١ / ٢٨٢ ، ومختصرها ٢٠٥ ، وترجمة : أحمد للذهبي ٢١
(أو المسند : ١ / ٧٠) ؛ مع بعض اختلاف . وانظر : الحلية ٩ / ١٧٠ ، ومناقب
ابن الجوزي ٤٩٩ — ٥٠٠ .

« وَسَمِعْتُ أَبِي (يَعْنِي : أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ) : وَذَكَرَ الشَّافِعِيُّ ، فَقَالَ : مَا اسْتَفَادَ مِنَّا : أَ كَثُرُ مَا اسْتَفَدْنَا مِنْهُ ^(١) . » .

« (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) : كُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ ^(٢) الشَّافِعِيِّ : حَدِيثِي الثَّقَةِ — عَنْ هُشَيْمٍ ^(٣) ، وَعَنْ غَيْرِهِ ^(٤) — فَهُوَ : أَبِي . » .

(١) قال الحميدي - كما في الحلية ٩ / ٩٦ - : « صحبت الشافعي إلى البصرة : فكان يستفيد مني الحديث ، وأستفيد منه المسائل . » .

(٢) في سائر الروايات : « كتاب » . وعبارة الذهبي : « .. أخبرنا الثقة ، فهو عن أبي » ؛ ونحوها : في الحلية والمناقب . وهي : عبارة ناقصة ؛ وإلا : كانت كاذبة . نعم : قد يكون المراد : كتاب الزعفراني خاصة ؛ كما في رواية عبد الله عنه : المذكورة في طبقات الحنابلة ١ / ١٨١ . وفي الحلية والمناقب - عن عبد الله أيضا - ما يؤيد ذلك ؛ فراجعه وتأمل .

(٣) كذا بالطبقات والمختصر . وفي الأصل : « هشيم » ؛ وهو تصحيف . والمراد به : أبو معاوية هشيم (لا : هاشم ؛ كما في البداية ١٠ / ١٨٣) ابن بشير السلمي الواسطي ، المتوفى سنة ١٨٣ على الصحيح الذي صرح به أحمد . وهو : الذي يروي الشافعي عنه تعليقا ؛ كما صرح به البلقيني في هامش الأم : (١ / ١١٧) ؛ معللا ذلك : بأن الشافعي لم يدخل بغداد إلا بعد وفاته ؛ وإن أخطأ في زعمه : أن دخوله إنما كان في سنة ١٩٥ . وراجع : المعارف ٢٢١ ، والصفوة ٣ / ٩ ، وتاريخ بغداد ١٤ / ٨٥ ، وتهذيب الأسماء ٢ / ١٣٨ ، وتاريخ البخاري ٤ / ٢ / ٢٤٢ ، وطبقات ابن سعد ٢ / ٧ / ٦١ ، والإكمال ١٣٤ ، والجمع ٢ / ٥٥٥ ، والتذكرة ١ / ٢٢٩ ، والتهذيب ١١ / ٥٩ ، والخلاصة ٣٥٥ ؛ والشذرات ١ / ٣٠٣ ، والنجوم ٢ / ١٠٧ ؛ والفهرست ٣١٨ ، وتوضيح الأفيكار ١ / ٣٥٣ ؛ وترجمة أحمد للذهبي ١١ (أو السند : ١ / ٦١) .

(٤) يعني : من العراقيين ؛ كما صرح به في رواية أخرى مذكورة : في الطبقات ١ / ٢٨١ ، والمختصر ٢٠٤ ، وتدريب الراوي ١١٤ . وهذه القاعدة ونظائرهما - : بما هو مذكور : في مسند الشافعي ١٨ ، وترتيبه ١ / ١٧٣ ، وهامش الأم ١ / ٢٢٣ ، ومقدمة الرسالة ٧٤ ، وتعجيل المنفعة ٥٤٨ ، وشرح ألفية السيوطي للترمسي ١٣٣ ، والتدريب ١١٣ - ١١٤ ، وتوضيح الأفيكار ١ / ٣٢٠ ، والأم ٦ / ١٥٩ و ٧ / ٧٤ - : أغلبية ؛ أو : غير مطردة ؛ على حد تعبير الشيخ شاکر في هامش الرسالة ١٢٩ . ولا يمكن يمكن بشيء : من الأناة والخبرة ؛ تطبيقها : على صورة سليمة مرضية .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثني أبو بشر بن أحمد بن حماد الدؤلابي — : نزيل مصر . — في طريق مصر : حدثنا أبو بكر بن إدريس^(١) :
ورأى الحميدي ؛ قال : سمعت الحميدي ، يقول^(٢) :

« كان الشافعي : ربما أتى عليّ وعلى ابنه : أبي^(٣) عثمان ؛ للسألة ؛ فيقول :
أيكما أصاب : فله دينار . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعت
الشافعي ، يقول^(٤) : « طابُ العلم : أفضل من صلاة النافلة . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي^(٥) ، حدثنا حزملة بن
يحيى ؛ قال : سمعت الشافعي ، يقول^(٦) : « بئذ^(٧) كلامنا : صون كلام غيرنا . »

(١) تقدمت ترجمته : (ص ٢٤) . وانظر الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٠٤ .

(٢) كما في الحلية ١١٩ / ٩ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٦٢ .

(٣) في الحلية : « عثمان » . وهو خطأ . انظر (ص ٨٥) .

(٤) كما في الحلية ١١٩ / ٩ ، والصفوة ٢ / ١٤٢ ، وجامع بيان العلم ١ / ٢٥ ، والانتقاء

٨٤ ، ومعيد النعم ٨٥ ، والتوالي ٧٣ ، ومدارج السالكين ٢ / ٢٤٠ ، ومفتاح دار السعادة

١٩٤ ، والإحياء ١ / ٩ ، والنزهة ٥ ، وترتيب مسند الشافعي ١ / ١٨ ، وشرح الأربعمين للقراري

١٦٦ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٥٣-٥٤ ، والمجموع ١ / ١٢ و ٢٠ ، والمعيد ٦ ، ومفتاح الجنة

٣٥ ، وألف با ١ / ١٨ ، وتاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٦ ؛ وأخرجه (ص ١٥٠)

بلفظ : « قراءة الحديث خير من صلاة المتطوع » . وانظر : تذكرة السامع ١٢ ، وكشف

الحفا ٢ / ٨٥ .

(٥) له ولحزملة ترجمة : في الجرح والتعديل ١ / ٢٧٤ و ٣ / ٢٠٤ .

(٦) كما في الحلية ١٢٥ / ٩ . وذكر في التوالي (٦٨) : بدون تفسير ابن أبي حاتم .

(٧) كذا بالحلية . وفي التوالي : « بذلة » ؛ وفي الأصل : « بدله » . والظاهر : أن

كلاهما مصحف عما ذكرنا : مما هو الملائم للتفسير الآتي .

قال أبو محمد: يَعْنِي: بَدَلُهُ ^(١) كَلَامُهُ - : فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ الشُّنَّةَ . - صَوْنٌ [لِكَلَامِ] أَشْكَالِهِ : إِذْ كَفَّاهُمْ ^(٢) هَذِهِ الْمُؤَنَّةَ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، (أنا) أبي ؛ قال : سمعتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ ^(٣) ، يَقُولُ ^(٤) :

« هَمَّ الشَّافِعِيُّ بِالْخُرُوجِ (يَعْنِي : مِنْ مِصْرَ) : وَكَانَ بَيْتِي عَلَى - : مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ . - شَيْءٌ ؛ فَقَلْتُ لِلشَّافِعِيِّ : أَجِزْهُ لِي ؛ فَقَالَ لِي : مَا قُرِئَ عَلَىَّ ؛ كَمَا ^(٥) قُرِئَ عَلَىَّ . فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ ، فَأَعَادَ مِثْلَ مَا قَالُ أَوْلَى : وَمَا زَادَنِي عَلَى ذَلِكَ . ثُمَّ : مَنْ اللَّهُ (عز وجل) علينا به ، فأقامَ عندنا : فسمعنا بعد ذلك منه ، وتوفي عندنا » . يَعْنِي : أَنَّهُ كَرِهَ الْإِجَازَةَ ^(٦) .

(١) فِي الْأَصْلِ : « بَدَلُكَ » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ . وَالتَّصْحِيفُ وَالزِّيَادَةُ الْآتِيَةُ ، عَنْ عِبَارَةِ الْحَلِيَّةِ : « بَدَلُهُ لِكَلَامِهِ » الْخ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « إِذْ كَفَّاهُ » ؛ وَوَلَدَهُ مَصْحَفٌ عَمَّا أَثْبَتْنَا . وَعِبَارَةُ الْحَلِيَّةِ : « أَدْنَاهُمْ هَذِهِ الْمَدُونَةُ » ؛ وَهِيَ : غَامِضَةٌ مَصْحَفَةٌ .

(٣) الْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْمُرَادِيُّ ؛ الَّذِي تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ (ص ٢٧) لَا : أَبُو مُحَمَّدٍ الْجِزْيِيُّ ، التَّوْفِيُّ سَنَةَ ٢٥٦ أَوْ ٥٧ ؛ عَلَى مَا فِي تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ ١/١٨٨ ، وَطَبَقَاتِ السَّبْكِ ١/٢٥٨ ، وَحَسَنَ الْمَحَاضِرَةِ ١/٢٢٤ . وَلِهَذَا تَرْجَمَهُ : فِي الْجَرْحِ ١/٢٤٤ .

(٤) كَمَا ذَكَرَ فِي الْكُفَايَةِ (٣١٧) مِنْ طَرِيقِ الْأَصَمِّ عَنْهُ : مَخْتَصِرًا مُوَضَّحًا .

(٥) كَذَا بِالْكَفَايَةِ . يَعْنِي : أَجْزَيْتُكَ الْمَقْرُوءَ عَلَى ، حَالِ كَوْنِهِ : مُطَابِقًا لِلْقِرَاءَةِ وَمُوَافِقًا : لَمْ يَنْلِهُ تَبْدِيلٌ ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ دَخِيلٌ . وَفِي الْأَصْلِ : « وَكَمَا » ؛ وَلَعَلَّ الزِّيَادَةَ مِنَ النَّاسِخِ : وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى صَحِيحًا مَعَهَا ؛ كَمَا لَا يَخْفَى .

(٦) بَدَلًا مِنَ السَّمَاعِ ؛ قَالَ الْخَطِيبُ : « لِأَنَّهُ قَدْ حَفِظَ عَنْهُ ، الْإِجَازَةَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ : مِنْ كِتَابِهِ . » ؛ كَأَجَازَتِهِ السُّكْرَابِيِّسِي ، كِتَابِ الزُّعْفَرَانِيِّ . كَمَا فِي الْكُفَايَةِ: ٣١١ وَشَرْحِ التَّرْمِذِيِّ ١٦٨ . وَبَيَانَ الْإِجَازَةِ وَأَنْوَاعِهَا ، وَمَذَاهِبِ الْأُمَّةِ فِيهَا - أَمْرٌ يَطُولُ شَرْحُهُ ؛ فَرَاغَهُ : فِي الْكُفَايَةِ ٣١١ ، وَالْمَعْرِفَةِ لِلْحَاكِمِ ٢٥٦ ، وَجَامِعِ بَيَانَ الْعِلْمِ ٢/١٧٩ ، وَمَقْدِمَةُ =

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : [٢٧] قال الشافعي^(١) :

« إذا قرأ عليك المحدث ، فقل : حدثنا^(٢) . وإذا قرأت على المحدث ، فقل : أخبرنا^(٣) . » .

قال أبو محمد : في كتابي عن الربيع بن سليمان : قال^(٤) :

— ابن الصلاح بشرح العراقي ١٥١ ، والباعث الحثيث ١٣٥ ، وفتح المغيث ٦٥/٢ ، والتدريب ١٢٧ ، وشرح النخبة للقاري ٢١٦ ، وتوضيح الأفكار ٣٠٩/٢ ، وشرح الترمذي ١٦٦ وتوجيه النظر ٢٠٤ ، وقواعد التحديث ١٨٩ .

(١) كما في الكفاية ٣٠٣ ، ومقدمة رسالة ٣٠٣ ؛ مع تقديم واختلاف لفظي .

(٢) أو : « أخبرنا » ؛ أو : « أنبأنا » ؛ أو : « سمعت » وما إلى ذلك . وهذا لا نزاع

فيه كما صرح به القاضي عياض . خلافا لما توهمه عبارة الشبرخيتي في الفتوحات الوهبية ١٧٠ (حجر) . إلا أن الأوزاعي قيد التعبير بصيغة الجمع : بما إذا كانت القراءة على جماعة ؛ كما في الكفاية ٣٠٢ .

(٣) ولا تقل : « حدثنا » كما هو مذهب جمهور المشاركة وأكثر المحدثين . وذهب

ابن عينة والزهرى ، ومالك والبخارى ، ومعظم الحجازيين والكوفيين : إلى أن كلاهما جائز . ومنع منهما بعضهم : كأحمد والنسائي في أحد قوليه . إلا : أن يقيد بالقراءة ؛ فيجوز اتفاقا . ثم : إن أصل التحمل بطريق العرض ، قد منعه بعض الشذاذ الذين لا يعتمد بخلافهم ؛ ثم انقضى الخلاف فيه : كما قال الحافظ في الفتح ١٠١/١ . وراجع الكلام عن هذه المسئلة : في جامع بيان العلم ١٧٥/٢ ، ومقدمة ابن الصلاح ١٤٠ — ١٤٣ ، والباعث الحثيث ١٢٢ — ١٢٦ ، وفتح المغيث ٤٦/٢ — ٥٣ ، والتدريب ١٢٩ — ١٣٣ ، وشرح النخبة للقاري ٢١١ ، وتوضيح الأفكار ٢٥٩/٢ — ٣٠٦ ، وشرح الترمذي ١٥٤ — ١٦١ . وانظر : المعرفة للحاكم ٢٠٦ ، والجواهر المضية ٣١/١ — ٣٢ .

(٤) كما في الحلية ١٢٥/٩ ؛ مع بعض اختلاف . وذكر كلام الشافعي : في التوالى ٧٢

والجواهر اللامع ٥٠ ، وإعلام الموقعين ٣٠١/٢ ، وإيقاظ الهمم ١٢٧ ، وإيقاظ الوسنان ٩١ ، والفتوحات الوهبية ٨٠ .

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذَكَرَ مَنْ يَجْمَلُ^(١) الْعِلْمَ جِزَاقًا ؛ فَقَالَ : هَذَا مِثْلُ حَاطِبِ لَيْلٍ : يَقْطَعُ حُزْمَةَ الْحَطَبِ ، فَيَجْمَلُهَا ؛ وَأَمَّا فِيهَا أَفْعَى تَلَدُّغُهُ^(٢) : وَهُوَ لَا يَدْرِي . »

« (قَالَ الرَّبِيعُ) : يَعْنِي : الَّذِينَ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ الْحُجَّةِ : مِنْ أَيْنَ هِيَ ؟ . »
قَالَ : يَعْنِي : مَنْ يَكْتُبُ الْعِلْمَ^(٣) عَلَى غَيْرِ فَهْمٍ ؛ وَيَكْتُبُ^(٤) : عَنِ الْكُذَّابِ ، وَعَنِ الصَّادِقِ ، وَعَنِ الْمُبْتَدِعِ وَغَيْرِهِ . فَيَجْمَلُ عَنِ الْكُذَّابِ وَالْمُبْتَدِعِ ، الْإِبَاطِيلَ : [فَيَصِيرُ ذَلِكَ نَقْصًا | لِإِيمَانِهِ : وَهُوَ لَا يَدْرِي . » .

(١) كذا بالحلية . وفي الأصل : « يجمل » ؛ وهو تصحيف .

(٢) كذا بالحلية . وفي الأصل : بالياء ؛ والظاهر أنه تصحيف ؛ لأن الذكر من الحيات :

« أفعوان » بضم الهمزة والعين . انظر : حياة الحيوان ١/٣٤ ، والمصباح واللسان : (فعا) .

ثم راجع الكلام عن هذا التثنية : في جامع بيان العلم ١/٧٥ ، واللسان ١/٣١٢ .

(٣) في الحلية زيادة : « وهو لا يدري » . وقوله السابق : هي ؛ إلى : من ؛ غير

موجود بها . والزيادة الآتية عنها .

(٤) في الحلية : بالفاء ؛ والظاهر : ما هنا . وهذا القسم عبارة عن تفسير الربيع ، الذي

ترجح : أنه النطاق لكلام الشافعي .

« باب ما ذُكِرَ : مِنْ وَرَعِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِبَادَتِهِ . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ الْمِصْرِيُّ ؛ قال ^(١) : « كان الشافعيُّ : يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ : سِتِينَ مَرَّةً ؛ كُلُّ ذَلِكَ : فِي صَلَاةٍ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد : قَرِيبُ الشَّافِعِيِّ — فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ — قَالَ ^(٢) : حَدَّثَنِي أُمِّي ، قَالَتْ ^(٣) :

« كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ : نَائِمًا ؛ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ ظَنُرٌ ^(٤) لَنَا : مَعَهَا صَبِيٌّ مَا تُرْضِعُهُ ؛ فَجَاسَتْ : تَتَحَدَّثُ مَعَ أُمِّي الْعُمَانِيَّةِ ^(٥) ؛ فَبَيَّنَّا مَا هِيَ تَتَحَدَّثُ : إِذْ بَكَى الصَّبِيُّ ؛ فَخَافَتْ أَنْ يَسْتَدْيِقِظَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ — : وَكَانَتْ لَهُ هَيْبَةٌ ^(٦) . — :

(١) كما في الإحياء ٢٤/١ ، وشرحها ١٩٢/١ ، والوفى ١٧٢/٢ ، وسير النبلاء ١٥٢ وذكر مختصرا : في صفحة ١٦٤ منه . كما ذكر بعنايه : في الحلية ١٣٤/٩ ، والصفوة ١٤٥/٢ ، وطبقات الحنابلة ٢٨٣/١ ، ومختصرها ٢٠٥ ، وتاريخ الإسلام ٣١ ، ومناب الفخر ٧٠ ، والتوالي ٧٩ و٦٠ ، وتاريخ بغداد ٦٣/٢ . وانظر : مختصر منهاج القاصدين ٤٢ ، وفضائل القرآن ٨٢ ، واطائف المعارف ١٨١ ، والفتاوى الحديثية ٥٠ ، وروض الأخبار ١٠ ؛ وماروى عن الحميدى والكرابيسى والمزنى : في تاريخ بغداد ، والتوالي ، ومناب الفخر ١٢٧ ، وتهذيب الأسماء ٥٤/١ ، والمجموع ١٢/١ . ثم راجع : الأذكار النووية ٤٧-٤٩ .

(٢) كما في الحلية ١٢٦/٩ : مبتورا مصحفا ؛ على ما سنين . وذكر مختصرا - من طريق الساجي - : في التوالي ٦٥ .

(٣) في الأصل : « قال » ؛ وهو تحريف . وعبارة الحلية : « قالت كانت له هنة . . » . وهى ناقصة بمصحفة .

(٤) هى : المرضة غير ولدها ؛ كما في اللسان : (ظار) .

(٥) هى : حمدة بنت نافع بن عنبسة بن عمرو بن عثمان بن عفان ؛ كما في الحلية ٦٨/٩

ومناب الفخر ١٧ . وانظر التوالي ٤٦ . وابتها : زينب ؛ كما تقدم (ص ٣٩) .

(٦) قال الربيع - كما في المجموع ٣٦/١ - : « والله : ما اجترأت أن أشرب الماء :

والشافعي ينظر إلى ؛ هيبة منه » .

فوضعت يدها على فم الصبي ، وخرجت مُبادرةً - : وكان البابُ بعيداً . - فلم تبلغِ البابَ : حتى اضطربَ الصبيُّ . »

« (قالت) : فلما استديقظَ الشافعيُّ ، قالت له أمي العنانيةُ : وَيَحْك يا ابنَ مدريسَ (: وهي تَمْزَح معه)^(١) ؛ كِدْتَ : تَقْتُلُ اليومَ نفسًا . / فاحمَارٌ وانتَفَخَ ؛ [٢٨] وجعلَ يقولُ لها : وكيفَ ذلكَ ؟ فأخبرتهُ الخبرَ ؛ فخافَ : أن لا يَقِيلَ مُدَّةً طويلاً ، إلاَّ : والرَّحَى^(٢) عندَ رأسِهِ تَطْحَنُ . وكانَ : إذا أرادَ أن يَقِيلَ ، جِيءَ بالرَّحَى : حتى تَطْحَنَ عندَ رأسِهِ . »

(أخبرنا) أبو الحسنِ (أنا) أبو محمدٍ ؛ قالَ : أخبرني أبو محمدٍ البُسْتِيُّ السَّجِسْتَانِيُّ ؛ نَزِيلُ مَكَّةَ - فيما كَتَبَ إليَّ - قالَ^(٣) : حدثني الحارثُ بنُ سُرَيْجٍ^(٤) : « أرادَ الشافعيُّ الخروجَ إلى مَكَّةَ ؛ فأسَلَمَ^(٥) إلى قَصَّارٍ ثياباً بَعْدَ دِيَّةٍ مُرتَفَعَةٍ ؛ فوَقَعَ الحريقُ : فاحترقَ دُكَّانُ القَصَّارِ والثيابُ ؛ فجاءَ القصارُ ومعه قومٌ : يَتَحَمَّلُ بهم على الشافعيِّ ، في تأخيرِهِ : لِيُدْفَعَ إليه قيمةُ الثيابِ . »
« فقال له الشافعيُّ : قد اختلفَ أهلُ العلمِ : في تَضْمِينِ القَصَّارِ^(٦) ؛ ولم أُنَبِّئْ : أن الضَّمانَ يَجِبُ ؛ فلستُ أُضْمِنُكَ شيئاً . »

(١) عبارة الحلية : « وهو يمدح نفسه » ؛ والظاهر : أنها مصحفة .

(٢) في الأصل والحلية : بالألف ؛ وهو تصحيف . انظر المصباح والمختار .

(٣) كما في الحلية ١٢٦/٩ . ولفظها : « قال الحارث .. » .

(٤) هو : أبو عمر النقال الحواري ، صاحب الشافعي ؛ التوفي سنة ٢٣٦ . راجع

تاريخ بغداد ٢٠٩/٨ ؛ وطبقات ابن أبي يولي ١٤٧/١ ، ومختصرها ١٠٥ ، والسبكي

٢٤٩/١ ، وابن الجزري ٨٣/١ ؛ والجرح ٧٦/٢/١ ، والميزان ٢٠١/١ ، واللسان ١٤٩/٢

ومفتاح السعادة ١٦٠/٢ .

(٥) هذا إلى : الحريق ؛ سقط من الحلية . والقصار هو : الصانع الذي يحور الثياب

ويدقها ويبيضها . انظر : المصباح واللسان . وهو : أجير مشترك : يعمل للمستأجر وغيره .

(٦) فذهب بعضهم - : كالحسن وشريح ، وأبي حنيفة ومالك وأحمد ، والشافعي في =

(أخبرنا) أبو الحسن ، [أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني البُسْتِيُّ فيما كتَبَ
إليَّ] ^(١) ؛ حدثني الحارثُ بنُ مُرَيجٍ :

« دخلتُ معَ الشافعيِّ ، على خادِمٍ ^(٢) للرَّشيدِ — وهو في بيتِ قد فُرِشَ
بالديباجِ ^(٣) . — فلَمَّا وَضَعَ الشافعيُّ رِجْلَهُ على العتَبَةِ ، أبصرَه ، فرجع ولم يدخل .
فقال له الخادمُ : أدخل . فقال : لا يحِلُّ افتراشُ هذا . »

« فقامَ الخادمُ : مُتَمَشِّيًا ^(٤) ؛ حتى دخل بيتًا : قد فُرِشَ

= قول له . — : إلى تضمينه . وذهب بعضهم — : كعطاء وطاوس وزفر ، والشافعي في
الأظهر . — : إلى عدم تضمينه . على تفصيل في ذلك : بين من يعمل بأجر ومن لا يعمل
به ؛ وبين من يتسلم المتاع ومن لا يتسلمه ، وبين ما إذا كان التلف بجناية يده ، أو بجناية
غيره . فراجع : الأم ٢٦١/٣ و ١٦٨/٦ و ٨٧/٧ ، والمختصر ٨٥/٣ ، والمهذب ٤١٤/١
والمغني والشرح الكبير ١٠٥/٦ و ١٢٠ ، والمحلى ٢٠١/٨ والإشراف ٧٥/٢ ، والإفصاح
٢٢٧ ، وبداية المجتهد ٢٠١/٢ (م الحلبي) والقوانين الفقهية ٣٣٦ (فاس) ، ورحمة الأمة
٩٢ (بولاق) .

(١) هذه الزيادة معظمها متعين : لأن ابن أبي حاتم قد ولد بعد وفاة الحارث ويدل
عليها : ظاهر صنيع الحلبي ١٢٦/٩ . وقد أخرج هذا النص : في سير النبلاء ١٦١ ؛ بعض
اختلاف . وأخرجه في التوالى (٦٦) من طريق البيهقي : مختصراً .

(٢) لعله : سراج الذي طلب إلى الشافعي : أن يوصي أبا عبد الصمد . وؤدب أولاد
الرشيدي ؛ فأوصاه بوصية نفيسة ، ذكرت : في الحلبي ١٤٧/٩ ، والصفوة ١٤٥/٢ .

(٣) هو : بالكسر على الألف ؛ عجمي معرب ، جمه : ديباج ، ودباييج . وهو :
نوع من الحرير . وقد أجمع على تحريم لبسه ؛ واختلف في افتراشه ونحوه : فجوزه أبو
حنيفة ؛ وحرمه مالك والشافعي ، وأحمد ومحمد بن الحسن ، ودواد الظاهري . راجع :
تفصيل المسئلة وما إليها ، وما ورد فيها ؛ في السنن الكبرى ٤٢١/٢ و ٢٦٦/٣ ، ومعالم
السنن ١٨٩/٤ ، وشرح مسلم ٣١/١٤ ، والفتح ٢٢٠/١٠ ، والمحلى ٣٦/٤ ، والمغني
٦٢٦/١ ، والمجموع ٤٣٥/٤ . والآداب ٥٠٠/٣ وانظر : المختصر والأم ١٤٨/١ و ١٩٦ .
(٤) كذا بالحلية وفي الأصل : « مبتدأ » ؛ ولله مصحف .

بالأرمينية^(١)؛ فدخل الشافعي؛ ثم أُقبل عليه، فقال: هذا حلالٌ، وذلك حرامٌ؛ وهذا: أحسنُ من ذلك، وأكثرُ ثمنًا منه^(٢). فتبسّم الخادمُ، وسكتَ. «.

قال^(٣): وحدثني أبو ثورٍ؛ قال:

«أراد الشافعي الخروجَ إلى مكة: ومعه مالٌ^(٤)؛ فقلتُ له —: / وقلمًا كان [٢٩]

يُمسِكُ الشيء؛ من سماحته. —: يَنْبَغِي أَنْ تَشْتَرِيَ بِهَذَا الْمَالِ، ضَيْعَةً: تَكُونُ لَكَ وَلَوْلَاكَ مِنْ بَعْدِكَ.»

«فخرَج؛ ثم قدم علينا^(١)، فسألتُه عن ذلك المالِ: ما فَعَلَ بِهِ؟. فقال:

(١) في الحلية: «الأرمينية». فإن كانت النسبة إلى: بلاد الأرمين — وهي: طائفة من الروم. —: فما في الأصل هو الصحيح. وإن كانت إلى: «إرمينية» — وهي: ناحية بالروم. —: فالأولى سماعية، والثانية قياسية. وقد التزمها صاحب اللباب: منعا للاشتباه والاختلاط. فلا تنوهم: أنه ينكر الأولى. ولا تنوهم كذلك: أن ضبط ياقوت لها: بكسر الميم مع حذف اليائين؛ يتعارض مع المتح: لأنه للتخفيف؛ كما نص عليه في المصباح. وانظر اللسان: (رمن).

(٢) قال الجاحظ — في التبصر بالتجارة: ٢١ (ط ثانية) —: «وخير الفرش، وأرفعه ثمنًا وأجوده: المرعزي (بكسر العين وتشديد الزاي المفتوحة) القرمزي الأرميني النير.»

(٣) أي: البسقي. على ما يظهر، وعلى ما سيأتي في سخاء الشافعي. بل قد صرح به: في شرح الإحياء ١/١٩٤ — ١٩٥. وإن كان صنيع الحلية (١٢٧/٩) قد يشعر: أنه الحارث. وأخرجه في التوالي ٦٧: والجوهر اللعاب ٦٠، من طريق ابن أبي حاتم وغنجار. وذكره في الإحياء ٣/٢٣٣.

(٨) في المسكارم والمفاخر (٢٢ — ٢٣): أنه قدم من صنعاء إلى مكة، بعشرة آلاف دينار، فأشير عليه: أن يشتري بها قرية؛ فضرب خيمته، وفرق جميع ما معه. وروى نحوه من طريق الحميدي: في الإحياء، وشرحها ٨/١٨٩، والحلية ٩/١٣٠، والصفوة ٢/١٤٥، ومناقب الفخر ١٢٨، وتهذيب الأسماء ١/٥٧.

(١) يعني: في مصر؛ كما صرح به: في شرح الإحياء ٨/١٩٠.

ما وجدت بمكة ضيعة : يُمكنني أن أشتريها ؛ لعرفتي بأصلها^(١) : أكثرها قد
وقفت عليه^(٢) ؛ ولكن : قد بسطنا مضرِباً^(٣) يكون لأصحابنا : إذا حجوا
ينزلون فيه .^(٤) «

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :
قال الشافعي^(٥) :

(١) في الحلية : « بأهلها » ؛ والظاهر : أنه تصحيف ؛ فتأمل .

(٢) أي : على البيت الحرام . وعبارة الإحياء : « وقد وقف أكثرها » ؛ قال الزبيدي :
« على وجوه البر » . أي : والباقي غير معروف بالتحديد . وعبارة الحلية : « أكثرها قد
رفعت على » ؛ وأعلمها مصحفة كذلك . وقد اختلف في بيع دور مكة وإجارتها : فذهب
الجمهور والشافعي وأبو يوسف ، وأحمد في الرواية الزاجحة : إلى الجواز ؛ وذهب أبو حنيفة
والأوزاعي ، ومالك والثوري ، وأحمد في الرواية المرجوحة : إلى المنع ؛ وذهب إسحاق :
إلى الكراهة . والخلاف مبنى على كون مكة فتحت : صلحا ، أو عنوة . كما صرح به : في
شرح مسلم ١٢٠/٩ . وراجع : المحلى ٢٩٣/٧ ، والمغني ٣٠٤/٤ ، وأخبار مكة ١٣١/٢ ،
والسنن الكبرى ٣٤/٦ ، والفتح ٢٩١/٣ ؛ ومناظرة إسحاق مع الشافعي الآتية .

(٣) أي : بمعنى ؛ كما في رواية الإحياء .

(٤) في رواية غنجار زيادة ، هي — على ما في التوالى والجوهر ، وشرح الإحياء

١٩٥/١ — : فرآني : كأني اهتممت بذلك ؛ فأنشد قول ابن أبي حازم :

إذا أصبحت : عندي قوت يومى ؛ غفل الهم عنى ، ياسعيد
ولا تخطر هموم غدد بيالى ؛ فإن غدا له رزق جديد
أسلم : إن أراد الله أمرا ؛ وأترك ما أريد ، لما يريد
وما لإرادتى وجهه : إذا ما أراد الله لى ، مالا أريد .

(٥) كما في الحلية ١٢٧/٩ ، والإحياء ٢٤/١ ، وشرحها ١٩٣/١ ، وتهذيب الأسماء

٥٤/١ ، والمجموع ١٢/١ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ، وسير النبلاء ١٥٢ و ١٦٦ ، وطبقات
السبكي ٢٣٨/٢ ، والتوالى ٦٦ ، وجامع العلوم والحكم ٣١٠ . مع اختلاف أو اختصار .
وانظر : مناقب الفخر ١٢٧ ، وتذكرة السامع ٧٤ ، والمعيد ٣٦ ، وما روى عن الربيع :
في المجموع ٣٨ . ثم راجع : محاضرات الأدباء ٢٦٤/١ ، والإحياء والعارف بهامشها
٧٩/٣ و ٨٢ و ١٤٥ ، والذخائر والأعلاق ٧٦ ، وروض الأخبار ١٧٣ .

« ما شَبِعْتُ مُنْذُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً ، إِلَّا شُبَيْمَةً ^(١) : أَطْرَحْتُهَا ^(٢) ؛ (يَعْنِي : فَطَّرَحْتُهَا) : لِأَنَّ الشُّبَيْعَ : يُثْقَلُ الْبَدَنَ ، وَيُقَسِّي الْقَلْبَ ، وَيُزِيلُ الْفِطْنَةَ ، وَيَجْلِبُ النَّوْمَ ، وَيُضْمِفُ صَاحِبَهُ عَنِ الْعِبَادَةِ . » .

(١) هي : قدر ما يشبع به مرة ؛ كما في الصحاح واللسان والتاج .
(٢) في التوالمى : « ثم اطرحتها » ؛ وفي الطبقات : « طرحتها » . أى : تقيأها فوراً باختياري ، بدون أن يذرعني القيء ويغلبني . كما أشار ابن أبي حاتم إليه ؛ وتدل عليه رواية السير : « فأدخلت يدي فتقيأتها » ؛ أو : « طرحتها من ساعتى » . وفي الأصل والحلية والجامع وشرح الإحياء : « أطرحها » ؛ والظاهر : أنه مصحف عما ذكرنا .

« مارزوى أحمد بن حنبل ، عن الشافعى : من الآثار والمسائل ^(١) . »
(أخبرنا) أبو الحسن ؛ قال : أخبرنا أبو محمد : عبد الرحمن بن أبي حاتم ؛ ثنا
صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال : سمعتُ أبي ، قال ^(٢) : سمعتُ محمد بن إدريس
الشافعى ، قال :

« سمعتُ مالك بن أنس ، يقول : سمعتُ ابن مَجْلان ، يقول ^(٣) : إذا أغفل العالمُ :
(لا أدري) ؛ أصيبتْ مقائله . »

قال أبو محمد : ذكرتُ هذا الحديث لابن الجنيدي المالكي ^(٤) ، فاستحسنه
وسألني : أن أحدثه ؛ وقال : « روى غير الشافعى عن مالك قال : قال علي بن
حسين ؛ فأرسل ^(٥) هذا الكلام » ؛ وقال ابن جنيدي : « لم

(١) انظر : كلام ابن كثير في البداية ٣٢٦/١٠ ، وما تقدم (ص ٦٣) .

(٢) كما في أخلاق العلماء للاجرى ٨٤ - ٨٥ ، وجامع بيان العلم ٥٤/٢ ، وسير
النبلاء ١٥٩ ، وطبقات السبكي ٢٢١/١ ، وإعلام الموقعين ٢٩١/٢ ، وبدائع الفوائد ٣٧٦/٣ ،
والآداب الشرعية ٧٩/٢ . وانظر صفحة ٦٤ منه ، والانتقاء ٣٧ - ٣٨ ، وكشف الحقائق ٣٤٧/٣ .

(٣) كما في المجموع ٤٠ / ١ . ونسب إلى ابن عباس أيضاً : فيه وفي الجامع والبدائع
والإعلام ، وأدب الدنيا والدين ٥٨ (ط ١٣) ، وتذكرة السامع ٤٢ ، وألف با ٢٢/١ ،
والمعيد ٥٧ . ونسب إلى ابن عيينة : في الحلية ٧ / ٢٧٤ ، والصفوة ٢ / ١٣٢ . وراجع :

تقدمة الجرح والتعديل ١٨ ، والحلية ٦ / ٣٢٣ - ٣٢٤ . وقوت القلوب ١ / ٩٦ و ١٣١
و ١٣٦ ، وروض الأخيار ١٨ ، والدخائر والأعلاق ٣٤ ، وشرح الأربعين للقارى ٤٩ .
(٤) هو : أبو الحسن علي بن الحسين (لا : الحسن ؛ كما في الجواهر المضية ١ / ١٣٠)

الرازي المتوفى سنة ٢٩١ . وليس : محمد بن أحمد الإمامي ، المذكور : في الفهرست ٢٧٧ .
ولقب بالمالكي : لعنايته بجمع كتب مالك وأصحابه . راجع : الجرح ٣ / ١ / ١٧٩ ،
والتذكرة ٢ / ٢١٨ ، ودول الإسلام ١ / ١٣٩ ، والشذرات ٢ / ٢٠٨ .

(٥) أى : فرواه مرسلًا كذلك . وفي الأصل : « مرسل » ؛ وهو تصحيف . إذ ليس
الغرض الإخبار : بأنه هو الذي أرسل هذا الحديث ؛ وإلا : كان بالكلام زيادة ، بل وتقص .
فتأمل .

أعريف^(١) : (مالكٌ عن ابنِ عَجْلانَ) ؛ إلا : حديثاً واحداً ؛ مُسْنَداً ؛ وهذا : غريبٌ . « ؛ فكَتَبَهُ .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، حدثنا عبدُ الرحمنِ ، حدثنا صالحُ بنُ أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ ؛ قال : قال أبي :

« قال الشافعيُّ - في الذي تَفَوُّتُهُ سَجْدَةٌ (يَعْنِي : يَنْسَاهَا) - : إذا صَلَّى رَكْعَةً أُخْرَى ، / وسجد فيها سجدة^(٢) - : أضافها إلى تلك السجدة ؛ فتكونُ له [٣٠] رَكْعَةٌ : قد أتى [فيها] بسجدتين . » .

« وكان يَحْتَجُّ على أبي حنيفةَ [وأصحابه] ؛ قالوا : إذا فَعَلَ ^(٣) سَجْدَةً ، أَجْزَاهُ ^(٤) . قال : فكذلك : إذا أَجْزَيْتُمْ أتم هذا ، أَجْزَانَا نحن هذا ^(٥) . » .

(١) ذكر محمد بن نصر الفراء - كما في الطبقات - هذا الكلام ، عن أحمد ، بلفظ : « لم يسمع مالك من ابن عجلان ، إلا هذا » .

(٢) أى : واحدة . وراجع آراء الأئمة في هذه المسألة وما إليها ، ومبنى اختلافهم فيها - : في المجموع وشرح الرافعي ١/ ١١٨ - ١٢٢ و ١٤٩ - ١٥٤ ، والفتى مع الشرح الكبير ١/ ٦٨٥ - ٦٨٧ ، وبداية المجتهد ١/ ١٢٦ . وانظر : المختصر والأُمِّ ١/ ٨٦ - ٨٧ و ١١٥ ، وفتح القدير ١/ ١٩٤ و ٢٨٠ ؛ والبحر الرائق ١/ ٣١٣ - ٣١٦ ؛ وطبقات الحنابلة ١/ ٢٢ ؛ ومختصرها ١٣ .

(٣) في الأصل : « قيل » ؛ وهو تصحيف . يعنى : إذا أتى بسجدة في ركعة ما ، وترك الثانية . بقطع النظر عن اشتراط الإتيان بها بعد . وذلك : لأن مذهب أبي حنيفة : أن الركعة إذا تقيدت بسجدة ، اعتد بها . حتى لو ترك من كل ركعة سجدة : قصداً ؛ كفاه فعلها في آخر الصلاة . كما نص على ذلك كله الرافعي في الشرح : (١٥٤) .

(٤) راجع : اعتراض الأزهرى على استعمال الفقهاء هذا الفعل غير مهموز ؛ ورد صاحب المصباح : (جزى) ؛ عليه .

(٥) يعنى : إذا أَجْزَيْتُمْ : أن يترك عمداً ما ثبت إيجابه بالسنة والإجماع - : من السجدة الثانية . - أَجْزَانَا بطريق الأولى : أن يفعل سهواً ما ثبت تحريمه بهما أيضاً : من القيام والركوع بين السجدين .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال :
« قال أبي : وذكر عن عطاء^(١) : أذني وقت الحيض : يوم . (قال أبي) : وكذا ،
كان الشافعي يقول : يوم^(٢) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد ، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال :
قال أبي : قال الشافعي :
« القصة البيضاء ، هو : شيء يتبع الحيض أبيض^(٣) . فإذا رأته ذلك :
طهرت . » .

(١) هو : أبو محمد عطاء بن أبي رباح الفهرى ، المكي التابعي ؛ لتوفي سنة ١١٤ أو ١١٥
أو ١١٧ . راجع : طبقات ابن سعد ١ / ٥ / ٣٤٤ ، ٢ / ٢ / ١٣٤ ، والشيرازي ٤٤ ،
وابن الجزري ١ / ٥١٣ ؛ والحلية ٣ / ٣٠١ ، والصفوة ٢ / ١٩٩ ، ونكت الهميان ١٩٩ ،
والجواهر الحسان ١٦٥ ، والوفيات ١ / ٤٥٢ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٣٣٣ ؛ والجرح
٣ / ١ / ٣٣٠ ، والجمع ١ / ٣٨٥ ، والإكمال ٩٦ ، واللسان ٢ / ١٩٧ ، والتذكرة ١ / ٩٢ ،
وجامع المسانيد ٢ / ٤٩٤ ، وتهذيب ٧ / ١٩٩ ، والخلاصة ١٢٥ ، والتحفة ٢٣٠ ، وإتقان
المقال ٣٢١ ؛ وتاريخ الإسلام ٤ / ٢٨٧ ، والبداية ٩ / ٣٠٦ ، والشذرات ١ / ١٤٧ ،
والنجوم ١ / ٢٧٣ ؛ والمعارف ١٩٩ ، ومفتاح السعادة ١ / ٣٦٠ .

(٢) هذا قول ضعيف في طريق مرجوحة . وقوله الراجع — وهو الذي اقتصر عليه
في المذهب — : أن أقله : يوم وليلة . انظر المجموع ٢ / ٣٧٥ . وراجع فيه (ص ٣٨٠) ،
وفي المغني ١ / ٣٢٠ ، والإشراف ١ / ٤٨ ، وبداية المجتهد ١ / ٤٣ — : آراء الأئمة في
المسألة . وراجع في الأم (١ / ٥٥) : رد الشافعي على مذهب الحنفية : أن أقله ثلاثة أيام .
وانظر صفحة ٥٨ منها ، ومسائل أحمد ٢٢ ، والسنن الكبرى ١ / ٣٢٠ .

(٣) رقيق ؛ كما في القوانين الفقهية ٤١ . انظر الخلاف في تفسير هذا اللفظ — وقد
صدر عن عائشة — : في المصباح ، واللسان ٨ / ٣٤٥ ، والفتح ١ / ٢٨٨ . وشرح الموطأ
١ / ١١٧ . ثم راجع الخلاف في علامة الطهر : في الأم ١ / ٥٧ ، والإشراف ١ / ٥٤ ، وبداية
المجتهد ٢ / ٤٦ ، والمغني ١ / ٣٤٩ ، والمجموع ١ / ٣٩٥ . وانظر : مسائل أحمد ٢٤ ، والسنن
الكبرى ١ / ٣٣٥ ، وانصب الرأية ١ / ١٩٣ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، [أخبرنا أبو محمد] ، حدثنا صالح بن أحمد بن

حنبل ؛ قال :

« سألتُ أبي : عن طلاقِ السَّكرانِ ^(١) ؛ فقال : فيه التَّيَاسُ ^(٢) ؛ كان الشافعيُّ

يقولُ : السَّكرانُ ليس بمَرْفُوجٍ عنه القَلَمُ ؛ والمجنونُ قد رُفِعَ عنه القَلَمُ . »

« وقال الزُّهريُّ : هو بمنزلةِ السَّقِيهِ : يَجُوزُ طلاقُهُ ؛ ولا يَجُوزُ بَيْعُهُ ولا شِراؤُهُ . »

« وهذا لا يَنْقَاسُ ؛ إذا جاز طلاقُهُ : فبَيْعُهُ وشِراؤُهُ جائزٌ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛

قال : قال أبي :

« إذا قال : بِعْتِكَ بِمِائَةِ ؛ وقال الآخرُ : اشترَيْتُهُ بِعَشْرَةٍ ؛ واشتَهَلَكَ اللَّيْبِيعُ —

فإنَّ النَّاسَ ، مَنْ يَقُولُ ^(٣) : القَوْلُ : قولُ المُشْتَرِيِّ معَ يَمِينِهِ . ومنهم مَنْ يَقُولُ ^(٤) :

بَلْ تُرَدُّ قِيَمَةُ اللَّيْبِيعِ ^(٥) ؛ إلَّا : أنْ يَكُونَ قَائِمًا بِعَيْنِهِ ؛ فيكونُ القَوْلُ فيه : قولُ البائعِ

(١) المراد به هنا — كما في المعنى ٢٥٧/٨ — الذي يخلط في كلامه ، ولا يعرف رداء

غيره من ردائه . أو — على حد قول الشافعي المذكور : في الخلاصة ٢٥ : « الذي يتخبط

كلامه المنظوم ، ويكشف سره المكتوم » . وبحسن أن تراجع في هذا : الأم ٦٠/١ ،

والرسالة ١٢٠ ، والسنن الكبرى ٣٨٩/١ ، والمحلى ٢١٠/١٠ — ٢١١ .

(٢) هذا التوقف : أحد أقوال ثلاثة له ؛ ثانيها : الوقوع ؛ كما هو رأى مالك وأبي

حنيفة والأوزاعي . وثالثها : عدمه ؛ كما هو مذهب إسحاق وأبي يوسف ، وداود وأبي ثور ؛

والشافعي في قول ضعيف له . ونسب إلى الزنى . راجع : الأم ٢٣٥/٥ ، والمختصر ٨١/٤

والمهذب ٨٢/٢ ، والمحلى ٢٠٨ ، والمعنى ٢٥٥ ، والإشراف ١٣١/٢ ، وإعلام الموقعين

٣٣١/٣ — ٣٣٢ ، ومسائل أحمد ١٧٣ ، ومختصر الأوئل ٣١ ؛ والسنن الكبرى ٣٥٩/٨

والفتح ٣١٤/٩ — ٣١٥ . وانظر منشأ الخلاف : في بداية المجتهد ٧١/٢ .

(٣) كالنخعي والثوري ، وأبي حنيفة والأوزاعي ؛ ومالك وأحمد في رواية عنهما .

(٤) كمحمد بن الحسن وأشهب ، ومالك في رواية أخرى .

(٥) ويصير البيع مفسوخا . وذلك : بعد أن يتجالفا .

مَعَ يَمِينِهِ ^(۱) . / وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى هَذَا ؛ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ . « [۳۱] .

* * *

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ — فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ — قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ — : وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ : صَاحِبَ الرَّأْيِ . — فَقَالَ ^(۲) :

« قَالَ : وَضَعْتُ كِتَابًا عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ ؛ تَنْظَرُ فِيهِ ؟ . فَنَظَرْتُ فِي أَوَّلِهِ ، ثُمَّ وَضَعْتُهُ (أَوْ رَمَيْتُ بِهِ) . »

« فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ . قُلْتُ ؛ أَوَّلُهُ خَطَأٌ ؛ عَلَيَّ مَنْ وَضَعْتَ هَذَا الْكِتَابَ ؟ . قَالَ : عَلَيَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ . »

« قُلْتُ : مَنْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ؟ . قَالَ : مَا لِكَ . »

« قُلْتُ : فَمَا لِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ ؛ وَقَدْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فُقَهَاءٌ غَيْرُ مَا لِكَ : ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ، وَالْمَاجِشُونُ ^(۳) ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ . »

(۱) كما هو قول شريح وأبي حنيفة ، ومالك في رواية . وذهب في أخرى : إلى أن القول : قول المشتري مع يمينه . وهو اختيار زفر وأبي ثور . راجع تفصيل المسئلتين معاً : في الأم ۶/ ۲۳۸ و ۷/ ۹۷ ، والمختصر ۲/ ۲۰۳ ، والنهذب ۱/ ۲۹۱ — ۲۹۲ ، والغني ۴/ ۲۶۶ — ۲۶۸ ، والإشراف ۱/ ۲۸۴ ، والقوانين الفقهية ۴۴۸ ؛ والسنن الكبرى ۵/ ۳۳۱ — ۳۳۴ ، ومعالم السنن ۳/ ۱۴۹ .

(۲) كما سيأتي — في باب المناظرات — بأبسط منه ، مع بيان مصادره .

(۳) الظاهر أن المراد به هنا : أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، التيمي المنكدرى ، صاحب مالك ، المتوفى سنة ۲۱۲ أو ۱۳ أو ۱۴ . أو : أبوه : أبو عبد الله أو أبو الأصبح ، المتوفى ببغداد سنة ۱۶۰ أو ۶۶ . لا : جده : عبد الله المتوفى سنة ۱۰۶ . ولا : أخو جده : أبو يوسف يعقوب (لا : يوسف ؛ كما في تهذيب المزي) التابعي ، المتوفى سنة ۱۲۴ على الصواب ؛ لا : ۱۶۴ . ولا : ابنا هندا : أبو الأصبح عبد العزيز ، وأبو سلمة يوسف المتوفى سنة ۱۸۳ أو ۸۴ أو ۸۵ . ولا : أبوسلمة ، ابن أبي سلمة . الذي ذكره الدولابي ، ورجح أنه أحد المذكورين . ثم : إن =

« وقال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) : المدينةُ : لا يدخُلها الدَّجَالُ ؛ والمدينةُ : لا يدخُلها الطَّاعُونُ ؛ والمدينةُ : كلُّ بيتٍ منها ، مَلَكٌ : شَاهِرٌ سَيْفَهُ . »^(١) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ أخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ ؛ قال : سمعتُ أبي ، يقولُ :

« أَدْخَلَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِم (يَعْنِي : أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ^(٢)) : إِذَا بَدَأَ الْمُتَوَضَّئُ بِعُضْوٍ ، دُونَ عَضْوٍ^(٣) . فَقَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (إِنَّ الصَّفَاوَأَ لَمَرْوَةَ ، مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ : ٢-١٥٨) ؛

= (اللاجشون) — : مثلث الجيم . — معناه في الأصل : الورد ، أو الأبيض الأحمر . أو معناه : الشبيهة بالقمر ؛ لحسنه وجماله ، وحمرة وجنتيه . على القول : بأنه معرب : «ماه كون» . ثم لقب به — على خلاف في سببه — : يعقوب ، ثم أبناؤه ومن إليه . راجع في ذلك كله : تاريخ البخاري ٣٨١/٢/٤ ، وتعجيل المنفعة ٣٨٢ ، والتهذيب ٢٤٣/٥ و ٣٤٣/٦ و ٤٠٧ و ٣٨٨/١١ و ٤٣٠ ، والخلاصة ١٦٩ و ٢٠٣ و ٣٧٥ و ٣٧٨ ، والتذكرة ٢٠٦/١ ، والميزان ١٣٦/٢ و ١٥٠ . وإتقان المقال ٧٨ ؛ وطبقات الفقهاء ٤٠ و ١٢٥ ، والديباج ١٥٣ ، والشجرة ٥٦/١ ؛ والمعارف ٢٠٣ ، وتاريخ بغداد ٤٣٦/١٠ ، والوفيات ٤٠٦/١ و ٣٠٢/٢ ، وتاريخ الإسلام ١٣٧/٤ و ٢٦٥ ، والشذرات ٢٥٩/١ و ٣٠٩ ، ١٥٠/٢ ؛ ونكت الهميان ١٩٧ ؛ والكنى ١١٠/١ و ١٩١ ؛ والعلو ١٧٧ ، واللباب ، وضبط الأعلام ، والتاج ٣٤٨/٤ و ٣٤٤/٩ ، وألفبا ٢٢٧/١ .

(١) هذا الحديث : أخرجه بمعناه الشيخان وغيرهما . فراجع : شرح مسلم ١٥٣/٩ ، والفتح ٦٧/٤ — ٦٨ و ١٤٥/٩ ، و ٨٢/١٣ ، ووفاء الوفا ٤٣/١ ، وبهجة المحافل ٢٥/١ . والكلام عن الدجال مشهور في كتب الكلام والحديث ؛ ولكن : يحسن أن تراجع الإشاعة للبرزنجي ١٨٥ — ٢١٦ .

(٢) أي : دونه ؛ لأن المشهور عنه : عدم اشتراط الترتيب في السعي أيضا ؛ وإن حكى ابن المنذر عنه : اشتراطه . كما نص عليه : في المجموع ٧٨/٨ . وإن كان الشافعي قد صرح في الأم (٢٦/١) : بأنه لا يعلم خلافا في ذلك وانظر : المغني ٤٠٦/٣ ؛ وبداية المجتهد ٢٩٤/٣ (٣) أي : في مسألة الترتيب في الوضوء ، وذهايمهم : إلى عدم ركنيته .

فقالوا (يعني : أصحاب أبي حنيفة) : إذا بدأ بالمرورة ، قبل الصفا : يُعِيدُ ذلك الشَّوْطَ . (١) .

قال : وسمعتُ أبي ، يقولُ : « كان الشافعيُّ يقولُ : ليس في الدينِ زكاةٌ . » (٢) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ — فيما كُتِبَ إليَّ — / قال : سمعتُ أبي ، يقولُ : رأيتُ الشافعيَّ : يَحْتَجُّ في كِرَاءِ (٣) بُيُوتِ [٣٢] مكةَ : بالرُّخْصَةِ . وكان مذهبهُ : أنه يُرَخِّصُ في ذلك ، ويُسهِّلُ . (٤) .

قال : وأخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ — فيما كُتِبَ إليَّ — قال : وَجَدْتُ

(١) سواء : أكان عالماً جاهلاً : كما هو مذهب الجمهور ومالك وأحمد وداود ، وعطاء في رواية عنه . وذهب في أخرى : إلى أنه إن كان جاهلاً أجزاء . فما يجيبون به عن هذا : يجيب به الشافعي ومن وافقه ، في مسألة الوضوء . هذا ؛ وللصالح الصفيدي — في شرح لامية العجم : ٣٣٨/١ (ط أولى) — كلام جيد : يرد به على من زعم : أن الشافعي فهم الترتيب في الوضوء من الواو ؛ ويبين : أنه إنما أخذ من السنة ، ومن سياق النظم وتأليفه . وقد نقله صاحب الكشكول ١٩٨ (بولاق) ؛ فانظره ؛ وراجع : مناقب الفخر ١٥٤ ، والمغني ١٢٥/١ ، والمجموع ٤٤٣/١ ، وبداية المجتهد ١٤/١ ، والإشراف ١١/١ ، والسنن الكبرى ٨٤/١ وأحكام القرآن ٤٤/١ — ٤٥ .

(٢) الدين : إن كان غير لازم ، كمال الكتابة ، أو لازماً — وهو : ماشية — : فلا زكاة عند الشافعي . وإن كان لازماً — وهو : دراهم أو دنانير ، أو عرض تجارة . فالمذهب القديم : عدم وجوب الزكاة بحال ؛ والجديد : الوجوب في الجملة ؛ على تفصيل مذكور ، في المجموع ٢١/٦ ؛ وانظر ، الأم ٤٣/٢ و ١٣١/٧ ، وراجع آراء الأئمة في ذلك ، في المغني ٦٣٨/٢ والسنن الكبرى ١٤٩/٤ — ١٥٠ ، والإفصاح ٩٦ .

(٣) في الأصل : بدون الهمزة ؛ وهو تحريف . انظر : اللسان والتاج والصبح .

(٤) انظر : ما تقدم (ص ٨٢) ، وما سيأتي في المناظرات .

في كتاب أبي ، بخط يده ، قال : حدثني محمد بن إدريس الشافعي ؛ قال ^(١) :
 « قال (يعني : محمد بن الحسن) : فقد ^(٢) روى شريك [بن عبد الله] ^(٣) :
 حديث مجاهد ، عن أيمن ^(٤) بن أم أيمن : أخى أسامة بن زيد لأمه . »

(١) كافي الأم ١١٥/٦ — ١١٦ ، والسنن الكبرى والجواهر النقي ٢٥٧/٧ — ٢٥٨ ؛
 في بحث : أن السنة الصحيحة قد بينت : أن قطع السرقة إنما يكون في ربع دينار فصاعدا ؛
 كما هو مذهب الشافعية ؛ لا : في عشرة دراهم فصاعدا ؛ كما هو مذهب الحنيفة . وقد ذكره
 في التهذيب (٣٩٥/١) : مختصرا ، من طريق الدارقطني . وراجع في هذا المقام : الفتح
 ٨١/١٢ — ٨٩ ، وشرح مسلم ١١/١٨٠ ، ومعالم السنن ٣/٣٠١ ؛ والمحلى ١١/٣٥٠ ،
 والمغني ١٠/٢٤١ ، والإشراف ٢/٢٦٩ ، وبداية المجتهد ٢/٣٨٤ .

(٢) كذا بالأم والسنن ؛ وهو مناسب لما سبق فيها . وفي الأصل : بالواو .

(٣) ابن أبي نمر القرشي أو اللبثي ، أبو عبدالله المدني ؛ المتوفى سنة ١٤٠ أو ١٤٤ (المذكور:
 في الجمع ١/٢١٣ ، والميزان ١/٤٤٤ ، والتهذيب ٤/٣٣٧ ، والخصلة ١٤٠ ، وهدي الساري
 ٢/١٣٤) . وليس : أبا عبدالله النخعي السكوني ؛ المولود سنة ٩٥ كما في تاريخ بغداد
 ٩/٢٨٠ (لا : ٩٠ كما ذكر مصحفا في التهذيب ٤/٣٣٥) ؛ المتوفى سنة ١٧٧ أو ١٧٨ (لا : ٨٨
 كما صحف في التهذيب ٣٣٦) . لانه : الذي يؤيده ظاهر كلام الشافعي ، وما تقدم ذكره
 في السنن والأم . ولأن مجاهدا توفي ما بين سنة ١٠٠ — ١٠٤ على الخلاف في ذلك . وهو:
 ابن جبر أبو الحجاج المكي الخزومي النسابعي . راجع : طبقات ابن سعد ١/٥ / ٣٦١ ،
 والشيرازي ٤٥ ، وابن الجزري ٢/٤١ ؛ وتاريخ البخاري ٤/١١١ ، والإكمال ١٢٤ ،
 والجمع ٢/٥١٠ ، والتذكرة ١/٨٦ ، والميزان ٣/٩ ، والتهذيب ١٠/٤٢ ، والخصلة ٣١٥ ،
 والتحفة ٢٨٣ ؛ والحلية ٣/٢٧٩ ، والصفوة ٢/١١٧ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٨٣ ، ومعجم
 الأدباء ١٧/٧٧ ؛ والبداية ٩/٢٢٤ ، والشذرات ١/١٢٥ ؛ والمعارف ١٩٦ ، ومفتاح
 السعادة ١/٣٦٠ و ٤٠٩ .

(٤) هو : ابن عبيد بن عمرو الخزرجي ؛ قيل : والحبشي . وأمه : بركة بنت ثعلبة ،
 مولاة النبي وحاضنته ، وعتيقة والده ؛ تزوجت في الجاهلية : عبيد بن عمرو ؛ وبعد وفاته
 تزوجت : زيد بن حارثة . واختلف : في كونها هاجرت إلى الحبشة ؛ وفي كونها توفيت بعده
 (صلى الله عليه وسلم) بخمسة أشهر . أو : بعد وفاة عمر بعشرين يوما . بسبب =

« قلتُ : لا أعلم لك بأصحابنا ؛ أيمنُ أخو أسامةَ : قُتِلَ معَ رسولِ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يومَ حُنينٍ ^(١) : قبيلَ مَولِدِ مُجاهِدٍ ؛ ولم يَبقَ بعدَ النبي (صلى الله عليه وسلم) : فيُحدِّثُ عنه . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ — فيما كَتَبَ إليَّ — قال : وَجَدْتُ في كِتابِ أبي ؛ قال : حدَّثني محمدُ بنُ إدريسَ الشافعي ؛ قال ^(٢) :

« لما أرادَ عمرُ بنُ الخطَّابِ ^(٣) : أن يَدوِّنَ الدَّواوينَ ، ويَضَعُ الناسَ على

= موافقتها في الاسم ، ابركة الحبشية : خادمة أم حبيبة بنت أبي سفيان . وأسامة هو : أبو محمد أو أبو زيد السكبي ، المتوفى سنة ٥٤ . راجع : طبقات ابن سعد ٤٢/٤/١ و ١٦٢/٨ ، وأسَدُ الغابَةِ ٦٤/١ و ١٦١ و ٥٦٧/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٣٤/١ و ٤٦ و ١٠٣ و ٢٤٣/٤ و ٤١٤ - ٤١٥ ؛ والجرح ٢٨٣/١/١ ، والإكمال ٥ ، والتهذيب ٢٠٨/١ ، والخلاصة ٢٢ ، وإسعاف المبطأ ١٨٢ ، وطرح الترتيب ٣٣ / ١ ؛ والشذرات ٥٩/١ .

(١) كما في تاريخ ابن الأثير (١١١/٢) وغيره . وكان : في شوال سنة ٨ ، ومجاهد ولد : سنة ٢١ . والغلط إنما أتى من اشتباذه بأيمن الحبشي : مولى ابن أبي عمرو الخزومي (المذكور : في الجرح ١١٨/١/١ ، والتهذيب ٢٩٤) أو بغيره . كحقيقه الحافظ : في التهذيب . فراجع بتأمل : كلامه وكلام صاحب الجوهر النقي . وانظر : علل الحديث ١ / ٤٥٧ . (٢) كافي الأم ٨٢/٤ ، والمختصر ٢١٥/٣ - ٢١٨ ، والسنن الكبرى ٣٦٤/٦ - ٣٦٥ ؛ في بحث : إعطاء الفء على الديوان ، ومن يقع به البداية . (مع اختلاف : قد نشير إلى بعضه) . وانظر : الأموال لأبي عبيد ٢٢٣ - ٢٢٧ . وللموارد في الأحكام السلطانية : ١٩٤ (ط الوطن) كلام نفيس عن الترتيب في الديوان ، وبيان اعتباره . وقد نقل : في الأحكام السلطانية : لأبي يعلى ٢٢٥ ، وصبح الأعشى ١١١/١٣ .

(٣) هو : أبو حفص العدوي ، المقتول غدرا آخر سنة ٤٣ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١٩٠/٣/١ ، وأسَدُ الغابَةِ ٥٢/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٤٥٠/٢ و ٥١١ ، والرياض النضرة ١٨٧/١ و ٢/٢ ، والحلية ٣٨/١ ، ومفتاح السعادة ٣٤٩/١ ، وتاريخ الإسلام ٥٠/٢ ، =

قبائلهم^(١) - : ولم يكن قبله ديوان . - : أُنشِئَتِ النَّاسَ ، فقال : بَيْنَ تَرَوْنَ أَنْ
أُذْأ ؟ . فقال قائل^(٢) : تَبْدَأُ بِقَرَابَتِكَ . فقال : [ذَكَرْتُكُمْ]^(٣) ؛ بل : أبدأ
بِالأقربِ فالأقربِ من رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . «
« فبدأ : بِنَبِيِّ هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَلِّبِ^(٤) ؛ وقال حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ (صلى اللهُ
عليه وسلم) - عامَ حَخيرَ - : حينَ أعطاهم الخُمسَ معاً ، دونَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ . «

= والبداية ١٢٣/٧؛ وطبقات الفقهاء والقراء والمحدثين . وأجل ترجمة له : في شرح النهج
١٨١ - ٩٢/١٢ .

(١) بعد أن أشار عليه بذلك : خالد بن الوليد . والهرمزان ، والوليد بن هشام بن
الغيرة . وذلك : بسبب كثرة المال ؛ كما صرح به في الأم ١١١/٦ ، ويبدل عليه نحو أثر أبي
هريرة ، المذكور : في السنن الكبرى ، والخراج لأبي يوسف ١٣٦ و ٥٣ ؛ وغيرها . أو :
بسبب اعتراض الهرمزان ، على أنه يبعث البعوث : بدون تقيد أسماهم وأما كنهم . وهو :
أول من وضع الديوان بلا خلاف ؛ وكان ذلك : بعد فتح القادسية ، أو سنة ١٥ أو ٢٠ .
راجع : تاريخ الطبري ١٦٢/٤ ، وابن الأثير ٢/٢١٢ ، وفتوح البلدان ٤٣٦ (التجارية) ،
والوزراء والكتاب ١٦ ، والخطط القرظية ١٤٨/١ - ١٤٩ ، والتراتب الإدارية
١/٢٢٥ ، والإسلام والحضارة العربية ١/١٢٨ - ١٣٠ ، وسيرة عمر لابن الجوزي ٨٧ ،
والظنطاوى ٢٦٣ و ٢٧٠ ؛ وأحكام الماوردي ١٨٩ - ١٩٠ ، وأبي يعلى ٢٢١ ؛ وصبح
الأعشى ١/٢٣ و ١٣/١٠٦ ، وسراج الملوك ١٣٣ (بولاق) ، وحياة الحيوان ١/٦٤ ، ومحاضرة
الأوائل ٥٣ ؛ وشرح النهج ١٢/١١٣ و ١٢٠ .

(٢) كعبد الرحمن بن عوف ، وعثمان ، وعلى . انظر : تاريخ الطبري وابن الأثير ،
والخطط ، والخراج ٥٢ ، وأحكام الماوردي ، وأبي يعلى ٢٢٢ ، والصبح ١٣/١٠٨ .
(٣) زيادة حسنة ، عن رواية في الأم ٨١/٤ . وانظر : أحكام أبي يعلى .

(٤) ذكر في السنن الكبرى (٣٦٥) : « أن البداية في العطاء إنما وقعت ببني هاشم :
أقربهم من النبي واجتماعهم معه في الأب الثالث . أما سائر قریش : فيجمع بعضهم الأب الرابع :
عبد مناف ؛ وبعضهم الأب الخامس : قصي ؛ وهكذا إلى فهر بن مالك . وإنما جمع بين بني
هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف : لحديث جبير بن مطعم « الذي سيأتي في أول
الجزء الثاني .

« وكان : إذا كانت السنُّ ^(١) في بني هاشمٍ : قَدَّمَهَا ؛ وإذا كانت في بني المطلبِ :
 قَدَّمَهَا . وكذلك ، كان يصنعُ في جميع القبائلِ : يدْعُوهم على الأَسنانِ . »
 « ثم نَظَرَ : فَاسْتَوَتْ قَرَابَةُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ ، بِالنَّبِيِّ (صلى الله
 عليه وسلم) . فرأى عبد شمسٍ / : إِخْوَةَ ^(٢) هَاشِمٍ لِأُمِّهِ ؛ دُونَ [٣٣]
 نَوْفَلٍ . فرآهم : بهذا ؛ أقرب . ورأى فيهم : سَابِقَةَ وَصِيْرًا لِلنَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) ^(٣) ،
 دُونَ بَنِي نَوْفَلٍ . فَقَدَّمَ دَعْوَتَهُمْ ، عَلَى دَعْوَةِ بَنِي نَوْفَلٍ ؛ ثم : جَمَلَ بَنِي نَوْفَلٍ بَعْدَهُمْ . »
 « ثم : اسْتَوَتْ قَرَابَةُ بَنِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ، وَبَنِي عَبْدِ الدَّارِ ^(٤) . فرأى :
 أَنَّ فِي بَنِي أَسَدٍ سَابِقَةَ وَصِيْرًا ^(٥) ؛ وَأَنَّهُمْ : مِنَ الْمُطَيِّبِينَ ^(٦) ، وَمِنْ حِلْفِ الْفُضُولِ ؛

- (١) هذا بالأصل مقدم على « إذا » . وهو من عبث الناسخ على ما يظهر . وعبارة غيره :
 « فإذا كانت السن في الهاشمي ، قدمه على المطلبي » .
- (٢) في الأصل : « أخو ... فرآه » ؛ وهو تصحيف . انظر : الأم وغيرها . وأم هاشم
 عاتكة بنت مرة ؛ وأم نوفل : واقدة بنت حرملة . كما في السنن ٣٦٦ .
- (٣) إذ منهم عثمان (رضي عنه الله) : زوج كريمته صلوات الله عليه .
- (٤) إذ يجتمعان مع النبي (عليه السلام) : في قصة ؛ كما في السنن ٣٦٦ .
- (٥) لأن منهم : خديجة والزبير (رضي الله عنهما) . انظر : السنن ٣٦٦ - ٣٦٨ .
- (٦) هم : بنو عبد مناف الذين رأوا بعد موت قصي - وكان قد جعل السقاية والرفادة ،
 واللواء والندوة ؛ لابنه : عبد الدار ؛ خاصة . - أنهم أحق بها ؛ فاختلفت قريش ، واجتمع
 بنو عبد مناف ، وأحضر أصحابهم جفنة فيها طيب : فغمسوا أيديهم فيها ، وتحالفوا على عدم
 التخاذل ، ومسحوا بأيديهم أركان البيت . وأما حلف الفضول : فكان قبل البعثة بعشرين
 سنة ، في شهر ذي العقدة : بعد حرب الفجار مباشرة ، أو بأربعة أشهر . وقد عقده بنو
 بنو هاشم والمطلب وأسد وزهرة وتيم : في دار عبد الله بن جدعان ؛ بسبب : بماطلة العاص بن
 وائل السهمي رجلا من زبيد ، في ثمن سلعة . ولما كان أجل الدين حضر واهذا الحلف ، حضروا
 الحلف الأول - : صح أن يسمى الثاني : حلف المطيبين ؛ أيضا . وبذلك صح ما روي : أن النبي حضر
 حلف المطيبين ، مع أنه (عليه السلام) لم يحضر إلا حلف الفضول ؛ الذي سمي بذلك : لأن أصحابه
 تحالفوا على التناصر ومنع الظلم ، ورد الفضول على أهلها . أو : لأنهم أخرجوا فضول أموالهم =

وأهمهم : كانوا أذنب عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) . فقدّمهم على بنى عبد الدار ؛ ثم : جعل بنى عبد الدار بعدهم . »

« ثم : رأى بنى زهرة ^(١) : وهم لا يمتاز عنهم أحد . »

« ثم : استوت له قرابة بنى تميم بن مرة ، وبنى مخزوم بن يقظة ^(٢) . فرأى : أن لبنى تميم سابقة وصيراً للنبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) ؛ وأن بنى تميم : من المطيبين ، ومن حلف الفضول . فقدّمهم على بنى مخزوم ؛ ثم : وضع بنى مخزوم بعدهم . »

« ثم : استوت قرابة بنى جحج ، وسهم ^(٤) ، وعدي بن كعب : رهطه . فقال : أما بنو عدي بن كعب ، وسهم : فعماً ؛ وذلك : أن الإسلام دخل عليهم : وهم كذلك ^(٥) . ولكن : بمن ترؤن أن أبدأ ؟ : سهم ؟ أم جحج ؟ . ثم رأى : أن

= قريش قالت عنهم : إنهم دخلوا في فضول من الأمر . راجع : السنن الكبرى ٣٦٦-٣٦٧ ، وسيرة ابن هشام ١٤٢/١ - ١٤٥ (أو شرح السهيلي ٩٠/١) ، وبهجة المحافل ٤٦/١ ، وسيرة الحلبي ودخلان ١٣/١ و ١٥ و ١٠٠ و ١٢٩ ؛ وتاريخ ابن الأثير ١٨٣/١ و ١٥/٢ ، وابن كثير ٢٠٩/٢ و ٢٩٠ ؛ واللسان ١٠٥٤/١ و ٣٩٩/١٠ و ٤٠٠ - ٤٢/١٤ .

(١) أخى قصي . ومن أولاده : عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص . كافي السنن ٣٦٨ .

(٢) ابن مرة ؛ وتيم ويقظة : أخوا كلاب . انظر بتأمل : السنن ٣٦٩ .

(٣) لأن منهم أبا بكر وطلحة بن عبيد الله (رضي الله عنهما) انظر : السنن ٣٦٩-٣٧٠ .

(٤) ابني عمرو بن هيص بن كعب ؛ فهما وعدي يلتقون بالنبي (صلى الله عليه وسلم) :

في كعب بن لؤي . انظر : السنن ٣٧٠ .

(٥) قال الزبير بن بكار - كافي السنن ٣٧١ - : « لأن بنى سهم : كانوا مظاهرين

لبنى عدي في الجاهلية ، واجتمعت بنو جحج على بنى عدي : لثائرة بينهم ، فقامت دونهم سهم إخوة جمع ، فقالوا : إن عدياً أقل منكم ، فان شئتم : فأخرجوا إليهم أعدادهم منكم ، ونحلي بينكم وبينهم ، وإن شئتم : وفيناهم منا ، حتى يكونوا مثلكم . فتجاوزوا . »

يبدأ بجمع ؛ فلا أدرى : ألسنٌ مُجمع ؟ أو لغير ذلك ^(١) ؟ ثم : وَضَعَ بَنِي سَهْم ،
وَبَنِي عَدِيٍّ ؛ بَعْدَهُمْ . »

« ثم : وَضَعَ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ؛ ثُمَّ بَنِي فِهْرِ . »
« وَقَدْ زَعَمُوا : أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، لَمَّا رَأَى مَنْ تَقَدَّمَ : بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ قَالَ :
أَيُّدَعَى هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ قَبْلِي ؟ ! . فَقَالَ : أَنْتَ : بِحَيْثُ وَضَعَكَ اللَّهُ ^(٢) . فَهَلَّا رَأَى
جَزَعَهُ ؛ قَالَ : أَمَّا عَلَى نَفْسِي وَأَهْلِ بَيْتِي ، فَأَنَا طَيِّبُ النَّفْسِ : بَأَنَّ أَقْدَانِكَ ؛ وَكَلِمَةُ
قَوْمِكَ : فَإِنْ هُمْ طَابُوا بِذَلِكَ نَفْسًا ، لَمْ أُنْفَكْهُ . »

« / وَقَدْ ادَّعَى بَنُو الْحَارِثِ بْنِ فِهْرِ : أَنَّ عُمَرَ قَدَّمَهُمْ ؛ فَجَعَلَهُمْ : بَعْدَ بَنِي [٣٤]
عَبْدِ مَنَافٍ ، أَوْ بَعْدَ بَنِي قُصَيٍّ . »

« فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ أَهْلَ الْعِلْمِ — : مِنْ أَصْحَابِهِ . — : فَأَنْكَرُوهُ ؛ وَقَالُوا :
أَبُو عُبَيْدَةَ : مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ فِهْرِ ؛ لَا : مِنْ بَنِي الْحَارِثِ ^(٣) . وَهَذِهِ الدَّعْوَةُ
لِلْقَدَمَةِ — : فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ^(٤) — : ابْنِي الْحَارِثِ ؛ لَا : ابْنِي مُحَارِبِ . وَإِنَّمَا قَدَّمَهُمْ

(١) ذكر في السنن (٣٧٠) : أنه إنما قدمهم : لأجل صفوان بن أمية الجمحي ، وما
كان منه يوم حنين : من إعارته السلاح . أو : قصدا إلى تأخير حقه ، وإيثاراً لهم على قبيلته .
ثم ذكر : أن المهدي قدم بني عدى عليها : لسابقة عمر . كما في الأم والمختصر .
(٢) قال في السنن (٣٧١) : « وإنما تأخر أبو عبيدة في العطاء : لبعده نسبه (حيث
يجتمع مع النبي : في فهر ، على ماسنيين : في باب أنساب قريش ، المفيد في سائر الأنساب
التي تقدمت) ؛ لا : لقصان شرفه . وهو : أفضل من بعض من تقدمه ، مع كونه من قريش :
من جملة الأقرين . » ثم ذكر حديث ابن عباس — : من نداء النبي لبطون قريش ، عقب نزول
آية : (وأنذر عشيرتک الأقرين : ٢٦ : ٢١٤) . — الذي يدل : على أن بني فهر من قريش
(٣) انظر : ما سيأتي في آخر نسب قريش . ولتعلم : أن قوله : وقد ادعى ؛ إلى آخر
الكلام — لم يذكر منه في الأم والمختصر والسنن ، إلا : تقديم معاوية ابني الحارث .
(٤) أي : حال كونها كاذبة ، غير مطابقة لما ثبت وصح .

معاوية بن أبي سفيان^(١) : مُخَوِّوَلَةٌ لَه كَانَتْ فِيهِمْ . «^(٢) .

آخِرُ الْجِزِ الْأَوَّلِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) التوفى بدمشق سنة ٥٩ هـ . راجع : طبقات ابن سعد ١٢٨/٧/٢ ، وأسعد الغاربة ٣٨٥/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٣٧٥/٣ و ٤١٢ ، وتاريخ بغداد ٢٠٧/١ ، وتاريخ الخلفاء ١٣٠ ، والبداية ١١٧/١ ؛ وتطهير الجنان ١١ ، وطرح التثريب ١١٤/١ .

(٢) قال الشافعي (كما في الأم والمختصر) : « وإذا فرغ من قرئش : قدمت الأنصار على قبائل العرب كلها ؛ لمكانهم من الإسلام » ، (راجع في السنن الكبرى : ٣٧١ ، ماجاء في ترتيبهم . وانظر : فنوح البلدان ٤٣٧ ، والمغني ٣١٠/٧ ، والشرح الكبير ٥١٥/١) ؛ ثم قال : « الناس : عباد الله ؛ فأولاهم أن يكون مقدا : أقربهم بخيرة الله لرسالته ، ومستودع أمانته ؛ وخاتم النبيين ، وخير خلق رب العالمين : محمد (عليه الصلاة والسلام) . ومن فرض له الوالي - من قبائل العرب . - رأيت : أن يقدم الأقرب فالأقرب منهم برسول الله (صلى الله عليه وسلم) : في النسب ؛ فإذا استوا : قدم أهل السابقة ، على غير أهل السابقة : ممن هم مثلهم في القرابة . » .

الْبَيْعَةُ الثَّانِيَةُ

م

آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

-
- « رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه »
« رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه »
« رواية أبي محمد سعيد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه »

(أخبرنا) أبو الحسن : عليُّ بن عبد العزيز بن مردك : (قراءةً عليه) ؛ قال : [٣٥]
أخبرنا أبو محمد : عبدُ الرحمن بن أبي حاتم الرّازيُّ ؛ قال : (أما) يونسُ بن
عبد الأعلى^(١) : حدثنا أيوبُ بن سُويدٍ ، حدثنا يونسُ [بن يزيد] ^(٢) ، عن ابن
شهابٍ ، عن سعيدِ ^(٣) بن المسيَّبِ :
« أن جُبَيْرَ بن مُطعمٍ ^(٤) ، أخبره : أنه جاء هو وعُثمانُ ، إلى رسولِ الله

(١) كما في سنن ابن ماجه ١٠٧/٢ (ط العلمية) . وهذا الحديث أخرجه - من طرق
عدة ، بألفاظ مختلفة - الشافعي وأحمد والبخاري ، وأبوداود والنسائي ، وأبونعيم والبيهقي .
انظر : الأم ٧١ / ٤ ، والمختصر ١٩٣ / ٣ ، ومسند الشافعي (بهامش الأم : ٢٥٠ / ٦) ،
وترتيبه ١٢٥ / ٢ - ١٢٦ ، وأحكام القرآن ١٥٨ / ١ ، وسنن أبي داود ١٤٥ / ٣ (التجارية
أولى) ، والنسائي ١٣٠ / ٧ ، والفتح ١٥٢ / ٦ و ٣٤٤ و ٣٣٩ / ٧ ، والحلية ٣٧ / ٩ و ٦٦ ،
والسنن الكبرى ٣٤٠ / ٦ - ٣٤٢ و ٣٦٥ ، وهامش الرسالة ٦٩ .

(٢) ابن أبي النجاد ، أبو يزيد الأموي الأيلي . التوفي سنة ١٥٢ أو ٥٩ . له ترجمة :
في تاريخ البخاري ٤ / ٢ / ٤٠٦ ، وهدى الساري ٢ / ١٧٥ ، والميزان ٣ / ٣٣٩ ، وطبقات
المداسين ١١ ؛ وحسن المحاضرة ١ / ١٩٥ . و(سعيد) هو : أبو محمد الخزومي المدني التابعي ،
التوفي سنة ٩٣ أو ٩٤ على الشهور . له ترجمة : في الحلية ٢ / ١٦١ ، والصفوة ٢ / ٤٤ ،
وطبقات الفقهاء ٢٤ ، والقراء ١ / ٣٠٨ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٢١٩ ، والوفيات ١ / ٢٩١ ،
وإسعاف البطاط ١٩٣ ، والنخفة ٢١٨ ، وطرح الترتيب ١ / ٥٤ ، واناعارف ١٩٣ ، وتاريخ
الإسلام ٤ / ١١٨ و ٤ / ٩٩ ، والبداية ٩ / ٩٩ ، ومواسم الأدب ١ / ٩٧ . ولها ترجمة : في طبقات
ابن سعد ١ / ٨٨ و ٢ / ٣٢٣ و ٧ / ٢٠٦ ، والإكمال ٥١ و ١٤٠ ، والجمع ١ / ١٦٨
و ٢ / ٥٤٨ ، والتذكرة ١ / ٥١ و ١٥٣ ، والتهذيب ٤ / ٨٤ و ١١ / ٤٥٠ ، والخلاصة ١٢١
و ٣٨٠ ، وشرح البخاري للنووي ١ / ٦١ و ١٦٧ ، والشذرات ١ / ١٠٢ و ٢٣٣ . و(أيوب)
تقدمت ترجمته : (ص ٤٠) ، وانظر : الجرح ١ / ١ / ٢٤٩ .

(٣) للشافعي رواية - من طريق مطرف بن مازن عن معمر - : خلت من
ذكر سعيد . والظاهر : أن الزهري رواه عنه وعن جبير معا ؛ كما قال مطرف للشافعي .
(٤) هو ابن عدى أبو محمد النوفلي ، المتوفى بالمدينة سنة ٥٤ أو ما بين ٥٦ - ٥٩ . له
ترجمة : في تهذيب الأسماء ١ / ١٤٦ ؛ وتنقيح المقال ١ / ٣٠٨ . و(عثمان) هو : ابن عفان

(صلى الله عليه وسلم) : يُكَلِّمَانِيهِ فِيمَا قَسَمَ - [من] ^(١) خُمْسِ خَيْرٍ . - لَبْنِي هَاشِمٍ
وَبْنِي الْمُطَّلِبِ ؛ فَقَالَا : قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا : بَنِي هَاشِمٍ ، وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ؛ وَقَرَأْتُنَا وَاحِدَةً ^(٢) .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : إِنَّمَا أَرَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ؛
شَيْئًا وَاحِدًا . «

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : وحدثني أبي ، ثنا أبو طاهر ^(٣) ،
ثنا الشافعي ؛ قال ^(٤) :

= أبو عمرو الأموي ، المقتول ظلما سنة ٣٥ أو ٣٦ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد
١/٣/٣٦ ، والشيرازي ٨ ، وابن الجزري ١/٥٠٧ ؛ والحلية ١/٥٥ ، والصفوة ١/١١٢ ؛
والنذكرة ١/٨ ، والرياض النضرة ٢/٨٢ ، وحسن المحاضرة ١/١٢٥ ، ومحاضرة الأدباء
٢/٢٧٩ ، وحياة الحيوان ١/٦٥ ، وتاريخ الإسلام ٢/١٤٠ ، وتاريخ الخلفاء ١٠٠ ،
والجواهر الحسان ٢٥٠ ؛ وجامع المسانيد ٢/٤٩٠ ، وطرح الثريب ١/٨١ ؛ ومفتاح
السعادة ١/٣٥٠ . ولهما ترجمة : في الجرح ١/١/٥١٢ و ٣/١/١٦٠ ، والجمع ١/٧٦ و ٧٠٢
والإكمال ١٧ و ٦٥ ، والتهذيب ٢/٦٣ و ٧/١٣٩ ، والحلاصة ٥٢ و ٢٢١ ، وإسعاف
البط ١٨٥ و ٢٠٥ ؛ وأسد الغابة ١/٢٧١ و ٣/٣٧٦ ، والاستيعاب والإصابة ١/٢٢٧
و ٢٣٢ و ٢/٤٥٥ و ٣/٦٩ ؛ والبداية ٧/١٩٨ و ٨/٤٦ .

(١) هذه الزيادة وما تقدمت : عن سنن ابن ماجه والنسائي . ورواية النسائي :
« . . . حين » . وامله تحريف . وغزوة خيبر كانت : في أول سنة ٧ ، أو : في سنة ست
أو خمس . انظر : البداية ٤/١٨١ ، والسيرة الحلبية ٢/٣١ . ثم راجع في السنن الكبرى
(٦/٣٤٠) : حديث محمد بن مسلمة في قصة خيبر .

(٢) حيث يجتمعون جميعا به (عليه السلام) : في عبد مناف . انظر : الفتح ٦/١٥٢ -
١٥٣ ، ومعجم الأدباء ٦٧ / ٣١٢ .

(٣) هو : أحمد بن عمرو ؛ المذكور (ص ٥١) . وله ولأبي حاتم ، ترجمة : في الجرح
١/١/٦٥ و ٢/٣٠٤ .

(٤) كما في الأم (٤/٧١) : مختصراً ؛ ولكن : من طريق علي بن الحسين ؛ لا : زيد
وأخرجه في السنن الكبرى (٦/٣٦٥ - ٣٦٦) : مرسل أيضاً ، وبيعض اختلاف وزيادة ؛ =

«حدثني محمد بن عليّ؛ قال: سمعتُ زيدَ بنَ عليّ بنَ الحسين^(١)، يقولُ: قال رسولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم): «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِّبِ: شَيْءٌ وَاحِدٌ؛ هَكَذَا — [وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ]»^(٢) — : لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا إِسْلَامٍ»^(٣)؛ فَأَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم): سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى؛ دُونَ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ»^(٤)

== من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي، عن محمد، عن زيد. وإرساله لا يضر: لتقويته بالروايات المتصلة.

(١) هو: أبو الحسين العلوي المدني، المقتول ما بين سنة ١٢٠ - ١٢٣. راجع سبب قتله: في البداية ٣٢٩/٩. ثم راجع: طبقات ابن سعد ٢٢٩/٥/١، والجرح ٥٦٨/٢/١، والنهذيب ٤١٩/٣، والخلاصة ١٠٩، وجامع المسانيد ٤٥٤/٢، وإتقان المقال ٦٥؛ والشذرات ١٥٨/١، ودول الإسلام ٦٢/١، وتهذيب ابن عساكر ١٥/٦؛ والروض النضير ٨١/١؛ وحياة الحيوان ١٩٧/٢؛ ومقاتل الطالبيين ١٢٧، وانظر هامشه.

(٢) هذه الزيادة: عن الأم والسنن الكبرى، والفتح ١٥٣/٦. ولا نستبعد سقوطها من النسخ، أو زيادة: «هكذا». وانظر: طبقات السبكي ١٠٠/١، والمجموع ٢٢٧/٦.

(٣) يشير: إلى تحالفهم مع بني هاشم في الجاهلية، ودخولهم معهم الشعب: لما حصرتهم قريش: ليسلوا إليهم النبي (صلى اللهُ عليه وسلم). أما عبد شمس ونوفل: فكانا يعاديان هاشمًا في الجاهلية، ويؤذيان النبي في ابتداء البعثة. انظر: معالم السنن ٢١/٣، والسنن الكبرى ٣٦٦، والتوالي ٤٤ - ٤٥، ومناقب الفخر ٧، وسبائك الذهب ٧٠، والسيرة الحلبية ٣٣٩/١.

(٤) قد بين الشافعي في الرسالة (٦٨): أن هذا الحديث يدل على أن ذا القربى: بنو هاشم وبنو المطلب، دون غيرهم. وذكر الخطابي في المعالم (٢١/٣ - ٢٢): أنه يدل على ثبوت سهمهم؛ لأن عثمان وجبيراً إنما طالبا: بالقرابة. وأثبت عمل الخلفاء بمقتضاه. ثم ذكر: خلاف أصحاب الرأي فيه؛ ورد على زعم بعضهم: أن سبب الاستحقاق: النصر التي انقطعت. فراجع كلامه، وتفصيل المسألة: في الفتح ١٥٣/٦ - ١٥٤، والمهذب ٢٦٣/٢، والمغني ٣٠٤/٧، والشرح الكبير للمقدسي ٤٩٨/١٠.

«بابُ ما ذُكِرَ : من سَخَاءِ الشَّافِعِيِّ ، وَحُسْنِ خُلُقِهِ ؛ رَحِمَهُ اللهُ»

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال ^(١) :

« تَزَوَّجْتُ ، فَسَأَلَنِي الشَّافِعِيُّ : كَمْ أَصْدَقْتَهَا ؟ . فَقُلْتُ : ثَلَاثِينَ دِينَارًا . فَقَالَ : كَمْ أَعْطَيْتَهَا ؟ . قُلْتُ : سِتَّةَ دَنَانِيرَ . فَصَعِدَ دَارَهُ ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ بِصُرَّةٍ : فِيهَا أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ دِينَارًا . ^(٢) » .

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكم [٣٦] المِصْرِيُّ ؛ قال ^(٣) :

« كَانَ الشَّافِعِيُّ : أَسْحَى النَّاسِ بِمَا يَجِدُ ^(٤) ؛ وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا : فَإِنْ وَجَدَنِي ؛ وَإِلَّا قَالَ ^(٥) : قَوْلِي لِمُحَمَّدٍ — إِذَا جَاءَ — : يَا تَبِي الْمَنْزِلَ ؛ فَإِنِّي لَسْتُ أَنْفَعَدِي : حَتَّى

(١) كما في الحلية ١٣٢/٩ ، والانتقاء ٩٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ .

(٢) في الانتقاء — : وقد أخرجه من طريق محمد بن يحيى الفارسي ، عن الربيع . — زيادة : « وأدخلني في أذان الجامع : سنة إحدى ومائتين ؛ أو نحوها » . ومما يدل عليه هذه الحكاية : استحباب الشافعي التمجيل بالصدقات جميعه .

(٣) كما في الحلية ١٣٢/٩ . وقد ذكر صدره : في التوالمى ٦٨ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ، والوالمى ١٧٤/٢ ، وشرح الإحياء ١٩٥/١ . ولمحمد ترجمة : في الجرح ٣٠٠/٢/٣ .

(٤) وكان — على حد قول الربيع المذكور في التوالمى ٩٧ ، وتهذيب النووي ٥٨/١ — : إذا سأله إنسان : استحي من السائل وبادر بإعطائه ؛ فان لم يكن معه : أرسل إليه إذا رجع . وكان يقول : « السخاء والكرم : يفتيان عيوب الدنيا والآخرة ، بعد أن لا يلحتهما بدعة » . انظر : شرح الإحياء ، والمكارم والمفاخر ٨ ، والحلية ١٣٤/٩ ، والآداب الشرعية ٣/٣٢٨ .

(٥) أى : للجارية . وحذف مثل هذا — كحذف جواب الشرط السابق — جائز :

يَجِيءُ . فَرُبَّمَا جِئْتُهُ ؛ فَإِذَا قَعَدْتُ مَعَهُ عَلَى الْغَدَاءِ ، قَالَ : يَا جَارِيَةَ ؛ أُضْرِبِي لَنَا فَاوْذَجًا^(١) .
فَلَا تَزَالُ الْمَائِدَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْهُ ، وَتَتَغَدَّى^(٢) . « .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ سَوَادٍ
السَّرْحِيَّ ، قَالَ^(٣) :

« كَانَ الشَّافِعِيُّ ؛ أَسْخَى النَّاسِ عَلَى الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالطَّعَامِ ؛ فَقَالَ لِي الشَّافِعِيُّ ؛
أَفْلَسْتُ فِي عُمَرَى ثَلَاثَ إِفْلَاسَاتٍ ؛ فَكُنْتُ ؛ أَبِيعُ قَلِيلِي وَكَثِيرِي ، حَتَّى حُلِيَ ابْنُدِي
وَزَوْجَتِي . وَلَمْ أَرْهَنْ قَطُّ^(٤) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى ؛ قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ^(٥) :

« أَفْلَسْتُ مِنْ دَهْرِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ وَرُبَّمَا أَكَلْتُ التَّمَرَ بِالسَّمَكِ » .

(أخبرنا) عبد الرحمن ؛ قَالَ^(٦) : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْبُسْتِيُّ السَّجِسْتَانِيُّ ؛ نَزَلَ
مَكَّةَ — فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ — عَنْ أَبِي ثَوْرٍ ؛ قَالَ :

(١) كَذَا بِالْحَلِيَةِ . وَفِي الْأَصْلِ : « فَاوْذَجٌ » ؛ وَهُوَ تَحْرِيْفٌ . ثُمَّ هُوَ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ
يَطْلُقُ عَلَى : صِنْفٍ مِنَ الْحُلُوفِ يُسَوَّى مِنْ لَبِ الْحَنْظَلَةِ . وَالصَّحِيحُ : أَنَّهُ بِالْجِيمِ ، لَا : بِالْقَافِ
كَأَزْعَمِ ابْنِ السَّكَيْتِ . انْظُرْ : اللِّسَانُ ٣٨/٥ ، وَالتَّاجُ ٥٧٤/٢ .

(٢) انْظُرْ — فِي الْحَلِيَةِ ١٣٣/٩ ، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ ٥٨/١ ، وَالتَّوَالِي ٦٨ — مَارِوَاهُ
دَاوُدَ عَنْ طَرِيقِ أَبِي ثَوْرٍ ؛ مِمَّا هُوَ شَبِيهُ بِهِذَا . وَانْظُرْ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَثْنَاءَ إِقَامَتِهِ بِمَنْزَلِ
الزَّعْفَرَانِيِّ — : مَحَايِدِلٌ عَلَى سَمَاحَةِ نَفْسِهِ . — فِي رَوْضِ الْأَخْيَارِ ١٧٤ ، وَالْمُسْتَطْرَفُ ٢١٨/١
(بَوْلَاقٍ) .

(٣) كَافِي الْحَلِيَةِ ٧٧/٩ وَ١٣٢ ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ ٣٤ ، وَسِيرُ النَّبِيَاءِ ١٥٣ ، وَالتَّوَالِي ٦٧ .
وَذَكَرَ صَدْرُهُ : فِي تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ ٥٧/١ . وَ (السَّرْحِيُّ) وَرَدَ بِالْأَصْلِ مَصْحُفًا : بِالْجِيمِ .

(٤) فِي التَّوَالِي : « وَلَمْ أُسْتَدِنْ قَطُّ » وَهَذَا يَضْعَفُ مَارِوَاهُ فِي بَدَائِعِ الزُّهُورِ (٣٣/٣) :
مِنْ أَنَّهُ مَاتَ مَدِينًا بِسَبْعِينَ أَلْفَ دَرْهَمٍ . وَانْظُرْ : الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ٣٥ .

(٥) كَافِي الْحَلِيَةِ ١٣٣/٩ .

(٦) كَافِي الْحَلِيَةِ ١٣٢/٩ وَانْظُرْ : مَا تَقَدَّمَ (ص ١٠٤) .

« كان الشافعيُّ : قدَّمَا يُمسِكُ الشَّيْءَ ؛ من سَمَاحَتِهِ . » .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : حدَّثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ المَرَادِيُّ ؛ قال ^(١) :
« كَتَبَ إلَى أَبُو يَعْقُوبَ البُؤَيْطِيُّ — وهو في المَطْبُوقِ ^(٢) . — يسألني : أن
أصيرَ ^(٣) نفسى للغُرَبَاءِ : مَمَّنْ يَسْمَعُ كِتَابَ الشَّافِعِيِّ . ويسألني : أن أَحْسَنَ خُلُقِي
لأَصْحَابِنَا : الَّذِينَ فِي الخَلْقَةِ ؛ والِاخْتِيَالِ مِنْهُمْ . ويقولُ : لم أزلُ أَسْمَعُ الشَّافِعِيَّ كَثِيرًا ،
يُرَدِّدُ هَذَا البَيْتَ :

أَعِينُ لَهُمْ نَفْسِي : إِيكَمَّ يُكْرِمُونَهَا ^(٤) ؛ وَلَنْ تُكْرِمَ النَفْسُ : الَّتِي لِأَشْهِينُهَا »

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدَّثنا عبدُ الرحمن بن إبراهيم ^(٥) ، [٣٧]

(١) كما في الحلية ٩/١٤٨ . وذكر — ببعض اختلاف أو اختصار — في الانتقاء ٩١ ،
وقوت القلوب ٢/٢٢٨ ، والوفيات ٢/٣٤٧ ، وطبقات السبكي ١/٢٧٦—٢٧٧ ، والجواهر
الدع ٩٥ . وانظر : جامع بيان العلم ١/١١٧ ، وتذكرة السامع ٦٦ و ٨٧ ، والعيده ٤٨ .
(٢) هو — كمحسن — : سجن تحت الأرض ؛ كما في التاج ٦/٤٠٧ . وقد صرح به : في
بعض الروايات الأخرى . وكان الواثق : قد حبسه في فتنة خلق القرآن ؛ كما صرح به : في
الانتقاء وغيره . وانظر : طبقات السبكي ، والمجموع ١/١٠٧ .
(٣) كذا بالحلية والانتقاء والطبقات والجواهر ؛ أى : أحيى . وفي الأصل : « أصير » ؛
ولعله مصحف .

(٤) رواية الانتقاء والوفيات : « لأكرمهم بها » ؛ وفي رواية بالحلية : « وأكرمها بهم » ؛
ولا . وترديد الشافعي هذا البيت ، لا يستلزم : أن يكون صاحبه ؛ كما فهم بعض المعاصرين .
(٥) لعله : الزهري تلميذ الشافعي ، المذكور (ص ٧٣) . وليس : أباسعيد الدمشقي ،
المشهور : بدحيم ؛ المتوفى سنة ٢٤٥ ؛ المذكور : في طبقات الحنابلة ١/٣٠٤ ، ومختصرها
١٤٧ ، والقراء ١/٣٦١ ، والتذكرة ٢/٥٨ ، والنهذيب ٦/١٣١ ، والخلاصة ١٨٩ ؛
والشذرات ٢/١٠٨ ، إلا : أن يكون قد سقط أحد رجال السند ؛ أو : استعمل (حدَّثنا)
بدل (قال) . وانظر بتأمل : الميزان ٢/٩٧ ، واللسان ٣/٤٠٣ ، والتعجيل ٢٤٦ .

حدثنا محمد بن رُوَيْح^(١) ، حدثنا الزُّبَيْرُ بن سُلَيْمَانَ الْقُرَشِيُّ ، عن الشَّافِعِيِّ ؛ قال^(٢) :
« خَرَجَ هَزْمَةُ^(٣) : فَأَقْرَأَنِي سَلَامٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : هَارُونَ الرَّشِيدِ ؛ وَقَالَ : قَدْ
أَمَرَ لَكَ بِخَمْسَةِ آلَافٍ دِينَارٍ . » .

(قال) : « مُخِيلٌ إِلَيْهِ الْمَالُ ؛ فَدَعَا^(٤) بِحَجَّامٍ : فَأَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ ، وَأَعْطَاهُ خَمْسِينَ
دِينَاراً . ثُمَّ : أَخَذَ رِقَاعًا ، وَصَرَّ^(٥) مِنْ تِلْكَ الدَّنَائِرِ صُرَرًا ؛ فَفَرَّقَهَا فِي الْقُرَشِيِّينَ :
الَّذِينَ هُمْ بِالْحَضْرَةِ ، وَمَنْ هُمْ بِمَسْكَةٍ . حَتَّى مَارَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ إِلَّا بِأَقْلٍ مِنْ مَائَةِ
دِينَارٍ . »^(٦) .

(١) اقتصر في الجرح (٢٥٥/٢/٣) : على ذكر ابن عمران المصري ؛ وذكر : أن
أبا حاتم كتب عنه . فيكون : المراد هنا ، دون العكبري . وزجح : أنه المراد أيضاً فيما
سبق (ص ٢٥) : جريا على ما ذكرناه في أمر دحيم .

(٢) كما في شرح الإحياء ١/١٩٥ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ، والتوالي ٦٨ . وذكر في
الحلية (١٣١/٩—١٣٢) : من طريق ابن أبي حاتم ، عن ابن رُوَيْح ، عن الربيع .
(٣) هو : ابن أعين ، أحد خواص قواد الرشيد ، وأمراء مصر ؛ المقتول في مجلس
المأمون سنة ٢٠٠ . انظر : النجوم ٢/٨٨ ، والأعلام ٣/١١٢١ ، والوزراء والكتاب
٣١٦ و ٣٨١ .

(٤) كذا بالحلية وشرح الإحياء ؛ وهو : الظاهر المناسب . وفي الأصل : « فدعى » ؛
ولعله : بضم الدال . وعبارة التوالي : « فأخذ الحجام فأخذ ... » ؛ وفيها تحريف .
(٥) أي : شد . وفي الأصل : « وصير ... صرارا » وهو تحريف : لأن (الصرار) :
خرقة تشد على أطباء الناقة : لتلاير تضعها فصيلها . انظر : المصباح والمختار . والتصحيح من
الحلية وغيرها .

(٦) قد اختلف الأئمة في صلوات الخلفاء وجوازهم : فتورع عنها ابن المسيب وابن سيرين
وأحمد ؛ وقبلها النخعي والبصري ، ومالك والأوزاعي ، والجمهور . راجع : الإحياء ٢/١٢٧
والمغني ٧/٣٣١ ، وهامش محاسن الساعى ٧٦ .

« باب ما ذُكِرَ : من فِرَاسَةِ الشَّافِعِيِّ ، وَفِطْنَتِهِ ^(١) ؛ رِيحَةُ اللَّهِ »

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أما) أبو محمد ، ثنا أحمد بن سَلَمَةَ بن عبد الله
النَّيْسَابُورِيُّ ^(٢) ؛ قال : قال أبو بكر محمد بن إدريس — : وَرَأَى الحَمِيدِيَّ . — :
سَمِعْتُ الحَمِيدِيَّ ، يقولُ : قال محمد بن إدريس الشَّافِعِيُّ ^(٣) :

« خَرَجْتُ إِلَى اليَمَنِ : فِي طَلَبِ كِتَابِ الفِرَاسَةِ ؛ حَتَّى كَتَبْتُهَا وَجَمَعْتُهَا . ثُمَّ :

لَمَّا حَانَ انصِرَافِي ، مَرَرْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي طَرِيقِي : وَهُوَ مُحْتَبٍ بِفِنَاءِ دَارِهِ : أَرْزَقُ
العَيْنَيْنِ ، نَاتِيءُ الجَبْهَةِ ، سِنَاطٌ ^(٤) . فَقُلْتُ لَهُ : دَلَّ مِنْ مَنْزِلٍ ؟ . فَقَالَ : نَعَمْ .
— (قال الشَّافِعِيُّ) : وَهَذَا النِّعْمَةُ أُخْبِتُ مَا يَكُونُ ، فِي الفِرَاسَةِ . — فَأَنْزَلَنِي ،
فَرَأَيْتُ أَكْرَمَ رَجُلٍ : بَعَثَ إِلَى بَعْشَاءٍ وَطِيبٍ ، وَعَلَفَ لِداَبَّتِي ، وَفَرَّاشٍ وَحِلافٍ .
فَجَعَلْتُ : أَتَقَلَّبُ اللَّيْلَ أَجْمَعُ : مَا أَصْنَعُ بِهِذِهِ الكِتَابِ ؟ — : إِذْ ^(٥) رَأَيْتُ هَذَا النِّعْمَةَ ،
فِي هَذَا الرَّجُلِ : فَرَأَيْتُ أَكْرَمَ رَجُلٍ . — فَقُلْتُ : أُرْمِي بِهِذِهِ الكِتَابِ . »

« فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ، قَلْتُ لِلغَلَامِ : أَسْرِجْ ؛ فَأَسْرَجَ : فَرَكِبْتُ وَمَرَرْتُ
عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ لَهُ : إِذَا قَدِمْتَ مَسْكَةً ، وَمَرَرْتَ بِذِي طُؤَى ^(٦) — / فَسَلْ عَنِ [٣٨]

(١) انظر بعض ما يبدل على ذلك : في التوالى ٦٥ — ٦٦ .

(٢) تقدم الكلام عنه (ص ٣٤) ؛ وله ترجمة : في الجرح ٥٤/١/١ .

(٣) كافي الحلية ١٤٤ ، ومفتاح دار السعادة ٥٦٧ . وذكر في التوالى (٥١) :

باقتضاب ؛ وفي مناقب الفخر ١٢٠ — ١٢١ ، والآداب الشرعية ٥٨٢/٣ — ٥٨٣ :
بتصرف ؛ وفي كشف الحفا (٢٧٤/١) بنقص سننبيه على بعضه . وذكره السخاوى في
(المقاصد الحسنة) : على ما في الجوهر اللعاب ٢٣ — ٢٤ . وانظر : ماتقدم (ص ٣٥) .

(٤) هو : الكوسج الذى لا حلية له أصلاً ؛ كما فى المختار . وفى المفتاح : « سفاط » ؛

وهو خطأ وتصحيف .

(٥) هذا إلى : الكتب ؛ ليس فى الكشف . ولعله ساقط من الناسخ أو الطابع .

(٦) قال فى الصباح : هو : « واد بقرب مسكة على نحو فرسخ ، ويعرف فى وقتنا :

بالزاهر ، فى طريق التعيم . ويجوز : صرفه ومنمه ؛ وضم الطاء أشهر من كسرهما... » =

(م — ٩)

مَنْزِلِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ . «

« قَالَ لِي الرَّجُلُ : أَمْوَالِي لِأَيِّكَ أَنَا ؟ ! . قُلْتُ : لَا . »

« قَالَ : فَهَلْ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي نِعْمَةٌ ؟ ! . فَقُلْتُ : لَا . »

« فَقَالَ : أَيْنَ مَا تَكَلَّمْتُ لَكَ الْبَارِحَةَ ؟ . قُلْتُ : وَمَا هُوَ ؟ . »

« قَالَ : أَشْتَرَيْتُ لَكَ طَعَامًا : بَدْرَهْمَيْنِ ؛ وَإِدَامًا بَكْدًا ؛ وَعِطْرًا ؛ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ ؛

وَعَلْفًا لِدَابَّتِكَ ؛ بَدْرَهْمَيْنِ ؛ وَكِرَاهًا ^(١) الْفِرَاشِ وَاللِّحَافِ ؛ دِرْهَمَانِ ^(٢) . »

« (قَالَ) : قُلْتُ : يَا غُلَامُ ؛ أَعْطِهِ ؛ فَهَلْ بَقِيَ : مِنْ شَيْءٍ ؟ . »

« قَالَ : كِرَاهِ الْمَنْزِلِ ؛ فَإِنِّي وَسَّعْتُ عَلَيْكَ ، وَضَيَّعْتُ ^(٣) عَلَى نَفْسِي . —

(قَالَ الشَّافِعِيُّ) : فَغَبِطْتُ نَفْسِي : بِتِلْكَ الْكُتُبِ . — فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ : هَلْ بَقِيَ :

مِنْ شَيْءٍ ؟ . »

« قَالَ : أَمْضِ ؛ أَخْزَاكَ اللَّهُ ؛ فَمَا رَأَيْتُ قَطُّ شَرًّا ^(٤) مِنْكَ . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : [فِي كِتَابِي عَنْ] ^(٤) الرَّبِيعِ

= وراجع : معجم البلدان ٦/٦٤ ، وأخبار مكة ١/١٩٠ و ٢/٢٤١ .

(١) كذا بأكثر المراجع : هنا وفيها يأتي . وفي الأصل والفتح : « كرى » ، وهو

تحريف . إلا : أن يكون من باب قصر المدود ، وهو جائز : على ما نظن . وانظر :

ما تقدم (ص ١١٣) .

(٢) كذا بالحلية والفتح والكشف . وفي الأصل : « درهمين » ، وهو محرف عنه ، أو

عن عبارة المقاصد : « بدرهمين » .

(٣) عبارة الكشف : « وضيت على نفسي بتلك الكتب » ، والنقص من الناسخ

أو الطابع .

(٤) كذا بغير الأصل . وفي الأصل : « أشر » ، ولعله تحريف . لأنه لا يقال ذلك ،

إلا في لغة رديئة . كما في المختار . إلا : أن يكون الشافعي حكى لفظ الرجل .

(١) هذه الزيادة : ورد بقدرها بياض بالأصل ؛ وقد رأيناها أنسب من : « حدثنا » ،

هو : « قال » . والأخرى . للايضاح .

ابن سُلَيْمَانَ ، [قَالَ] ^(١) :

« أَشْتَرَيْتُ لِلشَّافِعِيِّ طَيْبًا : بَدِينًا ؛ فَقَالَ لِي : مِمَّنْ أَشْتَرَيْتَ ؟ . قُلْتُ : مِنْ ذَلِكَ الْأَشْقَرِ الْأَزْرَقِ . فَقَالَ : أَشْقَرُ أَزْرَقُ ؛ رُدَّه ، رُدَّه . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ الرَّبِيعِ ابْنِ سُلَيْمَانَ — فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ — بِزِيَادَةٍ ؛ قَالَ :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ : مَا جَاءَنِي خَيْرٌ قَطُّ ، مِنْ أَشْقَرَ . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ؛ قَالَ ^(٢) :

« حَضَرْتُ الشَّافِعِيَّ : وَاشْتَرَيْتُ لَهُ طَيْبًا ، فَأَتَى بِهِ إِلَيْهِ : فَوَقَعَ فِيهِ كَلَامٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ وَقَالَ : مِمَّنْ / أَشْتَرَيْتَ هَذَا الطَّيْبُ ؟ مَا صِفَتُهُ ؟ . قَالُوا : أَشْقَرُ . قَالَ : رُدُّوهُ ؛ [٣٩] فَمَا جَاءَنِي خَيْرٌ قَطُّ ، مِنْ أَشْقَرَ ^(٣) . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، (نَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي [أَبِي] ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ ^(٤) :

(١) كما في مفتاح دار السعادة ٥٦٧ ، وسير النبلاء ١٥٣ . وأخرج نحوه في الحلية (١٣٩/٩ — ١٤٠) . من طريقين آخرين .

(٢) كما في الحلية (١٤٠/٩) ولكن : بلفظ يفيد أن المشتري حرمة ؛ وبزيادة في آخره ، هي : « ومن كان ذا عاهة في بدنه ، فاحذروه » . وانظر : كشف الخفا ٢٧٤/١ وطبقات السبكي ٢٥٨/١ .

(٣) وكان يقول : « لا يقتلني إلا الأشقر » . فراجع ما حكى عن سبب وفاته (رضي الله عنه) : في مناقب الفخر ١٢١ ، والمفتاح ٥٦٨ — ٥٦٩ .

(٤) كما في مناقب الفخر ١٢١ ، ومفتاح دار السعادة ٥٦٨ ، وسير النبلاء ١٥٣ ، والآداب الشرعية ٥٨٢ ، وكشف الخفا ٢٧٤/١ ؛ والحلية ١٤٤/٩ ؛ والزيادة المقدمة عنها . مع بعض اختلاف في اللفظ أو اختصار . وانظر : الوافي ١٧٤/٢ ، والمخلاة ٣١ و ١٥٢ ، والكشف ٤٠/١ و ٢٧٣ .

« أَحَذَرُ : الأَعْوَرُ ، والأَحْوَالُ ، والأَعْرَجُ ، والأَحْدَبُ ، والأَشْقَرُ ، والأَكْوَسَجُ ،^(١)
وكلُّ مَنْ به عَاهَةٌ فِي بَدَنِهِ^(٢) . وكلُّ نَاقِصِ الخَلْقِ ، فأحذَرُهُ : فإنه صاحبُ التَّوَاهُجِ^(٣) ،
ومُعَامَلَتُهُ عَسِرَةٌ » .

وقال الشافعيُّ مرَّةً أُخْرَى : « فإنهم أصحابُ خِيبٍ^(٤) » .

قال أبو محمدٍ : إنما يعني : إذا كان ولادهم^(٥) بهذه الحالة ؛ فأما مَنْ حَدَثَ
فيه شيءٌ : من هذه العِللِ ؛ وكان في الأصلِ صحيحَ التَّرْكِيبِ — : لم تَضُرَّ
مُخَالَطَتُهُ^(٦) .

(أنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، ثنا الربيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال : سَمِعْتُ
الشافعيَّ ، يقولُ^(٧) :

« ما رأيتُ سَمِينًا عَاقِلًا قَطُّ ؛ إلا رَجُلًا واحدًا^(٧) » .

(١) كذا بغير الأصل . وفي الأصل : « كوسج .. يديه » ؛ وهو من عبث الناسخ :
(٢) كذا بالحلية والنائب والكشف ؛ أي : الخسومة وعدم الاستقرار على أمر
واحد . وعبارة الأصل هكذا : « النوى » ؛ وهي مصحفة عما ذكرنا . انظر : اللسان
١٣٤/٢٠ . وعبارة المفتاح . « لؤم .. حسرة » . وفيها تصحيف .

(٣) كذا بالأصل والمفتاح ؛ أي : مكر وخداع . وفي الحلية والآداب والكشف :
« خيب » .

(٤) كذا بالأصل . وفي الحلية : « إذا كانت ولادتهم » ، ومعناها : الوضع ؛ كما في
المختار والمصباح .

(٥) إنما يسلم هذا : إذا ثبت أن التأثير في العقلية والمعاملة ، إنما يكون : بالنقص
الأصلي ، والشعور به ؛ دون الطارئ .

(٦) كما في الحلية (١٤١/٩) : من طريق القات ، عن الربيع .

(٧) هو محمد بن الحسن ، كما صرح به : في روض الأخبيار ٢٤٠ ، والشذرات ١/٣٢١
وذيل الجواهر المضية ٢/٥٠٨ . وانظر صفحة ٤٣ منها ، وتهذيب الأسماء ١/٨١ ، وتاريخ =

(أنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد عبد الرحمن : قال إسماعيل بن يحيى ^(١) المزيّني : سمعتُ الشافعيّ ، يقول ^(٢) :
« ليس من قوم — لا يُخْرِجون ^(٣) نساءهم إلى رجالٍ غيرهم : في التزوُّج ؛

= بغداد ٢/١٧٥ ، والبداية ١٠/٢٠٢ ، ومناقب الذهبي ٥١ . وقال الحسن بن إدريس الخولاني — كما في الحلية ٩/١٤٦ ، والانتقاء ٩٨ ، والأذكياء ١٤٩ « حجر » — : « سمعت الشافعي ، يقول : ما أفلح صمين قط ، إلا : أن يكون محمد بن الحسن . قيل له : ولم ؟ قال : لأن العاقل لا يخلو من إحدى خلتين ، إما أن يغم : لآخرته ومعاده ، أو : لدينه ومعاشه . والشحم مع الغم : لا ينعقد ، فإذا خلا من الغنيين : صار في حد البهائم ، فينعقد الشحم . » . وقد ذكر في مناقب الفخر ١٢١ ، وسير النبلاء ١٦٤ : وكشف الحفا ١/٢٤٩ و ٢/١٧٨ - ١٧٩ . وانظر . الإمام الشافعي ٢٠ .

(١) لا : إبراهيم ، كما في فهرست ٢٩٨ ، وتنقيح المقال ١/١٢٧ . وهو أبو إبراهيم المصري ، ناصر مذهب الشافعي ، التوفي سنة ٢٦٤ . راجع : الجرح ١/١/٢٠٤ ، والوفيات ١/٩٩ ، والانتقاء ١١٠ ، وطبقات الشيرازي ٧٩ ، والحسين ٥ ، والسبكي ١/٢٣٨ ؛ وهامش الفوائد البهية ٣٢ ، ومناقب الفخر ١٣ ، والتوالي ٨٠ و ٤٠ ؛ والتنظم ٥/٤٦ ، ودول الإسلام ١/١٢٥ ، والشذرات ٢/١٤٨ ؛ والنجوم ٣/٣٩ ، وحسن المحاضرة ١/٦٨ ؛ والكواكب السيارة ١٩٣ ، والحطط التوفيقية ١٣/٣٠ ؛ وجامع كرامات الأولياء ١/٣٥٢ ومفتاح السعادة ٢/١٥٩ ، ومواسم الأدب ١/١٩١ ، والمجموع ١/١٠٧ . وقد ذكر في تهذيب الأسماء (٢/٢٨٥) : أنه ترجم له باب الأسماء . ولكن النسخة المطبوعة خالية من ترجمته . و (المزيّني) نسبة إلى : مزينة بنت كلب ؛ إحدى القبائل المشهورة . كما في الوفيات واللباب وضبط الأعلام .

(٢) كما في الحلية ٩/١٢٥ ، والانتقاء ٩٨ . وذكر بمعناه : في تاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٤ .

(٣) في الأصل : « يخرجوا » ؛ وهو خطأ وتحريف . والتصحيح : من الحلية (والجملة المعطوفة غير موجودة بها) ، والانتقاء . وقوله : لا ، في الموضعين ؛ ساقط منه . وهو من عبث الناسخ أو الطابع ؛ لأنه يفيد غير المعنى المقصود ؛ وهو : كراهة تزويج الأقارب . ويؤكد ذلك عبارة الذهبي : « أيما رجال (أو أهل) بيت لم يخرج نساؤهم . . . » وراجع بعض ماورد في ذلك : في الأحياء ٢/٣٧ ، والمستطرف ٢/٢٨٤ .

ولا رجالهم إلى نساء غيرهم : في التزويج . — إلا : جاء أولادهم حتمى^(١) . « .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقول^(٢) عن رجلٍ ذَكَرَهُ^(٣) :

« لا يَصْلُحُ طَلَبُ الْعِلْمِ إِلَّا : لِمُقَدِّسٍ . فقيل : ولا الغنيُّ المَكْفِيُّ ؟ . فقال : ولا الغنيُّ المَكْفِيُّ . »

/ (ثنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : ثنا أبو عبد^(٤) الله أحمدُ بن [٤٠] عبد الرحمن الزُّهْرِيُّ : (ابن أخي عبد الله بن وهب) ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقول^(٥) : « إذا رأيتم^(٦) الكتابَ : فيه إلحاقٌ وإصلاحٌ ؛ فاشهدوا له : بالصَّحَّةِ^(٧) . »

(١) كذا بالحلية والانتقاء . وعبارة الذهبي : « في أولادهم حتمى » . وفي الأصل : « حتمى » ؛ والظاهر : أنه محرف عما ذكرنا .

(٢) كما في المجموع ٣٥/١ ، وتذكرة السامع ٧٢ ، وشرح الترمذي ٢٤٩ ، وذكر في الحلية (١١٩/٩) : مختصراً . وللشافعي — في هذه المراجع ، وجامع بيان العلم ٩٨/١ ، وتهذيب الأسماء ٥٤/١ ، وسير النبلاء ١٦٤ و١٦٦ ، والآداب الشرعية ٢٦/٣ — ٢٧ ، وفتح المغيب ٨٥/٣ والتدريب ٢٤٩ — كلام : يقوى ذلك ويزيده فائدة . ولكن ذكر في التوالم ٧٣ — من طريق الربيع أيضاً — قول الشافعي : « يحتاج طالب العلم إلى ثلاث خصال : طول العمر ، وسعة ذات اليد ، والذكاء . » ؛ فتأمل .

(٣) أي : ونسى الربيع اسمه . وهذا صريح : في أن هذا الكلام لغير الشافعي ؛ بيد أن المرجع الأخرى قد نسبت له .

(٤) بالأصل : « عبيد » ؛ والزيادة من الناسخ : على ما سبق (ص ٢١) . وله ترجمة في الجرح ٥٩/١/١ ، والاعتباط ٤ .

(٥) كما في الحلية ١٤٤/٩ ، والكفاية ٢٤٢ ، وتذكرة السامع ١٧٣ .

(٦) كذا بالحلية ؛ وهو المناسب . وفي الأصل : « رأيت » ؛ وله محرف . وفي الكفاية والتذكرة : « رأيت . . . فاشهد » .

(٧) كما كان يقول — كما في المعيد ١٣٥ — : « من كتب ولم يعارض (يقابل) : كمن

دخل الحلاء ولم يستنج . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني الربيعُ بن سليمان ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(١) لرجلٍ - يُكنى : أبا عليٍّ - ^(٢) ؛ يُريدُ : أن يحفظَ الحديثَ ، ويكونَ فقيهاً . - :

« هَيَّاتَ ؛ مَا أَبْعَدَكَ مِنْ ذَلِكَ » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا حَرَمَلَةُ بن يَحْيَى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٣) :

« إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ الرَّجُلَ : أَكَاتِبْ ^(٤) هُوَ ؟ فَانظُرْ : أَيْنَ يَضَعُ دَوَاتَهُ ^(٥) ؟ فَإِنْ وَضَعَهَا عَنْ شِمَالِهِ ، أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ - فَاعْلَمْ : أَنَّهُ لَيْسَ بِكَاتِبٍ ^(٦) . »

(١) كما في الحلية (١٣٩/٩) : بلفظ استشهدنا به فيما سبق (ص ٦٢) . وقد ذكر في الآداب الشرعية ١٣٣/٢ - ١٣٤ ، من طريق الربيع أيضاً ، نحوه : موجهها إلى يوسف ابن عمر بن يزيد المصري ، تلميذ الشافعي ؛ المذكور : في التوالى ٨٢ .

(٢) هو : عبد العزيز بن عمران (لا : عمر ، كما في مفتاح السعادة ١٦٣/٢) ابن أيوب بن مقلص (كفتاح) الحزاعي المصري ، المالكي ثم الشافعي ؛ المتوفى سنة ٢٣٢ أو ٣٤ أو ٤٢ . راجع : الانتقاء ١١١ ، والتوالى ٨١ وطبقات السبكي ٢٦٥/١ ، والحسيني ٤ ؛ وحسن المحاضرة ٢٢٤/١ ؛ والتاج ٤٢٧/٤ .

(٣) كما في الحلية ١٤٥/٩ .

(٤) كذا بالحلية . وفي الأصل : « كاتب » . وما أثبتنا أوضح .

(٥) في الآداب الشرعية (١٧٣/٢) ، كلام مفيد : عن جمع (الدواة) وما إليه .

(٦) بل يوصف : بالحمافة ؛ كما صرح به الشافعي ، في كلام وجهه لابن عبدالحكم :

وقد وضع الدواة على يساره . انظر : الانتقاء ٩٩ .

«بَابُ مَا ذُكِرَ : من معرفة الشافعي اللغات ؛ وما فسّر :

من غريب الحديث ، وغريب الكلام .»

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ

عبد الملك بن هشام النحوي ، صاحب المغازي^(١) - : وكان بصيراً بالعربية . - يقول^(٢) :
« الشافعي ؛ ممن تؤخذ عنه اللغة .»

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل -

فيما كتب إلي - قال : قال أبي^(٣) :

« كان الشافعي (رحمه الله) : من أفصح الناس ؛ وكان مالك ؛ يُعجبه قراءته ؛

لأنه كان فصيحاً .»

(أنا) أبو الحسن ؛ قال : ثنا عبد الرحمن ؛ قال : حدثت عن أبي عبيد :

القاسم بن سلام^(٤)

(١) الحميري المصري ، المتوفى سنة ٢١٣ أو ١٨ ، راجع : الوفيات ١/٤١١ ، وبيعة الوعاة

٣١٥ ، وتهذيب الأسماء ٢/٣٠٢ ، والأعلام ٢/٦٠١ ؛ والتوالي ٨١ ، والمستطرفة ٨٠ ؛
والشذرات ٢/٤٥ ، وحسن المحاضرة ١/٣٠٦ ، وتصدير سيرته ٢٩ .

(٢) كما في : طبقات السبكي ١/٢٧٥ ، والتوالي ٦٠ وتاريخ الإسلام ٣٢ . وذكر نحوه

أيضاً عنه ، وعن بعض أهل اللغة : كعثلب والمازني - : في صفحة ٣٨ منه ، وسير النبلاء

١٥٥ . ومعجم الأدباء ١٧/٢٩٩ ، وتهذيب الأسماء ١/٤٩ - ٦٢٥٠ ، والانتقاء ٩٢ - ٩٣

والحلية ٩/١٢٨ ، ومناقب الفخر ٨٧ - ٨٨ ، والتهذيب ٩/٣٠ ، والتوالي ٦٢ ، ومراة الجنان

٢/٢٠ ، ومختصر المؤمل ٦ ، ومقدمة الرسالة ١٣/١٤ ، وهامشها ١٥ .

(٣) كما في الانتقاء ٧٥ و ٩٣ ، والتوالي ٦٠٥١ ، وتاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء

١٥٥ . وانظر : ما تقدم (ص ٢٨) . ولأحمد ترجمة : في الجرح ١/١/٦٨ .

(٤) الأنصاري الحراساني البغدادي ، المتوفى بمكة سنة ٢٢٢ أو ٢٣ أو ٢٤ . راجع :

تاريخ البخاري ٤/١/١٧٢ ، والجرح ٣/٢/١١ ، والتذكرة ٢/٥ ، والتهذيب ٨/٣١٥ ،

والخلاصة ٢٦٥ ، والمستطرفة ٣٥ ، والتخفة ٢٤٣ ؛ وطبقات ابن سعد ٢/٧/٩٣ =

قال ^(١): « / كان الشافعيُّ : ممَّن يُؤخَذُ عنه اللَّفَّةُ ؛ (أو : من أهلِ [٤١] اللِّفَةِ) ^(٢) » ؛ الشُّكُّ مِنِّي .

(أنا) أبو الحسنِ ، (أنا) عبدُ الرحمنِ ؛ قال : سمِعْتُ الرَّبِيعَ بنَ سُلَيْمَانَ ، يقولُ ^(٣) :

« كان الشافعيُّ : عَرَبِيَّ النَّفْسِ ، عَرَبِيَّ اللِّسَانِ . » ^(٤) .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدِ عبدُ الرحمنِ ؛ قال : قال أبي : قال أحمدُ

ابن [أبي] سُرَيْجٍ ^(٥) : « مارأيتُ أحداً : أفوّةً ، ولا أنطقُ من الشافعيِّ . » ^(٦) .

والشيرازي ٧٦ ، والسبكي ٢٧٠/١ ، وابن أبي يعلى ٢٥٩/١ ، ومختصرها ١٩٠ ، وابن الجزري ١٧/٢ ؛ والانتقاء ١٠٧ ، وتهذيب الأسماء ٢٥٧/٢ ، والتوالي ٨١ ؛ والصفوة ١٠٥/٤ ، ونزهة الألبا ١٨٨ (حجر) ، والبغية ٣٧٦ ؛ ومعجم الأدباء ١٦/٢٥٤ ، والوفيات ١/٥٩٦ ؛ وتاريخ بغداد ١٢/٤٠٣ ، والبداية ١٠/٢٩١ ، والشذرات ٢/٥٤ ؛ والفهرست ١٠٦ ، ومفتاح السعادة ٢/١٦٧ .

(١) كما في تهذيب الأسماء ١/٥٠ ، والتوالي ٦٠ : باللفظ الأول .

(٢) وكان يقول : « مارأيت قط رجلاً : أتقل ، ولا أروع ، ولا أفصح ، ولا أنبل

من الشافعي . » . انظر : مناقب الفخر ١٨ ، ومراة الجنان ٢/١٩ ، ومختصر المؤمل ٥ ، والبداية ١٠/٢٥٣ ، والحلية ٩/٩٤ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، والوفيات ١/٦٣٧ .

(٣) كما في التوالي (٦٠) : بدون تكرار قوله : عربي .

(٤) قال أبو نعيم الأستراباذي — كما في التوالي ٧٧ — : سمعت الربيع يقول :

« لو رأيت الشافعي ، وحسن بيانه وفصاحته : لعجبت منه ؛ ولو أنه ألف هذه الكتب على عربيته — : التي كان يتكلم بها معنا في المناظرة . — لم يقدر على قراءة كتبه : لفصاحته ، وغرائب ألفاظه . غير أنه كان في تأليفه : يجتهد في أن يوضح للعوام » . وانظر : مناقب الفخر ١٣١ .

(٥) كما في تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٥ ، والتوالي ٥٨ . والزيادة المقدمة

عنها . وانظر : ماتقدم (ص ٣٤) ، والجرح ١/١/٥٦ .

(٦) قال الجاحظ : « نظرت في كتب هؤلاء النبغة : الذين نبغوا في العلم ؛ فلم أر أحسن =

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : قال الشافعي^(١)
في قول^(٢) رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « نهى : أن تُصبرَ البهائمُ » ؛
قال : « هي : أن تُرَمَى بعدَ ما تُؤخَذُ . »^(٣) .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :^(٤)
« سمعتُ الشافعيَّ : وذكرَ حديثَ الاستنجاءِ بالرمَّةِ (يعنى : حديثَ النبيِّ
صلى الله عليه وسلم : « أنه نهى عن الروثِ والرمَّةِ : أن يُستنجَى بهما . » ؛ فقال :
« الرَّمَّةُ هي : العظْمُ [البالي] . » ؛ وروى هذا البيتَ^(٥) :

== تأليفًا من المطلي : كان كلامه ينظم درا إلى در . « . انظر : مناقب الفجر ٨٧ ، والنوالم
٥٩ ، ومقدمة الرسالة ١٥ .

(١) كما في الأم (٦٦/٤) مبينا : أن صاحب الجيش إن ساق سبيا ، فأدركه العدو ، خاف أن
يأخذوه منه - : فليس له عقر الدواب ولا ذبحها . وانظر : الأم : ١٦٢/٤ و ١٧٤ و ١٩٩ و ٣٢٣/٧
(٢) كذا بالأصل ؛ وهو صحيح . وقوله : نهى ؛ أي : من قبل الله تعالى .
(٣) قال في الأم (١٩٧/٢) : « . . . وقد نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن
المصبورة : الشاة تربط ثم ترمى بالنبل . » . وذكره في السنن الكبرى (٣٣٤/٩) ، مع
كلام لأبي عبيد : مؤيد له . وراجع : الفتح ٥٠٧/٩ ، وشرح مسلم ١٠٧/١٣ ، واللسان
١٠٧/٦ ، والفائق ٣/٢ (الجلي) وجامع العلوم والحكم ١١٠ .
(٤) كما في الخلية (١٤٨/٩ - ١٤٩) : باختلاف لفظي . وكلام الشافعي بالزيادة ،
ذكر : في الأم ١٨/١ .

(٥) هو : لعلمة بن عبدة التميمي الجاهلي ، الملقب بالفحل : لتزوجه امرأة امرئ
القيس بعد أن طلقها ؛ بسبب أن حكمت عليه : بأن علقمة أشعر منه . انظر : الأغاني
١١١/٢١ ، ومقدمة ديوانه ؛ والمفضليات ٣٩٠/١ (المعارف : ثانية) ؛ ورغبة الآمل
٢٢/١ . والبيت : في الديوان ١٤ ، والمفضليات ٣٩٤ ، وجمهرة اللغة ٢٩٨/١ والرغبة ٣٤ .

به : جَيْفُ الْحُسْرَى^(١) ؛ فَأَمَّا عِظَامُهَا : فَرَمٌّ^(٢) ؛ وَأَمَّا لَحْمُهَا : فَصَلِيبٌ^(٣) .
(أخبرنا) أبو الحسن ؛ قال : ثنا عبدُ الرحمن ؛ قال :
« سألتُ أبا زُرَّةَ ، عن تفسيرِ حديثِ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) : « أنه
بِهِي : أن يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ وَرِيمَةٍ »^(٤) ؛ فقالت : ما الرِّيمَةُ ؟ . قال : العِظْمُ البَالِي ؛
فَنَزَعَ بِهذه الآيَةِ : (قَالَ : مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ : وَهِيَ رِيمٌ ؛ ! : ٣٦ - ٧٨) . « .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ ؛ قال :
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) فِي مَكَّةَ : « لَا
يُخْتَلَى خَلَاها »^(٥) ؛ فقال : « الْاِخْتِلَاءُ : الْاِحْتِشَاشُ : قَطْعًا وَتَفْأًا . » .

(١) كذا بالمصادر الأربعة . (وهذه الجملة مع الفاء : سقطت من نسخ الأم والحلية .)
أى : بالطريق التي اجتازها بناقة الجسرة : (التي تقدم على سلوك الأوعار وقطعها ؛ كما في
المصباح) ؛ جيف النياق الحسرى : التي هلكت تعباً وإعياء . (انظر اللسان : ٢٦١/٥)
وفي الأصل : « الجسرى » ؛ وهو تصحيف ؛ إلا إن ثبت : أنه جمع « الجسورة » أو
« الجسرة » أو « الجسور » ؛ فيكون المعنى عليه : أقوى وأبلغ .
(٢) أى : بال يتفتت . وفي المصادر الأربعة : « فييض » ؛ وهو كناية عن : استخراج
ودكها (شحمها) ؛ كما قال الرصني .
(٣) أى : ظهر ودكها ؛ أو : سال صديدها . وفي المصادر الأربعة : « .. جلدها .. »
وتفسيره — في هامش الفضليات — : بأنه الذي لم يدينغ ؛ تفسير بما ليس مراداً قطعاً .
سواء : أصح لغة أم لا .
(٤) قال في النهاية (١٠٥/٣) : « .. ويجوز : أن تكون (الرمة) جمع (الرميم) ؛
وإنما نهى عنها : لأنها ربما كانت ميتة ؛ وهي نجسة ؛ أو : لأن العظم لا يقوم مقام الحجر :
للاسته » . وانظر : اللسان ١٥/١٤٤ ، والفائق ١/٥٠٥ . ثم راجع في هذا المقام : السنن
الكبرى ١/١٠٩ ، والفتح ١/١٨٠ ، ومختصر الزنى ١/١١ - ١٣ ، والمجموع ٢/١١٩ -
١٣١ ، واللغني ١/١٤٨ .

(٥) الخلى : النبات الرقيق مادام رطباً ؛ والحشيش اسم : لليابس ؛ وإن كان أصحاب
الشافعي يطلقونه على الرطب : على سبيل المجاز المرسل ؛ باعتبار ما يؤول إليه . راجع هذا =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قال الربيع بن سليمان^(١) :
« سئل الشافعي^(٢) : عن اللّمس^(٣) ؛ فقال : هو : اللّمس باليد^(٣) ؛ ألا ترى : أن
النبي^(٤) (صلى الله عليه وسلم) نهى عن الملامسة ؛ ؟ ! و (الملامسة) : أن يلمس الثوب
بيده : ليشتريه ؛ ولا يُقلب^(٤) . (قال الشافعي^(٥)) : قال الشاعر^(٥) :
وَأَلَمَسَتْ كَفِّي كَفَّهُ : أَطْلُبُ الْغِنَى ؛ وَلَمْ أَدْرِ : أَنَّ الْجُودَ مِنْ كَفِّهِ ، يُعْدِي

الحديث ، والكلام عنه : في السنن الكبرى ١٩٥/٥ ، وشرح مسلم ١٢٥/٩ ، والفتح
٣٥/٤ ، والغنى ٣/٣٦٦ ، والمجموع ٤٤٧/٧ و ٤٥٣ ؛ والنهاية ٣٦٩/١ ، واللسان ١٨/٢٦٧
(١) كما في الحلية ٩/١٤٩ ، وفي مناقب الفخر (٧٤ — ٧٥) : بدون البيت الثاني ؛
وفي الأم (١٣/١) : مختصراً . وانظر : أحكام القرآن ١/٤٦ .

(٢) أي : في قوله تعالى : (أو لا مستم النساء : ٤ — ٤٣ و ٥ — ٦) .

(٣) هذا لا يعارض رأيه : أن المراد به : التقاء البشريتين سواء أكان بالجماع ، أم بغيره .
(كما هو مذهب عمر وابنه وابن مسعود ، والشعبي والنخعي) ففرضه : الرد على من زعم : أنه
كنية عن الجماع . كعلي وابن عباس ، والحسن ومجاهد وقتادة ، وأبي حنيفة . راجع تفصيل
ذلك : في تفسير الفخر ٣/٢٢٦ ، والقرطبي ٥/٢٣ ، وأبي حيان ٣/٢٥٨ ؛ والغنى ١/١٨٦ ،
والمجموع ٢/٢٢ و ٣٠ ؛ والسنن الكبرى ١/١٢٣ .

(٤) كذا بالحلية ؛ وفي المناقب والأحكام : « يقلبه » . وبالأصل : « يغلب » ؛ وهو
تصحييف . وهذا أحد معان ثلاثة ، ذكرها موضحة : في شرح مسلم ١٥٤/١٠ — ١٥٥ ،
والفتح ٤/٢٠٦ . وانظر : الغنى ٤/٢٧٥ ، والسنن الكبرى ٥/٣٤١ ، والنهاية ٤/٦٦ ،
واللسان ٨/٩٤ .

(٥) هو : بشار بن برد أبو معاذ العقيلي المتوفى سنة ١٦٧ . راجع الأغاني ٣/٢٠ ، والشعر
والشعراء ٢/٧٣٣ (حلبي) ، ونسكت الهميان ١٢٥ ، ولسان الميزان ٢/١٥ ، والوفيات
١/١٢٤ : وتاريخ بغداد ٧/١١٢ ، والبداية ١٠/١٤٩ ، والشذرات ١/١٦٤ ،
والنجوم ٢/٥٣ ؛ والفهرست ٢٢٧ ، ومواسم الأدب ١/١٩٦ و ٤٧/٢ ؛ ومقدمة
ديوانه ٣ ، والمختار من شعره : (ط) ؛ والوزراء والكتاب ١٥٨ . والبيتان : في الأغاني
٢٦ (أو ١٥٠ : ط الدار) ؛ وذكر الأول : في المجموع ٢/٣١ ، ولطائف المعارف ١٧٥ .

فَلَا أَنَا ، مِنْهُ — مَا أَفَادَ ذَوُو الْفَنَى — أَفَدْتُ ؛ وَأَعْدَانِي : فَبَدَّدْتُ ^(١) مَا عِنْدِي «
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرنا أبي ، ثنا حَرَمَلَةُ بن
يَحْيَى ؛ قال :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يُفَسِّرُ حَدِيثَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : التَّسْبِيحُ :
لِلرِّجَالِ ؛ وَالتَّصْفِيقُ : لِلنِّسَاءِ ^(٢) » ؛ قال : « لِأَنَّ صَوْتَ الْمَرْأَةِ : يَفْتِنُ فِي غَيْرِ
صَلَاةٍ ؛ فَكَرَّ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَنْ تَكُونَ فِي الصَّلَاةِ : تَفْتِنُ النَّاسَ
بصَوْتِهَا » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبي ، ثنا يُونُسُ بن
عبد الأعلى ؛ قال :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ — : وَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
« أَنَّهُ أَحْرَمَ ^(٣) : يَنْتَظِرُ الْقِضَاءَ » . — « أَيْ : مَا يُؤَمَّرُ بِهِ » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ عبد الرحمن بن أبي حاتم ؛ قال : أخبرني
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم — : قراءة عليه . — :

(١) بهامش الأصل ، والأغاني ، والحلية : « فأنلفت » .
(٢) راجع هذا الحديث ، والكلام عليه : في المعرفة للحاكم ٢٠١ ، والسنن الكبرى
٢٤٥/٢ — ٢٤٧ ، والفتح ٤٩/٣ — ٥٠ ، وشرح مسلم ٤/١٤٥ — ١٤٨ ، والأم
١٣٨/١ و ١٥٤ . وراجع الخلاف في المسئلة : في بداية المجتهد ١/١٦٨ .
(٣) أي : عقد الإحرام ، ونوى النسك — هو وأصحابه — : بدون تعيين حج ،
ولا عمرة ، ولا قران . فلما نزل الوحي ، أمر من لا هدى معه : أن يجعل إحرامه عمرة ؛
وأمر من معه هدى : أن يجعله حجاً . انظر : المختصر والأم ٢/١٠٩ و ٥٤ ، واختلاف
الحديث ٤٠٤ — ٤١٠ و ٤٠٦ ، والسنن الكبرى ٥/٥ ، والمجموع ٧/١٦٦ . ثم راجع في
الفتح (٢٥٨/٣) الخلاف : في مطلق الإحرام على الإبهام .

« (أنا) الشافعي^(١) : ثنا إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين (يعني : قارئ مكة)^(٢) ؛ قال : قرأتُ على شبل (يعني : ابن عَبَّادِ) ؛ وأخبر شبل : أنه قرأ على عبد الله بن كثير ؛ وأخبر عبد الله بن كثير : أنه قرأ على مجاهد ؛ وأخبر مجاهد : أنه قرأ على ابن عباس^(٣) ؛ وأخبر / ابن عباس : أنه قرأ على أبي بن كعب ، [٤٣] وقرأ أتي بن كعب : على رسول الله صلى الله عليه وسلم . »

(١) كما في الأسماء والصفات ٢٧١ - ٢٧٢ ، وتاريخ بغداد ٦٢/٢ . و ذكر ببعض اختلاف : في مناقب الفخر ٧٠ ، وذكره الذهبي متفرقا مختصرا : في طبقات القراء (الهداية ٧٢٥/٧ - ٧٢٦) ، و ذكر القسم الأول منه : في التوالمى ٤٢ ؛ والقسم الثاني : في تاريخ الإسلام ٣٠ - ٣١ ، وسير النبلاء ١٤٨ ، وطبقات ابن الجزرى ١٦٦/١ . وانظر الجزء الثاني منها : (٩٥ - ٩٦) ؛ والبداية ٢٥٢/١٠ ، وهامش الرسالة ١٤ - ١٥ .

(٢) هو : أبو إسحق الخزمى ، التوفى سنة ١٧٠ أو ١٩٠ . انظر : الجرح ١٨٠/١/١ والتوالمى ٥٢ . و (شبل) هو : أبو داود المكي النابعى ؛ قيل : إنه توفى سنة ١٤٨ . ولكن الثابت - عند الذهبي - : أنه بقى إلى ما بعد سنة ١٥٠ ، أو إلى قريب سنة ١٦٠ . انظر : هدى السارى ١٣٣/٢ . و (ابن كثير) هو : أبو معبد أو أبو بكر الكنانى ، المتوفى بمكة سنة ١٢٠ أو ١٢٢ . انظر : طبقات ابن سعد ٣٥٦/٥/١ ، وتهذيب الأسماء ٢٨٣/١ ، والوفيات ٣٥٤/١ ، وذيل الجواهر المضية ٤٢٢/٢ ، وشجرة النور ١٨/١ ؛ وتاريخ الإسلام ٢٦٨/٤ ؛ والفهرست ٤٢ ، ومفتاح السعادة ٣٦٩/١ ؛ وإراز المعانى لأبى شامة . والثلاثة لهم ترجمة : في طبقات القراء لابن الجزرى ١٦٥/١ و٣٢٤ و٤٣٣ ، والذهبي (الهداية ٧٢٥/٧ و٧١٩ و٧٢٥) ؛ والشذرات ١٥٧/١ و٢٢٣ و٣٢٦ .

(٣) هو : أبو العباس الهاشمى ، المتوفى بالطائف سنة ٦٨ على الصحيح . انظر : ذخائر العقبى ٢٢٦ ، ونكت الهميان ١٨٠ ؛ وتاريخ بغداد ١٧٣/١ ، و - من المحاضرة ١٢٣/١ . و (أبى) هو : أبو النذر الخزرجى ، المتوفى سنة ٣٠ على الصحيح . انظر : الجرح ٢٩٠/١ وتهذيب ابن عساكر ٣٢٢/٢ ، والمعارف ١١٣ . ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١٠٣/٢ و١١٩ و٥٩/٣ ، والشيرازى ١٨ و١٣ ، وابن الجزرى ٣١/١ و٢٥٥ ؛ والحلية ٣١٤ و٢٥٠/١ ، والصفوة ١٨٨/١ و٣١٤ ؛ والإكمال ٢٣٥ ، والتذكرة ١٦/١ و٣٧ ، وتهذيب ١٨٧/١ و٢٧٦/٥ ؛ وأسد الغابة ١٩٢/٣ و١٩٢ ، والاستيعاب والإصابة ٢٧/١ و٣١ و٣٢٢ و٣٤٢ ؛ وتهذيب الأسماء ١٠٨/١ و٢٧٤ ؛ وتاريخ الإسلام ٢٧/٢ و٣٠/٣ ؛ ومفتاح السعادة ٣٥٢/١ و٣٥٥ و٤٠٠ و٤٠٤ .

« (قال الشافعي) : وقرأتُ على إسماعيل بن قسطنطين^(١) ؛ وكان يقول :
(القرآن) : اسمٌ ، وليس بمهموزٍ ؛ ولم يُؤخذ^(٢) من (قرأتُ) ؛ ولو أُخذ من
(قرأتُ) : كان كلُّ ما قرئَ قرآنًا ؛ ولكنه اسمٌ : القرآنُ ؛ [مثل التوراة
والإنجيل] ^(٣) . وكان : يهمزُ (قرأتُ) ، ولا يهمزُ (القرآن) ؛ كان يقول :
(وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ : ١٧ - ٤٥) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان ؛
قال : قال الشافعي^(٤) :

(١) انظر في إبراز المعاني (٥) كلام الشافعي المتضمن لذلك وللثناء على قراءة ابن كثير .
(٢) بالأصل : « يوجد ... كلما قرئ قرأه » ؛ وهو تصحيف .
(٣) زيادة مفيدة : عن المراجع الأخرى . ومراده : أنه ليس بمصدر ؛ بل هو : علم
على الكتاب الخاص ؛ كما أن كلاهما علم على كتاب خاص . ونقول : إن اللزامة إن
سلت : من حيث أصل الوضع والاستعمال اللغوي ؛ فلا تسلم : من جهة الاصطلاح الحادث
والاستعمال الأصولي والفقهي . فإن (القرآن) أصبح في العرف حقيقة في الكتاب الخاص :
بمجرد لا يتبادر إلى الذهن غيره . ثم : إن الدليل كله معارض : بأن (القرآن) لو كان
مأخوذا من (قرئت) - بمعنى : جمعت . - : كان كل ما قرئ وجمع : قرأنا . والجواب :
بأن العرف خصه ؛ هو عين ما أجنبناه . هذا ؛ وكون الشافعي يحكيه ، لا يستلزم : أن
يكون رأيا له ؛ كما فهم الشيخ شاكر . واستدلالة لذلك ، بنحو قول ابن هشام : « الشافعي
كلامه لغة : يحتج بها » ؛ من العجب العجيب .

(٤) كما في الرسالة ٤٢٦ - ٤٢٧ ، والأم ٩٣/٦ ، والسنن الكبرى ١١٤/٨ ، وإيقاظ
الهمم ٨ - ٩ . وانظر : مفتاح الجنة ٢٠ . وكون هذا الحديث مرسلا - بسبب : أن
طاوسا لم يعاصر عمر . - لا يضر : لأنه أخرجه متصلا من طريق أبي هريرة : في الأم
٨٩/٦ و٩٣ ، والسنن ١١٢ . كما أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه : من طريق طاوس ،
عن ابن عباس ، عن عمر . انظر : هامش الرسالة ٤٢٧ - ٤٢٨ .

« ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عن عمرو بن دينار ، وابنِ طاوسٍ ، [عن طاوسٍ ^(١)]
 أنَّ عمرَ بن الخطَّابِ ، قال : أذْكَرُ اللهُ أَمْراً : سَمِعَ من النَّبِيِّ (صلى اللهُ عليه وسلم)
 في الجَنِينِ ^(٢) ، شيئاً . فقامَ حَمَلُ بنِ مالِكِ بنِ النابِغَةِ ^(٣) ، فقال : كنتُ بينَ جارَتَيْنِ لى
 (يعنِي : ضَرَّتَيْنِ) ، فضرَبْتُ إحداهما الأخرى ، بِمِسْطَاحٍ فَأَلْقَتْ جَنِيناً مَيْتاً ، فَقَضَى
 فيه رسولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) : بِغَرْمَةٍ ^(٤) . » .

(١) زيادة : عن الرسالة والأم والسنن . وهو : ابن كيسان (بفتح فسكون)
 أبو عبد الرحمن البجلي التابعي ، التوفي بمكة سنة ١٠٦ على الشهور . انظر : الصفوة ٢/١٦٠
 والوفيات ١/٣٢٩ ، والبداية ٩/٢٩٣ ، وحياة الحيوان ٢/١٠٦ . و (ابنه) هو : عبد الله
 أبو محمد النحوي ، التوفي سنة ١٣٢ . انظر : البغية ٢٨٤ . و (ابن دينار) هو أبو محمد
 أو أبو يحيى الجعفي السكي التابعي ، التوفي سنة ١٢٥ أو ٢٦ أو ٢٩ . انظر : الجرح
 ٣/٢٣١ ، وجامع المسانيد ٢/٤٤٥ ، وذيل الجواهر ٢/٥٤٥ ، والضعفاء الصغير ٢٣ ،
 وطبقات المدلسين ٦ ، وطرح التثريب ١/٨٩ . وله ولطاوس ترجمة : في طبقات الفقهاء
 ٤٦ و ٥٠ ، والقراء ١/٣٤١ و ٦٠٠ ، وتهذيب الأسماء ١/٢٥١ و ٢٧/٢ ؛ والحلية ٣/٣٤٧
 و ٤/٣٨٧ ، والتذكرة ١/٨٣ و ١٠٦ ، والجمع ١/٢٣٥ و ٣٦٤ ، والإكمال ٦٣ و ٩٤ ؛
 والمعارف ٢٠٠ و ٢٠٦ . وللثلاثة ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/٣٥٣ و ٣٩١ و ٣٩٧ ،
 والتهذيب ٥/٨ و ٣٦٧ و ٢٨/٨ ، والخلاصة ١٥٣ و ١٧١ و ٢٤٤ ، والشذرات ١/١٣٣
 و ١٧١ و ١٨٨ .

(٢) في حياة الحيوان (١/٢٦٩ — ٢٧٠) كلام قيم عن الجنين وأحواله .

(٣) هو : أبو نضلة الهذلي البصري ؛ عاش إلى آخر خلافة عمر . انظر : طبقات ابن سعد

١/٢١٧ ، وأسد الغابة ٢/٥٢ ، والإصابة والاستيعاب ١/٣٥٤ و ٣٦٥ ؛ والجرح ١/٢٠٣
 والتهذيب ٣/٣٥ ، والخلاصة ٨٠ ؛ وتهذيب الأسماء ١/١٦٩ ، والمعارف ١٤٤ .

(٤) أى : عبد أو أمة ؛ كما في بعض روايات الأم وغيرها . وقومها أهل العلم : بخمس

من الإبل . أما إن سقط الجنين حيا ، ثم مات : ففي الرجل مائة من الإبل ، وفي المرأة
 خمسون . انظر : الرسالة ٢٨ و ٤٢ و ٥٥٢ — ٥٥٣ ، واختلاف الحديث ٢٠ — ٢١ ، والأم

٧/٢٨٣ ، والسنن الكبرى ٨/١١٥ — ١١٦ . ثم راجع : المجازات النبوية ٢٦ ، والجمهرة
 ١/٨٥ ، والفائق ١/٢٢٠ ، والنهاية ٣/١٥٥ .

(أنا) أبو الحسن ، ثنا عبدُ الرحمن ؛ قال : قال الربيعُ : قال الشافعيُّ :
« (مِنْطَحٌ) تَفْسِيرُهُ : عَمُودُ الْفُسْطَاطِ^(١) . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا الربيعُ بنُ سليمان ؛ قال : قال
الشافعيُّ — : وَذَكَرَ الْقُرَى الْعَرَبِيَّةَ . — فَقَالَ :

« كَانَتْ الْيَهُودُ فِي قُرَى الْعَرَبِ — : وَالْعَرَبُ حَوْلَهُمْ . — وَهِيَ : (فَدَكٌ)
و (خَيْبَرٌ)^(٢) : وَهِيَ قُرَى الْيَهُودِ : بَنُوهَا فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ؛ وَهِيَ : أَشْرَافُ الْعَرَبِ^(٣) ؛
لَأَنَّ الْعَرَبَ : كَثِيرَةٌ الْمَطْلَبِ . » .

قال عبدُ الرحمن : يَعْنِي : الْقُرَى الَّتِي أَقَامَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
بِلَاخَيْلٍ ، وَلَا رِكَابٍ .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، (أنا) الحسنُ بنُ عَمْرَةَ^(٤) ، ثنا إسماعيلُ

(١) هو: ضرب من الأبنية . انظر : اللسان ٣/١١٤ و٩/٢٤٦ ، وهامش الأم ٧/١٠١ .
(٢) هي : ولاية مشتملة على سبعة حصون ، بينها وبين المدينة : ثلاثة أيام لمن يريد الشام . و(فدك) : قرية بالحجاز ، بينها وبين خيبر : يومان ؛ وبين المدينة : يومان أو ثلاثة . انظر : معجمي البكري وياقوت ، ووفاء الوفا ٢/٣٠٥ و ٣٥٤ .
(٣) أي : بنوها في أما كن مرتفعة ، ليكونوا في مأمن من إغارة العرب عليهم . و(الأشرف) جمع : (شرف) ؛ وهو : كل نشز من الأرض قد أشرف على ما حوله ؛ كما في اللسان ١١/٧١ .

(٤) هو : أبو علي العبدى ، التوفى سنة ٢٥٧ . انظر : الخبر ٤٧ ، والمنتظم ٥/٣ ، والمستطرف ٦٥ . و (ابن عليّة) — وهي : أمه . — هو : ابن إبراهيم أبو بشر الأسدي المصري ، شيخ الشافعي ؛ التوفى سنة ١٠٣ . انظر : الفهرست ٣١٧ ، والرواة الثقات ١٢ ، و مناقب الفخر ١١ . ولها ترجمة : في طبقات الحنابلة ١/١٩ و ١٤٠ ، وتاريخ بغداد ٦/٢٢٩ و ٧/٣٩٤ ، والبداية ١٠/٢٢٤ و ١١/٢٩ . و (أيوب) هو : ابن أبي نيمّة كيسان ، أبو بكر السخيتاني (بفتح فسكون ؛ نسبة إلى : « عمل أو بيع السخيتان » : جلود الضأن ؛ كما في اللباب والتقريب) التابعى ، التوفى بالبصرة سنة ١٣١ أو ١٣٥ أو قبلها انظر : الحلية ٣/٣ ، والصفوة ٣/٢٢٢ ، وطبقات الفقهاء ٧٢ . وله ترجمة مع ابن عليّة : =

ابن عُثَيْبَةَ ، عن أَيُّوبَ ، عن عِكْرِمَةَ بنِ خَالِدٍ ، عن مَالِكِ بنِ أَوْسِ بنِ الْحَدَّانِ^(١) ؛ قال : « جاء العباسُ وعليٌّ / (عليهما السلامُ) إلى عمرَ (رضى الله عنه) : [٤٤] يَخْتَصِمَانِ^(٢) » ؛ وذكر الحديث .

قال الزُّهْرِيُّ^(٣) : « [قال عمرُ] : قال الله عز وجل : (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ : مَا أَزْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ ، وَلَا رِكَابٍ : ٥٩ - ٦) ؛ فهذه : لرسولِ الله (صلى الله عليه وسلم) خاصة ؛ قرئَ عَمَّا بَيَّنَّه^(٤) : فَذَكَ ، وكذا وكذا . » .

= في المعارف ٢٠٧ و ٢٢١ ، والتذكرة ١/١٢٢ و ٢٧٥ . ومع ابن عرفة : في جامع المسانيد ٢/٣٨٣ و ٤٣٧ . وللثلاثة ترجمة : في الشذرات ١/١٨١ و ٣٢٣ و ١٣٦/٢ . و(عكرمة) هو : أبو خالد الخزومي المكي التابعي ، المتوفى بعد عطاء . انظر : تاريخ البخاري ٤/١/٤٩ وطبقات القراء ١/٥١٥ ، وتاريخ الإسلام ٤/٢٨١ . وله ترجمة مع أيوب : في طبقات ابن سعد ١/٥/٣٤٩ و ٢٣٨/٦ ، والجمع ١/٣٤ و ٣٥٥ . ومع ابن علية : في الميزان ١/١٠٠ و ٢/٢٠٦ . ومعهما : في تهذيب الأسماء ١/١٢٠ و ١٣١ و ٣٤٠/٢ و ٣٠٨ . وللأربعة ترجمة : في الجرح ١/١/١٥٣ و ٢٥٥ و ٧١/٢ و ٩/٢/٣ ، والتهذيب ١/٣٧٥ و ٣٧٩ و ٢٩٣/٢ و ٢٥٨/٧ .

(١) هو : أبو سعيد النصرى ، الصحابي أو التابعي ؛ المتوفى بالمدينة سنة ٩١ أو ٩٢ . و(العباس) هو : ابن عبد المطلب أبو الفضل الهاشمي ، المتوفى سنة ٣٢ . لهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/٤/١ و ٤٠/٥ ، وأسد الغابة ٣/١٠٩ و ٢٧٢/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٦٣ و ٩٤/٣ و ٣١٩ و ٣٦٢ ؛ وبعض المراجع المشهورة .

(٢) في شأن فداءك وأموال بني النضير : فعلى يقول : إن النبي جعلها في حياته افاطمة ؛ والعباس يقول : هي ملكة (صلى الله عليه وسلم) وأنا وارثه . راجع الحديث والكلام عنه في الأم ٤/٦٤ و ٧٧ ، والمختصر ٣/١٨٠ ، وأحكام القرآن ١/١٥٤ ، والسنن الكبرى ٦/٢٩٥ ، ومعالم السنن ٣/١٢ ، وشرح مسلم ١٢/٦٩ و ٨١ ، والفتح ٦/١٢٤ ، ومعجم البلدان ٦/٣٤٣ ، ووفاء الوفا ٢/١٥٨ - ١٦٢ ، والصواعق المحرقة ٢٢ .

(٣) كما في معجم ما استعجم ٣/٩٢٩ - ٩٣٠ ، ووفاء الوفا ٢/٣٤٤ . والزيادة الآتية :

عنهما . وانظر : السنن الكبرى ٢/٢٩٦ - ٢٩٩ .

(٤) كذا بالأصل والمعجم . وانظر : المختصر ٣/١٨٠ . وفي الوفاء : « عرينة » كجبهة وانظر : الأم ٤/٦٤ - ٦٥ ، وأحكام القرآن ١/١٥٤ . وكلاهما صحيح . والمراد به : =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ، ثنا إبراهيم (يعني : ابن محمد الشافعي) :
« ثنا ابن عيينة ^(١) ، عن الزهري ، عن علي بن حسين : في قصة صفية ؛
(وذكر الحديث الذي ثنا محمد بن الوزير ^(٢) الواسطي : ثنا سفيان ، عن الزهري ،
عن علي بن الحسين : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، كان معتكفا : فأتته
صفية ؛ فلما ذهبت ترجع : مشى النبي صلى الله عليه وسلم ، معها ^(٣) : فأبصره رجل
من الأنصار ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنها صفية ؛ وإن الشيطان
يجري من ابن آدم ، تجرى الدم » .) « فقال الشافعي : هذا من النبي (صلى الله عليه
وسلم) : على الأدب ؛ لا : على التهمة . » .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : في كتابي عن المزني ، قال ^(٤) :

= قري بنواحي المدينة في طريق الشام . انظر : معجم ياقوت ١٦٥/٦ .

(١) أي : والشافعي حاضر ؛ على ما تقدم (ص ٦٨) . وانظر : الحلية ٩٢/٩ .

(٢) ابن قيس أبو عبد الله العبدى ، للتوفى سنة ٢٥٧ أو ٢٥٨ ، المذكور : في التهذيب

٥٠١/٩ ، والخلاصة ٣١٠ . ويحسن : أن تنظر التوالى ٨٢ ، وحسن المحاضرة ١٦٠/١ .

ونحن — مع فصلنا كلام الشافعي عن روايته — لانستعبد : أن يكون منها .

(٣) هذا يدل : على جواز زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ، وجواز خروجه معها إلى

المكان الذي يأمن عليها فيه . والسكن لا يدل : على جواز خروج المعتكف لما منه بد : وإن

لم يستغرق أكثر اليوم . خلافا لأبي يوسف ومحمد . انظر : الفتح ١٩٩/٤ — ٢٠٠ .

والغنى ١٣٥/٣ — ١٣٧ .

(٤) كافي الأم (١/١٤٤) : من طريق الربيع ، ببعض اختلاف ، وزيادة أثبتنا أكثرها .

والحديث رواه الشيخان من طرق عدة . فراجع : شرح مسلم ١٦٠/١٥ — ١٦٣ ، والفتح

١٨/٧ و ٣٢ — ٣٣ و ٣٣٣/١٢ — ٣٣٦ ، وشرح العقيدة الطحاوية ٤٠١ ، والصواعق

المحرقة ١٤ ، والرحلة الحجازية للقدوى ٨٨ ، وتهذيب النووي ٧/٢ . وانظر : علل

الحديث ٣٧٤/٢ ، وترتيب مسند الشافعي ١٩٥/٢ — ١٩٦ .

(أنا) محمد بن إدريس الشافعي ، عن عبد العزيز بن محمد ^(١) ؛ [عن محمد] ابن عمرو [بن علقمة] ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، قال :

« بَيْنَمَا أَنَا أَنْزِعُ عَلَى بَيْتٍ أُسْقِي - فِي النَّوْمِ . - جَاءَنِي ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ^(٢) ، فَزَع ^(٣) ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ : وَفِيهِمَا ضَعْفٌ ؛ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ جَاءَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ،

(١) هو : أبو محمد الدراوردي (بفتح فتححيف ؛ نسبة إلى « دراوردية » - على الشهور - : قرية من خراسان . انظر : المعارف واللباب ومعجم البلدان) ؛ الجهني المدني ، شيخ الشافعي ، المتوفى سنة ١٨٧ على الأصح . انظر : مناقب الفخر ١١ ، والتوالي ٥٣ . و (ابن عمرو) - لا : عروة ، كما صحف في تهذيب الأسماء . - هو : أبو عبد الله الليثي المدني ، شيخ مالك . المتوفى سنة ١٤٤ أو ٤٥٠ . لها ترجمة : في الميزان ١٣٨/٢ و ١١٤/٣ ، وهدي الساري ١٣٨/٢ و ١٦٢ . و (أبو سلمة) هو : عبد الله الأصغر أو إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني التابعي ، المتوفى سنة ٩٣ أو ٩٤ أو ١٠٤ . وقيل : اسمه كنيته . انظر : طبقات الفقهاء ٣١ . و (أبو هريرة) هو - على أصح الأقوال - : عبد الرحمن أو عبد شمس بن صخر الدوسي ، المتوفى سنة ٥٧ أو ٥٨ أو ٥٩ . انظر : الجرح ٤٩/١/٣ ، وأسد الغابة ٣٠١/٣ و ٣١٥/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٢٠٠/٤ . وله مع أبي سلمة ترجمة : في طبقات ابن سعد ١١٥/٥/١ و ١١٧/٢/٢ و ٥٢/٤ ، وتاريخ الإسلام ٢٢٣/٢ و ٧٦/٤ و ٢١٩ ، وطرح التريب ١٣٤/١ و ١٣٦ ، وجامع المسانيد ٤٩٣/٢ . ولها ترجمة مع ابن عمرو : في تهذيب الأسماء ٨٩/١ و ٢٤٠/٢ و ٢٧٠ ، وإسعاف المبطلي ٢١٢ و ٢٢١ و ٢٢٢ . ومع الدراوردي : في التذكرة ٣١/١ و ٥٩ و ٢٤٨ ، والمعارف ١٠ و ١٢٠ و ٢٢٤ . ومعهما : في الجمع ٢٥٤/١ و ٢٩٠ و ٣١٢ و ٤٥٤/٢ و ٦٠٠ ، و التهذيب ٣٥٣/٦ و ٣٧٥ و ١١٥/١٢ و ٢٦٢ ، والشذرات ١٠٥ و ٦٣/١ و ٢١٧ و ٣١٦ (٢) هو : عبد الله بن عثمان أبو بكر الصديق التيمي ، المتوفى سنة ١٣ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١١٩/٣/١ ، وأسد الغابة ٢٠٥/٣ ، والاستيعاب والإصابة ٢٣٣/٢ و ٢٣٤ . والرياض النضرة ٤٤/١ ، ومحاضرات الأدباء ٢٧٧/٢ ؛ وسائر المراجع العامة والخاصة . (٣) النزع : إخراج الماء للاستقاء ؛ والذنوب : الدلو المملوءة .

فَنَزَعَ : حتى أَسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ : غَرَبًا ؛ فَضْرَبَ النَّاسُ [بِعَطْنِ] ^(١) ؛ فَلَمْ أَرَعَبْتَمَرِيًّا ^(٢) :
يَقْرِي قَرِيَهُ . « .

زاد مُسْلِمُ الزَّنَجِيُّ ، فِي حَدِيثِهِ : « فَأَرْوَى الظَّمِيَّةَ ^(٣) ، وَضْرَبَ النَّاسُ بِعَطْنِ » .
قال الشافعي : « فَوَلَّهُ : (وَفِي نَزَعِهِ ضَعْفٌ) ؛ يَعْنِي : [قِصَرَ مُدَّتِهِ ، وَ] عَجَلَةَ
مَوْتِهِ ؛ وَشَغَلَهُ بِالْحَرْبِ لِأَهْلِ الرَّدَّةِ ^(٤) ، عَنْ افْتِتَاحِ / المَدِينِ ، [وَالتَّزْيِيدِ : الذِي [٤٥]
يَبْلُغُهُ عَمْرٌ فِي طَوِيلِ مَدَّتِهِ] . ^(٥) »

« وَقَوْلُهُ لِعَمَرَ : (فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا) — وَالغَرَبُ : الدَّلْوُ العَظِيمُ الذِي : إِنَّمَا
تَنْزَعُهُ الدَّابَّةُ أَوْ الزُّرْنُوقُ ^(٦) ، [وَ] لَا يَنْزِعُهُ الرَّجُلُ . — : لِطَوِيلِ مُدَّتِهِ ، وَتَزْيِيدِهِ
فِي الإِسْلَامِ : لَمْ يَزَلْ يَعْظُمُ أَمْرُهُ بِذَلِكَ ؛ وَمَتَّاحَتِهِ ^(٧) لِلْمُسْلِمِينَ ؛ كَمَا تَمْتَحُ الدَّلْوُ
العَظِيمُ . « .

* * *

(١) أَمَى : أَرَوَا إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ آوَوْهَا إِلَى مَوْضِعِ رَاحَتِهَا .
(٢) نِسْبَةٌ إِلَى « عَبَقْر » : مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ ، أَوْ قَرْيَةٌ يَعْمَلُ فِيهَا الشِّيبَابُ وَالْبَسْطُ الْبَالِغَةُ فِي
الجُودَةِ ، أَوْ أَرْضٌ تَسْكُنُهَا الجِنُّ . وَالْمُرَادُ بِهِ : السَّيِّدُ الكَبِيرُ ، أَو الذِي لَاشَى فَوْقَهُ . وَ(الْفَرَى) :
الْقَطْعُ عَلَى جِهَةِ الإِصْلَاحِ ، أَو العَمَلُ مَعَ الجُودَةِ . انْظُرْ : الفَتْحُ ٣٣/٧ ، وَشَرْحُ مُسْلِمٍ ١٦٢ .
(٣) كَفْرَحَةٌ ؛ وَالشُّهُورُ : ظَمَأَى (كَعَطَشَى) . انْظُرْ : التَّسَاجُ ٩٣/١ . وَبِالأَصْلِ :
« الظَّمِيَّةُ » ؛ وَالزِّيَادَةُ مِنَ النَّاسِخِ ، وَالتَّصْحِيحُ عَنِ الأَمِّ .
(٤) الَّتِي كَانَتْ فِي أوَائِلِ سَنَةِ ١١ . رَاجِعٌ : تَارِيخُ ابْنِ الأَثِيرِ ١٤٢/٣ ، وَابْنُ كَثِيرٍ
٣١١/٦ .

(٥) رَاجِعٌ : الفَتْحُ ٣٣٤/١٢ — ٣٣٥ ، وَشَرْحُ مُسْلِمٍ ١٦١ ؛ لِمَزِيدِ الفَائِدَةِ وَالتَّوَضِيحِ .
(٦) الزُّرْنُوقَانُ : حَائِطَانِ أَوْ مَنَارَتَانِ يَبْنِيَانِ عَلَى رَأْسِ البُئْرِ مِنْ جَانِبَيْهَا ، فَتَوْضَعُ عَلَيْهَا
خَشْبَةٌ : تَعْلَقُ فِيهَا البَكْرَةُ ؛ فَيَمْتَنِقِي بِهَا . انْظُرْ : اللِّسَانُ ٥/١٢ — ٦ .
(٧) أَمَى : اسْتَفَاقَهُ ؛ وَالْمُرَادُ : كَثْرَةُ نَفْعِهِ وَالحَيْرُ فِي زَمَانِهِ . وَفِي الأَصْلِ : بِالنُّونِ ؛ فِي
السَّكَمَتَيْنِ . وَالظَّاهِرُ : أَنَّهُ تَصْحِيْفٌ . انْظُرْ بِتَأْمَلِ اللِّسَانِ وَالتَّاجُ وَالمَصْبَاحُ : (مَتَّحٌ ، وَمَنْعٌ) .
وَعبارة الأَمِّ : « ... أَمْرٌ وَمَنَاصِحَتُهُ ... يَمْتَحُ » ؛ وَلَعَلَّ فِيهَا تَصْحِيْفًا ،

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حَزْمَلَةُ بن يَحْيَى ؛ قال :
سمعتُ الشافعيُّ ، يقولُ (١) :

« أصحابُ العَرَبِيَّةِ : جنُّ (٢) الإِنسِ : يُبْصِرُونَ ما لا يُبْصِرُ غَيْرُهُمْ . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قُرَيْشُ قَلْبِي بن بَحْر بن نصر الخَوْلانيُّ
المِصرِيُّ (٣) ؛ قال : قال الشافعيُّ في قولِ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) : « أَقْرِئُوا الطَّيْرَ
على ما كُنْتُمْ بِهَا » ؛ قال (٤) :

« إنَّ علمَ (٥) العَرَبِ [كان] : في زَجْرِ الطَّيْرِ والبَوَارِحِ ، والخطِّ والاعتِفافِ (٦) . »

(١) كما في مناقب الفخر ٨٩ .

(٢) انظر في أحكام القرآن (٢/١٩٤ - ١٩٥) : ما يتعلق بالجن وروقيهم . ثم راجع
الحيوان ٢٩١/١ و ٢٨٩/٧ ، ومقدمة جمهرة أشعار العرب ، وحياة الحيوان ٢٥٣/١ و
٢٦١-٢٦٨ ، والفتاوى الحديثية ٥٤-٦٢ ، والآداب الشرعية ٣/٣٨٥ وألف با ٢/٥١٢ .

(٣) تقدمت ترجمته : (ص ٧٠) ؛ وانظر : الجرح ١/١/٤١٩ .

(٤) كما في الحلية (٩/٩٤) : مع بعض التحريف والاختلاف ؛ ومعجم الأدباء
٣٠٠/١٧ - ٣٠١ ، وحياة الحيوان (٢/١١٧) : مع اختصار . وذكر نحوه من طريق
يونس - مختصراً مع مزيد فائدة - : في السنن الكبرى ٩/٣١١ ، والمجموع ٨/٤٤٦
وطبقات السبكي ١/٢٨٣ . وانظر : مناقب الفخر ١٢٥ ، ومسائل أحمد ٢٨٥ ، وأدب
الدنيا والدين ٢٨٦ ، ومعالم السنن ٤/٢٨٥ .

(٥) بالأصل : « حكم » ؛ ولعله تصحيف . والتصحيح والزيادة : عن الحلية والمعجم
وحياة الحيوان .

(٦) كذا بالحلية والمعجم . وفي الأصل : « والاعتفاف » ؛ والزيادة من الناسخ . وهو
زجر الطير ، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها . كما في اللسان ١١/١٦٧ . و (الخط) :
ضرب من الكهانة ؛ راجع شرحه : في اللسان ٩/١٥٧ .

فكان ^(١) أحدُهم : إذا غدا من منزله : يُريدُ أمراً ؛ نظر أول طائر يراه : فإن سَنَحَ عن يساره ، فاجتاز عن يمينه — قال : هذا طَيْرُ الأيمنِ ؛ فمضى في حاجته ، ورأى : أنه مُسْتَنَجِحُهَا . وإن سَنَحَ عن يمينه ، فمرَّ عن يساره — قال : هذا طَيْرُ الأَشْأَمِ ؛ فرجع ، وقال : هذه حاجةٌ مشئومةٌ . قال الحُطَيْمَةُ ^(٢) ، يمدحُ أبا موسى الأشعريَّ : لا ^(٣) يزجرُ الطَّيْرَ سُنْحاً ^(٤) ؛ إن عَرْضَ لَهْ ؛ ولا يُفِيضُ عَلَيَّ قِسْمَ ^(٥) ، بأزلام . « . قال عبدُ الرحمن : « قلتُ أنا : يعنِي : أنه سَلَكَ طريقَ الإسلامِ : في التَّوَكَّلِ على اللهِ (عز وجل) ^(٦) ، وتركَ زجرَ الطَّيْرِ . وقال بعضُ شعراءِ العربِ ^(٧) ، يمدحُ نَفْسَه :

(١) كذا بحياة الحيوان . وفي الأصل : بالواو ؛ ولعله تصحيف . وفي الحلية والمعجم : « كان » .

(٢) هو : أبو مليكة جرول بن أوس العبسي ، الشاعر المخضرم ، المخنَّف في صحبته ؛ المتوفى نحو سنة ٣٠ . انظر : الشعر والشعراء ٢٨٠/١٠ ، والأغاني ٤١/٢ و ٣٨/١٦ ، والألالي ٨٠/١ ، والأعلام ١٨١/١ . و (الأشعري) هو : عبد الله بن قيس الكوفي ، المتوفى سنة ٤٤ على الصحيح . انظر : طبقات ابن سعد ٧٨/٤/١ و ٩/٦ ، وأخبار أصبهان ٥٧/١ ، وطبقات الفقهاء ١٢ . ولهما ترجمة : في أسد الغابة ٣٠/٢ و ٢٤٥/٣ والإصابة ٣٧٨/١ و ٣٥١/٢ . و (البيت) : في الأغاني ٢٨/١١ ، واللسان ١٦٢/١٥ ، والتاج ٣٢٧/٨ . وقد سقط من ديوانه ؛ بدليل : أن شارحه ذكر رواية أخرى لعجزه (ص ٣٦) بلفظ : « ولا يفاض » ؛ ثم قال : والأول أجود ؛ الخ . فراجعه .

(٣) في اللسان والتاج : « لم » ؛ وما هنا أنسب .

(٤) في الحلية : « تزجر . . شحا » ؛ وهو تصحيف . ورواية الأغاني واللسان والتاج : « إن مرت به سنحا » .

(٥) في الأغاني : « قدح » ؛ وما هنا هو : الظاهر ؛ لأن الأزلام : الأقداح ؛ كما في اللسان وغيره . وانظر : أحكام القرآن ١٨٤/٢ .

(٦) انظر في أحكام القرآن (١٨٠/٢) : كلام الشافعي في التوكل ؛ وقد ذكر : في حياة الحيوان ١٢٠/٢ ، ونزهة الناظرين ٢٨٣ . ثم راجع : قوت القلوب ٢/٢ ، والإحياء ٢٤٧/٤ ، وتبليس إبليس ٢٧٨ ، ومدارج السالكين ٦٢/٢ و ٣٠٨/٣ ، وجامع العلوم والحكم ٣١٦ ، والآداب الشرعية ٢٨٨/٢ و ٢٨١/٣ ، والمستطرف ٣١٨/٢ .

(٧) هو : أبو المستهل السكيت بن زيد الأسدي ، الشاعر الإسلامي الكوفي ؛ المتوفى =

/ ولا أنا : مَنْ يَزْجُرُ الطَّيْرَ هُمُ^(١) : أَصَاحُ غُرَابٍ ، أَمْ تَعَرَّضَ تَهَلَّبُ . « [٤٦] قال الشافعي : « وكانت العربُ في الجاهليَّةِ : إذا لم يَرَ طائراً سائِحاً^(٢) ، فرأى طائراً في وَكْرِهِ — : حَرَّكَه من وَكْرِهِ : لِيَطِيرَ ، فَيَنْظُرَ : أَيْسَلُكَ طريقَ الأشائمِ ؟ أو طريقَ الأيامنِ ؟ . »

« فَيُشْبِهُهُ قولُ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) : « أَقْرِئُوا الطَّيْرَ ، عَلَى مَكَانَتَيْهَا »^(٣) ؛ أَيْ : لَا تَحْرِّكُوهَا ؛ فَإِنَّ تَحْرِيكَهَا ، وَمَا تَعْمَلُونَهُ — : مِنَ الطَّيْرِ . — لَا يَصْنَعُ شَيْئاً ؛ إِنَّمَا يَصْنَعُ فِيهَا تَوَجُّهُونَ بِهِ^(٤) : قِضَاهُ اللَّهِ تَعَالَى . وَسُئِلَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) : عَنِ الطَّيْرِ ؛ فَقَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ : شَيْءٌ يُجِدُّهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ ؛ فَلَا يَصُدُّكُمْ^(٥) . » .

= سنة ١٢٦ . راجع : الشعر والشعراء ٥٦٢/٢ ، والأغاني ١٥/١٠٨ ، واللالي ١١/١ ، وشرح شواهد اللغة ١٣ ، ومقدمة الهاشميات ١٥ (ط الرافعي : ثانية) . والبيت : فيها (ص ٣٦) ؛ وفي أمالي المرتضى ٤٧/١ (الخانجي) .

(١) لو أريد من (الهم) : العزم ؛ (لا : الفعل الذي يهتم به) — : تعين النصب ؛ والمعنى عليه أجود . والتقدير : لا يثبته الطير عن عزمه ، ولا يحول دون قصده . وفي الحلية « نعمه » ؛ وهو تحريف .

(٢) السائح ما ولاك ميامنه : بأن يمر عن يسارك إلى يمينك ؛ واليارح بالعكس . كما في الفتح ١٠/١٦٥ . وانظر : المصباح واللسان . وعبارة الحلية : « إذا كان الطير سائِحاً ، فرأى » الخ . وهي ناقصة غامضة .

(٣) قال ابن السبكي : « المكنت واحدها : مكنة (بكسر الكاف ، وقد تفتح) . وهي في الأصل : بيض الضباب . وقيل : هي هنا بمعنى : الأمكنة . وقيل : (مكنتها) جمع : (مكن) ؛ [بالضم فيهما] و (مكن) جمع : (مكنت) ؛ كصعدات في صعد ، وحمراء في حمر . ٤ . وراجع : الفائق ٣/٤٢ ، والنهاية ٤/١٠٣ ، وحياة الحيوان ٢/١١٧ ، وألف با ١/١٢٩ ، ومفتاح دار السعادة ٥٨١ — ٥٨٢ ، والجواهر النقي ٩/٣١١ .

(٤) في المعجم : « فيه » . وعبارة الحلية : « مع الطير ، لا يصنع ما يوجهون له » . وفيها نقص

(٥) كذا بالحلية وصحيح مسلم . وفي الأصل : « يضرنكم » ؛ وهو تصحيف . وراجع =

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قُرِيَّ عَلَى بَحْرِ بْنِ نَصْرِ الْخَوْلَانِيَّ :
قال الشافعي^(١) : « والعَقِيْقَةُ : ما عُرفَ للناسِ ؛ وهو : ذَنْحٌ كان يُذْنَحُ
في الجاهليَّةِ عن^(٢) المولودِ . فأَسْرَبَهُ رسولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) : في الإسلامِ ؛
وقد كَرِهَ منه الاسمَ . »

« فقال زيدُ [بن أسلم]^(٣) في حديثه^(٤) : « سُمِّلَ رسولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه
وسلم) : عن العَقِيْقَةِ ؛ فقال : لا أُحِبُّ العَقُوقَ . وكأُنه : إِنما كَرِهَ الاسمَ ؛ فقال :
مَنْ وُلِدَ له وَلَدٌ ، فأَحَبَّ أَنْ يَنْسِكَ عنه — : فليَفْعَلْ . »^(٥) .

= في هذا البحث : معالم السنن ٤/ ٢٣١ ، وشرح مسلم ١٤/ ٢١٨-٢٢٣ ، والفتح ١٠/ ١٢٢ و ١٦٥
ومفتاح دار السعادة ٥٨١ و ٥٩٤ - ٥٩٦ و ٦٠٠ و ٦٠٥ ، ومدارج السالكين ٢/ ٢٥٢
وأدب الدنيا والدين ٢٨٦ - ٢٨٨ ، وحياة الحيوان ٢/ ٧٧ و ٢٥٢ و ٣٧٤ ، ولطائف المعارف
٧١ - ٧٥ ، وفضل علم السلف ١٢ ، والمستطرف ٢/ ١٠٣ ، والآداب الشرعية ٣/ ٣٧٦ ،
وتأويل مختلف الحديث ١٢٦ ، وكشف الخفا ٢/ ٣٦٦ ، واللسان ٦/ ١٨٢ .

(١) كما في السنن له (٧٢) : من طريق المزني . والزيادة عنها .

(٢) كذا بالسنن . وفي الأصل : « على » ؛ وهو تصحيف . وقيل : هي : الشعر الذي
يخلق . راجع الكلام عن حقيقتها واشتقاقها : في المجموع ٨/ ٤٢٨ ، والفتح ٩/ ٤٦٤ ،
ومسائل أحمد ٢٥٦ .

(٣) هو : أبو أسامة أو أبو عبد الله العدوي المدني ؛ المتوفى سنة ١٣٦ على الصحيح .
راجع : طبقات ابن سعد ٣/ ٣٧ ، وابن الجزري ١/ ٢٩٦ ، والجرح ١/ ٢/ ٥٥٥ ، والجمع
١/ ١٤٤ ، والإكمال ٤٢ ، والتذكرة ١/ ١٢٤ ، وتهذيب ٣/ ٣٩٥ ، والخلاصة ١٠٨ ،
وإسعاف البطل ١٨٩ ، وجامع المسانيد ٢/ ٤٥٥ ؛ وتهذيب ابن عساكر ٥/ ٤٣٩ ، وتهذيب
النووي ١/ ٢٠٠ ؛ والحلية ٣/ ٢٢١ ؛ والشذرات ١/ ١٩٤ ؛ ومفتاح السعادة ١/ ٣٥٩ .

(٤) كما في السنن الكبرى ٩/ ٣٠٠ . وانظر : النهاية ٣/ ١١٦ ، واللسان ١٢/ ١٣٠ .

(٥) مذهب الجمهور والشافعي ، وأحمد في رواية عنه : أن العقيقة مستحبة . ومذهبه في
أخرى : أنها واجبة ؛ وهو اختيار الحسن وأبي الزناد ، والليث وداود . ومذهب أبي حنيفة =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قرئ على بحر بن نصر الخولاني ؛ قال : قال الشافعي في تفسير (الفرعة) ^(١) :

« [هو] : شيء كان أهل الجاهلية يطلمبون به البركة في أموالهم ؛ فكان أحدهم : يذبح بكر ناقته (يعني : أول نتاج تأتي به) أو شاته ؛ ولا يغذوه ؛ رجاء البركة فيما يأتي بعده . فسألوا النبي (صلى الله عليه وسلم) : عنه ؛ فقال : « فرعوا إن شئتم » ؛ أي : / اذبحوا إن شئتم . » [٤٧]

« وكانوا : يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية ؛ خوفاً : أن يُكره في الإسلام . فأعلمهم : أنه لا مكره عليهم فيه ؛ وأمرهم [اختياراً] : أن يغذوه ^(٢) ؛ ثم يحملون ^(٣) عليه : في سبيل الله عز وجل . وقال ^(٤) : « الفرعة : حق » ؛ يعني : أنها ليست بباطل . ولكنه كلام عربي : يُخرج على جواب السائل . »

« (قال الشافعي) : يروى ^(٥) عنه (صلى الله عليه وسلم) ، أنه قال : « لا فرعة ، ولا عتيرة » . وليس [هذا] : باختلاف من الرواية ؛ وإنما هو : لا فرعة واجبة ،

= وأصحابه : أنها بدعة . انظر : الأم ١٩١/٢ و ٢٠٢/٧ ، والمجموع ٤٢٩/٨ و ٤٤٧ ، والفتوح ١١٩/١١ ؛ ومعالم السنن ٢٨٤/٤ ، والفتح ٤٦٥ . وفي حجة الله البالغة (١٤٤/٢) كلام نفيس : عن حكمة مشروعيتها .

(١) كما في سننه ٧١ - ٧٢ ، والسنن الكبرى (٣١٣/٩) : من طريق الزني (والزيادة عنهما) ؛ ونقله عنها - ببعض تصرف واختصار - في المجموع ٤٤٥/٨ ، وشرح مسلم ١٣٧/١٣ والفتح ٤٧٣/٩ . وذكر بمعناه مختصراً - من طريق بحر - : في طبقات السبكي ٢٤٨/١ . (٢) كذا بأكثر المراجع . وفي الفتح : « يتركوه » ؛ وفي الأصل : « يغذونهم » ؛ وهو تحريف .

(٣) في السنن الكبرى والمجموع : « يحملوا » ؛ وفي شرح مسلم : « يحمل » ؛ وفي الفتح : « حق يحمل » والكل صحيح ؛ كما لا يخفى .

(٤) في سنن الشافعي والبيهقي : « وقوله » . وقد ذكر فيهما : بعد حديث زيد بن أسلم الذي يدل على ما تقدم . فانظره ؛ وراجع : معالم السنن ٢٧٣/٤ ، وجامع العلوم والحكم ١١١ . (٥) في سنن الشافعي والبيهقي : « وقد روى » ؛ وهو أحسن وأظهر .

ولا عَتِيرَةٌ واجبة^(١). والحديثُ الآخرُ يدلُّ على معنى [ذا]: أنه أباح الذَّبْحَ ،
وأختارَ له : أن يُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً ، أو يَحْمِلَ^(٢) عليه : في سَبِيلِ اللَّهِ عز وجل . «
» و (العَتِيرَةُ) هي : الرَّجَبِيَّةُ ؛ وهي : ذَبِيحَةٌ كان أهلُ الجاهليَّةِ ، يَتَبَرَّرُونَ
بها (يَذْبَحُونَهَا) : في رَجَبٍ . فقال^(٣) النبيُّ (صلى الله عليه وسلم) : « لا عَتِيرَةَ » ؛
على معنى : لا عَتِيرَةَ لازِمَةٌ . وقوله حين سُمِّلَ عن العَتِيرَةِ : « أذْبَحُوا لِلَّهِ : في أيِّ^(٤)
شهرٍ ما كان ؛ و برؤوا : لله (عز وجل) وأطعموا » ؛ أي : اذْبَحُوا إن شئتم ، واجعلوا
الذَّبْحَ : لله عز وجل ؛ لا : لغيره ؛ و : في أيِّ شهرٍ ما كان ؛ لا : أنها في رَجَبٍ ،
دُونَ ما سِوَاهُ : من الشُّهُورِ^(٥) . « . »

* * *

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ ثنا الرَّبِيعُ بن سليمان ؛ قال :
قال الشافعيُّ : « (الرَّوْعُ) : الفَزَعُ : و (الرَّوْعُ) : القَلْبُ^(٦) (بضمِّ الراء) . » .

- (١) وقال غيره : « معناه : ليسا في تأكد الاستحباب كالأضحية » . وتقدير انشافعي
أولى ، كما قال الحافظ في الفتح ٤٧٣/٩ .
- (٢) كذا بسنن الشافعي والبيهقي والمجموع وشرح مسلم . وفي الأصل : « ويحمد » ؛
وهو محرف عنه .
- (٣) كذا بالسنن الكبرى ؛ وهو الأظهر . وفي سنن الشافعي : بالواو . وفي الأصل : « قال » .
- (٤) كذا بالمراجع الأخرى . وفي الأصل : « كل » ؛ والظاهر أنه تحريف . وعبارة
السنن الكبرى : « وقوله (عليه السلام) حيث سئل عن العتيرة ؛ على معنى : اذبحوا لله في
أي شهر ما كان ؛ أي : اذبحوا » الخ . ولعل فيها نقصا ؛ فتأمل .
- (٥) راجع : تفسير العتيرة والفرعة ، والخلاف : في كونهما مستحبين أو مكروهين ؛
وأن الأمر بهما نسخ أم لا : في النهاية ١٩٥ و ٦٥/٣ ، واللسان ٢١١/٦ و ١١٩/١٠ و ١٢٠
وحياة الحيون ٢٦٢/٢ ، وألف با ٢٧٤/١ ؛ واللفظ ١٢٥/١١ ، والمجموع ٤٤٣/٨ - ٤٤٥
والاعتبار ١٦٧ - ١٦٩ ، وشرح مسلم ١٣٥/١٣ - ١٣٨ ، والفتح ٤٧٢/٩ - ٤٧٥ .
- (٦) والنفس والخلد . و (الروح الأمين) : جبريل ، انظر : اللسان ٤٩٧/٩ .

يَعْنِي : تَفْسِيرَ حَدِيثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، أَنَّهُ قَالَ :
 « إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ ، نَفَثَ فِي رَوْعِي : أَنَّ حَرَامًا عَلَى كُلِّ نَفْسٍ ، أَنْ تَخْرُجَ مِنَ
 الدُّنْيَا : حَتَّى تَسْتَوِيَّ رِزْقَهَا ؛ فَاجْلُوا فِي الطَّلَبِ ^(١) . » .
 (أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثَنَا أَبِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ؛
 قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ ^(٢) :

« مَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(٣) : « حَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ ،
 وَلَا حَرَجَ » ؛ أَيْ : لَا بَأْسَ أَنْ تُحَدِّثُوا عَنْهُمْ مِمَّا ^(٤) سَمِعْتُمْ ؛ وَإِنْ اسْتَحَالَ :
 أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، مِثْلُ مَا رَوَى : أَنَّ ثِيَابَهُمْ ^(٥) تَطُولُ ؛ وَالنَّارُ : الَّتِي تَنْزَلُ مِنَ
 السَّمَاءِ ، فَتَأْكُلُ الْقُرْبَانَ . لَيْسَ : أَنْ يُحَدِّثَ عَنْهُمْ : بِالْكَذِبِ ، [وَمَا يُرْوَى] . « .
 / (أخبرنا) أبو الحسن ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبِي ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ [٤٨]
 يَحْيَى ؛ قَالَ ^(٦) : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ [عَيْدِنَةَ] ، يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ

- (١) أَيْ : اعْتَدَلُوا فِي طَلْبِ الرِّزْقِ الْحَلَالِ ، وَاطْلُبُوهُ — مَعْذُكِرَ الْآخِرَةِ — : لِقَوَامِ الدِّينِ
 وَاللَّعْفَةِ ؛ وَاحْفَظُوا فِيهِ الْجَوَارِحَ عَنِ الْعَصِيَّةِ ؛ وَابْذُلُوا النَّصِيحَةَ ، وَرَاعُوا الْأَمَانَةَ ، وَتَجَنَّبُوا الْحَيَانَةَ .
 انظر : نوادر الأصول ٢٢٢ ، وشرح الموطأ ٤/٢٥٠ ، وشرح الأربعين للفنشي ٧٠ (بولاق) .
 والحديث ذكره عنه : في الرسالة ٩٣ ؛ وبين أكثر طرقه الشيخ شاكر في هامشها ٩٥ - ٩٦ .
 (٢) كما في الحلية ٩/١٢٥ (والزيادة عنها) ؛ وفي فتح المغيب (٨٣/٣) : ببعض اختصار .
 وانظر : رسالة البيهقي ، إلى أبي محمد الجويني (الرسائل المنيرة ٢/٢٨١) ، وتحذير الخواص
 ٢٤ ، وشرح بهجة المحافل ١/٣٤ ، وكشف الحفاء ١/٣٥٢ .
 (٣) الذي أخرجه أبو داود : من طريق أبي هريرة . وأخرجه الشافعي عنه : بزيادة مشهورة ؛
 وكذلك البخاري : من طريق عبد الله بن عمرو . راجع : الرسالة ٣٩٧ - ٤٠٠ ، وترتيب مسند
 الشافعي ١/١٧ ، ومعالم السنن ٤/١٨٧ - ١٨٨ ، والفتح ٦/٣١٩ - ٣٢٠ ؛ والمدخل
 للحاكم ١٧ ، والآداب الشرعية ١/٢٧ و ٢/٨٠ ، وتوضيح الأفكار ١/٢٦٣ .
 (٤) في الحلية : « بما » ؛ وفي فتح المغيب : « ما » . والسكل جاز .
 (٥) كذا بالحلية والفتح والكشف . وفي الأصل : « بناتهم » ؛ وهو تصحيف .
 (٦) كما في طبقات السبكي (٢٥٨/١) بزيادة في آخره : « فقال لي الشافعي : ليس هو
 هكذا ؛ لو كان هكذا ، لقال : يتغاني . إنما هو : يتحزن ويترنم به ، ويقراه : حذرا وتحزينا » =

عليه وسلم) : « ليس مِنَّا : مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ » ؛ قال : « يَسْتَغْنِي ^(١) بِهِ » .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قُرِيءَ عَلَى الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ ؛ قال :
قال الشافعي (رحمهُ اللهُ) في حديثِ النبي (صلى اللهُ عليه وسلم) : « ليس مِنَّا : مَنْ لَمْ
يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ » ؛ قال ^(٢) : « يَقْرَأُ ^(٣) : حَذْرًا ^(٤) وَتَحْزِينًا . » .
(أنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حَزْمَلَةُ ؛ قال ^(٥) :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ^(٦) — حَيْثُ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ (صلى اللهُ

— وذ كر نحوه باختصار : في فضائل القرآن ٥٤ . وانظر : الحلية ١٠٤/٩ ، ومختصر اللزني
٢٨٥/٥ . ثم راجع : شرح مسلم ٧٨/٦ — ٧٩ ، والفتح ٥٦/٩ — ٥٩ و ٣٥٥/١٣ و
٣٩٩ ، ومعالم السنن ٢٩١/١ — ٢٩٢ ، وأمالى المرتضى ٢٤/١ ، والمجازات النبوية ١٧٦ ،
والآداب الشرعية ٣٢٣/٢ ، وكشف الخفا ١٧٣/٢ و ٢٩٩ ومحاضرات الأدباء ٢٥٢/٢ ،
ومدارج السالكين ٢٧٦/١ ، والبركة ١٢٧ ، واللسان ٣٧٣/١٩ .

(١) المراد هنا وفيما سيأتي : تفسير اللفظ ، بدون مراعاة موقعه الإعرابي .
(٢) كما في الحلية (١٤١/٩) بزيادة قبله : « ليس : أن يستغني به ؛ ولكنه » وانظر
الأم ٢١٥/٦ ، والمختصر ٢٥٧/٥ ، والفتح ٥٧/٩ ، والبيان للسكاكي ٧ .
(٣) في الأصل : بالنون ؛ والظاهر تصحيحه . وفي الحلية : « يقرؤه » .
(٤) في الأصل والحلية وطبقات السبكي : « حذراً » . وهو تصحيف ؛ والتصحيح :
عن الأم والمختصر والفتح . و (الحذر) : الإدراج وعدم التخطيط . و (التحزين) : تزيين
الصوت ، وتصيره : كصوت الحزين . كما في الفتح .
(٥) كما في الحلية ١٤١/٩ ، وطبقات السبكي ٢٥٨/١ . وانظر : شرح مسلم ١٤٠/١٠ ،
والفتح ١١٨-١١٩ ؛ وهامش أحكام القرآن ١٦٤/٢ .
(٦) هي : أم المؤمنين ، المتوفاة سنة ٥٦ أو ٥٧ أو ٥٨ . راجع : السمط الثمين ٢٩ ،
وأسد الغابة ٥٠١/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٣٤٥/٤ و ٣٤٨ ؛ والحلية ٤٣/٢ ، والصفوة
٦/٢ ، وطبقات الفقهاء ١٧ ، وتهذيب الأسماء ٣٠٥/٢ ؛ وطبقات ابن سعد ٣٩٨/١ و ٣٩٩/٢ و ١٢٦/٢
والإكمال ١٠٠ ، والجمع ٦٠٩/٢ ، والتذكرة ٢٦/١ ، والتهذيب ٤٣٣/١٢ ، والخلاصة
٤٢٥ ، وجامع المسانيد ٤٩١/٢ ؛ وشرح البخاري للنووي ٣٦/١ ، وطرح التثريب ١٤٧/١ =

عليه وسلم) : « واشترطى لهم الولاء » . — :
« معناه : اشترطى عليهم الولاء ؛ قال الله عز وجل : (أولئك لهم اللعنة :
١٣ — ٢٥) ؛ يعنى : عليهم . » .
(أنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :
قال الشافعى^(١) — فى حديث الأنف : « إذا أوعى^(٢) جدعاً » . — :
« (الجدع) : القَطْعُ » .

= وإسعاف البطا ٢٢٥ ، والمجموع ٨٩/١ ؛ والمحبر ٨٠ ، وتاريخ الإسلام ٢٩٤/٢ ،
والشذرات ٦١/١ ، ولها ترجمة فى سير النبلاء : قد أفردت بالطبع فى دمشق .
(١) كما فى الأم ٦/١٠٣ — ١٠٤ . وانظر : السنن الكبرى ٨/٨٧ .
(٢) أى استوعى واستوعب ؛ كما فى بعض الروايات . والمعنى : استؤصل بحيث لم يبق
منه شئ . راجع : شرح الموطأ ٤/١٧٥ ، واللسان ٢٠/٢٧٥ .

« ما ذُكِرَ : مِنْ مُنَازَرَةِ الشَّافِعِيِّ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ، وَغَيْرِهِ . »

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم — فيما قُرِيءَ عليه :
وأنا أسمع . — : ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ؛ قال :

سمعتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ ^(١) : « قال لي محمد بن الحسن : أيُّهما أعلمُ : صاحبنا أو
صاحبكم ؟ (يعني : مالكًا وأبا حنيفة) . »

« قلتُ : عَلَيَّ الإِنصافِ ؟ . قال : نعم . »

« قلتُ : فَأَنشُدُكَ اللهُ ؛ مَنْ أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ ^(٢) : صاحبنا أو صاحبكم ؟ . قال :

صاحبكم . (يعني : مالكًا) . »

« / قلتُ : فَمَنْ أَعْلَمُ بِالسُّنَنِ : صاحبنا أو صاحبكم ؟ . قال : اللهمَّ صاحبكم . » [٤٩]

« قلتُ : فَأَنشُدُكَ اللهُ ؛ مَنْ أَعْلَمُ بِأَقْوَابِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ (صلى الله عليه وسلم)

وَالْمُتَقَدِّمِينَ : صاحبنا أو صاحبكم ؟ . قال : صاحبكم . »

(١) كفاي مقدمة الجرح والتعديل ٤ و١٢ - ١٣ ، والحلية ٦/٣٢٩ و٧٤/٩ ، وطبقات

الفقهاء ٤٢ ، والوفيات ١/٦٢٦ ، ومناقب الفخر ١٠١ ، ومناقب أحمد لابن الجوزي ٤٩٨ ،

ومناقب مالك للسيوطي والزواوي ١٠ و١٣ ، والديباج المذهب ٢٢ ، وتاريخ أبي الفدا

١٤/٢ ، وابن الوردي ١/٢٠٤ ، وصحة مذهب أهل المدينة ٤٤ ، والفتوحات الوهبية

٤٧٠ . مع بعض اختلاف . وانظر : ماسياتي في وصف أهل المدينة .

(٢) هو : اللفظ المنزل على محمد (صلى الله عليه وسلم) ، المنقول بالتواتر ، المتعبد

بتلاوته ، المتحدى بأقصر سورة منه . و(السنة) : ما صدر عن سيدنا محمد رسول الله — غير

القرآن — : من قول أو فعل ، أو تقرير . و(القياس) : مساواة محل لآخر في علة حكم

له شرعي ؛ أو : إلحاق معلوم بمعلوم في حكمه ، لمساواته في علة : عند المجتهد ؛ وافق ما في

نفس الأمر ، أم لا . (على الخلاف : العديم الأثر ؛ بين الحنفية ، والشافعية ومن إليهم) .

ومن ذهب : إلى أن دلالة مفهوم الواقعة لفظية (لا : قياسية) — كدلالة آية : (فلاتقل لها أف :

١٧ - ٢٣) ؛ على تحريم ضرب الوالدين . — قيد العلة . بكونها لا تدرك بمجرد فهم اللغة .

« (قال الشافعي) : قلتُ : فلم يَبْقَ إلا القياسُ ؛ والقياسُ : لا يكونُ إلا على هذه الأشياء . فمن لم يَعْرِفِ الأصولَ : كلَى أي شيء يقيسُ ؟ ! . » .
 (أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(١) :

« ناظرتُ محمدَ بن الحسن يومًا ؛ فاشتدَّتْ مُناظرتي إِيَّاهُ ، فجعلتُ أوداجُهُ : تَنْتَفِخُ ؛ وأزرارُهُ : تَنْقَطِعُ ^(٢) زِرًّا ، زِرًّا . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبو بشرٍ بن أحمدَ بن حمادِ الدَّولَابِيُّ (نزيلُ مصرَ) : ثنا أبو بكرٍ بن إدريسَ (يعني : كاتبَ الحُمَيْدِيِّ) ؛ قال : سمعتُ عبدَ الله بن الزُّبير بن عيسى القُرَشِيَّ الحُمَيْدِيَّ ، قال : قال الشافعيُّ ^(٣) :

« كتبتُ كتبَ محمدِ بن الحسن ، وعرفتُ قولهم ؛ وكان : إذا قام ناظرتُ أصحابه . فقال لي — ذاتَ يومٍ — في الغَضَبِ ^(٤) : بَلَّغْنِي أنك تخالفنا . قلتُ : إنما ذلك شيء ؛ أقوله على المُناظرة . فقال : قد بَلَّغْنِي غيرُ هذا ؛ فناظرتُني . فقلتُ : إني أُجِلُّكَ وأرفعُكَ عن المُناظرة . فقال : لا بُدَّ من ذلك . فلمَّا أبيتُ قلتُ : هاتِ . »
 « قال : ما تقولُ في رجلٍ : غَضِبَ من رجلٍ ساجدةً ^(٥) ، فبني عليها بناءً : أنفق

(١) كما في الحلية ٩/١٠٤ ، وسير النبلاء ١٦٣ ، والوافي ٢/٣٣٣ ، ومناقب محمد للذهبي ٥١ . وانظر : تاريخ بغداد ٢/١٧٧ ، والانتقاء ٢٥ . وفي بلوغ الأمانى (٢٦ — ٢٧) كلام عن هذا : يحسن أن تتأمله .

(٢) كذا بالحلية وغيرها ؛ وهو الأنسب . وفي الأصل : « تنقطع » ؛ ولعله مصحف (٣) قولاً : مرتبطاً بما تقدم (ص ٣١ — ٣٣) ؛ ومتماله . وذكره — ببعض اختلاف وزيادة مفيدة — في الحلية ٩/٧٥ — ٧٦ ، ومناقب الفخر ١٠٥ — ١٠٦ . وذكره بعضه : في الوافي ٢/١٧٤ — ١٧٥ . وذكره كرمليخه — بلفظ سليم — في طبقات السبكي ١/٢٦٤ — ٢٦٥ ، والعيدي ١٢٢ — ١٢٣ . وأشار إلى المناظرة : في التوالمى ٦٩ .

(٤) أى : في مسأله . وفي الأصل : بالضاد ؛ وهو تصحيف .

(٥) أى : شجرة عظيمة ؛ على ما في الصباح : (سوج) . وفي بعض المصادر : بالحاء ؛ وهو تصحيف .

عليها ألف دينار؛ فجاء صاحبُ السّاجة ، فنُذبتْ بشاهدين عدلين : أن هذا اغتصبه هذه السّاجة ، وبني عليها هذا البناء . — ما كنتَ تحكّمُ فيها ؟ . »

« قلتُ : أقولُ لصاحبِ السّاجة : يجبُ أنْ تأخذَ قيمتها ؛ فإن رَضِيَ : حكمتُ له بالقيمة ؛ وإن أبى إلا ساجته / : قلعتُ البناء ، ورددتُ ساجته . » [٥٠]

« فقال لي : ما تقولُ في رجلٍ : غصّب من رجلٍ خييطَ إبريسم^(١) ، فحاطَ به بطنه ؛ فجاء صاحبُ الخييطِ ، فنُذبتْ بشاهدين عدلين : أن هذا اغتصبه هذا الخييطُ ، فحاطَ به بطنه . — أأكنتَ^(٢) تنزِعُ الخييطَ من بطنه ؟ ! . »
« قلتُ : لا . »

« قال : الله أكبرُ ؛ تركتَ قولك . وقال أصحابُه : تركتَ قولك . »
« قلتُ : لا تعجلوا ؛ أخبروني : لو أنه لم يَغصِبِ السّاجةَ من أحدٍ ، وأرادَ أنْ يقدَحَ هذا البناءَ عنها ، ويبنى غيره — أمباحٌ له ؟ أم مُحَرَّمٌ عليه ؟ . »
« قالوا : بل مُباحٌ له . »

« قلتُ : أفرايتَ : لو كان الخييطُ خييطاً نفسه ؛ فأرادَ : أنْ ينزِعَ هذا الخييطَ من بطنه — أمباحٌ ذلك له ؟ أم مُحَرَّمٌ عليه ؟ . »
« قالوا : بل مُحَرَّمٌ عليه . »

« قلتُ : فكيفَ تقيسُ مُباحاً ، على مُحَرَّمٍ^(٣) ؟ ! . »
« ثم قال : أرايتَ : لو أن رجلاً اغتصب من رجلٍ لوحَ ساجةٍ : أدخله في سفينته ،

(١) هذا اللفظ : معرب ، وفيه ثلاث لغات مذكورة : في المختار والمصباح (برسم) .
(٢) كذا في المناقب والطبقات والعيود . وفي الأصل : « كنت » . ولعل النقص من الناسخ
(٣) هذه عبارة المناقب والطبقات والعيود ؛ وتوافقها عبارة الحلية : « فكيف تقيس ما هو محظور ، بما هو ليس بمنوع ؟ » . وقد أثبتناها : لظهورها ؛ دون عبارة الأصل : « وكيف تقيس على مباح محرماً » ؛ التي توافقها عبارة أخرى بالحلية ، هي : « فتقيس على مباح محرماً » .

وَالْحَيْجَ فِي الْبَحْرِ؛ فَذَبَّتْ صَاحِبُ اللَّوْحِ ، بِشَاهِدَيْنِ عَدَائِنِ : أَنَّ هَذَا أُغْتَصَبَ هَذَا اللَّوْحَ ،
وَأَدْخَلَهُ فِي سَفِينَتِهِ . — : أ كُنْتَ تَنْزِعُ اللَّوْحَ مِنَ السَّفِينَةِ ؟ ! . «
« قَلْتُ : لَا . »

« قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ؛ تَرَكَتَ قَوْلَكَ . وَقَالَ أَصْحَابُهُ : تَرَكَتَ قَوْلَكَ . »
« [قَلْتُ : أَرَأَيْتَ : لَوْ كَانَ اللَّوْحُ لَوْحَ نَفْسِهِ ، ثُمَّ أَرَادَ : أَنْ يَنْزِعَ ذَلِكَ اللَّوْحَ
مِنَ السَّفِينَةِ — : حَالِ كَوْنِهَا فِي جُلُوعِ الْبَحْرِ . — : أُمْبِيحُ ذَلِكَ لَهُ ؟ أَمْ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ ؟ .
قَالَ : مُحْرَمٌ عَلَيْهِ .] ^(١) »

« قَالَ : وَكَيْفَ يَصْنَعُ صَاحِبُ السَّفِينَةِ ؟ . »
« قَلْتُ أَمْرُهُ : أَنْ يُقَرَّبَ سَفِينَتَهُ إِلَى أَقْرَبِ الْمَرَائِي إِلَى إِلَيْهِ — : مَرَمِي لَا يَهْلِكُ
[فِيهِ] ^(٢) هُوَ وَلَا أَصْحَابُهُ . — ثُمَّ أَنْزِعُ اللَّوْحَ ، وَأُدْفَعُهُ إِلَى صَاحِبِهِ ؛ وَأَقُولُ لَهُ :
أَصْلِحْ سَفِينَتَكَ وَأَذْهَبْ . »

« قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ — فِيمَا يَحْتَجُّ بِهِ — : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
« لَا ضَرَرَ ، وَلَا إِضْرَارَ » ^(٣) ؛ ١٩ . «
« قَلْتُ : هُوَ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ ^(٤) ؛ لَمْ يُضِرَّ بِهِ أَحَدٌ . »

« ثُمَّ قَلْتُ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ : أُغْتَصَبَ مِنْ رَجُلٍ جَارِيَةٌ ، فَأَوْلَدَهَا عَشْرَةٌ —
كُلُّهُمْ : قَدْ قَرَأُوا / الْقُرْآنَ ، وَخَطَبُوا عَلَى الْمَنَابِرِ ، وَقَضَوْا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . -- [٥١]

(١) هذه زيادة لا بأس بها : عن مناقب الفخر ١٠٥ - ١٠٦ .

(٢) هذه الزيادة هي والزيادة الآتية : عن الحلية (٧٦) .

(٣) في سائر المراجع : « ضرار » ؛ وهو المشهور . وقد وافق ما في الأصل ، رواية
ترتيب مسند الشافعي ١٣٤/٢ . بل ورد هذا اللفظ : في بعض روايات الموطأ وسنن ابن
ماجه والدارقطني . فلا معنى لإنكار ابن الصلاح لها . انظر : الفتح المبين ٢١١ (الشرفية)
والمبين المعين ١٨٣ ، والفتوحات الوهية ٤٦٦ ، وجامع العلوم والحكم ٢٢١ .

(٤) كذا بالطبقات والمعيد . وفي الأصل : « به نفسه » ، وهو تحريف .

فَقَبَّتْ صَاحِبَ الْجَارِيَةِ ، بِشَاهِدَيْنِ عَدَائِنِ : أَنَّ هَذَا أُغْتَصَبَهُ هَذِهِ الْجَارِيَةُ ، وَأَوْلَدَهَا هَؤُلَاءِ الْأَوْلَادَ . — : فَشَدَّكَ اللَّهُ ؛ مَا كُنْتَ تَحْكُمُ ؟ . »

« قَالَ : كُنْتُ أَحْكُمُ بِأَوْلَادِهِ : رَقِيقًا لَصَاحِبِ الْجَارِيَةِ ؛ وَأَرُدُّ الْجَارِيَةَ عَلَيْهِ . »

« فَقُلْتُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ؛ أَيُّهُمَا أَعْظَمُ ضَرَرًا : أَنْ رَدَدْتَ أَوْلَادَهُ رَقِيقًا ؟ أَوْ :

[أَنْ] قَلَعْتَ الْبِنَاءَ عَنِ السَّاجَةِ ؟ ^(١) . فِي مَسَائِلَ : نَحْوِ هَذِهِ . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابن عبد الحكم ؛ ثَنَا الشَّافِعِيُّ ؛ قَالَ ^(٢) :

« ذَكَرْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ : الدُّعَاءَ فِي الصَّلَاةِ ؛ فَقَالَ لِي : لَا يَجُوزُ أَنْ يُدْعَى فِي

الصَّلَاةِ — : مِنَ الدُّعَاءِ . — إِلَّا : بِمَا فِي الْقُرْآنِ ، أَوْ مَا أَشْبَهَهُ . » .

« فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنْ قَالَ رَجُلٌ : أَطْعِمْنِي قِثَاءً وَبَصَلًا وَعَدَسًا ، أَوْ أَرْزُقْنِي ذَلِكَ ،

أَوْ أَخْرِجْهُ لِي مِنْ أَرْضِي — : أَيَجُوزُ ذَلِكَ ؟ . قَالَ : لَا . »

« قُلْتُ : فَهَذَا : فِي الْقُرْآنِ ^(٣) ؛ فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُجِيزُ مَا ^(٤) فِي الْقُرْآنِ خَاصَّةً :

فَهَذَا فِي الْقُرْآنِ ؛ وَإِنْ كُنْتَ تُجِيزُ غَيْرَ ذَلِكَ : فَلِمَ حَظَرْتَ شَيْئًا ، وَأَبَحْتَ شَيْئًا ؟ ! . »

« قَالَ : فَمَا تَقُولُ أَنْتَ ؟ . » .

« فَقُلْتُ : كُلُّ مَا جَازَ لِهَرَاءِ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ بِهِ : فِي غَيْرِ صَلَاةٍ ؛ فَجَائِزٌ : أَنْ يَدْعُوا

(١) بحسن أن تراجع في المقام كله : الأم ٣/٢٢٠ و ٢٢٧ .

(٢) كما في طبقات السبكي ١/٢٢٥ ، والمعيد ١٢٢ : باختلاف يسير . وذكر في مناقب

الفخر (١٠١ — ١٠٢) بلفظ آخر : تضمن فوائد حجة . وانظر ما سيأتي عن يونس :

في باب الأحكام . ثم راجع في هذه المسئلة : السنن الكبرى ٢/٢٤٤ ، ونصب الراية

١/٤٢٨ ؛ والمنقى ١/٥٨٥ ، والمجموع ٣/٤٧١ ، وطبقات الحنابلة ١/٢٢٠ .

(٣) في سورة البقرة : (٦١) .

(٤) كذا بالطبقات والمعيد . وفي الأصل : « ها » ، وهو تصحيف .

الله به في صلاته ؛ بل استحب ذلك له : لأنه موضع يرجى سرعة الإجابة فيه ؛
وإنما الصلاة : القراءة والدعاء . وإنما نهي^(١) عن الكلام : أن يكلم الآدميون
بعضهم بعضاً ، في غير أمر الصلاة^(٢) .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا محمد بن رَوْحٍ ؛ قال : سمعتُ الزُّبَيْرَ بن
سُلَيْمَانَ القُرَشِيَّ ، يَذْكُرُ عن الشافعيِّ ؛ قال^(٣) :
« كنتُ : أجلسُ إلى محمد بن الحسن الفقيه ؛ فأصبح ذاتَ يومٍ ، فجعل :
يَذْكُرُ / المدينةَ ويذمُّ أهلها ؛ ويذْكُرُ أصحابه ويرفعُ من أقدارهم ؛ ويذْكُرُ : أنه [٥٢]
وضَعَ على أهلِ المدينةِ ، كتاباً : لو علم أحداً : ينقضُ (أو ينقصُ)^(٤) منه حرفاً ؛

(١) عبارة الطبقات والمعيد ، هي : « والنهي عن الكلام في الصلاة ، هو : كلام
الآدميين بعضهم بعض ، في غير أمر الصلاة . » .

(٢) الكلام العمد في الصلاة ، يبطلها بالإجماع : إن كان لغير مصلحتها . وكذلك عند
الجمهور : إن كان لها (كتنبيه الإمام إذا شرع فيما يبطلها) ؛ خلافاً للأوزاعي ، ومالك وأحمد
في رواية عثما . والكلام السهو يبطل كثيره وقليله : عند أبي حنيفة والكوفيين ،
وأحمد في رواية عنه ؛ ولا يبطل قليله : عند الجمهور . راجع تفصيل المسألة وأدلتها : في
الأم ١/١٠٧ - ١١٠ ، واختلاف الحديث ٢٧٤ - ٢٨٥ ، والسنن الكبرى ٢/٣٥٦ - ٣٦٩ ،
وشرح مسلم ٥/٢١ و ٦٧ ، والفتح ٣/٤٧ - ٤٩ و ٦٤ - ٦٦ ، والمغني ١/٦٩٩ - ٥٠٧ ،
والمجموع ٣/٨٥ - ٨٨ .

(٣) قولاً : في موضوع ما سبق (ص ١١١ - ١١٢) . وقد ذكر - باختلاف وزيادة -
في مناقب الفخر ٣١ - ٣٢ ، ومعجم الأدباء ١٧/٢٨٩ - ٢٩٣ . كما ذكر من طريق
السكريبيسي - ضمن كلام عن محنة الشافعي - : في الحلية ٩/٧٠ - ٧٣ ، وطبقات السبكي
١/٢٥٤ - ٢٥٦ ، والتوالي ٦٩ - ٧٠ . وأشار إلى هذه الحكاية : في الجواهر المضية
٢/٤٣ . وانظر : تاريخ بغداد ٢/١٧٨ ، والتوالي ٧١ ، والطبقات ١/٢٣٠ - ٢٣١ ، والحجة
لدهلوي ١/١٤٦ ، وشجرة النور ١/٣١ .

(٤) في الأصل : « ينقص ينقص » وهو من عبث الناسخ . والكلام : على الشك .

تبلغه أ كِبَادُ الإِبِلِ — : لصار^(١) إليه .

« فقلتُ : يا أبا عبدِ اللهِ ؛ أراك : قد أصبحتَ تهجُو المدينةَ^(٢) ، وتَدُمُّ أهلَهَا .
فأئن كنتَ أردتَهَا ، فإنها : حَرَمُ رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) وأمنه ؛ سَمَّاها اللهُ :
(طَابَةَ) ^(٣) ؛ ومنها خُلِقَ النبيُّ (صلى اللهُ عليه وسلم) ، وبها قَبْرُهُ . وأئن أردتَ
أهلَهَا ، فهم : أصحابُ رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) وأصهارُهُ وأنصارُهُ : الذين
مَهَّدُوا الإِيْمَانَ ، وحَفِظُوا الوَحْيَ ، وجمَعُوا السُّنَنَ . وأئن أردتَ مَنْ بعدهم — :
أبناءهم^(٤) ، وتابعيهم بإحسانٍ . — : فأخيارُ هذه [الأُمَّة] . وأئن أردتَ رجلاً واحداً
— وهو : مالكُ بنِ أنسٍ . — : فما عليك : لو ذكرتَهُ ، وتركتَ المدينةَ . »
« فقال : ما أردتُ إلا مالكَ بنِ أنسٍ : »

« فقلتُ : لقد نظرتُ في كتابِكَ — : الذي وضعتَهُ على أهلِ المدينةِ . — فوجدتُ
فيه خطأً : »

« قلتُ في رجلينِ — : تداعيا جداراً ؛ ولا بيدئةً بينهما . — : إن الجدارَ :
لِمَنْ يَلِيهِ القُمُطُ^(٥) ومعافِدُ اللَّيْنِ . »

(١) بالأصل : « لصرت » ؛ ولعله محرف عما أثبتنا . أو يكون قوله : علم ؛ محرفاً
عن « أعلم » ؛ ويكون الشافعي : قد حكى لفظ محمد .

(٢) كذا بالناقب . وفي الأصل : « أهل المدينة » ؛ وامل الزيادة من الناسخ .

(٣) كما في حديث الشيخين ، وقديين في الفتح (٦٣/٤) : سبب تسميتها بذلك ،

فراجع . وراجع فيه (ص ٥٧ - ٧١) ، وفي شرح مسلم ١٣٤/٩ - ١٦٩ ، وشرح الموطأ

٢١٧/٢ - ٢٣٥ ، ومعالم السنن ٢٢٢/٢ ، والسنن الكبرى ١٩٦/٥ ، والإحياء ١/٢٣٢

ووفاء الوفا ١/١٢ و ١٩ و ٥٩ و ٧٣ ، وبهجة المحافل ١/٢٤ - ٢٩ ، ومحاضرات الأدباء

٣/٣٤٨ ، والغيث المنسجم ١/١٠١ - بعض ماورد : في تسميتها وفضلها ، وتحريمها وتحريم صيدها

(٤) عبارة الأصل : « فأبناءهم » ؛ وهي — مع إمكان التكلف في تصحيحها — ترجح

أنها محرفة عما ذكرنا ؛ أو عن : « من أبنائهم » . والزيادة الآتية : من الناقب .

(٥) هي : الشرط (بالضم) التي يشدبها : من ليف أو خوص أو غيره . كما في المختار .

« وقلت في الرَّفَافِ — : يدعيها الساكنُ وربُّ الخانوتِ . — : إن كانت مُلَزَقَةً : فهي للساكنِ ؛ وإن كانت مَبَيَّنَةً : فهي لربِّ الخانوتِ . »

« وقلت في أمْرَأَةٍ — : جاءت بولَدٍ ، فأنكرَ الزوجُ وقال : أَسْتَعْرَبْتَهُ (١) ، ولم تَلِدْ فِيهِ . — : إنك تقَبَلُ فيها شهادةَ القابِلَةِ وحدها (٢) . »

« وَرَدَدَتْ عَلَيْنَا : الشاهدَ وَالْيَمِينَ ؛ وهي : سُنَّةُ رسولِ الله (صلى الله عليه وسلم) والخلفاء ، وقولُ الحُكَّامِ عندنا : بالمدينة (٣) . وأنتَ تقولُ هذا : برأيك ؛ وترُدُّ علينا الشَّئْنَ . وَعَدَدَتْ عَلَيْهِ الأحكامَ : التي خالفها . »

« وكانَ عَلَى الدارِ هَرَمَةٌ : فَكَتَبَ الخَبَرَ ؛ ودخَلَ على الخليفةِ : فقرأَ عليه الخَبَرَ فقال الخليفةُ : أكانَ يَأْمَنُ محمدُ بنُ الحسنِ : أن يقطعَهُ رجلٌ من بني عبدِ منافٍ (٤) ؟ ! فأخْرَجَ إلى الشافعيِّ ، وأقرَّه سَلامِي ؛ وقل له : إنَّ أميرَ المؤمنين قد أَمَرَكَ : بخمسةِ آلافِ دينارٍ ؛ وَعَجَّلْها لك من بيتِ مالِ الحضرةِ . » [٥٣]

« (قال) : فخرَجَ هَرَمَةٌ وأقرَّأني سلامه ، وقال : إنَّ أميرَ المؤمنين قد أَمَرَكَ : بخمسةِ آلافِ دينارٍ . وقال هَرَمَةٌ : لولا أن أميرَ المؤمنين لا يُساوِي : لأمرتُ لك بِمِثْلِها ؛ ولكنْ : ألقَ غَلامِي ، فاقْبِضْ منه أربعةَ آلافِ دينارٍ . »

(١) بالأصل والنائب : « استعرتيه » ؛ وهو خطأ وتحريف .

(٢) انظر : الأم ٧/٧٩ ، والطرق الحكيمة ٨٠ — ٨١ ، وبلوغ الأمانى ٢٤ .

(٣) بل هو : مذهب الجمهور وأحمد ؛ خلافاً لابي حنيفة والكوفيين والثوري والأوزاعي .

راجع تفاصيل المسألة وأدلتها : في الأم ٦/٢٧٣ — ٢٧٩ و ٧/٢ — ٣٣ و ٧٨ — ٧٩ ،

واختلاف الحديث ٣٥٢ — ٣٦٠ ، ومختصر اللزني ٥/٢٥٠ — ٢٥٤ ، وشرح الموطأ

٣/٣٨٩ ، والسنن الكبرى ١٠/١٦٧ ، ومعالم السنن ٤/١٧٤ ، وشرح مسلم ١٢/٤ ، والفتح

٥/١٧٨ ، وصحة مذهب أهل المدينة ١١٤ — ١١٧ ، والطرق الحكيمة ٦٧ — ٧٢

و ١٢١٩ و ١٢٣٠ .

(٤) انظر : التوالى ٤٧ ، وبلوغ الأمانى ٢٥ — ٢٦ .

« فقال (يعنى : الشافعى) : جزاك الله خيراً ؛ لولا أنى لأقبلُ جائزةً إلا ممن هو فوقى — : لَقَبْتُ جَائِزَتَكَ ؛ وَلَسَكُنْ : عَجَلٌ لى ما أمر به أمير المؤمنين ^(١) . مُفْعِلَ إليه المالُ . »

« [قال] : ثم جاءنى هرثمةُ ، فقال : تأهبُ للدخولِ على أمير المؤمنين ، مع محمد بن الحسن . فدخلنا عليه ، وأخذنا مجالسنا ؛ فقاتُ لمحمد بن الحسن : ما تقول فى القسامة ^(٢) ؟ . قال : استنفهامُ . قاتُ : تزعمُ : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يحتاجُ : أن يستنفهمَ يهودَ ^(٣) . ؟ . وجرى بيننا كلامٌ ؛ وخرَجنا من عنده . » .

(أنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرنى أبى ، ثنا محمدُ ابن عبد الله ابن عبد الحكم ، قال : (أنا) الشافعى ؛ قال ^(٤) :
« حضرتُ مجلساً فيه جماعةٌ : فيهم رجلٌ يُقالُ له : سُفْيَانُ بن سَخْبَانَ ^(٥) .

(١) انظر : المناقب ٣٢ ، والمعجم ٢٨٩ ، وما تقدم : (ص ١٢٨) .

(٢) هى : الأيمان : تقسم على أولياء القتل إذا ادعوا الدم ، أو على المدعى عليهم الدم . وخص القسم على الدم ، بلفظ : (القسامة) . وكانت فى الأصل : الجماعة : يقسمون على الشيء ، أو يشهدون به ؛ ثم أطلقت على الأيمان نفسها . انظر . الفتح ١٢/١٨٥ ، والمغنى ٢/١٠ .

(٣) راجع حديث سهل بن أبى حثمة ، المتعلق بمقتل عبد الله بن سهل واتهام يهود خيبر به ؛ والكلام عليه : فى الأم ٧٨/٦ ، والمختصر ١٤٦/٥ ، واختلاف الحديث ٣٤٨ ، والمغنى ٢/١٠ ، والسنن الكبرى ١١٧/٨ ، ومعالم السنن ٩/٤ ، وشرح مسلم ١١/١٤٣ ، والفتح ١٢/١٨٧ ، وشرح الموطأ ٤/٢٠٧ ، وجامع العلوم والحكم ٢٢٧ .

(٤) كما فى مناقب الفخر (١٠٨ — ١٠٩) : باختصار وتصرف .

(٥) كما فى الجواهر اللضية ٢/٣٩٩ (لا : سخبان كما فى الأصل والفهرست ٢٨٩ ، وكشف الظنون ١/١٤٤٠ ؛ ولا : سخنان كما فى الجواهر ١/٢٤٩ ؛ ولا : سخبان كما فى المناقب) . وهو : من المرجئة ، وأصحاب الرأى ؛ وله كتاب : (العلل) .

فقلتُ لِيَحْيَى بنِ البَنَاءِ^(١) — : وكانَ حاضرًا . — : كيفَ فِئتهُ هذا ؟ . فقال لي : هو

حَسَنُ الإِشارةِ بالأصابعِ . ثم قال لي : تُحِبُّ أنْ تسمعه ؟ قلت : نعم . «

» فقال : يا أبا فلانٍ ؛ رأيتَ شيئًا : أعجَبَ مِن إخوانِنَا — : من أهلِ المدينة . — :

في قضاياهم باليمينِ مع الشاهدِ ؛ ؟ إنَّ اللهَ (عز وجل) أمرَ : بشاهدينِ^(٢) فَتَصَّ عَلَى

القَضِيَّةِ^(٣) ؛ ثم قال : (فإن لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ ، فَرَجُلٌ وَأُمْرَأَتَانِ : مِمَّنْ تَرْضَوْنَ

مِنَ الشَّهَدَاءِ) ؛ ثم أكد ذلك ، فقال : (أن تَضِلَّ إحدَاهُما ، فَتَذَكَّرْ إحدَاهُما

الأُخرى : ٢ — ٢٨٢) . فَبَيَّنَ اللهُ (عز وجل) : أنه لا تَتِمُّ الشَّهادةُ إلا : برجلينِ

وامرأتينِ^(٤) . فقالوا : يُقضى برجلٍ واحدٍ ويمينٍ صاحبِ الحقِّ . !؟ . «

» فقال : نعم ؛ إنهم يقولون — : من هذا . — ما هو خلافُ القرآنِ . «

» فقال له يَحْيَى : اُحْتَجُّوا فقالوا : إنَّ رسولَ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) / أَعْلَمُ بِمَعْنَى [٥٤]

كتابِ اللهِ ؛ وقد رَوَّوا عنه : أنه قَضَى باليمينِ معَ الشاهدِ ؛ وروَّوا ذلكَ : عن علي

ابنِ أبي طالبٍ عليه السلام^(٥) . «

» فقال ابنُ سَخْبَانَ : لا يُقبَلُ هذا من الرِّوَاةِ : وهو خلافُ القرآنِ . «

» فقال له يَحْيَى : فما تقولُ فيمَن : تزَوَّجَ امرأةً ، ودخَلَ بها ، وأغاثَ عليها بابًا ،

وأرختى سِتْرًا ؛ ثم فارَقَها ، وأقرأَ جَمِيمًا : أنهما لم يَتَمَاسَا . ؟ . «

(١) هو : أبو عبد الله يحيى بن أبي علي البناء ؛ كما في معجم البلدان ٣٨٥/٨ . وكان : من

أصحابِ محمد بنِ الحسنِ ؛ كما قال صاحبُ الجواهر (٢١٩/٢) . إلا أنه ذكر (البناء) :

على أنه لقب ، لا أب . وهو خطأ . انظر : الحلية ٩٥/٩ ، والناقب .

(٢) حيث قال : (واستشهدوا شهيدين : من رجالكم) . وقوله : أمر ؛ ورد بالأصل

بعد لفظ الجلالة . ولعل التقديم من النامخ .

(٣) عبارة الأصل : « فقص القصة » ؛ وهي مصحفة قطعاً . وامل أصلها : ما ذكرناه

(٤) انظر : الأم ١٤/٧ و ١٨ و ٧٩ ، واختلاف الحديث ٣٥٣ .

(٥) كما في الأم ٢٧٤/٦ و ٧٨/٧ . وانظر : هامش ماتقدم (ص ١٦٦) . وراجع

جامع العلوم والحكم (٢٢٨) : لفائده في أصل المسألة .

« فقال : عليه الصَّدَاقُ . »

« فقال يَحْيَى (أو فقلتُ) ^(١) : فإنهم يقولون : إنَّ اللهَ (تعالى) قد قال في كتابه :
(وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ — وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً . — :
فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ : ٢ / ٢٣٧) ؛ وأنتَ : تجعلُ عليه الكُلَّ . ٤ . »

« فقال : قال عمرُ بن الخطَّابِ ^(٢) (عليه السلامُ) ذلك : « وهو أعلمُ بمعنى
الكتاب . »

« فقال له يَحْيَى : فلمْ تَرَ لِلْقَوْمِ حُجَّةً : وقد رَوَوْا ^(٣) ذلك عن النبيِّ (صلى الله
عليه وسلم) — : وهو المُبَيَّنُّ عن اللهِ (عز وجل) معنى ما أراد . — ورووا ذلك عن
علي بن أبي طالبِ (عليه السلامُ) ؛ ورأيتَ لنفسِك حُجَّةً : بما رَوَيْتَ عن عمرَ
(عليه السلامُ) . ! ؟ . فلم يكنْ عندَه — في ذلك — شيءٌ ^(٤) . »

(أنا) أبو الحسنِ : عليُّ بن عبد العزيز بن مرْدَكِ بن أحمدَ البرْدَعِيِّ البَرَّازِ ^(٥) ؛
(أنا) أبو محمدٍ : عبدُ الرحمن بن أبي حاتمِ الرَّازِيِّ ؛ قال : أخبرني أبو محمدٍ السَّجِسْتَانِيُّ ؛
نزِيلُ مَكَّةَ — فيما كتبَ إليَّ — عن إبراهيمَ ابنِ خالدٍ : أبي ثورٍ ^(٦) ؛ قال :

(١) بالأصل : « فقلت » ؛ والنقص من الناسخ . وإلا : كانت الكلمة زائدة . والشك

من الراوى عن الشافعى .

(٢) وعلى : كما صرح به الأم (١٨/٧) ؛ وخالفهما ابن عباس وشريح .

(٣) هذا هو الأنسب . وفي الأصل : « روى » ؛ ولعله محرف عنه .

(٤) أى : يدفع به ما أورد عليه . وفي الأصل : « شيئاً » ؛ وهو تحريف .

(٥) نسبة : لمن يبيع البز من الثياب . وفي الأصل : بالراء ؛ (نسبة : لمن يخرج الدهن

من البزور ؛ كافي اللباب) . ولعله تصحيف . انظر ما تقدم : (ص ٢٠) .

(٦) تقدم الكلام عنه : (ص ٦٥) ؛ وانظر : الجرح ١/١/٩٧ .

« قال [لى] الشافعي^(١) : قال لى الفضل بن الربيع^(٢) : أحبُّ أن أسمعَ مناظرتك للحسن بن زياد اللؤلؤي^(٣) . (قال الشافعي) : قلتُ : ليس اللؤلؤيُّ فى هذا الحدِّ ؛ ولكنْ : أحضِرُ بعضَ أصحابي : حتى يكلمه بحضرتك : فقال : أو ذاك^(٤) . »

« (قال أبو ثور) : فحضر الشافعيُّ ، وأحضر معه رجلاً من أصحابنا ، كوفيًّا : كان يمتدحُ قولَ أَى حنيفةَ ، وصار من أصحابنا . »
فلما دخل اللؤلؤيُّ : أقبلَ الكوفيُّ عليه — : والشافعيُّ حاضرٌ بحضرةِ الفضل بن الربيع . — فقال [له] : إن أهلَ المدينة يُنكرون على أصحابنا / بعضَ قولهم [٥٥] وأريدُ : أن أسألَ [عن] مسألةٍ : من ذلك . »
« فقال اللؤلؤيُّ : سلْ »

« فقال له : ما تقولُ فى رجلٍ قذفَ مُحَصَّنَةً : وهو فى الصلاةِ ؟ . »

(١) كما فى طبقات السبكي ٢٣١/١ (والزيادة عنها) . وذكر ببعض تصرف : فى مناقب الفخر ١٠٢ — ١٠٣ ، والمعيد ١٢٦ . ونقله مختصراً — عن المعرفة للبيهقي — : فى نصب الراية (٥٣/١) ؛ بلفظ يفيد : أن الناظرة وقعت بين الشافعي واللؤلؤي .

(٢) هو : أبو العباس العثماني البغدادي ، حاجب الرشيد ثم وزيره ؛ المتوفى سنة ٢٠٨ . راجع : طبقات السبكي ٢٦٨/١ ، والوفيات ٥٧٨/١ ؛ وتاريخ بغداد ٣٤٣/١٢ ، والبيدانية ٢٦٣/١٠ ، والشذرات ٢٠/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٦٤/٢ . وانظر : الوزراء والكتاب ٣٦٥ .

(٣) نسبة : لى يبيع اللؤلؤ ؛ كما فى اللباب . وهو : أبو على العراقى الكوفي ، المتوفى سنة ٢٠٤ . له ترجمة : فى طبقات الفقهاء ١١٥ ، والقراء ٢١٣/١ ، والجواهر المضية وذيلها ١٩٣/١ و ٥٤٢/٢ ، والفوائد البهية ٦٠ ؛ وجامع المسانيد ٤٣٣/٢ ، والجرح ١٥/٢/١ ، والميزان ٢٢٨/١ ؛ وتاريخ بغداد ٣١٤/٧ ، والشذرات ١٢/٢ ، والنجوم ١٨٨/٢ والفهرست ٢٨٨ ، ومفتاح السعادة ١٢٠/٢ ؛ والإمتاع للكوثري . وانظر : طبقات الحنابلة ١٣٢/١ ، وفهرست الطوسى ٥١ ، وإتقان المقال ١٧٧ .

(٤) كذا بالطبقات ؛ وهو الظاهر . وفى الأصل : « وذلك لك » ؛ ولعل فيه زيادة ونقصا .

« فقال : صلاته فاسدة . »

« فقال له : فما حال طهارته ؟ . »

« فقال : طهارته : بحالها ؛ ولا ينقض قذفه طهارته . »

« فقال له : فما تقول : إن ضحك^(١) في صلاته ؟ . »

« قال : يُعيد الطهارة والصلاة . »

« فقال له : فذف المحصنة [في الصلاة] أيسر من الضحك فيها ؟ ! . »

« فقال له : وقفنا^(٢) في هذا . ثم وثب فضى : فاستضحك الفضل بن الربيع ؛

فقال له الشافعي : ألم أقل لك : إنه ليس في هذا الحد . »

(أنا) عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال^(٣) :

سمعت الشافعي ، يقول : « أبو حنيفة : يضع أول المسألة خطأ ؛ ثم : يقيس

الكتاب كله عليها . » .

(أخبرنا) عبد الرحمن ؛ قال : ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ؛ قال^(٤) :

قال لي محمد بن إدريس الشافعي :

(١) يعني : مع القهقهة ؛ وإلا : فالضحك بدونها في الصلاة ، لا يبطل الوضوء بالإجماع ؛

كما أن الضحك مطلقاً خارجها : لا يبطله كذلك . وقد وافق الحنيفة في مذهبهم : الحسن

والنخعي والثوري ، والأوزاعي في رواية عنه . خلافاً لما توهمه عبارة بداية المجتهد (٣٤/١) :

من أنهم انفردوا بذلك . انظر : المغني ١/١٦٩ ، والمجموع ٢/٦٠ — ٦١ ، والإشراف

٢٦/١ ، والإفصاح ١٥ — ١٦ ؛ وما سيأتي : في علل الحديث .

(٢) كذا بالأصل ؛ وهو الظاهر . وفي العبد : « وضعنا » ؛ وفي الطبقات : « قد

وقفنا » ؛ وكلاهما تصحيف . وراجع : كلام الفخر الذي ذيل به المناظرة ؛ لفائده .

(٣) كما في تاريخ بغداد ١٣/٤٣٧ . وفي الأصل — بعد ذلك — زيادة : « سمعت الربيع

بن سليمان المرادي قال » ؛ وهو من عبث الناسخ .

(٤) كما في تاريخ بغداد ١٣/٤٣٧ (والزيادة الآتية عنه) . وأخرجه في الحلية (١٠٣/٩)

عنه — من طريق أبي زكريا النيسابوري — : باختلاف وزيادة مفيدة .

« نَظَرْتُ فِي كِتَابِ لِأَصْحَابِ ^(١) أَبِي حَنِيفَةَ : فَإِذَا فِيهَا مِائَةٌ وَثَلَاثُونَ وَرَقَةً ؛
[فَعَدَدْتُ مِنْهَا ثَمَانِينَ وَرَقَةً] : خِلاَفَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ . » .
قال أبو محمد : لِأَنَّ الْأَصْلَ ^(٢) كَانَ خَطَأً ؛ فَصَارَتْ الْقُرُوعُ : مَاضِيَةً ^(٣) عَلَى الْخَطِئِ .
(أنا) عبدُ الرحمن ، قال أبي : ثَمَّا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ ^(٤) ؛ قال : سَمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ ^(٥) :

« مَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَضَعَ الْكِتَابَ : أَدَلَّ عَلَى عَوَارِ قَوْلِهِ ، مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ . » .
(أنا) عبدُ الرحمن ، ثَمَّا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْوَاسِطِيِّ ؛ قال ^(٦) :
سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَا أَشْبَهُهُ ^(٧) رَأَى أَبِي حَنِيفَةَ ، إِلَّا
بِخَيْطِ سَحَّارَةٍ ^(٨) : تَمُدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَصْفَرَ ؛ وَتَمُدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَخْضَرَ . » .
(أخبرنا) عبدُ الرحمن ، ثَمَّا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ (مَرَّةً أُخْرَى) ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَا أَشْبَهُهُ / أَصْحَابُ الرَّأْيِ ، إِلَّا بِخَيْطِ سَحَّارَةٍ : [٥٦]
تَمُدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَصْفَرَ ؛ [وَ] تَمُدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَخْضَرَ . » .
(أنا) أبو محمد : عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ ؛ قال : أَخْبَرْتَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛
قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :

(١) كَذَا بِالتَّارِيخِ . وَفِي الْأَصْلِ : « أَصْحَابِ » ؛ وَلَعَلَّهُ مُحْرَفٌ . وَفِي الْحَلِيَّةِ : « كِتَابِ
لِأَبِي حَنِيفَةَ » .

(٢) الْمُرَادُ بِهِ : حَكْمُ الْمُقَيِّسِ عَلَيْهِ ؛ لَا : دَلِيلُهُ ؛ وَلَا : نَفْسُ الْمُقَيِّسِ عَلَيْهِ .

(٣) كَذَا بِالتَّارِيخِ . وَفِي الْأَصْلِ : « الْمَاضِيَةُ » ؛ وَالزِّيَادَةُ مِنَ النَّاسِخِ .

(٤) فِي الْأَصْلِ : « الْأَعْلَى » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ . انظُرْ مَا تَقْدِمُ : (ص ٣٥) .

(٥) كَمَا فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ (٤٣٧/١٣) ؛ بِلَفْظِ : « ... وَضَعَ الْكِتَابَ ... » .

(٦) كَمَا فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ ٤٣٧/١٣ ، وَالْحَلِيَّةِ (١١٦/٩ - ١١٧) ؛ مِنْ طَرِيقِ آخِرَعْنَه .

(٧) فِي التَّارِيخِ : « شَبِهَتْ .. بِعَدِّ » ، وَفِي الْحَلِيَّةِ : « شَبِهَتْ .. إِذَا مَدَّدْتَهُ » .

(٨) فِي التَّارِيخِ : « السَّحَّارَةُ » . وَفِي الْحَلِيَّةِ : « سَحَابٌ » ؛ وَهُوَ خَطَأٌ وَتَصْحِيفٌ .

وَهُي : شَيْءٌ يَلْعَبُ بِهِ الصَّبِيَّانُ ؛ كَمَا فِي اللِّسَانِ ١٢/٦ .

« كان أبو حنيفة : إذا أخطأ في المسألة ، قال له أصحابه : جَزَمْتَ (١) . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، حدثنا أبي ، حدثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :

سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « كان أبو يوسف (٢) : قَلَّاسًا (٣) . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ؛ قال : سمعتُ

الشافعيَّ ، يقولُ (٤) :

« كان محمد بن الحسن ، يقولُ : سمعتُ من مالكٍ سبعينَ حديثًا ونيفًا (٥) —

إلى الثمانينَ — : لفظًا . وكان : أقام عنده ثلاثَ سنينَ (أو شديها بثلاثِ سنينَ) . »

(١) أمي : نسكت عن الجواب وقررت منه ، وانقبضت عنه . كما في اللسان ١٨٣/٧ .

(٢) هو : يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ؛ للتوفي سنة ١٨٣ ، لا : ١٧٢ . راجع :

تاريخ البخاري ٣٩٧/٢/٤ ، وطبقات ابن سعد ٧٣/٧/٢ ، والتذكرة ٢٦٩/١ ، وجامع

المسانيد ٥٧٨/٢ ، والضعفاء الصغير ٣٤ ، والميزان ٣٢١/٣ ، واللسان ٣٠٠/٩ ، وطبقات

الفقهاء ١١٣ ، والانتقاء ١٧٢ ، والجواهر المضية وذيلها ٢٢٠/٢ و ٥١٩ . والفوائد الهية

٢٢٥ ، والوفيات ٣٠٣/٢ ، وتاريخ بغداد ٢٤٢/١٤ ، والبداية ١٨٠/١٠ ، والشذرات

٢٩٨/١ ، والنجوم ١٠٧/٢ ، والمعارف ٢١٨ ، وحياة الحيوان ١٧٦/١ ، والفهرست ٢٨٦

ومفتاح السعادة ١٠٠/٢ ؛ وحسن التقاضي للكوثرى .

(٣) من التقليس ، مراداً منه : رفع الصوت بالقراءة . هذا هو : الظاهر المناسب . وفي

الأصل : بالفاء ؛ وهو تصحيف . لأن الفلاس (بالفتح) هو : بائع الفليس ؛ وأبو يوسف

(رحمه الله) كان فقيراً ، وثبت أنه ؛ اشتغل خادماً عند أحد القصارين (طي ما في تاريخ

بغداد : ٢٤٤/١٤) ؛ ولم تقف : على اشتغاله بالتجارة . ولو فرض ثبوته : فليس مراد

الشافعي الإخبار عنه . وراجع : اللسان ٤٦/٨ و ٦٣ ، والناج ٢١٠/٤ و ٢٢٢ .

(٤) كما في مقدمة الجرح ٤ — ٥ ؛ وفي مناقب مالك للزواوي (١٣) : ببعض تصحيف

واختصار . وذكر : في الحلية ٣٣٠/٦ و ٧٤/٩ ، وتاريخ بغداد ١٧٣/٢ ، والانتقاء ٢٥٠ ،

ومناقب محمد للذهبي (٥٣) : ببعض اختلاف . وذكر بعضه : في الجواهر المضية ٤٢/٢ .

وانظر : صحة مذهب أهل المدينة ٣٩ .

(٥) كذا بالتقدمة . وفي الأصل : « ونيف ... بثلاثة » . وهو تحريف .

« وكان : إذا وعد الناس أن يُحدثهم عن مالك : أمتلاً الموضع الذي هو فيه ، وكثر الناس عليه ، وإذا حدث عن غير مالك^(١) : لم يأتِه إلا النفر [اليسير]^(٢) . فقال لهم : لو أراد أحد أن يعيبكم : بأكثر مما تفعلون ؛ ما قدر عليه ؛ إذا حدثتكم عن أصحابكم : فإنما يأتي النفير : أعرف فيكم النكارة^(٣) ؛ وإذا حدثتكم عن مالك : أمتلاً الموضع . »

(أخبرني) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا حرملة بن يحيى ؛ قال : سمعتُ الشافعيّ ، يقول^(٤) : « رأيتُ أبا حنيفة في النوم : عليه ثيابٌ وسيخة رثة ؛ فقال : مالي ولك ؟ . »

* * *

(أنا) أبو محمد ؛ قال ؛ أخبرني [أبو محمد] البُستيُّ السَّجِسْتَانِيُّ : نزيلُ مكة — فيما كتبَ إليَّ — عن أبي ثورٍ ؛ قال : سمعتُ الشافعيّ ، يقول^(٥) :

-
- (١) يعني : من شيوخ السكوفيين ، كما صرح به في الانتقاء .
(٢) موضع هذه الزيادة : يباض بالأصل . وعبارة التقدمة : «إلا النفر» ؛ ومعناها : عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة . كما في المختار .
(٣) كذا بالأصل والتقدمة . وهو يطلق : على الدهاء ، وعلى الجمالة (كما في اللسان ٩١/٧ ، والتاج ٣/٥٨٥) . ونحن مع ذلك ، نرجح أن المراد به : الكراهة . ويؤيده عبارة المناقب : « الكرامة » المصحفة عنه .
(٤) كما في الحلية (١٠٣/٩) بلفظ : « مالي ومالك يا شافعي » مكرراً . وسيأتي زيادة : في وصف أهل العراق ؛ وليس إلا من باب التحديث بما وقع .
(٥) كما في تاريخ بغداد ٧/٩٠ ، وتصدير رد الدارمي على بشر : (ت) ؛ بمعناه ؛ من طريق البويطي عنه .

« نَازَرْتُ بِشْرًا المَرِيْسِيَّ ^(١) : فِي القُرْعَةِ ^(٢) ؛ فِقَالَ : القُرْعَةُ قِمَارٌ . »
« فَذَكَرْتُ مَا دَارَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، لِأَبِي البَخْتَرِيِّ — وَكَانَ قَاضِيًا . — فِقَالَ :
إِيْتَنِي بِآخَرَ : يَشْهَدُ مَعَكَ ؛ حَتَّى أُضْرِبَ عُنُقَهُ . »
(أنا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ [البُسْتِيُّ] ، عَنِ أَبِي ثَوْرٍ ؛ قَالَ ^(١) :
وَسَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « قَلْتُ لِلبَشِيرِ المَرِيْسِيِّ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قُتِلَ : وَلَهُ
أَوْلِيَاءُ صِغَارٌ وَكِبَارٌ ؛ هَلِ لِلْأَكْبَرِ : أَنْ يَقْتُلُوا ؛ دُونَ الْأَصَاغِرِ ؟ . فِقَالَ : لَا . »

(١) نسبة إلى : مريسة « (بالفتح فالتشديد) : قرية بمصر ؛ كما في معجم البلدان ٨/٤٠-٤١ .
أو إلى : « مريس » (كأمير) : أدنى بلاد النوبة ؛ كما في التاج ٤/٢٤٦ . وانظر : اللباب
وضبط الأعلام . وهو : أبو عبد الرحمن بن غياث ، المستبدع المشهور ، وأحد شيوخ المعتزلة ؛
التوفى سنة ٢١٦ أو ٢١٨ أو ٢١٩ . راجع : طبقات الفقهاء ١١٧ ، والجواهر المضية
١/٤٤ ، والفوائد البهية ٥٤ ؛ والتوالي ٨٠ ، والوفيات ١/١٢٧ ، والفلاحة ٨٢ ،
والبداية ١٠/٢٨١ ، والنجوم ٢/٢٢٨ . و(أبو البختري) — وقد ورد بالأصل : بدون
نقط . — مأخوذ من البخترة التي هي : الخيلاء ؛ كما في حياة الحيوان ١/٣٢٥ . وانظر :
اللسان (بختر) . وهو : وهب بن وهب ، التوفى ببغداد سنة ١٩٠ أو ٢٠٠ . راجع :
تاريخ البخاري ٤/٢/١٧٠ ، وطبقات ابن سعد ٢/٧/٧٥ ، والضعفاء الصغير ٣٢ ، وإتقان
المقال ٣٨٠ ، وفهرست الطوسي ١٢٣ ، وابن النديم ١٤٦ ، والمعارف ٢٢٥ . ولها ترجمة :
في الميزان ١/١٥٠ و ٣/٢٧٨ ، واللسان ٢/٢٩٩ و ١/٢٣١ ، وتاريخ بغداد ٧/٥٦ و ١٣/٤٨١
والشذرات ١/٣٦٠ و ٢/٤٤ .

(٢) في التاريخ والتصدير ، زيادة : « فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ ، عَنِ
النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : فِي القُرْعَةِ » . فانظره : في الرسالة ١٤٣-١٤٤ ، والأم
١٦/٧-١٧ . وراجع : أحكام القرآن وهامشه ٢/١٥٧-١٦٣ ، وطبقات الخنابلة
١/٢٥٤ ، ومختصرها ١٨٨ ، وصحة مذهب أهل المدينة ١١٢-١١٤ ، والطرق الحكيمة
٧١ و ١٩٥ و ٢٦٥-٣٠٧ ، وبدائع الفوائد ٣/١٣٠ و ٢٦١-٢٧١ .

(١) كما في تاريخ بغداد ٧/٦٠ ، وتصدير رد الدارمي : (ت) : من طريق

« فقلتُ له : فقد قَتَلَ الحَسَنُ بنُ عليٍّ بنِ ابي طالبٍ ^(١) — ابنِ مُلْجَمٍ ^(٢) — :
واعلىّ اولادُ صِغارُ . ٤ . فقال : اخطأ الحَسَنُ بنُ عليٍّ . »
« فقلتُ له : اما كان جوابُ : احسنُ من هذا اللفظِ . ؟ ^(٣) . »
« قال) : وهجرتهُ من يَوْمِئِذٍ . »

(١) هو : أبو محمد السبط ، المتوفى سنة ٤٩ على الصحيح . راجع : أسد الغابة ٢/٩ ،
والاستيعاب والإصابة ١/٣٢٧ و ٣٦٨ ؛ والجرح ١/٢/١٩ ، والخلاصة ٦٧ ، وجامع
السانيد ٢/٤٢٢ ؛ والحلية ٢/٣٥ ، والصفوة ١/٣١٩ ، وذخائر العقبى ١١٨ ، والصواعق
المحرقة ٨١ ، وأعيان الشيعة ١/٤/٣ ، ومقاتل الطالبين وهامشه ٤٦ ، وأخبار أصبهان
١/٤٤ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢١٦ ، وحياة الحيوان ١/٧٢ ، وطرح التثريب ١/٣٩ .
(٢) هو عبد الرحمن الخارجي للراذى (نسبة إلى : مراد بن مالك المدحجى ؛ كما فى
اللباب) ، المقبول قصاصاً سنة ٤٠ ، لعنه الله . راجع : تهذيب الأسماء ٢/٣٠٢ ، والميزان
٢/١١٨ ، واللسان ٣/٤٣٩ ، والمقاتل ٣١ ، والبداية ٧/٣٢٨ ، والأعلام ٢/٥١٣ ، وحياة
الحيوان ١/٥٩ .
(٣) ايكن معلوماً : أن الشافعى يذهب : إلى أنه يجب على الأكارب ، انتظار بلوغ
الأصغر . (كما هو مذهب ابن شبرمة ، وأبى يوسف ، وإسحاق ، وأحمد فى الرواية
الراجحة) : خلافاً لأبى حنيفة ومالك ، والأوزاعى والليث فتأثره من المريسى إنما هو :
بسبب قطعه أو تسرعه بتخطئة الحسن ؛ وعدم اعتذاره عنه : بأن قتله ابن ملجم إنما هو :
لكفره — : باستحلاله قتل على كرم الله وجهه . — أو لسعيه فى الأرض فساداً كقاطع
الطريق . وليس من باب القصاص . انظر : الأم ١٠/٦ — ١١ و ١٣٦/٧ ، والغنى
٩/٤٥٨ — ٤٥٩ ، والمحلى ١٠/٤٨٢ — ٤٨٤ ، والإشراف ٢/١٨٤ ، وبداية المجتهد
٢/٣٤٦ ؛ والسنن الكبرى ٨/٥٨ .

« [ماروي] ^(١) : في مُناظرة الشافعي ، إسحاق بن راهويته . »
(أما) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أحمد بن سلمة بن عبد الله النيسابوري ؛ قال ^(٢) :
« سمعت إسحاق بن إبراهيم (يعني : ابن راهويته) ؛ يقول : ناظرت الشافعي
- بمكة - : في كرمي بيوت مكة ؛ فاحتج بالحديث ^(٣) : هل ترك عقيل ^(٤) لنا
من ظل ؟ ! . »

« ققلت ^(٥) له - فيما كنت أحتج [به] عليه - : كيف جعفر بن محمد عندك ؟ فقال :
ثقة ؛ [كتبنا عن إبراهيم ابن أبي يحيى - عند العمارة ^(٦) - حديثاً عنه] . ققلت : حدثني

(١) زيادة حسنة . ولهما مناظرة : في كون جلود الميتة تطهر بالدباغ أم لا ؛ ذكرت في
طبقات السبكي ٢٣٧/١ ، والمعيد ١٢٥ .

(٢) قولاً : ذكر نحوه مختصراً ، إبراهيم بن محمد الكوفي ؛ كما في سير النبلاء ١٥٩ -
١٦٠ ، وميزان الشعراي ٦٥/١ .

(٣) حيث قيل للنبي (صلى الله عليه وسلم) - في حجته ، أو يوم الفتح - : أنزل في
دارك بمكة ؟ . فأجاب بهذا القول . فلو كانت أرض مكة مباحة للناس ، لقالت النبي : أي وضع
أدركنا في دار أي شخص نزلنا ؛ فإن ذلك مباح لنا . على حد قول داود بن علي الأصفهاني ،
المذكور : في طبقات السبكي ٢٣٦/١ ؛ فراجع . والحديث : رواه الشيخان وغيرها ؛ فراجع
سببه ، والكلام عليه : في أخبار مكة ١٣٠/٢ ، والسنن الكبرى ٣٤/٦ و ١٢٢/٩ ، وشرح
مسلم ١٢٠/٩ ، والفتح ٢٩١/٣ - ٢٩٣ و ١٠٦/٦ و ١١/٨ ، والنفى ٣٠٥/٤ .

(٤) هو : ابن أبي طالب ، أبو يزيد أو أبو عيسى الهاشمي المكي ؛ التوفى : في خلافة معاوية ،
أوفى حدود الحسين ، أوفى أول خلافة يزيد قبل الحرة . راجع : طبقات ابن سعد ٢٨/٤/١ ،
وتهذيب الأسماء ٣٣٧/١ ؛ والاستيعاب ١٥٧/٣ ، وأسد الغابة ٤٢٢/٣ ، والإصابة ٤٨٧/٢ ؛
وتاريخ البخاري ٥٠/١/٤ ، والجرح ٢١٨/١/٣ ، وتهذيب ٢٥٤/٧ ، والخصلة ٢٢٨ ؛
وذخائر العقبى ٢٢١ ، ونكت الهميان ٢٠٠ ؛ وتاريخ الإسلام ٢٣٣/٢ ، والبداية ٤٧/٨ .

(٥) كما في الجرح ٤٨٧/١/١ ، وتهذيب ١١٣/٢ ؛ وفي تاريخ الإسلام (٣٧) : بمعظم
الزيادة الآتية : التي ترجع سقوطها من الأصل . وقد أضفنا إليها كلمة : (عنه) .

(٦) العمارة : ماء بموضع يسمى : (السليلة) ؛ بينه وبين (الربرة) ستة وعشرون
ميلاً . انظر : معجم البلدان ١١٧/٥ و ٢١٤/٦ . والموضمان : بفتح أولهما .

حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ الْقَاضِي^(١) ، عن جعفر بن محمد (ومررتُ الباب : في الكراهية :
في يركى بيوت مكة) . «

« فلما فرغت : نظر الشافعي إلى » - وقد احررت عيناه ووجنتاه ، واختلط^(٢) . -

فقال لي : يا خراساني ؛ لو كنت من تلك : كنت أحتاج أن أسئل^(٣) . «

« قال إسحاق^(٤) : وما رأيت رجلاً - : كنت إذا حررته^(٥) : يأتي إبراهيم

ابن أبي يحيى^(٦) ، ودونه . - إلا الشافعي ؛ [فقات له] : وفي الدنيا أحد : يحتاج إبراهيم بن

(١) هو : أبو عمر النخعي الكوفي ، التوفي سنة ١٩٤ أو ٩٥ أو ٩٦ . راجع :

طبقات الفقهاء ١١٥ ، والجواهر المضية ١/٢٢١ ، والفوائد البهية ٦٨ ؛ وطبقات ابن سعد

١/٢٧٦/٦/١ ، وفهرست الطوسي ٦١ ، وإتقان المقال ٢٧٩ ؛ وتاريخ بغداد ٨/١٨٨ ، وهدي

الساري ٢/١٥٤ ، ومفتاح السعادة ٢/١١٩ . و (جعفر) هو : أبو عبد الله الصادق

العلوي المدني ، التوفي سنة ١٤٦ أو ٤٨ . راجع : الحلية ٣/١٩٢ ، والصفوة ٣/٩٤ ؛

وطبقات القراء ١٠/١٩٦ ، والتحفة ٢١٤ ، والإكمال ١٩ ، والرواة الثقات ١٤ ، والتجريد ٢٤

والوفيات ١/١٤٦ ، وأعيان الشيعة ١/٤١٤ ؛ ونزهة الجليس ٣/٣٥ . ولها ترجمة في الجرح

والوفيات ١/٤٨٧ و ٢/١٨٥ ، وألجع ١/٩٢٧ ، والتذكرة ١/١٥٧ و ٣/٢٧٣ ، وجامع المسانيد

٢/٤١٨ و ٤٢٩ ، والنهيب ٢/١٠٣ و ٤١٥ ، والخلاصة ٥٤ و ٧٥ ، وذيل الجواهر

٢/٥١٤ و ٥٤٥ ، والميزان ١/١٩٢ و ٢٦٦ ؛ والمعارف ٩٤ و ٢٢٢ ، والبداية ١٠/١٠٥

و ٢٣٨ ، والشذرات ١/٢٢٠ و ٣٤٠ ، والنجوم ٢/٨ و ١٤٦ .

(٢) أي : تغير وتأثر . وعبارة الأصل : « وقد احررتا عيناي ووجنتاي واختلطت » ؛

وهي محروفة عما ذكرنا ؛ على ما نرجح .

(٣) حيث يحتاج الشافعي عليه بالحديث ، ويعارضه هو بقول جعفر ومن إليه : من التابعين

المجاهدين أمثاله ؛ كعطاء وطاوس الحسن والنخعي . انظر : معجم الأدباء ١٧/٢٩٥ ، ومناقب

الفخر ١٠٠ ، وطبقات السبكي ١/٢٣٦ ، والمعيد ١٢٤ .

(٤) كما في النهيب (١/١٦١) مختصراً : بمعناه . والزيادة الأولى عنه : بتصرف . أما

الثانية : فلأن الظاهر أن النيسابوري شك في روايته ؛ وبعبء : أن يكون ما بعدها ، من كلامه .

(٥) يعني : دفعته إلى المناظرة ، وحملته على المحاجة . ولعله محرف عن : « جادلته »

(٦) ورد بالأصل - في المواضع الثلاثة - مصحفاً : « بن يحيى » . وهو : إبراهيم =

أبي يحيى؟! [أو] فقلت: مَنْ إبراهيمُ بنُ أبي يحيى؟ وهل يُحتَجُّ بِمِثْلِهِ؟! « .
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال^(١) : قال أبي :
« جاستُ — أنا وإسحاقُ بن راهويهِ — يوماً ، إلى الشافعي ؛ فناظرَه إسحاقُ : في
الشكني بمكة ؛ فعلاً إسحاقُ — يومئذٍ — الشافعي^(٢) . » .

/ (أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا محمد بن إسحاق بن راهويهِ^(٣) ؛ قال : (٥٨)
سمعتُ أبي ، يقولُ :

« أُجتمعتُ معَ الشافعيِّ بمكةَ ، فسمِعتهُ : يسألُ عن كِري بُيوتِ مكةَ ؛ فقلتُ له :
أسألكَ هذه المسألةَ : لا أجاوزُ بك إلى غيرها .
« قال : ذاكَ أقدرُ لك . » .

= ابن محمد بن أبي يحيى : سمان ، أبو إسحق الأَسدي المدني ، شيخ الشافعي ؛ المتوفى سنة ١٨٤
أو ٩١ . راجع : طبقات ابن سعد ١/٥/٣١٤ ، والجرح ١/١/١٢٥ . والتذكرة ١/٢٢٧ ،
والتهذيب ١/١٥٨ ، والخلاصة ١٨ ، وفهرست الطوسي ٣ ، وإتقان المقال ١٥٦ ، وتنقيح
المقال ١/٣٠ و ٣٣ ، والميزان ١/٢٧ ، والضعفاء الصغير ٣ ، وطبقات المدلسين ١٨ ، وتبيين
أسمائهم ٦ ؛ وتهذيب الأسماء ١/١٠٣ ، ومناقب الفخر ١١ ؛ والشذرات ١/٣٠٦ ، وتعجيل
المنفعة ٥٤٨ ، وتوضيح الأفكار ١/٣١٩ . وسيأتي - في علل الحديث - بيان السبب : في
احتجاج الشافعي به .

(١) كما في تاريخ بغداد ٦/٣٥١ . وانظر ما تقدم : (ص ٨٢ و ١١٣) .

(٢) أي : غلبه . وقد ضبط في الأصل : بالضم ؛ وما قبله : بالفتح . والظاهر ما صنعنا ؛
بدليل : أن الخطيب أورد النص في ترجمة إسحق . نعم : إن ثبت أن المناظرة بينهما في كرا ،
دور مكة لم تتكرر ؛ تعين ضبط الأصل .

(٣) هو : أبو الحسن المروزي ، الشهيد في فتنه القرامطة سنة ٢٩٤ . راجع : طبقات
الحنابلة ١/٢٦٩ ، ومختصرها ١٩٩ ، والديباج المذهب ٢٤٤ ؛ وطبقات القراء ٢/٩٧ ؛
وجامع المسانيد ٢/٣٦٧ ، والميزان ٣/٢٤ ، واللسان ٥/٦٥ ؛ وتاريخ بغداد ١/٢٤٤ ،
والمنتظم ٥/٦٣ ، والشذرات ٢/٢١٦ . ولأبيه ترجمة : فيما تقدم (ص ٤٢) ، وفي الجرح
١/١/٢٠٩ .

(أخبرنا) أبو محمد عبد الرحمن؛ قال^(١) : سمعتُ أبا إسماعيل الترمذِيَّ ، بمكة - :
سَبْعَةَ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ . — فحدَّثَنَا بِأَحَادِيثَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .
وقال أبو إسماعيل الترمذِيُّ : سمعتُ إسحاقَ بنَ راهويَةَ ، يقولُ :
« جالستُ الشافعيَّ بمكة ، فتذاكرنا : في كِرَى بُيُوتِ مَكَّةَ - : وكان يُرَخِّصُ
فيه ، وكنتُ لا أرخصُ فيه . — فذكرَ الشافعيُّ حديثًا ، وسكتَ ؛ وأخذتُ أنا في
البابِ : أسرُدُ . »

« فدلَّا فرغتُ منه ، قلتُ لصاحبِ لي - : من أهلِ مَرُوءَ . — بالفارسيَّةِ :
مَرْدَكُ مَا لَانَيْسَتْ^(٢) (قَرْيَةٌ بِمَرُوءَ) . فعلمُ : أني راطنتُ صاحبي : بسِيِّءِ هُجْنَةٍ فِيهِ ؛
فقال لي : أتناظرُ ؟ . قلتُ : وللمناظرةِ جئتُ^(٣) . »
« قال : قال الله عز وجل : (لِلْفُقَرَاءِ [الْمُهَاجِرِينَ] الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ
دِيَارِهِمْ : ٥٩ - ٨) ؛ نَسَبَ الدَّارَ : إلى مالِكِهَا ؟ أو غيرِ مالِكِهَا ؟ . »
« وقال النبيُّ (صلى الله عليه وسلم) يومَ فتحِ مَكَّةَ^(٤) : « مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ : فهو

(١) قولاً : تقدم صدره (ص ٤٢ - ٤٣) مع زيادة : ذكرت في معجم الأديباء
٢٩٣/١٧ - ٢٩٨ ، ومناقب الفخر ٩٩ - ١٠٠ ، وطبقات السبكي ٢٣٦/١ - ٢٣٧ ،
والمعجم ١٢٣ - ١٢٤ ، وهامش تذكرة السامع ١٠٢ - ١٠٣ ؛ مع المناظرة الآتية :
باختلاف ، وزيادة : أشرنا إليها في آخر الرواية الأولى . وانظر : هامش الانتقاء ٧٤ .
ولأيوب والترمذِي ، ترجمة : في الجرح ٢٤٨/١/١ و ١٩٠/٢/٣ .

(٢) نسبة إلى : (مالان) ؛ وفي الأصل : « مالأني هست » ؛ وهو مصحف كله على
ما يظهر . وفي معجم الأديباء : « لا كما لانيسَتْ » ؛ نسبة إلى : (لا كالان) . وكل منهما
قَرْيَةٌ بِمَرُوءَ ؛ ينسب أهلها إلى الغفلة ؛ كما قال في معجم البلدان ٣١٥/٧ . و (مردك)
تصغير (مرد) ؛ وهو : الرجل الصغير أو الحفير . كما في التاج ١٣٥/٧ .

(٣) كذا بسائر المراجع ؛ وفي الأصل : « حيث » ؛ وهو تصحيف .

(٤) في رمضان سنة ٨ : على خلاف في تحديد اليوم . وحديث أبي سفيان مشهور :

أخرجه مسلم وغيره . فراجع الكلام عن ذلك كله وما يتعلق به : في الفتح ١٣٠/٤ و ٢٨٨ =

آمين؛ ومن دخل دار أُمى سُفيان^(١) : فهو آمين» ؛ و: «هل ترك عقيل لنا من رباع». نسب الدار : إلى أربابها ؟ أو غير أربابها ؟ .
« وقال لي : اشتري عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) دار السجين^(٢) : من مالك ؟ أو من غير مالك ؟ .
« فلما عِلتُ : أن الحجة قد لزممتني ؛ فمت^(٣) . » .

= ٢/٨ - ١١ ، وشرح مسلم ١٢/١٢٦ - ١٣٤ ، والبداية ٤/٢٧٨ و٢٨٥ و٢٩٢ و٣١٧
والسيرة الحلبية ٣/٧٠ و٧٦ و ٨٠ - ٨١ .

(١) هو : صخر بن حرب الأموي ؛ المتوفى بالمدينة سنة ٣١ أو ٣٢ أو ٣٣ أو ٣٤ راجع :
أسد الغابة ٣/١٢ ، والإصابة والاستيعاب ٢/١٧٢ و١٨٣ ؛ والإكمال ٥٨٥ و٥٨٥ ، والجمع ١/٢٢٤ ،
والتهذيب ٤/٤١١ ، والخلاصة ١٤٦ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٢٣٩ ، وفنكته الهميان ١٧٢ ؛
وتهذيب ابن عساكر ٦/٣٨٨ ، وتاريخ الإسلام ٢/٩٧ ، وشرح البخاري للنووي ١/٧٨ ،
وطرح التثريب ١/١٣٣ .

(٢) كافي السنن الكبرى ٦/٣٤ ، والمعنى ٣/٣٠٤ . وذكروا في الفتح (٣/١٩٢) : أن أُر
عمر هذا سيأتي في البيوع . ولم تتمكن من البحث عنه .

(٣) قد ذكرنا فيما تقدم (ص ١٠٥) : أن منشأ الخلاف في هذه المسألة ، كون مكة :
فتحت صلحا أو عنوة ؛ كما صرح به (أو أشار إليه) : في شرح مسلم ٩/١٢٠ . وقد ذكر نحوه
السبيلي في الروض الأنف (٢/٢٧٢) ، والأبهري : كافي الفتح ٣/٢٩٢ . ولم يرتضه
الحافظ ؛ وبين : أن منشأ الخلاف في فهم قوله تعالى : (إن الذين كفروا ويصدون عن
سبيل الله ، والمسجد الحرام : الذي جعلناه للناس ، سواء العاكف فيه والباد : ٢٢ - ٢٥) ؛
هل المراد بالمسجد : الحرم كله ؛ أو مكان الصلاة فقط ؟ وهل المراد بقوله : (سواء) : في
الآمن والاحترام ؛ أو فيما هو أعم من ذلك ؟ . ونقل عن ابن خزيمة كلاماً مفيداً في المقام .
وهذا هو : الذي نظم في إياه ؛ ويؤيده : أن المناهين استدلوا بما روى : «من أن مكة كانت
تدعى السواحب على عهد رسول الله» ؛ كافي المعنى والروض الأنف والفتح (٢٩١) ؛ والسنن
الكبرى ٤/٣٥ .

« مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ : فِي أَهْلِ الْكَلَامِ ، وَسَائِرِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا يونس بن عبد الأعلى المصري ؛ قال ^(١) :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ / : « لِأَنَّ يُبْتَلَى الْعَبْدُ بِكُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ - [٥٩]

سِوَى الشَّرْكِ - : خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ ؛ وَلَقَدْ أَطَّلَعْتُ مِنْ أَصْحَابِ الْكَلَامِ ، عَلَى شَيْءٍ : مَا ظَنَنْتُ أَنْ مُسْلِمًا يَقُولُ ذَلِكَ . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن : وثنا يونس بن عبد الأعلى (مرة أخرى) ، فقال :

قال لي الشافعي ^(٢) : « يَعْلَمُ اللَّهُ - يَا أَبَا مُوسَى - : لَقَدْ أَطَّلَعْتُ مِنْ أَصْحَابِ

الْكَلَامِ ، عَلَى شَيْءٍ : لَمْ أَظُنَّهُ يَكُونُ ؛ وَلِأَنَّ يُبْتَلَى الْمَرْءُ بِكُلِّ ذَنْبٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ

- مَا عَدَا الشَّرْكَ بِهِ - : خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ . »

آخر الجزء الثاني ؛ والحمد لله رب العالمين

(١) كما في الحلية ١١١/٩ ، وتبيين كذب المفتري ٣٣٥ ، والإكمال ١٤٦ . وذكر في

صون المنطق والكلام (٦٦) عنه : مختصرا . وانظر : البداية ٢٨١/١٠ .

(٢) يوم أن ناظر حفصا الفرد ؛ كما صرح به : في جامع بيان العلم ٩٥/٢ ، والانتقاء ٧٨ ،

والإحياء ٩٣/١ ، وتبيين كذب المفتري ٣٣٦ - ٣٣٧ . ومناقب الفخر ٣٣ ، وحياة

الحيوان ١٤/١ . وذكر كلام الشافعي ببعض اختصار : في إعلام الموقعين ٤٦٧/٣ . وراجع فيه ،

وفي الإحياء ، وتلبيس إبليس ٨٢ - ٨٩ ، وافتاوى الحديثية ١٧٥ - ١٧٧ ، وشرح العقيدة

الطحاوية ١٣٤ - ١٤٠ ، والآداب الشرعية ٢٢٣/١ و ١٣٣/٢ : بعض ما ورد في هذه المسئلة

الخطيرة : من كلام الأئمة ؛ وما يجب أن يحمل عليه . وانظر : طبقات السبكي ٢٨١/١ .

المجلد الثالث

من
آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

« رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه »

« رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه »

« رواية أبي سعيد محمد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه »

(أنا) أبو محمد : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ؛ (أنا) الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال (١) :

« رأيتُ الشافعيَّ : وهو نازلٌ من الدَّرَجَةِ ، وقومٌ في المجلسِ : يتكلمون بشيءٍ من الكلامِ ؛ فصاحَ فقال : إِمَّا أَنْ تُجَاوِرُونَا بِخَيْرٍ ؛ وَإِمَّا أَنْ تَقُومُوا عَنَّا . » .
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : ثَنَا أَبِي ؛ قال : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى (رَحِمَهُ اللَّهُ) ، قال (٢) :

« قلتُ للشافعيِّ : تَرَوِي - يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - ما كان يقولُ فيه صاحبُنَا ؟ -
أريدُ : اللَّيْثَ ، أو غيره . - كان يقولُ : لورأيتَه يمشي على الماءِ (يعني : صاحبَ الكلامِ) : لا تَثِقُ بِهِ (أولا تَتَغَرَّ بِهِ) ، ولا تُكَلِّمُهُ (٣) . » .
« قال الشافعيُّ : فإنه - واللهِ - قد قصَّرَ ؛ [إن رأيتَه يمشي في الهواءِ : فلا تَرَكْنِي إِلَيْهِ] (٤) . » .

قال أبو محمد (٥) : إني قد سمعته من يونس ؛ ولم أجده مكتوباً عندي . فأنا أرويه عن أبي / : إلى أن أقع عليه في كتابي .
[٦٠]

(١) كفاي صون المنطق ٦٥ . وذكره ابن عساكر في التبيين (٣٣٦) ، وذيله : بما ينبغي الرجوع إليه .

(٢) قولاً : مرتبطاً بما تقدم عنه (ص ١٨٢) . وذكر بدون الشك ، وبعض اختصار وزيادة : في تلبيس إبليس ١٤ ، والصون ٧٣ ، وشرح الطحاوية ٤٣٤ . وذكر في الحلية (١١٦/٩) : مختصراً ، بدون ذكر للشافعي .

(٣) عبارة الأصل : « لا يثق به ، ولا يغتابه ، ولا يكلمه » ؛ وأصلها ما ذكرنا : على ما يظهر .
وعبارة الصون : « فلا تركزن إليه » ؛ وعبارة الشرح : « فلا تغتروا به : حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة . » .

(٤) زيادة جيدة مبينة : عن الصون ؛ وقد ذكرت بمعناها : في التلبيس ؛ ولفظ أوسع : في الشرح .

(٥) في الأصل زيادة : « الوطى » ؛ وهي من عبث الناسخ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال ^(١) :

« حَضَرْتُ الشَّافِعِيَّ : وَكَلَّمَهُ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ، فَطَالَت ^(٢) مُنَاطَرَتُهُ إِيَّاهُ ؛ فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى شَيْءٍ : مِنْ الْكَلَامِ ؛ فَقَالَ لَهُ : دَعُ هَذَا ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ الْكَلَامِ . »
(قال) أبو محمد : قال الحسنُ بن عبد العزيز الجروني ^(٣) :

« كان الشافعي : يَنْهَى النَّهْيَ الشَّدِيدَ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْأَهْوَاءِ ؛ وَيَقُولُ ^(٤) :
أَحَدُهُمْ إِذَا خَالَفَهُ صَاحِبُهُ ، قَالَ : كَفَرْتَ ؛ وَالْعِلْمُ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ :
أَخْطَأْتَ . » .

(أنا) أبو محمد : عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ ؛ قال ^(٥) : ثنا أحمدُ بن أضرَمَ

(١) كما في التبيين ٣٣٨ . وذكر في الصون (٦٦) : من طريق ابن أبي حاتم ، عن بعض أصحاب الشافعي . وذكر في التتوالي (٦٤) عنه - من طريق الحاكم - بلفظ: أجود وأفود .
(٢) كذا بالصون . وفي الأصل : بالياء ؛ وهو تصحيف . وفي التبيين : « فطال » .
(٣) كما في التبيين ٣٣٨ . وذكر في الصون (١١٩) : ببعض تحريف . وللشافعي كلام نحو هذا : خاطب به المزني حين سأله عن مسألة في الكلام؛ فراجعه : في التبيين ٣٤٢ - ٣٤٣ ، والتتوالي ٦٤ ، والجواهر اللامع ٤٥ ، وطبقات السبكي ٢٤١/١ ، وهامش تذكرة السامع ١١٦ ، والصون ٦٢-٦٤ ، والآداب الشرعية ٢٢٥/١ . وانظر في الحلية (١١٣/٩) ، والصون (١٥٠) : ما رواه حرمة عنه . وقد ذكر في مناقب الفخر (٣٤) : من طريق الربيع . وانظر في التبيين (٣٤٣ - ٣٤٤) : ما رواه محمد بن روح . و (الجروني) ورد بالأصل - هنا وفيما سيأتي - مصحفا : بالحاء . وقد سبق الكلام عنه : (ص ٩١) .

(٤) بالأصل زيادة : « يقول » ؛ وهي من الناسخ ؛ وإلا كان قوله : قال ؛ زائدا .
(٥) كما في التبيين ٣٣٥ . وكلام الشافعي ذكر من طريق أبي ثور وأبي داود وغيرهما - في الحلية ١١١/٩ و ١١٢ ، والتبيين ٣٣٦ ، والإكمال ١٤٦ ، وسبر النبلاء ١٤٩ و ١٥١ ، ومناقب الفخر ٣٣ ، والعلو ٢٠٤ ، والصون ٦٤ ، والآداب ٢٢٥/١ - : ببعض اختلاف ، أو بلفظ : « ارتدى » ؛ والمعنى واحد كما في المختار ، ولأحمد نحوه : في ترجمة الذهبي ٣٣ (أو المسند ٨٢/١) ، وطبقات الحنابلة ٦٢/١ ، ومختصرها ٣٤ ، والصون ٦٧ .

الْمُرْنِي^(١) - من وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ^(٢) . - قال : قال أبو ثور :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَا تَرَدَّى أُجْدٌ بِالْكَلَامِ ، فَأَفْلَحَ »^(٣) .
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، حدثنا أبي قال : حدثني أحمد بن خالد الخلال^(٤) ؛
قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ^(٥) :
« مَا كَلَمْتُ رَجُلًا : فِي بَدْعَةٍ^(٦) ؛ إِلَّا رَجَلًا : كَانَ يَتَشَبَعُ . » .

(١) ابن خزيمة بن عباد بن عبد الله بن حسان بن عبد الله بن مغفل (الصحابي : كما
صرح به في طبقات الحنابلة ١/٢٢ ، ومختصرها ١٣) ؛ أبو العباس المتوفى بدمشق سنة ٢٨٥ .
وله ترجمة أيضاً : في الجرح ١/١/٤٢ ، والتنظيم ٣/٦ .

(٢) ابن عبد غنم ، أبي سعيد أو أبي زياد المزني ، المتوفى بالبصرة سنة ٥٧ أو ٥٩ أو
٦٠ أو ٦١ . راجع : أسد الغابة ٣/٢٩٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٣١٦ و ٣/٣٦٤ و ٣/١٤٢
والتهذيب ٦/٤٢ ، والخلاصة ١٨٢ . وفي الأصل : « المغفل » ؛ وهو تصحيف على ما عرفت
وإن كان عبد الله بن مغفل (لا : مغفل ؛ كما صحف في الإصابة ٣/١٤٢) ابن مقرن ،
مزيها أيضاً . وهو : أبو الوليد الكوفي ، المختلف في صحبته ؛ المتوفى سنة بضع أو ثمان
وثمانين أو بعدها . راجع : طبقات ابن سعد ١/٦/١٢١ ، والجمع ١/٢٥٩ ، والتهذيب
٦/٤٠ ، والخلاصة ١٨٢ .

(٣) في التبيين (٣٣٨ و ٣٤٥) كلام جيد : في تأويل هذا ، وبيان المراد منه .
(٤) هو : أبو جعفر البغدادي العسكري ، قاضي الثغر ؛ المتوفى سنة ٢٤٦ أو ٤٧ ؛ لا :
٦٣ كما ذكر مصحفاً في التهذيب ١/٢٧ . وله ترجمة : في طبقات ابن أبي يعلى ١/٤٢ ،
ومختصرها ٢٠ ، والسبكي ١/١٨٦ ؛ والجرح ١/٤٩ ، والخلاصة ٥ ، والتحفة ٢٥٢ ؛
وتاريخ بغداد ٤/١٢٦ ؛ ومفتاح السعادة ٢/١٥٠ . وانظر : مناقب أحمد لابن الجوزي
٩١ ، والتوالي ٧٩ .

(٥) كما في الصون (٦٥) مختصراً ، بلفظ : « ما نظرت أحدا علمت : أنه مقم على بدعة » .
ويحسن : أن تراجع في التبيين (٣٤٠ - ٣٤١) : مناظرته لإبراهيم بن عليّة : في حجية خبر
الواحد ؛ وما حكاه الجروى عنه : مما ذكر به أمش (ص ٩١) .

(٦) للشافعي في الحلية ٩/١١٣ ، والمبين المعين ٦٦ - تقسيم للبدعة : يحسن أن تقف
عليه ؛ ويجب أن تتمسك به ، ولا تتأثر بغيره .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أخبرني يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(١) : « قالتُ لى أمُ بشرِ الرِّبِيعيِّ : كَلَّمَ الرِّبِيعيُّ : أن يكفَّ عن الكلامِ والخوضِ فيه . فكلمتهُ في ذلك : فدعاني إلى الكلامِ . » .

(أنا) أبو محمد عبدُ الرحمن ، ثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال : أخبرني مَنْ^(٢) سمِعَ الشافعيَّ ، يقولُ^(٣) : « لأنَّ يَلقَى اللهُ (عز وجل) المرءَ ، بكلِّ ذنبٍ - ما خلا الشُّركَ باللهِ تبارك وتعالى - خيرٌ له مِن أن يَلقاهُ يشيء : من الأهواءِ . » .

(أنا) أبو محمد عبدُ الرحمن ، ثنا أبي ؛ قال : أخبرني حرَملةُ بن يحيى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٤) :

« لم أرَ أحداً - من أصحابِ الأهواءِ . - أشهدَ بالزورِ من الرافضةِ . » .

/ (ثنا) أبو محمد عبدُ الرحمن ، حدثني محمدُ بن أحمدَ ، المعروفُ : بأبي بكرٍ [٦١]

(١) كما ذكر في تاريخ بغداد ٥٩/٧ ، وسير النبلاء ١٥١ ، والصون ٦٦ ، وتصدير الدارمي (ش) : باختلاف أو اختصار . وذكر من طريق الكراييني - في الحلية ١١٠/٩ - ١١١ ، والتاريخ ، والتصدير - : بلفظ آخر ، وبزيادة مفيدة ذكرت : في الصون ٣٠ و ٦٣ ، والجواهر الماضية ٦٥/٩ . وانظر مقالته أم بشر للشافعي ، لما نزل على ابنها - : في التوالمى ٧٢ ، والتاريخ ، والتصدير .

(٢) الظاهر : أنه يونس بن عبد الأعلى ؛ على ما تقدم : (ص ١٨٢) .

(٣) كما في التوالمى ٦٤ ، والمعيد ٢١ ، والبداية ٢٥٤/١٠ . وانظر : المبين للمعين ٤٥ . وقد أخرجه عن الربيع مباشرة : في الحلية ١١١/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ . وسير النبلاء ١٤٩ ، والآداب ١٢٥/١ . وأخرجه عنه كذلك : في السنن الكبرى ٢٠٦/١٠ ، والحلية ١١٢ ، والتهيين ٣٣٧ - ٣٣٨ ؛ بزيادة : بينت سببه .

(٤) كما في الحلية ١١٤/٩ ، والسنن الكبرى ٢٠٨/١٠ ، وسير النبلاء ١٦٤ . وذكر باختصار : في الصواعق المحرقة ٢٧ ، والتدريب ١٢٠ ، وشرح الترمذي ١٣٨ . وذكر في فتح المغيب ٢٦/٢ ، ومفتاح الجنة ٢٦ ، والآداب ١٥٨/٢ ؛ بلفظ : « ما في أهل الأهواء قوم : أشهد بالزور من الرافضة » ؛ وفي الانتقاء (٧٩) بلفظ : « في أهل الأهواء أمة » الخ . =

الصَّوَّافِ^(١) ؛ بِمَصْرَ ؛ وَعِصَامُ بْنُ الْفَضْلِ الرَّازِيُّ ؛ قَالَا : سَمِعْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ بَيْحِي
الْمَزِينِيَّ ، قَالَ^(٢) : « كَانَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ : السُّكْرَاهِيَّةَ فِي الْخَوْضِ فِي الْكَلَامِ^(٣) » .
وَقَالَ عَلَّانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ الْمِصْرِيُّ^(٤) : سَمِعْتُ الْمَزِينِيَّ ، يَقُولُ^(٥) :

= وبأوله نقص : « ما » ؛ ولا يصححه تفسير (الأمة) : بالخطابية ؛ لأنهم : فرقة من الرافضة ؛
كثافي مقالات الإسلاميين ١٠ (ط أولى : ناقصة) ، واعتقادات الفرق للفخر ٥٨ . بل صرح
بذلك الشافعي ؛ حيث يقول : « أقبل شهادة أهل الأهواء ، إلا الخطابية من الرافضة : لأنهم
يرون الشهادة بالزور لموافقهم » . انظر : الكفاية ١٢٠ ، وعلوم الحديث ١٣٧ ، والباعث
الحديث ١٨٠ وفتح الغيث ٢/٢٦ ، والتدريب ١١٩ . والطرق الحسكية ١٥٤ . بل روي
هذا القول — من طريق يونس — بلفظ : « أجيز شهادة أهل الأهواء كلهم ، إلا الرافضة :
فإنه يشهد بعضهم . بعض » ؛ كثافي السنن الكبرى ١٠/٢٠٨ — ٢٠٩ ، ومناقب الفجر ٥٢ .
ويحسن أن تراجع في قبول شهادة أهل الأهواء وروايتهم : الأم ٦/٢١٠ ، والسنن الكبرى
١٠/٢١٠ ، وتوضيح الأفكار ٢/١٩٨ — ٢٣٦ .

(١) ليس : أبا بكر البزار المعروف : بابن الصواف ؛ المذكور : في تاريخ بغداد
(١/٣٧٩) ؛ لأن الخطيب يروي عنه بواسطة واحدة . وليس : أبا علي الصواف البغدادي ،
المولود سنة ٢٧٠ ، والمتوفى سنة ٣٧٩ ؛ المذكور : فيه (ص ٢٨٩) ، وفي البداية
١١/٢٦٩ ، واللباب ٢/٦١ . لأنه — مع قطع النظر عن الاختلاف في الكنية — ولد بعد
وفاته المزني . واعلمه : ابن الصواف الفقيه ، الذي له قبر بمصر ؛ كثافي السكواكب السيارة ٢٢٠ .
و (الصواف) نسبة : إلى يسع الصوف . و (عصام) لم نقف على ترجمة له .

(٢) كما في الصون ٦٤ . وذكر نحوه عن الزعفراني : في الانتقاء ٨٠ ، والصون ٦٥ .
وانظر : مفتاح دار السعادة ٥٦٧ ، والشذرات ٢/٩ ؛ وما روى عن الربيع : في الصون ٦٦ .
(٣) راجع في التبيين (٣٤٥ — ٣٤٨) : كلام السهقي عن بعض أسباب ذلك .

(٤) هو : أبو الحسن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الخزومي السكوفي ، المعروف :
بعلان ؛ المتوفى سنة ٢٧٢ . راجع : الجرح ٣/١٩٥ ، والتهذيب ٧/٣٦٠ ، والخلاصة
١٣٣ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٠ ، والتوالي ٨١٥٠ ، والتاج ٨/٣٤ .

(٥) كما في الصون ٦٥ . وانظر : مفتاح السعادة ٢/١٥٨ — ١٥٩ ، وهامش ما تقدم
(ص ١٨٥) ، ومناقب الفجر ٣٤ ؛ ووصية للربيع : في التوالي ٧٣ ، والصون ٦٤ .

« كان الشافعيُّ : يَنهانا عن الخوضِ في الكلام . »
(أنا) أبو محمد ؛ قال أبي : قال الرَّبيعُ بنُ سليمانَ : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« ما رأيتُ قوماً : أشهدَ للزورِ من الرَّافضةِ . »^(١) .

« قولُ الشافعيِّ (رحمه الله) : في الخِلافةِ . »

(أنا) أبو محمد عبدُ الرحمن ، قال أبي (رحمه الله) : ثنا حرَملةُ بنُ يحيى ؛ قال :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٢) : « الخلفاءُ خمسةٌ : أبو بكرٍ ، وعمرُ ، وعثمانُ ،
وعليُّ ، وعمرُ بنُ عبد العزيز^(٣) رضِيَ اللهُ عنهم . » .

(١) وكان إذا ذكروهم : عابهم أشد العيب ، ويقول : « هم شر عصابة » ، كما حكاه يونس .
انظر : مناقب الفخر ٥٢ ، والتوالي ٦٤ . وإنا نسمو رافضة : لأنهم رفضوا متابعة زيد بن
علي : في احترامه للشيخين ، وعدم سبها . أو : أرفضهم إمامتها . انظر : المقالات ١٥ ،
والاعتقادات ٥٢ . وراجع بعض ما قيل فيهم : في الصواعق ١٤٨ .

(٢) كمال في الانتقاء ٨٢ - ٨٣ ، وسير النبلاء ١٤٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٩ ، وحياة
الحيوان ١/٨٨ . وذكر في طبقات السبكي (٢٥٧/١ - ٢٥٨) ، بلفظ : « أئمة العدل »
وأخرج عن الربيع - مقتصرأ على الأربعة - : في الانتقاء ٨٢ ، وجامع بيان العلم ٢/١٨٦
ومناقب الفخر ٤٧ ، والحلية ١/١١٢ ، والبداية ١٠/٢٥٤ . وراجع في المناقب ٤٧ - ٤٩ ،
والحلية ١١٥ : استدلال الشافعي على إمامة الصديق ، والتفضيل بين الخلفاء . والمسألة مشهورة
في كتب السلام والفرق ؛ ولكن يحسن أن تراجع فيها : الإبانة ٧١ ، وشرح الطحاوية
٤٠٠ - ٤١٣ ، والصواعق المحرقة ٥-١٧ و ١٤٨ ، والجواهر المضية ٢/٤١٢ ، وعمدة
التحقيق ٢٤ و ٣٦ ، والتدريب ٢٠٧ ، وفتح المغيث ٤/٤١ ، وشرح الترمسي ٢٩٩ ، وقوت
القلوب ٢/١٢٢ ، ونزهة الناظرين ٣٩ - ٤٣ ، ومناقب أبي حنيفة لكردرى ١/١٣٨ .

(٣) هو : أبو حفص الأموي التابعي ، التوفي سنة ١٠١ ، راجع : طبقات ابن سعد
١/٢٤٢/٥ ، والجرح ٣/١٢٢ ، والإكمال ٩٤ ، والجمع ١/٣٣٩ ، والتهذيب ٧/٤٧٥ ،
والخلاصة ٢٤١ ، والتحفة ٢٣٢ ، وإسعاف البطلان ٢٠٧ ، والحلية ٥/٢٥٣ ، والصفوة ٢/٦٣
وطبقات الفقهاء ٣٦ ، والقراء ١/٥٩٣ ، وتهذيب الأسماء ٢/١٧ ، وتاريخ الخلفاء ١٥٢ ، =

(أنا) أبو محمد ، ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهمدانيُّ^(١) ؛ قال : سمعتُ قبيصةَ^(٢) ،
يذكرُ عن عبيدِ السَّمَكِ^(٣) ؛ قال : سمعتُ سُفيانَ ، يقولُ^(٤) :
« الأُمراءُ : أبو بكر ، وعمرُ ، وعُمانُ ، وعليُّ ، وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ رضِيَ
اللهُ عنهم . » .

(ثنا) أبو محمد ، ثنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهمدانيُّ ؛ قال : سمعتُ بعضَ أصحابنا
يذكرُ [ه] عن قبيصةَ — بهذا الإسنادِ — وزاد فيه : « وسائرهم مُبتَرُونَ^(٥) » .

= وتاريخ الإسلام ١٦٤/٤ ، والبداية ١٩٢/٩ ، والشذرات ١١٩/١ ، والمعارف ١٥٨ ،
وحياة الحيوان ٨٥/١ ، ومفتاح السعادة ٣٥٨/١ ، وسيرته لابن عبد الحكم ،
ولابن الجوزي .

(١) هو : أبو القاسم الكوفي الحافظ ، المتوفى سنة ٢٥٨ . راجع : طبقات ابن سعد
٢٨٩/٦/١ ، والتهذيب ٢/١١ ، والخلاصة ٣٤٩ .

(٢) هو : ابن سقبة أبو عامر الكوفي السوائي (بضم فتحيف ، نسبة إلى : سواة
ابن عامر بن صعصعة ، كما في اللباب) ، صاحب الثوري ، وشيخ أحمد والبخاري ، المتوفى سنة
٢١٣ أو ٢١٥ ، لا : ٢٠٥ كما حرف في الجمع ٤٢٢/٢ . راجع : تاريخ البخاري ١٧٧/١/٤
وطبقات ابن سعد ٢٨١/٦/١ ، والجرح ١٢٦/٢/٣ ، والتذكرة ٣٣٩/١ ، والتهذيب
٣٤٧/٨ ، والخلاصة ٢٦٨ ، والرواة الثقات ١٩ ، والميزان ٣٤٤/٢ ، وهدي الساري
١٥٧/٢ ، وشرح البخاري للنووي ١٩٣/١ ، والمعارف ٢٢٩ ، وتاريخ بغداد ٤٧٣/١٢ ،
والشذرات ٣٥/٢ ، والنجوم ١١٠/٢ .

(٣) له ترجمة : في التهذيب ١١١/٥ ، والخلاصة ١٥٩ . وذكر في الميزان (١٧/٢)
مصحفاً : بالنون .

(٤) كما في جامع بيان العلم ١٨٥/٢ ، ومختصره (٢٢٠) بلفظ : « الخلفاء » . وأخرج
فيهما أيضاً : بالزيادة الآتية ، ولفظ : « الأئمة » . وانظر ما روى عنه : في حياة الحيوان ٣٠٩/١ .
(٥) كذا بالأصل ، وهو ظاهر . أي : سالبون ومعتدون . وفي الجامع ومختصره
« منترُونَ » ، وفسر بالهامش : بالمتغلبين . ولم نثر على هذا التفسير : في قواعد اللغة .

(أنا) أبو محمد ، ثنا محمد بن خالد اليميني^(١) ؛ قال : سمعت قبيصة ، يقول :
حدثني عبّاد السمّاك — وكان يُجالس سُفيانَ الثّوريَّ — قال :
سمعت سُفيانَ ، يقولُ : « الخلفاءُ : أبو بكرٍ ، وعمرُ ، وعُثمانُ ، وعليٌّ ، [٦٢]
وعمرُ بن عبد العزيز . ومن سواهم فهو : مُبتزٌّ . » .

« مذهبُ الشّافعيِّ : في الإيمان . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبدُ الملكِ بن عبد الحميد الميمونيُّ ؛ قال : حدثني
أبو عُثمانَ : محمدُ بن محمدِ الشّافعيِّ ؛ قال^(٢) :
سمعتُ أبي (يعني : محمدَ بن إدريسَ الشّافعيِّ) ؛ يقولُ — ليلةً^(٣) — للحميديِّ :
« ما يُحتجُّ عليهم (يعني : أهلَ الإرجاء^(٤)) ، بآيةٍ : أحجَّ^(٥) من قوله تعالى :
(وَمَا أَمْرُوا إِلَّا : لِيَعْبُدُوا اللَّهَ : مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ، وَيُقِيمُوا^(٦) الصَّلَاةَ ،
وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ : ٥٨ — ٥) . » .

(١) لعله : الصنعاني الجندی (بفتح فتحريك ، نسبة إلى «الجند» : بلدة مشهورة باليمن
كما في اللباب) المؤذن بها ، شيخ الشافعي ، المذكور : في معجم البلدان ٣/١٤٨ ، والتوالي
٥٣ ، والتهذيب ٩/١٤٣ ، والخلاصة ٢٨٥ ، والميزان ٣/٥٢ .
(٢) كما في أحكام القرآن ١/٤٠ ، وطبقات السبكي ١/٢٢٧ . وذكري التوالي (٦٤) :
باخلاف . وأشار إليه : في التبيين ٣٤١ . وذكره الفخر في المناقب (٤٦) ، ثم وجه استدلاله ،
وضم غيره إليه : مما ينبغي الوقوف عليه . وأخرج في الحلية (٩/١١٥) نحوه : من طريق
الربيع .

(٣) في المسجد الحرام ، كما صرح به : في التوالي .

(٤) المراد منهم هنا : من ينفون زيادة الإيمان وتقصانه . وهم فرق كثيرة ، بين حقيقة
مذاهبهم : في المقالات ١٢٦ — ١٤٧ ، والاعتقادات ٧٠ — ٧١ .
(٥) في الأصل : « بأنه أحج » ، وهو تصحيف . والتصحيح : من الأحكام والطبقات .
(٦) كذا بالأحكام والحلية والطبقات . وفي الأصل : « إلى قوله : (وذلك دين القيمة) » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ حرَمَةَ بنِ يَحْيَى ، قال ^(١) :
« أَجْتَمَعَ حَفْصُ الْفَرْدِ ^(٢) ، وَمِصْلَاقُ ^(٣) الْإِبَاضِيِّ ؛ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ؛ فِي دَارِ
الْجَرَوِيِّ (يَعْنِي : بِمِصْرَ) ؛ [فَاخْتَصَمَا] ^(٤) ؛ فِي الْإِيمَانِ ؛ فَاخْتَجَّ مِصْلَاقُ : فِي الزِّيَادَةِ
وَالنُّقْصَانِ ؛ وَاجْتَجَّ حَفْصُ الْفَرْدُ ؛ فِي [أَنَّ] الْإِيمَانَ : قَوْلُ . فَمَلَّاحَفْصُ الْفَرْدُ عَلَى
مِصْلَاقٍ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ ؛ وَضُمَّفَ مِصْلَاقُ .
« فَجَمِيَ الشَّافِعِيُّ ، وَتَقَلَّدَ الْمَسْأَلَةَ — عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ : قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، يَزِيدُ
وَيَنْقُصُ ^(٥) . — فَطَحَنَ حَفْصًا ^(٦) الْفَرْدَ ، وَقَطَعَهُ . » .

- (١) كما في الخلية (١١٥/٩) : ببعض اختلاف واختصار . وانظر : التبيين ٣٤١ .
(٢) هو : أبو عمرو المصري البصري : من أكابر الجبرة ، وأصحاب أبي يوسف .
راجع : الفهرست ٢٥٥ ، والجواهر المضية ٢٢٣/١ ، والسكواكب السيارة ١٦٧ ،
واللسان ٣٣٠/٢ .
(٣) لم نجد ترجمة له ؛ ونسبته إلى فرقة من الخوارج ، تسمى : الإباضية ؛ وهم : أصحاب
الحارث الإباضي كما في الباب ١٧/١ ؛ أو : أتباع عبد الله بن إباض كما في الاعتقادات ٥١ .
ويوجد بعضهم بالمغرب . وفي الخلية : « مصلان » ؛ وهو تصحيف : إذ لم نثر على مادة له ،
فضلا عن التسمية به . أما المصلان فيطلق : على الخطيب البليغ ، وعلى الضرب الشديد ؛ كما
في التاج ٤١١/٦ — ٤١٢ .
(٤) هذه الزيادة اقتبسناها من عبارة الخلية : التي نرجح أنها ناقصة .
(٥) وقد حكى الربيع عنه : القول بذلك ؛ كما في الانتقاء ٨١ ، وتهذيب الأسماء ٦٦/١ .
وسير النبلاء ١٥٢ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ، والنوالمى ٩٤ ، والفتح ٣٦/١ .
(٦) كذا بالخلية . وفي الأصل : « حفص » ؛ وهو تحريف . وراجع في الخلية
(١١٠/٩) : مناظرة الشافعي لرجل من أهل بلخ ، في هذه المسألة . واتعلم : أن الخلاف
فيها لفظي (كما صرح به المحققون) : إذ أنهم — بعد أن اتفقوا على أن الإيمان يطلق : على
التصديق بما جاء به محمد (صلى الله عليه وسلم) : مما علم من الدين بالضرورة ، إجمالا . —
اختلفوا في أنه : أيطلق أيضاً على الإقرار اللساني وعلى أعمال الجوارح ؟ أم لا ؟ . ويكفي أن
تراجع فيها : شرح البخاري للنووي ١١١/١ — ١١٣ ، والسكباثر للذهبي ١٥١ ، وطبقات =

« مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ : فِي الْقُرْآنِ . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حدثني الربيع بن سليمان المرادي المصري ، في أوَّلِ لَقِيَةٍ : لَقِيْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ؛ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْحِكَايَةِ - وَذَلِكَ : أَنِّي كُنْتُ كَتَبْتُهَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْقَاسِمِ ^(١) عَنْهُ ، قَبْلَ خُرُوجِي إِلَى مِصْرَ . - فَخَدَّثَنِي الرَّبِيعُ ؛ قَالَ ^(٢) :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ بِاسْمِ - مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ . - فَحَنِثَ : فَعَلِيهِ الْكُفَّارَةُ ؛ لِأَنَّ اسْمَ اللَّهِ : غَيْرُ مَخْلُوقٍ . وَمَنْ حَلَفَ بِالْكَفْبَةِ أَوْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ : [٦٣] فليس عليه الكفارة ؛ لأنه : مَخْلُوقٌ ؛ وَذَلِكَ : غَيْرُ مَخْلُوقٍ ^(٣) . » .

= السبكي ٥٩/١ - ٧٧ و ٥٤/٢ ، وكشف الخفا ٢٣/١ و ٢٢٤ ، ومناقب الفخر ٥٣ - ٥٥ ، وفتح البين ٥٨ و ٦٦ ، وشرح الطحاوية ٢٥٢ - ٢٧٤ ، ومسائل أحمد ٢٧٢ - ٢٧٤ ، وطبقات الحنابلة ٢٤/١ و ١٠٣ و ٣١٣ و ٣٤٣ ؛ وما روى عن ابن عيينة : في الحلية ٢٩٠/٧ و ٢٩٥ وانظر : اللآلي المصنوعة ١٨/١ .

(١) هو : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري (نسبة إلى : « الأنبار » : مدينة قديمة على الفرات ، غربي بغداد ، بينها عشرة فراسخ . كما في معجم البلدان واللباب) النحوي ؛ المتوفى سنة ٣٢٣ أو ٢٧ أو ٢٨ . راجع : طبقات الحنابلة ٢/٦٩ ، ومختصرها ٣٢٧ ، والقراء ٢/٣٣٠ ؛ والتذكرة ٥٧/٣ ، والمستطرفة ٥٩ ، والتحفة ١١٦ ، وإتقان المقال ٢٣٣ ، وفهرست الطوسي ١٤٧ ، وابن النديم ١١٢ ؛ والنزهة ٣٣٠ ، والبغية ٩١ ؛ ومعجم الأدباء ١٨/٣٠٦ ، والوفيات ١/٧١٨ ؛ وتاريخ بغداد ٣/١٨١ ، والمنتظم ١/٣١١ ، والبداية ١١/١٩٦ ، والشذرات ٢/٣١٥ ، والنجوم ٣/٢٦٩ ؛ والكواكب السيارة ١٤٦ .

(٢) كما في تاريخ الإسلام ٣٩ ، وسير النبلاء ١٤٩ و ١٥٦ . وأخرجه في الحلية (٩/١١٣) من طريق الساجي : ببعض اختلاف . وأخرجه في الأسماء والصفات (٢٥٥ - ٢٥٦) من طريقين : باختصار ، وبزيادة مفيدة . وراجع : الأم ٥/٢٤٨ و ٢٨٨ ٧/٥٥ - ٥٦ ، والمختصر ٥/٢٢٣ ، والسنن الكبرى ٩/٢٦ - ٢٩ .

(٣) يعني : مسماه ومدلوله ؛ فتنبيهه .

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال :
حدثني مَنْ أثقُّ به ، [فقال] ^(١) : « وكنتُ : حاضراً في المجلس ؛ فقال حَفْصُ
الفرْدُ : القرآنُ مخلوقٌ ؛ فقال الشافعيُّ : كَفَرْتَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ^(٢) . » .
(قال) أبو محمد ؛ في كتابي عن الربيعِ بن سليمان ، قال ^(٣) :
« حضرتُ الشافعيُّ ؛ أو ^(٤) حدثني أبو شعيبٍ ؛ إلا أني أعلمُ : أنه حضرَ عبدُ اللهِ
ابن عبد الحكم ^(٥) ، ويوسفُ بن عمرو بن يزيد ^(٦) ، وحَفْصُ الفرْدُ — وكان الشافعيُّ ،

(١) قولاً : مرتبطاً بالنص السابق ؛ والزيادة : همزة الإيضاح وقد أخرج نحوه عن الربيع
مباشرة : في السنن الكبرى ٢٠٦/١٠ ، والأسماء والصفات ٢٥٢ ، والتبيين ٣٣٩ ، وكشف
الحفا ٩٤/٢ . وذكره : في تاريخ الإسلام ٣٦ ، وسير النبلاء ١٥١ . وفي مناقب الفخر (٤٠) :
مذيلاً بفائدة جليلة . وانظر : الانتقاء ٨٢ ، والبداية ٢٥٤/١٠ ، واللائح المصنوعة ٣/١ .
(٢) في السنن الكبرى (٢٠٧/١٠) كلام يفيد : أن تكفير الأئمة المبتدعة ، إنما أرادوا به
كفرادون كفر . فراجعهم ، وانظر : التدريب ١١٨ ، وشرح الترمذي ١٣٧ - ١٣٨ .
(٣) كما في الأسماء والصفات ٢٥٢ ، والتبيين ٣٣٩ - ٣٤٠ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ،
وسير النبلاء ١٥٢ : مع اختلاف أو اختصار . وأخرجه في الحلية ١١٢/٩ ، والتوالي ٥٦ -
من طريق الساجي عن أبي شعيب - : بلفظ آخر مفيد .
(٤) كذا بالأصل ؛ وهو الظاهر . وفي الأسماء : « وحدثني ؛ وفي التبيين : « وحدثني
أبو سعيد » ؛ وهو تصحيف . و (أبو شعيب) : من تلامذة الشافعي المصريين ؛ كما في
التوالي ٨٢ .

(٥) هو : أبو محمد المالكي المصري ؛ المتوفى سنة ٢١٠ أو ١٣ أو ١٤ أو ١٥ . راجع :
الانتقاء ٥٢ و ١١٣ ، والديباج ١٣٤ ، وشجرة النور ٥٩/١ ؛ والتهذيب ٢٨٩/٥ ،
والخلاصة ١٧٢ ؛ وتهذيب الأسماء ٢٩٩/٢ ، والوفيات ٣٥١/١ ، ودول الإسلام ١١/١ ،
والشذرات ٣٤/٢ ، وحسن المحاضرة ١٦٧/١ ، والسكواكب السيارة ٢١٣ ، والخطط
التوفيقية ٢٧/٥ ، وسيرة عمر بن عبد العزيز له ١٣ .
(٦) هو : أبو يزيد الفارسي المصري ، أحد من تبودلت الرواية بينه وبين الشافعي ؛
المتوفى سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥ . راجع : النوالي ٥٣ و ٨٢ ، والتهذيب ٤٢٠/١١ ، والخلاصة
٣٧٨ ، وحسن المحاضرة ١٥٩/١ .

يُسَمِّيهِ : حَفْصًا^(١) الْمُنْفَرَدَ . — : فسأل حَفْصُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، فقال : ما تقول في القرآن ؟ . فَأَبَى : أَنْ يُجِيبَهُ . فسأل يوسُفَ بنَ عمر [و] بنَ يزيدَ : فلم يُجِبه ؛ وكلاهما أشار إلى الشافعي . «

« فسأل الشافعي : فاحتجَّ عليه الشافعي ، وطالت فيه المناظرة ؛ فأقام الشافعي الحجة عليه : بأنَّ القرآنَ : كلامُ اللهِ ، غيرُ مخلوقٍ^(٢) . وكفَّرَ حَفْصًا الْفَرْدَ . «
« (قال الربيع) : فلقيتُ حَفْصًا الْفَرْدَ في المَجْلِسِ بعدُ ، فقال : أراد الشافعيُّ قَتْلِي . «

« قولُ الشَّافعيِّ : في وَصْفِ مالِكِ بنِ أنسٍ ، وأهلِ المَدِينَةِ . «
(أنا) أبو محمد عبدُ الرحمن ، ثنا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى المِصرِيُّ ؛ قال : قال الشافعيُّ (رحمه الله)^(٣) :

(١) بالأصل — هنا وفي الموضوعين الأخيرين — : « حفص » ؛ وهو تحريف .
(٢) انظر : ما كتبناه (ص ٨ — ٩) على قول ابن أبي حاتم المتعلق بالبخاري ، والمذكور : في الجرح ١٩١/٢/٣ . ثم راجع أيضا : مسائل أحمد ٢٦٣ — ٢٧١ ، والإبانة ٢٠ و ٣١ ، والتبيين ١٥٠ و ٣٥٠ — ٣٥٣ ، والعلو (ص ١٨١ و ١٨٨ وغيرها) ، وكشف الحفا ٩٤/٢ — ٩٥ ، والصون ١٥ ، والغيث المنجم ٤٦/٢ ، والكشكول ٢١٩ ؛ وما ذكر عن أحمد ومحتنه : في البداية ٣٢٧/١٠ و ٣٣٠ — ٣٣٥ ، وطبقات السبكي ٢٠٥/١ — ٢٢٠ .

(٣) كما في مقدمة الجراح ١٢ وتهذيب الأسماء ٧٧/٢ ، وكشف المغطاء ٥٢ . وذكر فيه (٥٤ و ٥٣) وفي الحلية ٦/٣٢٩ و ٧٠/٩ ، وصحة مذهب أهل المدينة ٣٤ و ٣٧ ، ومناقب الفخر ١٢ و ١٤ و ٨٣ ومناقب مالك لازواوي وللسيوطي ١٦ و ٤٣ ، وعلوم الحديث ١٤ ، والباعث الخبيث ١٧ ، وفتح المغيث ١٦/١ ، والتدريب ٢٥ ، وشرح الترمذي ٢٤ ، وتوضيح الأفكار ٤٨/١ و ٤٩ ، وشرح النخبة للقاري ٦١ ، وشرح الموطأ ٨/١ ، وهدي الساري ٦/١ ، والمبين المعين ٣٣ ، والفتوحات الوهية ١١١ ، ومقدمة المصنف للدهلوي ٢٠ ، وشجرة النور ٥٣/١ ، النجوم ٩٦/٢ — من طرق عدة : بألفاظ مختلفة .

« ما في الأرض كتابٌ — من العلم . — : أكثرُ صواباً من مؤوطاً مالك . »^(١).

(أنا) أبو محمد ؛ قال : ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : قال الشافعيُّ^(٢) :

« إذا جاء الأثرُ ، فاللِكُ : النَّجْمُ^(٣) . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٤) :

« ما أريدُ إلا نُصْحَكَ ؛ ما وَجَدتَ عايه مُتَقَدِّمِي أهلِ المَدِينَةِ : فلا يدُخُلُ قلبَكَ^(٥) شكٌّ : أنه الحقُّ . » .

(١) هذا القول إنما كان : قبل وجود الصحيحين ؛ فهو صحيح : بالنظر إلى زمان صدره . كما صرح به ابن الصلاح وغيره . وفي حجة الله البالغة (١٣٣/١) كلام عن المؤوطا: جم الفائدة .

(٢) كما في المقدمة ١٤ ، وشرح البخاري للنووي ٣٩/١ ، ومناقب السيوطي ٨ ، والتهذيب ٨/١٠ وفتح المغيث ٦/٢ ومناقب الفخر ١٣ و١٧ و٨٣ . وذكُر فيه (ص ١٤٢) ، وفي البداية ١٧٤/١٠ ، بلفظ : « الحديث » . وذكُر في كشف المغطا (٥٢) : مع نحو القول السابق ، وبزيادة ستأتي قريباً . وذكُر باختلاف : في الحلية ٣١٨/٦ و٧٠/٩ ، وطبقات السبكي ٢٨١/١ والشذرات ٢٩١/١ ، والفتوحات ٤٦٨ ، والشجرة ٥٣/١ . وذكُر في الانتقاء ٢٣ والإكمال ١٤١ ، وحياة الحيون ٣٨٣/٢-٣٨٤ ، ومناقب السيوطي ١١ - زيادة : « وما أهدأ من علي - في علم الله - من مالك أنس » . وذكُر الفخر في المناقب (١٢) بلفظ : « إذا ذكُر الإساءة في الحديث » ، ثم بين ما يدور عليه إسناد مالك . وانظر : تهذيب الأسماء ٨٦/٢ ، وطرح الثريب ٩٤/١ ، ومفتاح السعادة ٨٦/٢ ، والنجوم ٩٦/٢ . (٣) قال في مقدمة المصنف (١٤) : « هذا التشبيه : من جهة علو المنزلة ، وظهور النور . » . وقال الزواوي في المناقب (١٤) : « يعني : قوله تعالى : (وبالنجم هم يهتدون : ١٦/١٦) . » . (٤) كما في الحلية ١٢٨/٩ ، وصحة مذهب أهل المدينة (١٩) : مختصراً . وذكُر في مناقب الفخر ١٦ - ١٧ ، ومناقب الزواوي (٥٢) : باختلاف ، وبزيادة سيأتي نحوها . (٥) كذا بالحلية والصحة ومناقب الفخر . وفي الأصل : « قلبك » (بكسر ففتح) ؛ أي : جهتك وناحيتك والظاهر -- مع صحة معناه -- : أنه مصحف .

قال يونسُ: « هذه - والله - / وصيتهُ : كانت لي ^(١) . » [٦٤] .
(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا الرَّبيعُ بن سُلَيْمانَ ؛ قال : سمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٢) :
« إذا جاء الحديثُ عن مالكٍ : فشدَّ به يدَيْكَ . » .

(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَمِ ؛ قال ^(٣) : سمِعْتُ الشافعيَّ ،
يقولُ : قال مالكٌ :

« الحُبْسُ الذي جاء محمدٌ بإطلاقِهِ : البَجِيرَةُ ^(٤) ، والسَّائِبَةُ ، والوَصِيلَةُ ، والحَامِ . » .
[قال أبو محمدٍ] ^(٥) : فسمِعْتُ محمدَ بن عبد الله بن عبد الحَكَمِ ، قال : سمِعْتُ
الشافعيَّ (رحمه الله) ، يقولُ :

« أَجْتَمَعَ مالِكٌ وأبو يوسفَ يَعْقُوبُ - عندَ أميرِ المؤمنين ^(٦) - فتتَكَلَّمُوا :

-
- (١) وذلك : عقب مناظرة بينهما ؛ على ما في مناقب الفخر .
(٢) كما التقدمة ١٤ ، والحلية ٣٢٢/٦ ، والانتقاء ٢٣ ، والإكمال ١٤١ ، ومناقب
السيوطي ٨ ، والزواوي ١٤ : باختلاف نوافه .
(٣) كما في السنن الكبرى (١٦٣/٦) من طريق الأصبم : زيادة مشيرة إلى النص الآتي .
(٤) عبارة السنن : « هو الذي في كتاب الله : (ما جعل الله : من بحيرة ، ولا سائبة ،
ولا وصيلة ، ولا حام) . » . وتفسير ذلك أمر : يطول شرحه ، ولا يسمح
للقام به . فراجع : الأم ٢٧٥/٣ ، و ٩/٤ و ١٨٠/٦ - ١٨٣ ، وأحكام القرآن ١/١٤٢ -
١٤٥ ، والسنن الكبرى ١٦٣/٦ ، والفتح ١٩٦/٨ - ١٩٨ ، وسيرة ابن هشام ١/٩٥ -
٩٨ ، وحياة الحيوان ٩١/٢ - ٩٢ و ٤٢٤ - ٤٢٥ ، واللسان ١/٤٦٥ و ١٠٥/٥
و ٢٥٦/١٤ و ٢٢٠/١٨ ، وصبح الأعمى ١/٤٠٢ ، والمستطرف ٢/٩٥ .
(٥) كما في السنن الكبرى ١٦٣/٦ . وذكر كلام الشافعي : في مناقب الفخر ١٣/١٤
وراجع في الأم (٢٧٥/٣ - ٢٨١) : الرد على منع الصدقات الموقوفات عامة ، أو المحرمات
خاصة ؛ ورأى أبي يوسف . ثم راجع المعنى ٦/١٨٥ و الحلي ٩/١٧٥ - ١٨٢ ، وشرح
معاني الآثار ٢/٢٤٩ ؛ وانظر تأمل : فتوى ابن عبد الوهاب : في إبطال وقف الجنف والإثم .
(٦) هو : هرون الرشيد ؛ كما صرح به : في المناقب .

في الوُقُوفِ وما يُحِبُّهُ النَّاسُ ؛ فقال يَمَقُوبُ : هذا باطِلٌ ؛ قال شُرَيْحٌ ^(١) :
جاء محمَّدٌ : بإطلاقٍ ^(٢) الحُبْسِ .

« فقال مالكٌ : إنَّما جاء محمَّدٌ بإطلاقٍ ما كانوا يُحِبُّونَهُ لِأَهْلَتِهِمْ : من البَحِيرَةِ
والسَّائِبَةِ ^(٣) ؛ فأما الوُقُوفُ : فهذا وَقْفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رضى الله عنه) : حيث ^(٤)
أَسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ فقال : « حَبَسَ أَصْلَهَا ، وَسَبَّلَ ثَمَرَتَهَا ^(٥) » ؛ وهذا
وَقْفُ الزُّبَيْرِ ^(٦) . »

(١) هو : ابن الحارث أبو أمية الكندي الكوفي التابعى القاضى ؛ التوفى سنة ٧٨ على
أشهر الأقوال . راجع : طبقات ابن سعد ٩٠/٦/١ ، والجمع ٢١٦/١ ، والتذكرة ٥٥/١ ،
وجامع المسانيد ٤٧٦/٢ ، والتهذيب ٣٦٢/٤ ، والخلاصة ١٤٠ ، والتحفة ٢٢١ ؛ والحلية
١٣٢/٤ ، والصفوة ٢٠/٣ ؛ وطبقات الفقهاء ٥٩ ، وتهذيب الأسماء ٢٤٣/١ ، والوفيات
٣١٧/١ ، وتاريخ الإسلام ١٦٠/٣ ، والبداية ٢٢/٩ و ٧٤ ، والشذرات ٨٥/١ .

(٢) في رواية مستقلة في السنن : « يمنع » أو « يبيع » . ثم : إن (الحبس) روى بإسكان
الباء ؛ فهو : من باب تخفيف الضمة ، مرادابه : الحبس (بالضم) جمع (حبس) . أو : من
باب إرادة الواحد . انظر : النهاية ١٩٥/١ ، واللسان ٣٤٤/٧ - ٣٤٥ .

(٣) قال في الأم (٢٨٠/٣) مبينا ذلك : « ما علمنا جاهليا : حبس دارا على ولده ، ولا في
سبيل الله ، ولا على مساكين . وحبسهم كانت ما وصفنا : من البحيرة ، والسائبة ، والوصيلة ،
والحام . فجاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : بإطلاقها والله أعلم . وكان بينا في كتاب الله
إطلاقها ؛ ثم رد على ما قد يرد على ذلك : بما يحسن الرجوع إليه . »

(٤) كذا بالسنن ؛ وهو الظاهر . وفي الأصل : « حين » ؛ ولعله مصحف عنه .

(٥) أى : اجعله وقفا حبسا (بضم الحاء والباء) ؛ ومعنى تحبيسه : أن لا يورث ،
ولا يباع ، ولا يوهب ؛ ولكن : يترك أصله ؛ ويجعل ثمره : في سبيل الخير . كافي اللسان ؛
وانظر : النهاية . ثم راجع : السنن ١٥٨ - ١٦٠ ، والفتح ٢٥٤/٥ و ٢٥٩ - ٢٦٣ ،
وشرح مسلم ٨٦/١١ ، وسنن أبي داود ١١٦/٣ (التجارية : أولى) ، ونيل الأوطار
١٨/٦ (الحلي) .

(٦) حيث تصدق بداره بمصر ومكة ، وأمواله بالمدينة على ولده ؛ كما قال الحميدى انظر : =

« فَأَعْجَبَ الْخَلِيفَةَ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَنَفَى ^(١) يَعْتُوبَ . » .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال :
قال الشافعي ^(٢) :

« كَانَ مَالِكٌ : إِذَا شَكَّ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ : طَرَحَهُ كُلَّهُ . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا أحمد بن خالد الخلال ؛ قال : سمعت الشافعي ^(٣) :

« قِيلَ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ : إِنَّ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَشْيَاءَ : لَيْسَتْ عِنْدَكَ .

فَقَالَ مَالِكٌ : وَأَنَا كُلُّ مَا سَمِعْتُ - : مِنَ الْحَدِيثِ . - أَحَدْتُ بِهِ ؟ ! أَنَا - إِذَنْ -
أُرِيدُ : أَنْ أَظْلِمَهُمْ . » ^(٤) .

[٦٥] / (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حرملة ؛ قال :

= السنن ١٦١ ، والنسخ ١٨٦/٦ . وهو : ابن العوام أبو عبد الله القرشي ؛ المتوفى سنة ٣٦٠ .
راجع : الرياض النضرة ٢/٢٦٢ ، وأسد الغابة ٢/١٩٦ ، والاستيعاب والإصابة ١/٥١٦ و
٥٢٦ ؛ والحلية ١/٨٩ ، والصفوة ١/١٣٢ ؛ وطبقات ابن سعد ١/٣٠٧ ، والجرح
١/٥٧٨ ، والجمع ١/١٤٩ ، وتهذيب ٣/٣١٩ ، والحلاصة ١٠٣ ، وتهذيب الأسماء
١/١٩٤ ، والجواهر الحسان ٢٣٣ ، وتهذيب ابن عساكر ٥/٣٥٥ ، وحسن المحاضرة
١/١١٦ ، وتاريخ الإسلام ٢/٥٣ ، والبداية ٧/٢٤٨ ، والمعارف ٩٩ .

(١) كذا بالأصل والمناقب . وفي السنن : « وبقى » ، وهو تصحيف .

(٢) كما في المقدمة ١٤ ، ومناقب السيوطي ٨ ، والزواوي ١٤ . وفي الحلية ٦/٣٢٢ ،

والانتقاء ٢٣ ، وتهذيب الأسماء ٢/٧٦ ، والديباج ٢٤ ، ومناقب الفخر ١٣ ، والكواكب
الدرية ١/١٥٧ : باختلاف .

(٣) كما في الحلية ٦/٣٢٢ ، ومناقب السيوطي (١٦) : ببعض اختصار .

(٤) وكان يقول : « سمعت من ابن شهاب ، أحاديث كثيرة : ما حدثت بها قط ، ولا

أحدث بها » ؛ وقد وجد ابنه الكثير منها - ضمن كتبه - : بعد وفاته . انظر :

الديباج ٢٤ .

« لم يكن الشافعي^(١) : يُقدّمُ على مالكٍ - في الحديثِ - أحداً . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال^(٢) :

سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « واللهِ : لو صحَّ الإسنادُ - من حديثِ العراقِ . -

غايةً ما يكونُ : من الصحَّةِ ؛ ثم لم أجدْ له أصلاً عندنا (يعني : بالمدينةِ ومكة) :

على أيِّ وجهٍ كان - : لم أكنُ أغنيُ بذلك الحديثِ : على أيِّ صحِّحةٍ كان . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال :

سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٣) : « إذا جاوزَ الحديثُ الحرَّمينَ : فقد

ضعُفَ نُخاعُه . »

قال أبو محمد : قال بعضُ أهلِ المدينةِ : « (النُّخاعُ)^(٤) : الخيطُ الذي في الصُّلبِ

- بينَ الفقارِ - : أبيضٌ شبهُ المُنخ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال :

قال لي الشافعيُّ : « كان مالكٌ : إذا شكَّ لم يتقدّم ؛ إنَّما يهبطُ في الحديثِ أبداً :

(١) وكذلك : ابن القطان كما في الحلية ٣٢١/٦ ؛ وابن مهدي كما في التهذيب ٧/١٠ ،

ومقدمة المصنف ١٥ ؛ وابن نهيك كما في مناقب السيوطي ٩ .

(٢) كما ذكر بعناه مختصراً - مع ما تقدم عنه : ص ١٩٦ - : في كشف المغطاء ٥٢ ،

ومناقب الفخر ١٧ ، والزواوي ٥٢ . وذكره الذهبي في السير (١٥٠) ، وقال : « ثم :

إن الشافعي رجح عن هذا ، وصحح ما ثبت بإسناده لهم » يعني : أهل العراق . وانظر :

صححة مذهب أهل المدينة ٢٩ و ٤٩ ، ورفع اللام ٢٨ - ٢٩ ، وميزان الشعراني ١/٦٦ ،

وما تقدم : (ص ٩٥) .

(٣) كما في التدريب (٢٣) بلفظ : « إذا لم يوجد للحديث من الحجاز أصل : ذهب

نخاعه » . وذكر فيه وفي مناقب الزواوي (٥٢) عن مالك ، نحو ما هنا .

(٤) قال في اللسان (٢٢٦/١٠) : النخاع (مثلث الأول) : عرق أبيض في داخل

العنق ، ينقاد في فقار الصلب : حق يبلغ عجب (بفتح فسكون) الدب ؛ وهو : يسقي العظام .

ثم نقل من طريق ابن الأعرابي : نحو ما في الأصل بمزيد فائدة .

إذا كان مُسْتَدًّا ؛ إِنَّمَا يَنْزِلُ دَرَجَةً . (١) » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ : أَيُّهُمَا أَعْلَمُ : صَاحِبُنَا ؟
أَوْ صَاحِبُكُمْ ؟ » ؛ يَعْنِي : أبا حنيفة ، ومالك بن أنس .

وقد تقدّمت بكراهما : في مُنَازَرةِ الشَّافِعِيِّ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٢) .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال (٣) :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « قَلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ يَوْمًا — : وَذَكَرَ مَالِكًَا
وَأبا حنيفة ، فَقَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ : مَا كَانَ يَتَّبِعِي لِصَاحِبِنَا : أَنْ يَسْكُتَ
(يعني : أبا حنيفة) ؛ وَلَا لِصَاحِبِكُمْ : أَنْ يُفْتِيَ (يريد : مالكا) . — قَلْتُ :
نَشَدْتُكَ / [اللهُ] ؛ أتعلمُ : أَنْ صَاحِبِنَا (يعني : مالكا) كَانَ عَالِمًا بِكِتَابِ اللهِ ؟ [٦٦]
قال : اللَّهُمَّ نَعَمْ . »

« قَلْتُ : فَنَشَدْتُكَ اللهُ ؛ أتعلمُ : أَنْ صَاحِبِنَا : كَانَ عَالِمًا بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ

(صلى الله عليه وسلم) ؟ . قال : اللَّهُمَّ نَعَمْ . »

« قَلْتُ : وَكَانَ عَالِمًا بِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) ؟ قال : نَعَمْ . »

« قَلْتُ : أكان عاقلاً ؟ . قال : لا . »

(١) يعني : إذا شك في الشيخ العالي : ترك الرواية عنه ، وروى عن الشيخ القريب

— بالشرط المذكور — : مكثفياً به . فهو : لا يحدث إلا عن الثقة ؛ كما قال ابن عيينة
انظر : مناقب السيوطي ١١ ، والزواوي ١٤ .

(٢) ص ١٥٩ — ١٦٠ . وانظر : التهذيب ٨/١٠ .

(٣) كما في تاريخ بغداد (١/١٧٧ - ١٧٨) مع زيادة تقدمت : (ص ١٦٠) ؛ بلفظ : مختلف

مختصر ، ترجع : أنه قد سقط بعضه . وذكره في الانتقاء (٢٤ - ٢٥) مع تلك الزيادة ؛
مقتصرأ : على بعض القسم الثاني : من كلام الشافعي . وذكر قول محمد — من طريق ابن عبد
الحكم — : ضمن مختصر المناظرة السابقة . وانظر : بلوغ الأمان ١٢ و ٢٧ .

« قلتُ : فنشدتُك اللهُ ؛ أتَعلَمُ : أنَّ صاحبَكَ (يَعْنِي : أبا حنيفةَ) كانَ [جاهلاً]^(١) بكتابِ اللهِ (عز وجل) ؟ قال : نعم . »

« قلتُ : [وكان جاهلاً] بحديثِ رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) ؛ [وجاهلاً] باختلافِ أصحابِ رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) ؟ قال : نعم . » « قلتُ : أكان عاقلاً ؟ قال : نعم . »
« قلتُ : فتَجَمَّعُ في صاحبينا ثلاثُ : لا تَصْلُحُ الفُتْيَا إلَّا بها ؛ ويُخَلُّ واحدةٌ ؛
ويُخَطُّ صاحبُك ثلاثاً ، ويكونُ فيه واحدةٌ — فنقولُ : لا^(٢) يَنْبَغِي لصاحبِكُم :
أنَّ يَتَكَلَّمُ ؛ ولا لصاحبينا : أنَّ يَسْكُتَ . ! . ! . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا الرِّبيعُ بن سُلَيْمانَ ؛ قال^(٣) : قال الشافعيُ :
« إذا قلتُ : قال بعضُ أصحابينا ؛ فهمُ : أهلُ المَدِينَةِ . »

« وإذا قلتُ : قال بعضُ الناسِ ؛ فهمُ : أهلُ العِراقِ . » .
(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، يقولُ : سمعتُ
الشافعيَّ ، [يقولُ] :

« عاتَبَ رَجاءُ بنُ حَيوَةَ^(٤) ، الزُّهريُّ — في الإِنفاقِ^(٥) ، والدِّينِ . — فقال :

(١) زيادة عن تاريخ بغداد ، موضعها — هي وما سبأني — بياض بالأصل : به آثار
كشط . وهو عبث من قارىء ؛ خطير العصبية ، حقير العقلية ؛ قد فانه : أن الجهل هنا
نسبي ؛ وأن هذا : رأى محمد والشافعي ، وليس بالرأى الإجماعي .

(٢) عبارة الأصل : « فنقول لم » ؛ وهي مصحفة عن نحو ما ذكرنا .

(٣) كما في الأم (١٥٩/٦) بلفظ : « إذا قال : بعض الناس ؛ فهم : المشرقيون . وإذا

قال : بعض أصحابنا ؛ أو : بعض أهل بلدنا ؛ فهو : مالك . » .

(٤) هو : أبو المقدم . أو أبو نصر السكدي الأردني أو الفلسطيني التابعي ؛ المتوفى

سنة ١١٢ . راجع : طبقات ابن سعد ١٦١/٧/٢ ، والجرح ٥٠١/٢/١ ، والجمع ١٣٩/١ ،

والتذكرة ١١١/١ ، وتهذيب ٣٦٥/٣ ، والخلاصة ٩٩ ؛ والحلية ١٧٠/٥ ، والصفوة

١٨٦/٤ ؛ وتهذيب الأسماء ١٩٠/١ ، والوفيات ٢٦٢/١ ، وتهذيب ابن عساكر ٣١٢/٥ ؛

وتاريخ الإسلام ٢٤٩/٤ ، والبداية ٣٠٤/٩ ، والشذرات ١٤٥/١ ، والنجوم ٢٧١/١ ؛

والعارف ٢٠٨ . وانظر : الوزراء والكتاب ٥٣ .

(٥) قال عمرو بن دينار — كما في الحلية ٣٧١/٣ — : « مارأيت أحداً : أهون عليه =

لا تَأْمَنُ : مِنْ أَنْ يُمْسِكَ عَنْكَ هَوْلَاءُ الْقَوْمِ ؛ فَتَكُونَ : قَدْ حَمَلَتْ عَلَى أَمَانَتِكَ .
فَوَعَدَهُ : أَنْ يُقْصِرَ . »

« فَرَّأَ بِهِ رَجَاءَ بَنِ حَيَوَةَ يَوْمًا - : وَقَدْ وَضَعَ الطَّعَامَ ، وَنَصَبَ مَوَائِدَ الْعَسَلِ . -
فَقَالَ لَهُ رَجَاءٌ : هَذَا الَّذِي أَفْتَرَقْنَا عَلَيْهِ ؟ ! . »

« فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّ : أُرْزِلْ ؛ فَإِنَّ السَّخِيَّ : لَا تُؤَدُّهُ التَّجَارِبُ ^(١) . » .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا حرملة ؛ قال : [٦٧]
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، قَالَ : « كَانَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْمَاشِيَّ ^(٢) : فَأُرْسِلَ إِلَى
مَالِكٍ ، فَقَالَ : أَنْتَ الَّذِي تُنْفِي : فِي الْإِكْرَامِ ^(٣) ، وَإِبْطَالِ الْبَيْعَةِ . ! ؟ . فَضَرَبَهُ

= الدينار والدرهم من ابن شهاب ، وما كانت عنده إلا مثل البعرة . وانظر في الصفوة (٧٨/٢)
ما حكاه عقيل بن خالد : في صفة إنفاقه واستدائنه . وانظر ما تقدم : (س ٥٤) . ثم راجع
في الإشارة إلى محاسن التجارة (٥٨) : الفصل الخامس بما يجب الحذر منه في إنفاق المال .

(١) ورد في الحلية (٣٧١/٣) مصحفاً ، بلفظ : « وجدنا السخي : لا تنفعه التجارة » .
(٢) هو : جعفر بن سليمان بن علي (السالف الذكر : ص ٤٨) ، كما صرح به : في الحلية
٣١٦/٦ ، والفلاحة ١٢٣ ، وتاريخ أبي الفدا ١٤/٢ ، وابن الورى ٢٠٥/١ ، والوفيات
٦٢٦/١ ، ومناقب السيوطي ١٢ - ١٣ ؛ وفي إحدى روايات الانتقاء ٤٤ ، والشذرات
٢٩٠/١ ، ومناقب الزواوي ٢٦ . وهذا هو الأشهر : كما قال الطبري ؛ علي ما في الديباج
٢٧ - ٢٨ . وكان ذلك في عهد المنصور : سنة ١٤٦ كما في شرح الإحياء ٢٠٣/١ ، أو :
١٤٧ كما في الوفيات . وقيل : إن المنصور منع مالسكا من التحديث بحديث : « ليس علي
مستكره طلاق » ؛ ثم دس عليه من يسأله عنه : حدث به ، فضربه . انظر : الانتقاء ٤٣ - ٤٤ ،
والإحياء ٢٧/١ ، والديباج ، وحياة الحيوان ٣٨٤/٢ ، ومناقب الزواوي . وانظر : إعلام
الموقعين ٣٧٦/٣ ، والتهذيب ٩/١٠ . والصحيح : أن المانع هو : جعفر ؛ كما قال الزبيدي .
وحكى في الشذرات : أن مالسكا استقدم إلى بغداد ، وطلب الوالي إليه : أن يفتق بجواز نكاح
المتعة ؛ فأبى فانتقم منه . ولعل ذلك في عهد الرشيد : على قول ضعيف مذکور في الديباج .
(٣) أي : في الطلاق ؛ وكان مالك : لا يجيز طلاق المسكرة . وقد اختلف فيه : فأجازه
أبو قلابة والشعبي والنخعي ، والزهرى والثوري ، وأبو حنيفة وأصحابه ؛ خلافاً للجمهور : =

— مُجَرَّدًا — مائة^(١) : حتى أصابَ كَتِفَهُ خَلْعٌ^(٢) ؛ وكان : لا يَزُرُّ أزراره بيده . «
قال حرمة : « هو^(٣) : جدُّ جعفرِ القاضى . »

قال حرمة : قال ابن وهب : « مكثَ مالكُ بن أنسٍ — حتى مات — :
لا يَقْدِرُ أن يَزُرَّ زِرَّهُ بيده اليسرى : من شِدَّةِ مامدِّ [ت] ؛ حيثُ ضُربَ . »

« تَوَلَّى الشَّافِعِيُّ : فِي وَصْفِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، [وَأَهْلٍ مَكَّةَ] . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى الصَّدْفِيُّ المِصْرِيُّ ؛ قال^(٤) :
قال الشافعيُّ : « مالكٌ وسُفْيَانٌ : قَرِينَانِ^(٥) . »

= على تفصيل في ذلك عند الشافعية وبعض الأئمة . فراجع : المحلى ٢٠٢/١٠ ، واللغى ٢٨٩/٨ ،
والإشراف ١٣١/٢ ، وبداية المجتهد ٧١/٢ ؛ والسنن الكبرى ٣٥٦/٧ ، ومعام السنن
٢٤٢/٣ ، والفتح ٣١٣/٩ ، وشرح معاني الآثار ٥٦/٢ ، وإعلام الموقعين ٣/٣٣٤ .
وانظر : أحكام القرآن ٢٢٤/١ و الأم ١٦٠/٧ ، والمهذب ٨٣/٢ . وفي الأم ٢٠٩/٣ —
٢١٠ و ٦٩/٧ ، والمختصر ٢٣٣/٥ — كلام عن حسد الإكراه : عظيم الفائدة ،
جدير بالمعرفة .

(١) كما في ألف با ٤٨١/١ ؛ أو : ثلاثين ، أو ستين ، أو سبعين على بعض الروايات .

(٢) فسكان إذا مشى : اتكأ على معن بن عيسى ؛ كما في ألف با .

(٣) أي : الهاشمي . وحفيده هو : ابن عبد الواحد ، قاضي القضاة في «سمرن رأى»

المتوفى سنة ٢٥٨ . راجع : تاريخ بغداد ١٧٣/٧ ، والمنتظم ١١/٥ ؛ والتهذيب ١٠٠/٢ ،
والليران ١٩١/١ ، واللسان ١١٧/٢ .

(٤) كما في المقدمة ٣٣ ، والحلية ٣١٨/٩ ، والانتقاء ٢٢ ، والتهذيب ١١٩/٤ و ٨/١٠

ومناقب السيوطي ٨ ، ومقدمة المصفي ١٤ .

(٥) في الحلية والتهذيب : « القرينان » ؛ وكذلك في الانتقاء والمناقب والمقدمة ،

زيادة : « ولولا مالك ؛ أو : « لولاهما » إلى آخر ما سيأتي . وورد بالأصل

— في الموضوعين — مصحفا : بالياء .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي - عن يونس بن عبد الأعلى - في هذه الحكاية : زيادة لم اسمها من يونس ؛ قال : قال الشافعي^(١) :

« مالك وسفيان القرينان^(٢) : في إسناد الحجاز . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا أحمد بن خالد الخلال ؛ قال :

سمعت الشافعي ، يقول^(٣) : « لولا مالك وسفيان : لذهب علم الحجاز . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا أحمد بن خالد الخلال ؛ قال^(٤) : سمعت الشافعي ،

يقول : سمعت الزنجبي^(٥) (يعني : مسلم بن خالد) ؛ يقول :

« أنا سمعت هذه الأحاديث ، من الزهري : بعقل ابن عيينة ؛ لا : بعقلي . »

(قال) : وذلك : أني كنت أجلس إلى الزهري ، فيقول : ما اسم هذا

الجبيل^(٥) ؟ ما اسم هذا الشعب ؟ (قال) : وجاء سفيان ؛ فسأله عن هذه [الأحاديث]

فسمعتها : بعقله ؛ لا : بعقلي . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، حدثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال : [٦٨]

سمعت الشافعي ، يقول^(٦) : « ما أدركت أحداً - جمع الله فيه : من أدرك

(١) كافي مناقب الفخر (٨٣) مصحفا ، بلفظ : «ها العريان في علم الحجاز» .

(٢) قال المزي - على ما بهامش التهذيب ١١٩/٤ - : «يعني : في الأثر» .

(٣) كافي المقدمة ١٢ و ٣٢ ، وترتيب مسند الشافعي (١٩٨/٢) : من طريق الربيع ؛

وفي الحلية (٣٢٢/٦ و ٧٠/٩) : من طريق محمد بن الربيع ، ويونس . وذكر : في مناقب

الفخر ١٣ ، والزواوي ١٣ ، والتذكرة ٢٤٢/١ ، والتهذيب ١١٩/٤ ، ومفتاح السعادة

٤١٣/١ ، والشذرات ٣٥٤/١ . و : في تهذيب الأسماء ٧٦/٢ ، وشرح الإحياء ٢٠٣/١ ،

والنجوم الزاهرة ٩٦/٢ : مع زيادة تقدمت : (ص ١٩٦) . وانظر : الإكمال ٥٣ .

(٤) كما في المقدمة (٣٢) : باختلاف يسير .

(٥) بالأصل : « الخيل ... فسمعتة » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح والزيادة : من

التقدمة .

(٦) كما في المجموع ٤١/١ ، وتاريخ الإسلام ٣٧ ، وسير النبلاء ١٦٠ ، ونزهة =

الفتيا؛ ما جمع في سفيان بن عيينة . — : أوقف عن الفتيا منه . «
(أنا) أبو محمد ، عبد الرحمن بن أبي حاتم ؛ ثنا أبي ، ثنا حزملة بن يحيى :
أبو حفص التميمي ؛ قال : سمعت الشافعي ، يقول^(١) :
« ما رأيت أحداً — : من الناس . — فيه : من آلة العلم ؛ ما في سفيان بن
عيينة . وما رأيت أحداً : أكف عن الفتيا منه . وما رأيت أحداً : أحسن لتفسير
الحديث منه . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا محمد بن مسلم (المعروف : بابن وارة) ؛ قال : سمعت
بعض أصحاب الشافعي ؛ يحيى عن الشافعي ؛ قال^(٢) :
« ليس : من التابعين ؛ أحداً كثير : أتباعاً للحديث ؛ من عطاء . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال قال الشافعي^(٣) :
« قيل لسفيان بن عيينة : إن قوماً — : يأتونك^(٤) من أقطار الأرض ،
تغضب عليهم . — يوشك : أن يذهبوا ويتر كوك .
« قال : هم حقي — إذن — مثلك : أن يتر كوا ما ينفمهم ؛ لسوء خلقى . » .

الناظرين ٩ : بعض اختلاف . وانظر مارواه أبو داود عن أحمد : في المسائل ٢٧٦ .
(١) كما في المقدمة ٣٢ — ٣٣ ، وتهذيب الأسماء ٢٢٤/١ ، والتذكرة ٢٤٢/٢ .
وذكر في مناقب الفخر (١٧) : باختلاف ؛ وفي معرفة علوم الحديث ٦٥ ، والتهذيب ١٢٠/٤ ،
والمعيد ٨٤ ، والشذرات ٣٥٥/١ : باختصار .
(٢) كما في تهذيب الأسماء (٣٣٣/١) ، بلفظ : « ليس في .. » .
(٣) كما في تذكرة السامع ٩١ — ٩٢ ، والمعيد ٦٦ : باختلاف يسير . وذكر في مناقب
الفخر (١٢٩ — ١٣٠) : ببعض تصرف . وانظر ماسياتي عن الأعمش : في أخبار السلف .
(٤) كذا بالتذكرة والمعيد . وفي الأصل : « يأتوك » ؛ وهو خطأ وتحريف .

(أنا) أبو محمد، ثنا محمد بن خالد بن يزيد الشيباني^(١)؛ قال: حدثني أحمد (يعني: ابن أبي الحواري)^(٢)؛ ثنا محمد بن قطن^(٣)، عن الشافعي؛ قال^(٤):
قال فضيل (يعني: ابن عياض):

« كم ممن يطوف بهذا البيت: وآخر بعيد منه — أعظم أجراً

منه . » .

(١) هو: أبو بكر القلوصي (نسبة — على ما يظهر — إلى «قلوص» بالضم: قرية من أعمال الهند بمصر كما في التاج ٤٢٨/٥)؛ أحد الرواة عن أحمد وذى النون. انظر: الجرح ٢٤٤/٢/٣، وطبقات الخنابلة ٢٩٦/١، ومختصرها ٢١٤. وليس: أباجهر البردعي المكي، التوفى سنة ٣٢٧؛ المذكور: في اللسان ١٥٣/٥.

(٢) كالحواري: واحد الحواريين. وضبطه بعض الحفاظ وصاحب الفاموس: بفتح الراء (كسكاري). والأول: أدق أو أصح؛ كما قال الحافظ وغيره. وهو: أحمد بن عبد الله ابن ميمون أبو الحسين التغلبي الدمشقي، التوفى سنة ٢٤٦؛ لا: ٢٣٠. انظر: طبقات الخنابلة ٧٨/١، ومختصرها ٤٣، واللباب ٣٢٧/١. و (فضيل) هو: أبو علي التيمي اليربوعي الحراساني، شيخ الشافعي؛ التوفى بمكة سنة ١٨٦ أو ١٨٧ أو ١٨٩. انظر: طبقات ابن سعد ٣٦٦/٥/١، والتذكرة ٢٢٥/١، والجمع ٤١٤/٢، والتهذيب ٢٩٤/٨، والخلاصة ٢٦٤. وجامع المسانيد ٥٤٣/٢، والميزان ٣٤٤/٢، والرواة الثقات ٥، والوفيات ٥٩١/١، وتهذيب الأسماء ٥١/٢، والتوالي ٥٣، والجواهر المضية ٤٠٩/١، وطبقات السلمي ٧؛ والمعارف ٢٢٣. ولهما ترجمة: في الجرح ٤٧/١/١ و ٧٣/٢/٣، والقشيرية ٩ و ١٧، والحلية ٨/٨٤ و ١٠/٥، والصفوة ١٤٠/٢ و ٢١٢/٤، وطبقات الشعراني ٧٥/١ و ٩٠ (بولاق)، والمناوي ١٤٨/١ و ١٩٩؛ ودول الإسلام ٩٢/١ و ١١٥، والبداية ١٠/١٩٨ و ٣٤٨، والشذرات ١٣٦/١ و ١١٠/٢؛ والتاج ١٣٦/٣ و ٦٢/٨.

(٣) ذكر بالأصل مصحفاً: بالراء. ولم نعرف عنه أكثر: من أنه شيخ ابن أبي الحواري؛ كما في التوالي ٨٢. وهو غير محمد بن قطن الحرقى التابعي؛ المذكور: في التاج ٣١٣/٩.

(٤) كما في بستان العارفين للذوي (٣٩)، بلفظ: «... وأعظم...» .

قال أبو محمدٍ : قلتُ أنا : « أراد الشافعيُّ بحكايتِهِ : وصفَهُ (١) فُضَيْلاً ،
وما أُسْتَحْسَنَ : من كلامِهِ . » .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي وَصْفِ أَهْلِ الْعِرَاقِ . »

(أنا) أبو محمدٍ : عبدُ الرحمنِ بنُ أبي حاتمِ الرازيُّ ؛ (قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ : وَأَنَا أَسْمَعُ) ؛
قال : ثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ / عبدِ الحَكَمِ المِصْرِيُّ ؛ قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، [٦٩] ،
يقولُ : (٢)

« الشَّافِعِيُّ (٣) — : فِي كَثْرَةِ الرِّوَايَةِ . — مِثْلُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . » .

(١) في الأصل : بدون الهاء ؛ والنقص : من الناسخ .

(٢) كما في تهذيب ابن عساكر ١٣٩/٧ .

(٣) هو : عامر بن شراحيل بن عبدأبو عمرو الحميري الكوفي النابجى ؛ المتوفى سنة ١٠٤ .

على الأشهر . انظر : التحفة ٢٢٤ ، وإتقان المال ٣٠٣ ؛ وتاريخ بغداد ٢٢٧/١٢ ، وتهذيب
ابن عساكر ١٣٨/٧ . و (عروة) هو : أبو عبد الله الأسدي المدني التابعى ؛ المتوفى سنة ٩٤
على الأصح . انظر : تاريخ البخارى ٣١/١/٤ ، وتهذيب النووى ٣٣١/١ ، وطبقات المناوى
١٣٧/١ ، وإسعاف البياط ٢٠٥ ، والشجرة ٢٠/١ ؛ وطرح الترتيب ٨٣/١ ، ومواسم الأدب ٩٦/١ .
ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١٣٢/٥/١ و ١٧١/٦ و ١٣٤/٢/٢ ، والجرح ٣٢٢/١/٣
و ٣٩٥ ، والجمع ٣٧٧/١ و ٣٩٤ و ٦١٧/٢ ، والإكمال ٥٦ و ٩٧ ، وجامع المسانيد
٤٩٦/٢ و ٥٢٣ ، والتذكرة ٥٨/١ و ٧٤ ، والتهذيب ٦٥/٥ و ١٨٠/٨ ، والخلاصة ١٥٥
و ٢٢٤ ؛ وشرح البخارى للنووى ٣٨/١ و ١٢٦ ؛ وطبقات الفقهاء ٢٦ و ٦١ ، والقراء
٣٦٤/١ و ٥١١ والحلية ١٧٦/٢ و ٣١٠/٤ ، والصفوة ٤٧/٢ و ٤٠/٣ ، وطبقات
الشعرانى ٣٣/٥ و ٤٧ ؛ والوفيات ٣٤٥/١ و ٤٩٩ ، وتاريخ الإسلام ٣١/٤ و ١٣٠ ،
والبداية ١٠١/٩ و ٢٣٠ ، والشذرات ٣٠٣/١ و ١٢٦ ، والنجوم ٢٢٨/١ و ٢٥٣ ؛ والمعارف
١٩٨/٩٨ ، ومفتاح السعادة ٣٥٧/١ و ٦٤ .

(ثنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، حدثني حَزْمَلَةُ بن يَحْيَى ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ ^(١) : « لَوْلَا شُعْبَةُ ^(٢) : مَا عُرِفَ الْحَدِيثُ بِالْعِرَاقِ ؛ كَانَ
يَجِيءُ إِلَى الرَّجُلِ ^(٣) ، فَيَقُولُ : لَا تُحَدِّثْ ؛ وَإِلَّا : اسْتَعَدَّيْتُ عَلَيْكَ السُّلْطَانَ . » .
(أنا) أبو محمد ، ثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ ؛ قال :

« كَانَ الشَّافِعِيُّ : إِذَا قَاسَ إِنْسَانَ ، فَأَخْطَأَ — قَالَ : هَذَا قِيَاسُ شُعْبَةَ . »
« قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَكَانَ شُعْبَةُ : إِذَا أَنَاهُ الرَّجُلُ : يَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ؛ سَأَلَهُ : عَنِ
اسْمِهِ وَمَوْضِعِهِ وَصِنَاعَتِهِ ؛ ثُمَّ : يُجِيبُهُ فِي مَسْأَلَتِهِ ، وَيَجِيءُ أَصْحَابَهُ : فَيُلْقِيهَا عَلَى أَصْحَابِهِ .
وَإِنْ أَصَابَ : فَذَلِكَ ؛ وَإِنْ أَخْطَأَ : ذَهَبَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا هَذَا ؛ أَلَيْسَ أُنْفَيْتُكَ : لَيْسَ
كَأَنْفَيْتُكَ ؛ الْأَمْرُ كَذَا وَكَذَا (أَوْ كَمَا قَالَ) . » .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الرَّبِيعُ ؛ بِأَشْبَحَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :
« كَانَ الرَّجُلُ : إِذَا سَأَلَ شُعْبَةَ عَنْ مَسْأَلَةٍ ، سَأَلَهُ : عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ ، وَصِنَاعَتِهِ
وَمَنْزَلِهِ ؛ ثُمَّ يُفْتِيهِ فِي ذَلِكَ ؛ ثُمَّ يَجِيءُ إِلَى أَصْحَابِهِ : فَيُذَكِّرُهُم بِالْمَسْأَلَةِ ، فَيَقُولُونَ : هُوَ

-
- (١) كافي التقدمة ١٢٧ ، وتهذيب الأسماء (١/٢٤٥) : ببعض اختلاف . وذكر مفرقا :
في سير النبلاء ١/٦٦ و ٧٠ . وذكر صدره : في شرح البخاري للنووي ١/١٢٧ ،
والتذكرة ١/١٨٢ ، والتهذيب ٤/٣٤٤ ، والسكواكب الدرية ١/١٢٠ ، والشذرات ١/٢٤٧ .
(٢) هو : ابن الحجاج أبو بسطام الأزدي العسكي (بالفتح نسبة إلى : عتيك بن النضر
بن الأزدي ؛ كما في الباب ٢/١٢٠) الواسطي النابغي ؛ المتوفى سنة ١٦٠ . راجع : طبقات ابن
سعد ٢/٣٨٧ ، والجمع ١/٢١٨ ، والتذكرة ١/١٨١ ، والتهذيب ٤/٣٣٨ ، والخلاصة
١٤٠ ، والتحفة ٢٢٢ ، والمستطرفة ٨٥ ، وجامع المسانيد ٢/٤٧٨ ، وشرح البخاري
للنووي ١/١٢٧ ؛ والحلية ٧/١٤٤ ، والصفوة ٣/٢٦٣ ، وطبقات الشعرائي ١/٦٣ ، والمناوي
١/١٢٠ ؛ وتهذيب الأسماء ١/٢٤٤ ، وسير النبلاء ١/٦٥ ؛ وتاريخ بغداد ٩/٢٥٥ ،
والشذرات ١/٣٤٧ ؛ والمعارف ٢١٩ ، ومفتاح السعادة ١/٤١٣ .
(٣) يعني : الذي ليس أهلا للحديث ؛ كما قال النووي في التهذيب .

كذا وكذا (خلاف ما أفتي) ؛ فيقولُ : من أين قلتم هذا ؟ فيقولون : أليس حدثنا بكذا وكذا ؟! فيقولُ : نعم [حدثنا] . فيأخذُ بيدَ بعضِ أصحابه : فيذهبُ إلى الرجلِ ، فيقولُ : ليس هو : كما أفتيك ؛ هو كذا وكذا .
« (قال) : ثم لا يمنعه بعد ذلك : أن يستفتي في ذلك ، فيفتي فيه ^(١) بذلك . » .

* * *

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيعُ بن سليمان المرادي ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، [٧٠] يقولُ : « ما أحدٌ : في الرأي ؛ إلا : وهو عيالٌ على أهلِ العراقِ . » .
(قال) أبو محمد : وكان الربيعُ بن سليمان (مرةً أخرى) ^(٢) :
سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : « الناسُ عيالٌ على أهلِ العراقِ : في الفقهِ . » .
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا أحمدُ بن خالدٍ الخلالُ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٣) :

(١) في الأصل : « به » ؛ ولعله مصحف عماد كرتنا ، أو زائد من الناسخ . وقوله : بذلك ؛ أي : برأي أصحابه الذي أصبح رأيه ؛ فلا غناضة في الإفتاء به ؛ إذ هو التعمين عليه . أو : برأيه الأول ؛ فيكون مراد الشافعي : الإخبار عن كثرة تردده ، وسرعة تحوله . ولعل في تصريح الشافعي : بضعف قياسه ؛ وتعبيره : بلا يمنعه — ما يؤيد ذلك ويرجحه ؛ فتأمل .

(٢) كما في تاريخ بغداد ١٣/١٣٦ ، والانتصار والترجيح ٧ ، ومناقب أبي حنيفة للسيوطي ١٨ ، والهيتمي ٣١ — بلنظ : «... أبي حنيفة .. » . وهو موافق لما روى — من طريق حرمة ، أو يونس ، أو أبي عبيد — : في التاريخ ، ومناقب الهيتمي ، والسيوطي ١٨ و ٢٤ ، والانتفاء ١٣٦ ، وطبقات الفقهاء ٦٧ ، والجواهر المضية ١/٢٨ — ٢٩ ، ومناقب الموفق ٢/٣١ و ٦٧ ، والسكردرى ١/٩٠ و ١٠٦ و ١١٦ . وانظر : مناقب الذهبي ١٨ — ١٩ ، وميزان الشعراني ١/٦٧ و ٦٩ ، وطبقات المناوي ١/١٧٥ ، وذيل الجواهر ٢/٤٥٦ ، والإكمال ١٤٣ ، ومفتاح السعادة ٢/٧٠ — ٧١ ، وشرح الترمذي ٤٠٢ ، وحياة الحيوان ١/٤٤٠ .

(٣) كما في المقدمة (٢٥) : بدون ذكر للسؤال الثالث وجوابه .

« سُئِلَ مَالِكٌ : عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ ^(١) ؛ فَقَالَ : كَانَ يُقَارِبُ ^(٢) . »

« وَسُئِلَ : عَنْ الْبَيِّئِ ؛ فَقَالَ : كَانَ يُقَارِبُ . »

« فَقِيلَ لَهُ : أَبُو حَنِيفَةَ ؟ . فَقَالَ : لَوْ جَاءَ إِلَى أَسَاطِينِكُمْ ^(٣) هَذِهِ ، لَقَامَيْتَكُمْ : حَتَّى

أَجْمَعَهَا مِنْ خَشَبٍ . » ؛ يَعْنِي : وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حِجَارَةٍ .

(أنا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ سَعِيدِ الْأَيْمِيِّ ، قَالَ :

قَالَ الشَّافِعِيُّ : « مَا يُرِيدُ أَصْحَابُنَا إِلَّا : أَنْ يَضَعُوا كَلِمَةَ أَبِي حَنِيفَةَ ، فِي كَثِيرٍ مِنْ قَوْلِهِ .

وَإِنْ مَعَرَفَتَهُمْ لَهُ : كَأَفِيئَتِهِمْ ^(٤) . » .

(١) هو : عبد الله بن الطفيل (أو حسان) أبو شبرمة الضبي الكوفي التابعي ؛ المتوفى

سنة ١٤٤ . و(الشبرمة) نطلق — في أصل اللغة — على السنورة ، وعلى ما انتثر : من الحبل

والغزل . وسمى به رجل من الصحابة: كنهى التاج ٣٥٥/٨ . راجع: طبقات الفقهاء ٦٤ ، وتهذيب

لأسماء ٢٧١/١ ؛ والجمع ٢٧٤/١ ، وإتقان اللغاة ٣١٢ ؛ ودول الإسلام ٧٣/١ ، والشذرات

٢١٥/١ ، والمعارف ٢٠٧ . و(البيئ) — نسبة : إلى «البيت» : موضع بنو يحيى البصرة أو

قرية بالعراق قرب راذان ؛ أو : الطيلسان أو الكساء الغليظ ؛ لأنه كان يبيع البتوت . —

هو : عثمان بن مسلم (أو أسلم ، أو سليمان) أبو عمرو البصري أو الكوفي التابعي ، شيخ أهل

الرأى بالبصرة ؛ كما قال ابن عيينة ؛ المتوفى سنة ١٤٣ . انظر : الجرح ١٤٥/١/٣ ، ومسائل

أحمد ٢٧٥ ، والتاج ٥٢٣/١ ، واللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام . ولها ترجمة :

في طبقات بن سعد ٢٤٤/٦/١ و ٢١/٧/٢ ، والتهذيب ٢٥٠/٥ و ١٥٣/٧ ، والخلاصة

١٧٠ و ٢٢٢ ، والميران ٤٥/٢ و ١٩٢ .

(٢) في المقدمة : «مقاربا» ؛ والقارب من كل شيء : الوسط ؛ كما قال الفراء .

(٣) الأساطين والأسطوانات : جمع (الأسطوانة) ؛ بالضم ؛ وهي : السارية .

(٤) فدعواهم : إلى احترامه وتقديره ؛ وتمنعهم : من التحامل عليه والاستخفاف بأمره ؛

وتجعلهم : ينظرون إلى آرائه ، نظرة صادقة بريئة : مجردة عن الهوى والعصية ؛ فيردون

عليها : متى تبين لهم بطلانها أو ضعفها ؛ وذلك أمر لا يعيهم : فهو الواجب عليهم ؛ كما أنه

لا يعييه : فالعصوم لله ورسوله .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، حدثنا ابنُ أبي سُرَيْجٍ ؛ قال (١) :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « سمعتُ مالكاَ : وقيل له : أتعرفُ أبا حنيفةَ ؟ .
وقال : نعم ؛ ما ظنُّكم برجلٍ : لو قال : هذه السَّاريةُ من ذهبٍ ؛ لقام دُونَهَا : حتى
يَجعلَهَا من ذهبٍ ؛ وهي : من خَشَبٍ أو حِجَارَةٍ . » .

قال أبو محمد : « يعنى : أنه كان يثبتُ على الخطأ ويحتجُّ دُونَهُ ؛ ولا يرجعُ إلى
الصواب : إذا بانَ له » (٢) .

(أنا) أبو محمد ، ثنا حَرَمَلَةُ : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« رأيتُ أبا حنيفةَ — فيما يرى النَّائمُ — : وعليه ثيابٌ (٣) وَسِخَةٌ ؛ فقال لى :
مالي ولآك ؟ أى شئٍ تريدُ مني ؟ » .

/ (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، حدثني الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ : سمعتُ [٧١]

(١) كما في تاريخ بغداد ٤٢١/١٣ . وذكر مختصراً : فيه (ص ٣٢٧ — ٣٣٨) وفي
الاتصار والترجيح ٧ ، ومناقب الموفق ١٠٧/١ و ٢٦/٢ ، والكردرى ٣٨/١ ، والتهدي
١٩ ، والسيوطى ١٦ ، والهيثمى ٣١ ؛ وطبقات الفقهاء ٦٧ ، والإكمال ١٤٣ ، والجواهر
الضبية وذيلها ٢٩/١ و ٤٥٦/٢ . وانظر : ميزان الشعرانى ٦٧/١ و ٦٩ .

(٢) لقد أسرف أبو محمد (رحمه الله) في تقريره ، وأخطأ في تفسيره — : متأثراً بظاهر
العبارة ؛ كما تأثر من علق على تاريخ بغداد . — فأبو حنيفة أجل من ذلك ؛ وهذا المعنى
غير مراد لمالك ؛ إنما أراد : الإخبار عن قوة عقلينه ، وسعة معرفته ؛ وكما استعداده
واجتهاده ، وطول نفسه : في مناظرته واحتجاجه .

(٣) فى الأصل زيادة : « دسمة » ؛ وهى تكرار مصحف من الناسخ . وانظر ما تقدم :
(ص ١٧٤) ؛ ولتعلم : أن ذكر ابن أبي حاتم لذلك ، لم يقصد به إلا : جمع ما قيل فى الرجل ،
كما هى عادة المؤرخين . على حد قول ابن حجر الهيثمى فى الخيرات الحسان (٧٦) : المتعلق
بما نقله الخطيب فى التاريخ . وهو يؤكد ما ذكرناه : (ص ٥) .

الشافعيّ ، يقول^(١) :

« دَخَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ : فَجَعَلَ يَتَجَانُّ^(٢) عَلَيْهِمْ ، وَيَمْسَحُ
الْبِسَاطَ ، وَيَقُولُ : مَا أَحْسَنَهُ ، مَا أَحْسَنَهُ ! بِكُمْ أَخَذْتُمْ هَذَا ؟ . ثُمَّ قَالَ : الْبَوْلَ ،
الْبَوْلَ . حَتَّى أُخْرِجَ » .

قال أبو محمد : « يَعْنِي : أَنَّهُ أَحْتَمَلَ بِمَا فَعَلَ : لِيَزْهَدُوا فِيهِ ، فَيَتَبَاعَدَ مِنْهُمْ ،
وَيَسَلَّمَ مِنْ رِثْمِ^(٣) . » .

(ثَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ^(٤) ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ السَّجِسْتَانِيُّ^(٥) :

(١) كما في المقدمة (١٠٦ — ١٠٧) ضمن ما ذكر عن الثوري : من دخوله على السلطان ،
ومناصحته إياه في أمر الأمة . وذكره النووي في البستان (٤٩ — ٥٠) : ببعض اختصار .
وذكرت هذه الحكاية في ألف با (٤٨١/١ — ٤٨٢) — من طريق أبي عمرو الشيباني — :
بلفظ آخر ، أفاد : أنها في عهد المهدي .

(٢) في البستان ونسخة من المقدمة : « يتجانن » . أي : يتظاهر بالجنون .

(٣) في نسخة من المقدمة : « شرهم » ؛ وفي البستان : « أمرهم » والكل صحيح المعنى .
والثوري قد اشتهر بالفرقة من السلطان ، والجرأة عليه . وله حوادث مع المنصور والرشد
أيضا : نجد بعضها في حياة الحيوان ٢/٢٥٤ — ٢٥٦ . وقد عقد ابن عبد البر في الجامع
(١/١٦٣) ، بابا : في ذم العالم على مداخلته السلطان الظالم ؛ يفيد في المقام ، وفيما سبق :
(ص ١٢٨ و ١٦٦) . وراجع : الإحياء ٢/١٣١ — ١٣٨ .

(٤) هو : أبو معين الحافظ ؛ المتوفى سنة ٢٧٢ . وزعم الحاكم : أن اسمه : محمد بن الحسين .
وابن أبي حاتم أخبر به : كما قال الذهبي في التذكرة ٢/١٦٤ . وانظر : الشذرات ٢/١٦٢ .
(٥) لم نهتد إلى شيء عنه ؛ ولا تظن : أنه مصحف عن عبد الله بن الحسين أبي حريز
(بالفتح) الأزدي البصري ، قاضي سجستان — المذكور : في الميزان ٢/٣٠ ، والتهذيب
١٨٧/٥ ، والخلاصة ١٦٥ . — لأنه متقدم يروي عن الشعبي والنخعي . وقد سبق الكلام
(ص ٩٤) عن (سجستان) ؛ وراجع في التاج (٤/١٦٥) الكلام عن كون أولها : مكسورا ،
أو مفتوحا .

سمعتُ إسماعيلَ الطَّيَّانَ^(١) الرَّازِيَّ ، يقولُ :

« قَدِمْتُ مَكَّةَ : فَلَقَيْتُ الشَّافِعِيَّ ، فَقَالَ لِي : أَتَعْرِفُ مُوسَى الرَّازِيَّ ؟ مَا قَدِمَ عَلَيْنَا — مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ — أَنْزَعُ^(٢) لِكِتَابِ اللَّهِ مِنْهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ صِفْهُ لِي . فَقَالَ : كَهْلٌ قَدِيمٌ عَلَيْنَا مِنَ الرَّسِيِّ . فَوَصَّفَهُ لِي — فَعَرَفْتُهُ بِالصِّفَةِ ، أَنَّهُ : أَبُو عِمْرَانَ الصُّوفِيُّ . — فَقُلْتُ : أَعْرِفُهُ ؛ هُوَ : أَبُو عِمْرَانَ الصُّوفِيُّ^(٣) . قَالَ : هُوَ ، هُوَ . »

(أنا) أبو محمد . ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : قال لي الشافعيُّ :
« ناظرتُ بعضَ أهلِ العِراقِ ؛ فلَمَّا فرَغْتُ قال : زَلَفْتَ يَا قُرَيْشِيُّ . »
قال بعضُ أهلِ العَرَبِيَّةِ : « يَعْنِي : تَرُبَّتْ^(٤) مِنْ أَفْهَامِهِمْ ؛ لفصاحتِهِ . »

(١) نسبة إلى : «عمل الطين» ؛ كفاي اللباب ، وذكره في التوالى (٨٠) بنحو ما هنا ؛ ولا يبعد أن يكون : إسماعيل بن يحيى بن كيسان الرازي (المذكور : في الجرح ٢٠٤/١/١) ؛ رفيق أبي مسعود الرازي : المتوفى سنة ٢٥٨ ؛ المذكور : في التذكرة ١١٣/٢ . وانظر : الجرح ١٨٩/١/١ .

(٢) في الأصل : «أبرع» ؛ وهو تصحيف .

(٣) المذكور : في طبقات الحنابلة ٤٢٥/١ ، ومختصرها ٢٨٥ . ولم يذكر اسمه ؛ وذكرنا : أنه روى عن أحمد أشياء . وبعيد جداً أن يكون : موسى بن حزام الترمذي الفقيه ، الذي كان يحدث سنة ٢٥١ ؛ المذكور : في التهذيب ٣٤٠/١ ، والخلاصة ٣٣٤ ، وطبقات القراء ٣١٨/٢ . أو : موسى بن ناصح البغدادي ، الذي حدث بمصر عن ابن عيينة ؛ المتوفى سنة ٢٤٤ ؛ المذكور : في تاريخ بغداد ٣٩/١٣ .

(٤) أو : تقدمت ؛ على ما في اللسان (٣٨/١١) : من أن الأصل فيه : القرب والتقدم .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي عِلَلِ الْحَدِيثِ ^(١) . »

(أنا) أبو محمد ، (أنا) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : (قراءة) ؛ قال : قال الشافعي ^(٢) :

« غَلَطَ سُفْيَانُ : فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ » ؛ حَدِيثِ ابْنِ الْهَادِ .
يَعْنِي : الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِي ^(٣) ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ؛ قَالَا ^(٤) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ / عَنْ [٧٢] عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٥) ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ أَنَّهُ قَالَ :

(١) فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ ٩٦ - ١٠٣ ، وَالْبَاعَثُ الْحَدِيثِ ٥٨ - ٦٩ ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ ١٠٤/١ - ١١٣ ، وَالتَّدْرِيبُ ٨٨ - ٩٣ ؛ كَلَامُ جَامِعٍ : عَنْ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْمَعْلَلِ ، وَالطَّرِيقِ الْمَوْصَلَةِ إِلَى عِلْمِهِ . وَانظُرْ : الْمَعْرِفَةُ لِلْحَاكِمِ ١١٢ - ١١٩ ، وَالْآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ ١٣٥/٢ - ١٣٧ ؛ وَكَلَامُ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ : عَنْ خَبْرَةِ الشَّافِعِيِّ بِنَقْدِ الْحَدِيثِ ؛ الْمَذْكُورِ : فِي التَّوَالِي ٥٩ .
(٢) كَمَا فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (١١٧/٧) مِنْ طَرِيقِ الْأَصَمِ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ : مُخْتَصَرًا . وَذَكَرَ فِي تَلْخِيصِ الْحَبِيرِ (٣٠٥) ، بِلَفْظٍ : « غَلَطَ ابْنُ عَيْنَةَ : فِي إِسْنَادِ حَدِيثِ خُزَيْمَةَ . »
(٣) هُوَ : أَبُو بَحْيٍ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ ؛ الْمَتَوَفَى بِمَكَّةَ سَنَةَ ٢٥٣ أَوْ ٢٥٦ ؛ لَا : ٢٥٠ . انظُرْ : الْجَرَحُ ٣/٢/٣٠٧ ، وَطَبَقَاتُ الْقُرَاءِ ٢/١٨٨ ، وَكُنَى الدُّوَلَابِيِّ ٢/١٦٥ .
أَمَّا ابْنُ الْهَادِ ، فَهُوَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيُّ ، الْمَتَوَفَى بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ١٣٩ . رَاجِعْ .
تَارِيخُ الْبُخَارِيِّ ٤/٢/٣٤٤ ، وَتَهْذِيبُ النَّوَوِيِّ ٢/٢/٣٠٢ ، وَالتَّذَكُّرَةُ ١/١٢٩ ، وَالْمِيزَانُ ٣/٣١٤ ، وَتَجْرِيدُ التَّمْهِيدِ ٢٠٥ ، وَإِسْعَافُ الْمِبْطَأِ ٢١٨ . وَلَهُمَا تَرْجُمَةٌ : فِي التَّهْذِيبِ ٩/٢٨٤ وَ١١٩/٣٩٩ ، وَالْخُلَاصَةُ ٢٨٦ وَ٣٧٢ .

(٤) كَمَا فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَنْبَاءِ (٢٥/٢) : مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ ؛ وَالسَّنَنِ الْكُبْرَى (١٩٧/٧) . مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ . وَانظُرْ : الْمَعْرِفَةُ لِلْحَاكِمِ ١٦٠ .

(٥) هُوَ : أَبُو عِمَارَةَ الْأَوْسِيُّ ، ذُو الشَّهَادَتَيْنِ ، الْمَقْتُولُ بِصَفِينِ : سَنَةَ ٣٧ . رَاجِعْ : الْاِسْتِيعَابُ وَالْإِصَابَةُ ١/١٦٦ وَ٤٢٤ ، وَالصَّفْوَةُ ١/٢٩٣ ؛ وَجَامِعُ الْمَسَانِيدِ ٢/٤٤١ ، وَالْجَمْعُ ١/١٢٨ ، وَإِتْقَانُ الْمَقَالِ ١٨٦ ؛ وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ ١/١٧٥ ، وَتَهْذِيبُ ابْنِ عَسَاكِرَ ٥/١٣٢ ، وَالْبَدَايَةُ ٧/٣١٠ . وَابْنُهُ هُوَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ، الْخُلَافُ فِي صَحْبَتِهِ ؛ الْمَتَوَفَى سَنَةَ ١٠٥ . رَاجِعْ : تَارِيخُ الْإِسْلَامِ ٤/١٦١ ، وَالشُّذْرَاتُ ١/١٣١ . وَلَهُمَا تَرْجُمَةٌ : فِي طَبَقَاتِ =

« إنَّ اللهَ (عز وجل) لا يَسْتَحْيِي من الحَقِّ ؛ لا تَأْتُوا النِّسَاءَ : في أَدْبَارِهِنَّ . »
(أنا) أبو محمد ، قال : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ ^(١) :

« الصَّحِيحُ : أَبُو الهَادِ ، عن عُبَيْدِ اللهِ ^(٢) بن عبد الله بن الحُصَيْنِ ، عن هَرَمِيِّ
بن عبد الله ، عن خَزِيمَةَ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

(أنا) أبو محمد ، (أنا) ابنُ عبد الحَكَمِ : (قراءة) ؛ قال ^(٣) :

= ابن سعد ١/٥١/٥١ و ٦/٩٠ ، والجرح ١/٢/٣٨١ و ٣/١/٣٦٥ ، والإكمال ٣١ و ٥١ ،
والتنذيب ٣/١٤٠ و ٧/٤١٦ ، والخلاصة ٨٩ و ٢٣٧ .

(١) كافي تاريخ الإسلام ٣/٣٦ . وحكى عنه ابنه - في العلل : ١/٤٠٣ - طريقا
آخر ، فيه تصحيف : يصحح من شرح معاني الآثار ٢/٢٥ . وذكر البيهقي في السنن
(١٩٧/٧) : أن مدار هذا الحديث : علي هرمي بن عبد الله ؛ وأخرجه عنه من طرق عديدة :
ذكرها البخاري في التاريخ ٤/٢/٢٥٦ - ٢٥٧ . وانظر : التلخيص ٣٠٥ ؛ واعتراض
صاحب الجوهر النقي ، علي البيهقي .

(٢) أو : عبدالله أبو ميمون الحطمي (بفتح فسكون) ؛ نسبة إلى : بطن من الأوس ؛
هو : بنو خطمة بن جشم ؛ كافي اللباب) المدني التابعي ؛ أحد الرواة عن جابر بن عبد الله ،
وعبد الله بن عمرو . راجع : تاريخ الإسلام ٤/٢٧٦ ، والميزان ٢/١٦٨ . و (هرمي) هو :
ابن عبد الله (أوعتبه أو عمرو) الحطمي الواقفي ؛ التابعي ؛ علي الصحيح . وهو غير هرم أو
هرمي بن عبد الله بن رفاعة الواقفي الصحابي ؛ أحد البكائين في غزوة تبوك (المذكور : في أسد
الغابة ٥/٥٧ و ٥٨ ، والإصابة والاستيعاب ٣/٥٧٠ و ٥٧٩) ؛ علي ماحقة الحافظ . راجع :
تاريخ البخاري ٤/٢/٢٥٦ ، والتاج ٩/١٠٢ . ولها ترجمة : في التنذيب ٧/٢٢ و ١١/٢٩ ،
والخلاصة ٢١٣ و ٣٥٥ .

(٣) كما في الشرح الكبير للرافعي : بمعناه مع الزيادة المذكورة ؛ علي ما في التلخيص
٣٠٦ . وأخرجه الذهبي في التاريخ (٣٦) من طريق ابن أبي حاتم والساجي . وذكره في الميزان
(١٨٦/٣) ؛ ثم ذكر : أنه منكر من القول ؛ وأن القياس : التحريم ؛ وأن الحديث قد صح
فيه ؛ وأن الربيع - كما قال الساجي وغيره - كذب ابن عبد الحَكَمِ : بأن الشافعي ذكر التحريم
في ستة كتب : من كتبه . وقد تعقبه الحافظ : بأن كلام الشافعي في الإباجة ، إنما جرى في مناظرته
لمحمد بن الحسن : علي جهة الإلزام ؛ وأن القياس ليس علي : دبر العلام المحرم بالاتفاق ؛ بل :
علي الاستعمال تحت إبطها أو بين فخذيها . علي أن من الجائز أن يكون للشافعي قول قديم =

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « لَيْسَ فِيهِ (يَعْنِي : فِي إِثْنَانِ النِّسَاءِ فِي الدُّبْرِ) ؛
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) — فِي النَّحْرِ وَالْتَّخْلِيلِ . — حَدِيثٌ :
ثَابِتٌ ؛ [وَالْقِيَاسُ : أَنَّهُ حَلَالٌ] . » .

(أنا) أبو محمد ، أَخْبَرَنِي أَبِي — عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّافِعِيِّ — أَنَّهُ قَالَ :
« إِنْ لَمْ يَتَّبَعْ فِيهِ خَبْرٌ : يَصِحُّ — : غَيْرُ مَا نَعْلَمُ . — : فَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ صَحِيحٌ (١) . » .

(أنا) أبو محمد (٢) ، ثَمَّا ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذُكِرَ لَهُ حَرَامُ (٣)

= بالإباحة ؛ كما قال الحاكم وغيره . انظر : الفتح ١٣٢/٨ ، والتهذيب ٢٦١/٩ — ٢٦٢ ،
والتلخيص ٣٠٦ — ٣٠٧ .

(١) قد أخرج الشافعي حديث خزيمه — بمزيد فائدة — من طريق عمه ، عن ابن
السائب ، عن ابن الجلاح ؛ وصححه . ثم صرح : بأنه ينهى عن الوطء في الدبر ، ولا يرخص
فيه . انظر : الأم ٨٤/٥ و ١٥٦ ، والسنن الكبرى ١٩٦/٧ ، وطبقات السبكي ٢٢٧/١ .
وقد بين الحافظ — في التلخيص ٣٠٥ — ٣٠٦ ، والفتح ١٣٢/٨ — ١٣٣ — : طرق
هذا الحديث ، وأن مجموعها صالح الاحتجاج به . هذا ؛ والقول بالتحريم هو مذهب الجمهور ؛
وقد اختلفت الرواية عن مالك ؛ والصحيح : أنه يقول بالإباحة . انظر : التلخيص ٣٠٧ —
٣٠٩ . وراجع : أحكام القرآن ١٩٣/١ — ١٩٤ ، والأم ٢١١/٦ ، والمختصر ٢٩٣/٣ —
٢٩٤ ، والمغني ١٠٣/٨ ، وشرح مسلم ٦/١٠ ، ومعالم السنن ٢٢٧/٣ ، والمعركة للحاكم ٦٥ ،
والسكبان للذهبي ٥٩ — ٦٠ ، والزواجر ١٤٨/٢ — ١٤٩ (بولاق) ؛ وطبقات الحنابلة
٣١٦/١ ، ومحاضرات الأدباء ١٦٠/٢ ، وألف با ٣٣٧/٢ — ٣٣٩ ، وإغاثة اللامهان
١٤٤/٢ ؛ وماسياتي عن الربيع : في مسائل الفقه .

(٢) بالأصل بعد ذلك ، يياض يتسع لنحو : عبد الرحمن ؛ أو : ثنأبي .

(٣) بفتح أوله : كما في النؤتلف والمختلف ٣٨ ، والتاج ٢٤٨/٨ . لا : بكسره ؛ كما
ضبطه مصحح تاريخ بغداد ٢٧٧/٨ . وانظر : اللسان ١٧/١٥ ، ومقدمة ابن الصلاح ٢٣٦ .
وهو : ابن عثمان بن عمرو الأنصاري السلمي ، المدني الشيعي ، المتوفى بالأندلس سنة ١٣٦ أو ٤٩
أو ٥٠ . له ترجمة أيضا : في الضعفاء الصغير ١٠ ، وفي غير الحلية ومناقب الفخر : مما سيذكر .

ابن عُثْمَانَ ؛ فقال ^(١) : « الْحَدِيثُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ : حَرَامٌ . » ^(٢) .
 قال أبو محمد : « يَعْنِي : أَنَّهُ لَيْسَ بِصَدُوقٍ ؛ فَالْحَدِيثُ عَنْ مَنْ يَكْذِبُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : حَرَامٌ . »
 (أنا) أبو محمد ، ثنا ابنُ عبدِ الحَكَمِ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذُكِرَ لَهُ أَبُو جَابِرٍ
 الْبِيَّاضِيُّ ؛ فَقَالَ ^(٣) : « بَيَّضَ اللَّهُ عَيْنِي مَنْ يَرَوِي عَنْهُ » .
 يُرِيدُ بِذَلِكَ : تَقْلِيظًا عَلَى مَنْ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 واسمُه : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٤) ؛ رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا ابنُ عبدِ الحَكَمِ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : قَالَ شُعْبَةُ : ^(٥)
 « حَدَّثَنِي حَمَّازٌ : بِحَدِيثٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ^(٦) . فَقُلْتُ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ

(١) كما في الجرح ٢٨٢/٢/١ . وذكر في مناقب الفخر (٨٣) ، بلفظ : « حديث حرام
 كاصمه حرام » ؛ وفي الحلية ١٠٧/٩ ، والمعرفة للبيهقي - على ما بهامش الضعفاء ٢٨ -
 والميزان ٣١٧/١ ، واللسان ١٨٢/٢ ، والتهذيب ٢٢٣/٢ : بلفظ : « الرواية » .
 (٢) وذكر في اللسان عن ابن معين نحوه ، وضعفه أحمد وأبوزرعة ، وقال مالك : « ليس
 بثقة » ؛ كما في الجرح ، والتقدمة ٢٤ . وانظر : السنن الكبرى ٤٠١/٢ .
 (٣) كما في كنى الدولابي ١٣٧/١ ، والمعرفة للبيهقي (على ما تقدم) ، والحلية ١٠٨/٩ ،
 ومناقب الفخر ٨٣ : بمعناه . وذكر في الميزان (٨٩/٣) ، بزيادة : « . . عن سعيد بن
 المسيب . » . وفي الجرح ٣٢٥/٢/٣ ، واللسان ٢٤٤/٥ - ٢٤٥ : مع تفسير ابن أبي حاتم .
 (٤) المدني . وقد أنكر أحمد حديثه ، وضعفه أبوحاتم وأبوزرعة ، واتهمه مالك وابن
 معين بالكذب . له ترجمة : في الضعفاء ٢٨ ، والسكنى ، والجرح ، والميزان ، واللسان .
 و (البياضى) نسبة إلى : « بياض بن عامر الخزرجى » . أو إلى : إيس أو يسع الثياب البياض .
 كما في اللباب . وانظر : التاج ١١/٥ و ١٥ .

(٥) قولاً : ذكر بعض الخاص بحماد منه ، في طبقات المدلسين (ص ٩) .
 (٦) هو : ابن يزيد أبو عمران النخعي (يفتح فتححيف ؛ نسبة إلى : « النخع » إحدى
 قبائل مذحج الكبيرة ؛ كما في اللباب) الكوفي ؛ التوفى سنة ٩٥ أو ٩٦ . راجع : الوفيات
 ٤/١ ، وتنقيح المقال ٤٣/١ وشرح البخارى للنووى ١٨٨/١ ، وطرح التثريب ٣٣/١ =

إبراهيم ؟ قال : لا . فقلتُ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ / قال : أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ . « [٧٣] .
 » (قال) : فَجِئْتُ إِلَى مَنْصُورٍ ، فَقُلْتُ : أَخْبَرَنِي حَمَادٌ عَنْكَ بِحَدِيثٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ؛
 أَسَمِعْتَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ؟ قال : لا ؛ أَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ .
 » فَلَقَيْتُ مُغِيرَةَ ، فَقُلْتُ : رَوَيْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَذَا وَكَذَا ؟ قال : نَعَمْ . قلتُ :
 سَمِعْتَهُ مِنْهُ ؟ قال : لا ؛ أَخْبَرَنِي حَمَادٌ . «

» (قال) : فَخَرَّصْتُ أَنْ أَعْرِفَ : مِمَّنْ خَرَجَ أَوَّلُ الْحَدِيثِ ؟ فَلَمْ أَقْدِرْهُ . « .
 فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَبِي ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « أَنْ أَعْرَابِيًّا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

== والمراد بحماد : ابن أبي سليمان مسلم ، أبو إسماعيل الأشعري الكوفي ؛ التوفي سنة ١١٩ أو
 ٢٠ . راجع : ذيل الجواهر ٣/٥٧٤ ، وأخبار أصبهان ١/٢٨٨ ، والنجوم ١/٢٨٤ . ولهما
 ترجمة : في الجرح ١/١/١٤٤ و ٢/١٤٩ ، وطبقات المدلسين ٨ - ٩ ، وتاريخ الإسلام
 ٣/٣٣٥ و ٤/٢٤٣ . والمراد بمنصور : ابن المعتز أبو عتاب السلمي الكوفي ؛ التوفي سنة
 ١٣٢ . راجع : إتيان المقال ٣٧٥ . وله ترجمة مع النخعي : في الحلية ٤/٢١٧ و ٥/٤٠ ،
 والصفوة ٣/٤٧ و ٦٢ ، وطبقات الشعراني ١/٤٥ و ٤٨ ، والناوي ١/٧٩ و ١٧١ ، وتهذيب
 النووي ١/١٠٤ و ٢/١١٤ . والمراد بمغيرة : ابن مقسم (بكسر أوله) أبو هاشم أو هشام
 الضبي الكوفي الأعمى ؛ التوفي سنة ١٣٣ أو ٣٤ أو ٣٦ . (لا : ابن حكيم الصنعاني ؛ كما
 فهم خطأ — في بحث آخر — واضع فهرس تقييد العلم) . راجع : هدى الساري ٢/١٦٦
 ونسكت الهميان ٢٩٥ . وله ترجمة مع منصور : في تاريخ البخاري ٤/٣٢٢ و ٣٤٦ .
 ومع حماد : في فهرست ٢٨٥ و ٣١٦ ، والإكمال ٢٧ و ١٢٦ . ومع منصور والنخعي : في
 التذكرة ١/٦٩ و ١٣٤ - ١٣٥ ، وطبقات القراء ١/٢٩ و ٢/٣٠٦ و ٣١٤ . ومع النخعي
 وحماد : في الميزان ١/٣٥ و ٢٧٩ و ٣/١٩٣ . ومع الثلاثة : في طبقات ابن سعد ١/١٨٨
 و ٢٣١ و ٢٣٥ ، والجمع ١/١٨ و ١٠٤ و ٢/٤٩٥ و ٤٩٩ ، والتهذيب ١/١٧٧ و ٣/١٦
 و ١٠/٢٦٩ و ٣١٢ ، والخلاصة ٣٠ و ٧٨ و ٣٣٠ و ٣٣٢ ؛ وطبقات الفقهاء ٦٢ - ٦٤
 والشذرات ١/١١١ و ١٥٧ و ١٨٩ و ١٩١ ، والمعارف ٢٠٤ و ٢٠٨ .

أن يُعيد الوضوء ، والصلاة . » (١) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني ابنُ عبدِ الحَكَمِ ؛ قال : قال الشافعيُّ (٢) :
« كُتِبُ الوَاقِدِيُّ : كَذِبٌ . » (٣) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني ابنُ عبدِ الحَكَمِ ؛ قال : سمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« لا تَثْبُتُ الرِّوَايَةُ : عن بَشِيرِ بنِ نَهَيْكٍ . » (٤) .

(أنا) أبو محمدِ ، ثنا ابنُ عبدِ الأعلَى ، يقولُ : سمِعْتُ الشافعيَّ : واحتجَّ عليه

(١) وقد أخرجه في الرسالة ٤٦٩ ، والأم ٩٠/٦ ؛ عن الزهري : مرسلًا أيضًا . وبين في السنن الكبرى (١٤٧/١) : أن كليهما راجع إلى مرسل أبي العالية الآتي قريبًا . وانظر : نصب الراية ١/٥١ - ٥٢ ، وشرح الترمذي ٦٢ و١٠١ ، وصحة مذهب أهل المدينة ٩٠ ، ومسائل أحمد ١٣ ، وما تقدم : (ص ١٧١) .

(٢) كما في تاريخ بغداد ١٤/٣ ، والتهذيب ٩/٣٦٦ ، وكشف الخفا ٢/٢٠٢ .

(٣) وقد استقر الإجماع : على وهنه ؛ كما قال الذهبي . ولكن : في غير السير والمغازي فهو فيها ثقة بالإجماع : كما قال ياقوت . ويؤيده : أن الشافعي اعتمد عليه فيها ؛ على ما في الأم ٤/١٧٦ . وهو : محمد بن عمر بن واقد أبو عبد الله الأسلمي المدني ؛ المتوفى سنة ٢٠٦ أو ٧ أو ٩ . راجع أيضًا : طبقات ابن سعد ٢/٧٧/٧٧ ، وابن الجزري ٢/٣١٩ ، والضعفاء ٢٩ ، وجامع المسانيد ٢/٣٧٣ ، والميزان ٣/١١٠ ، والتذكرة ١/٣١٧ ، والخلاصة ٢٩١ - ٢٩٢ ، والمستطرفة ٨١ ؛ والتوالي ٥٣ ، والديباج ٢٣٠ ؛ ومعجم الأدباء ١٨/٢٧٧ ، والشذرات ٢/١٨ ، واللباب ٣/٢٥٩ ؛ والمعارف ٢٢٦ ، والفهرست ١٤٤ .

(٤) ولم يحتج أبو حاتم بحديثه ؛ ووثقه أحمد والنسائي والعجلي . وهو : أبو الشعثاء السلولي أو السدوسي ، البصري التابعي ؛ أحد الرواة عن أبي هريرة . راجع : الجرح ١/١/٣٧٩ ، والجمع ١/٥٥ ، والتهذيب ١/٤٧٠ ، والخلاصة ٤٣ ، والميزان ١/١٥٤ ، وهدى الساري ٢/١١٩ .

رجلٌ : بحديثه عن أبي الزبير^(١) ؛ فغضب وقال^(٢) : «أبو الزبير يحتاجُ إلى دِعامَة» .
(أنا) أبو محمد ، ثنا ابنُ عبدِ الأعلى ؛ قال : قال الشافعيُّ :
«أبو سلمة لم يُعقب» .
فذكرتُ [ذلك] لأبي ، فقال : «لا أعرفُ : (أبو سلمة : لا عقب له) ؛
أمَّا أبو سلمة^(٣) بنُ عبدِ الأسد ، فابنه : عمرُ الذي زوج أمه من النبيِّ
صلى الله عليه وسلم .»

-
- (١) هو : محمد بن مسلم أو أسلم بن تدرس الأسدي المكي النابغي ، صاحب جابر ؛
المتوفى سنة ١٢٦ أو ٢٨ . راجع : طبقات ابن سعد ٣٥٤/٥/١ ، وتجرید التمهيد ١٥٥ ،
وجامع المسانيد ٣٥٥/٢ ، والإكمال ٤٢ ، والجمع ٤٤٩/٢ ، والتذكرة ١١٩/١ ، وطرح
التشريب ١٠٨/١ ، والتهذيب ٤٤٠/٩ ، والخلاصة ٣٠٦ ، وهدي الساري ١٦٣/٢ ،
والميزان ١٢٤/٣ ، وتبيين أسماء المدائين ١٦ ، وإسعاف المبطلين ٢١٣ ، وإتقان المقال ٢٤٧ ،
وشجرة النور ٤٧/١ ؛ وتهذيب الأسماء ٢٣٢/٢ ، والشذرات ١٧٥/١ .
- (٢) كما في الحلية (١٠٧/٩) من طريق الربيع : بمعناه . وانظر في المقدمة (٤٢) :
قول ابن عيينة . (وانظر في الحلية (١٥٢/٧) : كلام شعبه .
- (٣) هو : عبد الله بن عبد الأسد (لا : الأشد ؛ كما صحف بالأصل) ابن هلال الخزومي
البدري ؛ المتوفى سنة ٣ أو ٤ . راجع : طبقات ابن سعد ١٧٠/٣/١ ، والحلية ٣/٢ .
وابنه : ريب النبي (صلى الله عليه وسلم) المتوفى سنة ٨٣ . راجع : الجرح ١١٧/١/٣ ،
والإكمال ٦٥ ، وتاريخ بغداد ١٩٤/١ . وأمه : هند أورملة بنت أبي أمية سهيل أوحذية
ابن المغيرة الخزومية ؛ المتوفاة سنة ٥٩ أو ٦٠ . والأشهر الأثبت أن الذي زوجها هو : ابنها
وسلة المتوفى أيام عبد الملك . ونعل عمر تمت الخطبة عن طريقه . لها ترجمة : في السبط الثمين
٨٦ ، وتهذيب الأسماء ٣٦١/٢ ، والشذرات ٦٩/١ . ومع أبي سلمة : في الصفوة ١٧٤/١
٢٠/٢ . ومعها هو وعمر : في الجواهر الحسان ٢٣٩ و ٢٩٢ و ٣٠٩ . ومع ابنها : في
تاريخ الإسلام ٩٧/٣ و ١٥٦ و ١٩٤ و ٢٨٦ . ولعمري ترجمة مع أيه : في التهذيب ٢٨٧/٥
٧٥/٧ ، والخلاصة ١٧٢ و ٢٤٠ . ومع الجميع : في أسد الغابة ٣٣٧/٢ و ١٩٥/٣ و ٤/
٧٩ و ٢١٨/٥ و ٥٦٠ و ٥٨٨ ، والإصابة والاستيعاب ٦٤/٢ و ٨٥ و ٣٢٦ و ٣٣٠ و ٤٦٧ و
٥١٢ و ٩٤/٤ و ٤٠٥ و ٤٠٧ و ٤٣٦ و ٤٣٩ .

« وأما أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، فابنه: عمر^(١) . » « ولا أذرى : من عني ؟ »^(٢) .

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي، ثنا حرملة: سمعت الشافعي، يقول^(٣) :
« حديث أبي العالية / الرباعي^(٤) : رباح . » [٧٤]
قال أبي : يعني : الذي يروى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) — في الضحك
في الصلاة^(٥) — : « أن على الضاحك الوضوء » .

(١) المفتول بالشام سنة ١٣٢ أو ٣٣ . راجع : الجرح ١١٧/١/٣ ، والتهذيب ٧/٤٤ ،
٤٥٦ ، والخلاصة ٢٤٠ ؛ والشذرات ١٨٩/١ ، والمعارف ١٠٥ . وأبوه تقدمته ترجمته :
(ص ١٤٨) .

(٢) وهناك : أبو سلمة بن سفيان بن عبد الأسد ؛ وله عقب . انظر : الإصابة ٩٤/٤
وقد راجعنا الأم كلها وما إليها ، غير مرة : رجاء العثور على الحديث أو الأثر الذي يرتبط
به ؛ فلم نجد أثرا له . واعلمه : أحد الجهوليين المذكورين في الإصابة وغيرها .

(٣) كما في مناقب الفخر ٨٣ ، والميزان ١/٣٤٠ ، والتهذيب ٣/٢٨٥ — ٢٨٦ . وذكره
الحاكم في المساقب ، والبيهقي في المعرفة — : على ما في نصب الرية ١/٥٣ . — بلفظ :
« أخبار » ؛ وذكرنا : أنه إنما أراد حديث القهقري فقط ؛ لأنه ثقة فيما يوصله . وبين الزيلعي
طرق مرسله : (ص ٥٠) ؛ والبيهقي في السنن ١/١٤٩ — ١٤٧ . وانظر ما تقدم : (ص ١٧١ و ٢١٩)

(٤) نسبة إلى بطن من تميم ، هو : رباح بن ربوع ؛ كما في اللباب . وهو : رفيع
(بالتصغير) ابن مهران (بالكسر) البصري ، المخضرم التابعي ؛ المتوفى سنة ٩٣ على
الأصح . راجع أيضا : طبقات ابن سعد ١/٧/٨١ ، والجرح ١/٢/٥١٠ ، والجمع ١/١٤٠ ،
والإكمال ٩٩ ، والتذكرة ١/٥٨ ، والخلاصة ١٠١ ، والتحفة ٢٤ ؛ والحلية ٢/٢١٧ ،
والصفوة ٣/١٣٥ ؛ وتذكرة الطالب ٢٤ ، وهدي الساري ٢/١٢٧ ؛ وطبقات الفقهاء ٧٠ ،
والقراء ١/٢٨٤ ، وتهذيب الأسماء ٢/٣١٥ ؛ وتاريخ الإسلام ٣/٣١٩ و ٣٢٥ و ٧٩/٤ ،
والشذرات ١/١٠٢ ؛ وتهذيب ابن عساكر ٥/٣٢٣ ، والمعارف ٢٠٠ .
(٥) تعرض في ألف با (١/٣٤٧) لهذا البحث خاصة ، والضحك عامة ؛ بما تضمنه فوائدهامة .

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي؛ قال: سمعتُ الرَّبِيعَ بنَ سُلَيْمَانَ، يقولُ^(١):
« كان الشافعيُّ يُبَيِّنُ أَمْرَ إِبْرَاهِيمَ بنِ [أبي] يَحْيَى؛ ويقولُ: كان قَدْرِيًّا^(٢) ». ٥٠.
قال أبو محمد: « لم يَبْنِ له: أنه كان يَكْذِبُ^(٣)؛ وكان يَحْسَبُ: أنه طَعَنَ
النَّاسُ عليه، من أَجْلِ مَذْهَبِهِ: في القَدَرِ^(٤) ». ٥١.

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي، ثنا حَرَمَلَةُ؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ:
« كان أبو عبدِ اللَّهِ الجَدَلِيُّ^(٥): جَيِّدَ الضَّرْبِ بالسيفِ؛ وكان داودُ بنُ شَابُورٍ:

(١) كما في التهذيب (١٥٩/١): باختصار. وانظر ماروي في التقدمة (٤١٩ و٤١٠):
عن مالك وابن عيينة. وفي المعرفة للحاكم (١٠٧ و١٣٥): عن ابن معين.
(٢) ذكر القاضي عبد الجبار في طبقات المعتزلة: أنه أخذ المذهب عن عمرو بن عبيد؛
وزعم: أن الشافعي معتزلي من أجل أخذه العلم عنه. فراجع كلامه، ورد الفخر عليه: في
المناقب ٥٠ - ٥١.

(٣) بل كان يقول: « لأن يخر إبراهيم من الجبل: أحب إليه من أن يكذب؛ كان
ثقة في الحديث » و: « إنه أحفظ من الدراوردي ». انظر التهذيب ١٥٩/١ و١٦١،
ومناقب الفخر ٨٥. فبدعته لا تستوجب رد روايته: وقد ظهر أمره، وثبت صدقه. فلا
تتأثر بتكذيب من كذبه؛ ولا بقول الذهبي في الميزان (٢٨/١): « الجرح المقدم »
لأن القاعدة ليست على إطلاقها؛ كما حققه ابن السبكي وغيره. وترجمة إبراهيم تقدمت (ص ١٧٩)
(٤) قال الشافعي للمزني - كما في الخلية ١١٣/٩ - : « تدري: من القدرى؟

القدرى: الذي يقول: إن الله لم يخلق الشر حتى عمل به. ».

(٥) أو: الجدلي؛ نسبة إلى « جديلة »: بطن من قيس عيلان. انظر: اللباب
٢١٤/١ - ٣١٥. وهو: عبد بن عبد، أو عبد الرحمن بن عبد الكوفي التابعي الشيعي، شيخ
النخعي والسبيعي. راجع: إتيان المقال ٨٦ و٣١٨، وتاريخ الإسلام ٨١/٤. و (ابن
شابور) - لا: شابور؛ كما صحف بالأصل. - هو: أبو سليمان (لا: ابن سليمان) المكي؛
تلميذ عطاء وعمرو بن شعيب، وشيخ ابن عيينة. راجع: الأم ٣٧/٢، والتاج ٢٨٩/٣،
وتهذيب الأسماء ١٨٢/١. و (الربيع) هو: أبو بكر أو أبو حفص السعدي البصري؛
المتوفى سنة ١٦٠. راجع: الخلية ٣٠٤/٩، والضعفاء ١٢، والشذرات ٢٤٧/١. وله
ترجمة مع الجدلي: في طبقات ابن سعد ١٥٩/٦/١ و٣٦/٧/٢، والميزان ٣٦٧/٣ و٣٣٤/١.
ومع داود: في الجرح ٤١٥/٢/١ و٤٦٤. ومعها: في التهذيب ١٨٧/٣ و٢٤٧
و١٤٨/١٢، والخلاصة ٩٣ و٩٨ و٣٨٢.

من الثقات^(١) ؛ وكان الربيع بن صبيح : رجلاً غزاً^(٢) . وإذا مدح الرجلُ بنيرِ
صناعتِهِ : فقد وُهِصَ . قال أبو محمدٍ : يَعْنِي : دُقَّ [عُنْتَهُ] .

(قال أبو محمدٍ) : قال المزيْنِيُّ^(٣) : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« صحَّفَ مالكٌ : في عُمرَ بنِ عُثْمَانَ^(٤) ؛ وإنما هو : عُمرُ بنِ عُثْمَانَ .^(٥) »
« و : في جابرِ بنِ عَتِيكٍ^(٦) ؛ وإنما هو : جَبْرُ بنِ عَتِيكٍ . »

(١) كافي المعرفة للبيهقي : على ما في التهذيب ١١٧/٣ .
(٢) كافي الجرح ٤٦٥/٢/١ ، والميزان ٢٣٤/١ ، والتهذيب ٢٤٧/٤ (والزيادة الآتية
عنه) ؛ أي : كثير الغزو ؛ كافي التاج ٢٦٦/١٠ . وفي الأصل : « رجل غزا » ؛ وأعله
محرف عنه ، أو عن : « غزو » .

(٣) كما في المعرفة للحاكم (١٥٠) من طريق ابن خزيمة : باختلاف مشكل .
(٤) الراوي عن أسامة ، حديث : « لا يرث المسلم الكافر » ؛ المذكور : في الموطأ ،
وشرح مسلم ٥٢/١١ ، والسنن الكبرى ٢١٧/٦ ، والأم ٢٣٢/١/٤ ، والتهذيب ١٦٢/٦٠٤ —
من طريق مالك وغيره . وقد روجع مالك في ذلك ، فقبيل : عدل عن رأيه ؛ والمشهور :
أنه أبي ، وقال : إن لعثمان ابناً اسمه : عمر ؛ وهذه داره . ولكن هذا لا يفيد : فإنه لا خلاف
في أن لعثمان ابنين ؛ إنما الخلاف في الراوي هنا : أهو عمرو؟ أم عمر؟ . والذي أجمع عليه الثقات :
أنه عمرو . راجع : شرح الموطأ للسيوطي ٥٩/٢ ، وللزرقاني ١١٩/٣ ، وعلوم الحديث
٨٨ — ٨٩ ، وفتح المغيث ٩٢/١ ، والتدريب ٨٣ — ٨٤ ، والتهذيب ٤٨١/٧ ، والفتح
٤٠/١٢ ، وهامش الرسالة ١٦٩ — ١٧٠ .

(٥) ابن عفاًن ؛ أبو عثمان الأموي المدني . راجع : الجمع ٣٦٧/١ ، والتهذيب ٧٨/٨ .
ولأخيه ترجمة : في إسناف المبطأ ٢٠٧ . ولها ترجمة : في طبقات ابن سعد ١١١/٥/١ —
١١٢ ، والخلاصة ٢٤١ و٢٤٧ .

(٦) الراوي حديث : الترخيص في البكاء على المختصر ؛ المذكور : في الأم ٢٤٨/١ ،
ومسند الشافعي بهامشها ٢٦٧/٦ ، والسنن الكبرى ٦٩/٤ ، وتجريد التمهيد ٩١ ،
وشرح الموطأ ٢٣٣/١ و٧١/٢ . وذكره في الإصابة (٢١٩/١) : مع طرق أخرى له ؛
ومال إلى أن الراوي : جابر . ثم نقل عن الديمياطي تصحيح أنه : جبر ؛ وعن البغوي =

« و : في عبد الملك بن قُرَيْرٍ ^(١) ؛ وإنما هو : عبد العزيز بن قُرَيْرٍ ^(٢) . » .
فذكرت ذلك لأبي ، فقال : « صدق الشافعيُّ ؛ هو : كما قال . » .
قال أبو محمدٍ : وسمعتُ أبي ، يقولُ : قال يَمِينُ بنُ مَعِينٍ ^(٣) — في عبد العزيز

= الجزم : بأن جبرا أخوه . وارتضى في التهذيب (٥٩/٢) أن الراوى : جبر ؛ ولم يرتض :
أنه أخ لجابر ؛ إذ وجد هذا: النعمان ، وجد ذلك : قيس . واتفق الرواة على أن كليهما : أوسى ؛
ثم اختلفوا في أن كليهما : بدرى توفى سنة ٦١ . وقال الواقدي : إن جبراً توفى سنة ٧١ .
وكلامهم مضطرب : بسبب الاختلاف السابق ، وتعدد السمي : بجابر بن عنيك ؛ بين
الصحابة . فراجع أيضاً : طبقات ابن سعد ٣٧/٣/٢ والجرح ١/١/٤٩٣ و٥٣٢ ، والتهذيب
٤٣/٣ ، والخلاصة ٥٠ — ٥١ ، وإسعاف البطلان ١٨٥ ؛ وأسد الغابة ١/٢٥٩ ، والإصابة
٢٢٢/١ ، والاستيعاب ١/٢٢٤ و٢٣٠ ، وتاريخ الإسلام ٢/٣ ، والبداية ٨/٢١٣ ، والنجوم
١٥٦/١ .

(١) الراوى عن ابن سيرين : قضاء عمر وابن عوف بشاة ، على المحرم الذي أصاب
ظيباً . كما في الأم ٧/٢٢٣ ، وشرحى الموطأ ١/٣٦٤ و ٢/٣٨٢ . لا : قريب ؛ كما صحف :
في الأصل والأم ٢/١٧٥ . لأن الاعتراض على مالك ، إنما هو : في عبد الملك بن قُرَيْرٍ ؛
كما صرح به الزرقاني . ولا يعارض هذا كلام ابن معين الآتي ؛ لأنه اعتراض على التصحيف
في عبد العزيز ؛ كما سنبينه . وله اعتراض آخر (موافق لاعتراض الشافعي) : على ما يؤخذ
من شرح الزرقاني . إلا أن كلامه هنا متعلق بحديث آخر : في إسناده ثابت بن أسلم . ولم
تتمكن من البحث عنه ، فتنبه .

(٢) رواه الحاكم بلفظ : « وفي عبد العزيز بن قُرَيْرٍ ؛ وإنما هو : عبد الملك بن قُرَيْرٍ »
ثم رد على الشافعي : بنحو رد أبي حاتم على ابن معين ؛ وذكر : أن مالك لا يروى عن
الأصمعي . وهو يدفع كلام ابن معين : الذي تأثر به البخاري ، وتعبه غير واحد : بأن
الذي روى عنه مالك . هو : عبد الملك بن قُرَيْرٍ أخو عبد العزيز ؛ وأنه روى عن ابن سيرين
كما في التهذيب ٦/٤١٧ . وأما الأصمعي : فلم يرو عن ابن سيرين ؛ كما صرح به الزرقاني
ولم تقف أعيد الملك هذا على ترجمة ، إلا في طبقات ابن سعد ٧/٣٠ ؛ مصحفاً باسم : « عبد
الملك بن قدير » .

(٣) هو : أبو بكر زكريا المبري العطفاني البغدادي ؛ المتوفى بالمدينة سنة ٢٣٣ . راجع :
تاريخ البخاري ٤/٣٠٧ ، وتهذيب النووي ٢/١٥٦ ، وجامع المسانيد ٢/٥٨٠ ، وطرح =
(م — ١٥)

ابن قُرَيْبٍ هذا — : (١) « ايس هو : عبد العزيز بن قُرَيْرٍ (٢) ؛ وإنما هو : عبد الملك ابن قُرَيْبٍ الأَصْمَعِيُّ ؛ كان : قَدِيمَ الْمَدِينَةِ ، فجالَسَ مالِكاً : فَحَدَّثَ عنه مالِكٌ ؛ ولعله : حَدَّثَ عن شيخٍ عن ثابتٍ ؛ فَاسْتَقَطَ مالِكُ الشَّيْخَ من الحديثِ ، وقال : عن ثابتٍ ؛ نفسه . » .

= التثريب ١/١٢٥ ، والمستطرفة ٩٦ ؛ وطبقات الحنابلة ١/٤٠٢ ، ومختصرها ٢٦٨ ، والعلو ٢٢٠ والبداية ١٠/٣١٢ ، وهامش محاسن المساعي ٧١ . و (الأصمعي) هو : أبو سعيد الباهلي البصري ؛ المتوفى سنة ٢١٣ أو ١٥٠ — ١٧٠ . راجع : الزهية ١٥٠ ، والبغية ٢١٣ والتوالي ٨١ ؛ وطبقات القراء ١/٤٧٠ ، وأخبار أصهبان ٢/١٣٠ ، وحياة الحيوان ٢/٤١٨ ، والتاج ١١/١ و ٤٢٥ . و (ثابت) هو : ابن أسلم (لا : أسد ، كما صحف في طبقات الشعراء ١/٤٠) أبو محمد البناني (بضم فتخفيف ؛ نسبة إلى « بنانة » : أم أوحاضة رهط سعد بن لؤي ؛ على ما في اللباب وغيره) ؛ المتوفى سنة ١٢٣ أو ٢٧٠ . راجع : الجرح ١/٤٤٩ ، والإكمال ١٦ ، والحلية ٢/٣١٨ ، والصفوة ٣/١٨٤ ، والكواكب الدرية ١/٩٢ . وله ترجمة مع الأصمعي : في المعارف ٢٠٩ و ٢٣٦ . ومع يحيى : في الجمع ١/٦٥ و ٢/٥٦٤ ، والتذكرة ١/١١٨ و ٢/١٦ ، والنجوم ١/٢٧٩ و ٢/٢٧٢ . وليحيى ترجمة مع الأصمعي : في الفهرست ٨٢ و ٣٢٢ ، والنحفة ٢٣٧ و ٢٤٢ ، والوفيات ١/٤٠٨ و ٢/٢١٤ ، وتاريخ بغداد ١٠/٤١٠ و ١٤/١٧٧ . ومعهما : في التهذيب ٢/٢ و ٦/٤١٥ و ١١/٢٨٠ ، والخلاصة ٤٧ و ٢٠٧ و ٣٦٨ ، والميزان ١/١٦٨ و ٢/١٥٢ و ٣/٣٠٤ ، والشذرات ١/١٦١ و ٢/٣٦ و ٧٩ .

(١) كما في التهذيب (٣٥٢/٦) : بمعناه ؛ إلى قوله : الأصمعي . وهو موافق لرواية الحاكم عن الشافعي . وقد رد يحيى بن بكير وغيره — على ابن معين — : بما يتفق مع رد أبي حاتم ، وكلام الحاكم . كما في التهذيب ؛ بل : والتقريب (على ما بهامش الخلاصة : ٢٠٤) ؛ رغم أن عبارته فيه : « . . . وإن كان مالك غلط في اسمه » ؛ توهم : أن ابن بكير رد على مالك . لأنها قد تكون محرفة ؛ وعلى فرض صحتها يمكن حملها : على نسبة الغلط إليه ، أو صدوره منه ؛ لا بمعنى : أن عبد العزيز هو الأصمعي ؛ بل بمعنى : أنه عبد الملك بن قُرَيْرٍ . فتأمل ؛ والمسألة محتاجة إلى إفاضة وشرح ؛ ونحن مضطرون إلى الاختصار والضغط .

(٢) في الأصل : « فهر » ؛ وهو تصحيف سخيف .

(أنا) أبو محمد : سمعتُ أبي ، يقولُ : « غَلِطَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ ؛ وما يقولُ الشافعيُّ أشبههُ : فإنَّ عبدَ العزيزِ بنَ قُرَيْرٍ ^(١) : شيخٌ بَصْرِيٌّ ، ليس بالقويِّ ؛ قدِمَ عليهم المدينةَ : فحدَّثتُ عن ثابتٍ . » .

/ (أنا) أبو محمد ، أخبرني أبي ، ثنا أحمد بن أبي سُرَيْجٍ ، ثنا يونسُ بن [٧٥] عبد الأعلى : (قراءة) ^(٢) : ثنا سُفْيَانُ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ القارِيٍّ ؛ قال :

« صَلَّى عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ (رضى الله عنه) الصُّبْحَ : بِمَكَّةَ ؛ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ؛ ثُمَّ خَرَجَ : وَهُوَ يُرِيدُ الْمَدِينَةَ . فَلَمَّا كَانَ بِبَدْيِ طَوًى - : وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ . - : صَلَّى رَكَعَتَيْنِ . » .

قال أبو محمد : قال يونسُ بنُ عبدِ الأعلى : قال لي الشافعيُّ - في هذا حَدِيثٍ - : « أَتَّبَعَ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ - في قوله : عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عن عبدِ الرحمنِ . - الْمَجْرَةَ » ؛ يُرِيدُ : لَزِمَ الطَّرِيقَ ^(٣) .

(١) العبدى تلميذ عطاء وابن سيرين ؛ كما في التهذيب ٦/٣٥٢ . لا : « قريب » ؛ كما صحف : في الأصل والخلاصة (٢٠٤) : وإن زعم الحزرجي : أنه أخو الأصمعي . ولا : « قدير » ؛ كما صحف : في طبقات ابن سعد ٣/٧٠٣ .

(٢) كما في السنن الكبرى ٢/٤٦٣ - ٤٦٤ : (مع كلام الشافعي وابن أبي حاتم الآتي ؛ بالزيادة الآتية ، وبنقص : يعنى عن عبد الرحمن بن عبد) ؛ وفي شرح معاني الآثار (٣٩٦/١) : مختصراً .

(٣) أى : أنه لما وجد أن الزهري يكثر من الرواية عن عروة ، ظن : أن هذا عنه . وفي السنن الكبرى ٢/٤٧٤ ، والآتي المصنوعة ٢/٩ ؛ حديث آخر : من هذا النوع . و(المجرة) تطلق في اللغة على : السحنة الجامدة ، والبياض المعترض في السماء : والنسران من جانبيها ؛ والموضع المعترض في البيت : الذي يوضع عليه أطراف العوارض . كما في اللسان ٥/١٩٩ .

قال أبو محمد : « بذلك : أن مالكا ، ويونس بن يزيد ، وغيرهما — رَوَوْا [الحديثَ] ^(١) : عن الزُّهْرِيِّ ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) (يَعْنِي : عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ) ؛ عن عُمرَ . فأراد الشافعي : أن ابنَ عُمَيْنَةَ : وهم ^(٣) ؛ وأنَّ الصَّحِيحَ : ما رواه مالكٌ . » .

(أنا) أبو محمد ، (أنا) أبي ، أنا أحمد بن أبي سُرَيْجٍ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ،

(١) كما في شرح معاني الآثار : بنقص في الإسناد ؛ وفي السنن الكبرى ٤٦٣/٢ و ٥/

٩١ ، وشرح الموطأ ٣٠٨/٢ .

(٢) ابن عوف ؛ أبو عبد الرحمن أو أبو عثمان أو أبو إبراهيم الزهري المدني التابعي ؛

المتوفى سنة ٩٥ أو ١٠٥ . راجع : الجرح ٢٢٥/٢/١ ، وإسعاف البيط ١٨٧ ؛ والبداية

١٤٠/٩ . و (القاري) — نسبة إلى « القارة » : قبيلة مشهورة بالرمي ، من ولد الهون بن

خزيمة بن مدركة . على ما في اللباب ، والتاج ١٥٠/٣ ، وغيرهما . — هو : أبو محمد بن

عبد أو ابن عبد الله بن عبد التابعي (لا : الصحابي) ؛ المتوفى بالمدينة سنة ٧٨ أو ٨٠ أو ٨١

أو ٨٥ أو ٨٨ . راجع : طبقات ابن سعد ٤١/٥/١ ، والاستيعاب ٤١٤/٢ ، وأسد الغابة

٣٠٧/٣ ، والإصابة ٧٢/٣ . ولهما ترجمة : في الجمع ٢٨٥ و ١٨٨/١ ، والإكمال ٢٧ و ٩١ ،

والتهذيب ٤٥/٣ و ٢٢٣/٦ ، والخلاصة ٨٠ و ١٩٥ ؛ وتاريخ الإسلام ١٨٦/٣ و ٢٢٨

و ٣٦٠ ، والشذرات ١٨٨/١ و ١١١ .

(٣) وقد وافقه أحمد على ذلك . ولا يعترض : بأن الأثرم أخرجه من طريق صالح

ابن كيسان : عن الزهري ، عن عمرو (كما في شرح الموطأ) ؛ وأن غيره أخرجه من

طريق أسامة بن زيد الليثي عنهما أيضاً . فكلاهما خطأ : كما يؤخذ من كلام أبي حاتم ،

الذکور : في الملل ٢٨٢/١ . هذا ؛ وقد ذكر الشافعي أثر عمر : في الرسالة ٣٢٦ —

٣٢٧ ، واختلاف الحديث ١٣٣ — ١٣٤ ، والأم ١٣٢/١ ؛ ورد على من احتج به —

كما لك وأبي حنيفة — فيما ذهب إليه : من أنه لا يصلح أحد للطواف بعد الصبح : حتى

تطلع الشمس ؛ وبعد العصر : حتى تغرب الشمس . فراجع كلامه ؛ ثم راجع : المحلى ١٧/٣

والمغنى ٧٤٩/١ ، والمجموع ١٧٧/٤ ، والشرح الكبير للرافعي ١٢٤/٣ ؛ وتلخيص

الجدير ٧١ ، والفتح ٣١٧/٣ .

يقول: « إنهم يقولون: إنا نحابي . » ؛ وقد تقدمت^(١) : في بابِ علمِ الشافعي .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : حَدَّثْتُ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدِ الْأَيْبِلِيِّ ؛ قَالَ^(٢) :
« سَأَلَ الشَّافِعِيُّ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ^(٣) بْنِ أَسْلَمَ ؛ فَضَعَّفَهُ ، وَقَالَ :
إِنَّهُ أَنَا رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ : أَحَدُكَ تَكُ أَبُوكَ^(٤) : أَنْ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ،
وَصَلَّتْ خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ . ١٠٠ . ! . فقال : نعم . » .

[أنا أبو محمد] ، قال أبي : ثنا أحمد بن أبي سريح ؛ قال :
« قلتُ للشافعي — في حديثِ بَرُوعِ^(٤) — : سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

(١) روايته بنامها : (ص ٨٢) . ونقول : إن الشافعي — مع تقديره الزهري ، واعتذاره عنه : في كونه يروي عن سليمان بن أرقم (كما في الرسالة : ٤٦٩ — ٤٧٠) ؛ الذي أجمع : على ضعفه وترك حديثه ؛ ولكنه : لم يهتم بالكذب ولا بالوضع ؛ كما في اللالي المصنوعة ٧/١ . — لم يقبل : أن يحاييه ، فيحتج بمراسيله . لجواز أن يكون : قد أرسل عن مثل سليمان : في ضعفه . وانظر في التدريب (٧٠) : كلام البيهقي المتعلق بهذا ؛ لفائدته .

(٢) كما في التهذيب (١٧٩/٦) من طريق الربيع : بمعناه . وذكر كذلك في الميزان (١٠٦/٢) مصحفا ، بلفظ : « . . . وصلى . . . » . وانظر فيهما وفي الحلية (٣٣٠/٦) و (١٠٨/٩) : ما رواه الشافعي عن مالك في هذا .

(٣) العمري المدني ، المتوفى سنة ١٨٢ . لا : « يزيد » ؛ كما صحف : في الأصل والإكمال ٩٢ . راجع أيضاً : طبقات ابن سعد ١/٥/٣٠٦ ، والضعفاء ١٩ ، والخلاصة ١٩٢ ؛ ومفتاح السعادة ٤١٢/١ ، والشذرات ١/١٧٩ .

(٣) تقدمت ترجمته : (ص ١٨٣) ؛ وانظر : تجريد التمهيد ٣٨ .

(٤) بفتح الباء ؛ والمخرون يكسرونها . انظر : مقدمة ابن الصلاح ٣٨١ ، وتهذيب الأسماء ٣٢٢/٢ ، والتاج ٥/٢٧٣ . وهي : بنت واشق الكلابية أو الأشجعية ، زوج هلال بن مرة . وقصتها : أنها نكحت رجلا ، وفوضت إليه ؛ فتوفى قبل أن يدخل بها ؛ فقض لها النبي (صلى الله عليه وسلم) : بمثل صداق نساءها . راجع : الإصابة والاستيعاب ٤/٢٤٤ و ٢٤٨ ، وأسد الغابة ٥/٤٠٨ .

عن عَلَقَمَةَ^(١) ، عن عبدِ اللهِ . و : سُفْيَانُ عن فِرَاسٍ ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن مَسْرُوقٍ ،
عن عبدِ اللهِ . فقال : وهذا عندك ثَبُتٌ ؟ ! كَالْمُنْكَرِ . »

« فقلتُ : وأىُّ شيءٍ أَثَبْتُ / من هذا ؟ ! . قال : إن كان عندك ثَبُتًا^(٢) [٧٦]
فَأنتَ أعلمُ . » .

قال أبو محمد : « لم يُفكرِ الشافعيُّ : هذا الإسنادَ وصِحَّتَه ؛ وإنما كان في قلبه
[شكٌّ] من خبرِ الرجالِ : الذين قاموا إلى عبدِ اللهِ ، فأخبروه عن النبيِّ (صلى اللهُ

(١) هو : ابن قيس أبو شبل النخعي ؛ المتوفى سنة ٦١ أو ٦٢ أو ٦٣ (لا : ١٦٣) ؛ علي
أشهر الأقوال . و (مسروق) هو : ابن عبد الرحمن الأجدع ، أبو عائشة الهمداني ؛ المتوفى
سنة ٦٢ أو ٦٣ . وكلاهما : كوفي ، مخضرم تابعي . و (عبد الله) هو : ابن مسعود أبو عبد
الرحمن الهذلي ؛ المتوفى بالكوفة أو بالمدينة سنة ٣٢ أو ٣٣ . له ترجمة : في الاستيعاب ٣/٣٠٨ .
والبداية ٧/١٩٢ . ومع علقمة : في مفتاح السعادة ١/٣٥٣ و ٣٦١ و ٤٠٠ . ومع
مسروق : في الإكمال ٧٥ و ١٢٤ ، وأسد الغابة ٣/٢٥٦ و ٤/٣٥٣ ، والإصابة ٢/٣٦٠
و ٣/٤٦٩ . ومعها : في المعارف ١٠٩ و ١٩٠ و ١٩١ ، وتاريخ بغداد ١/١٤٧ و ١٢٢/٢٩٦
و ١٣/٢٣٢ ، وتاريخ الإسلام ٢/١٠٠ و ٣/٥٠ و ٧٥ ؛ وطبقات الفقهاء ١١ و ٥٨ و ٥٩ ،
والقراء ١/٤٥٨ و ٥١٦ و ٢/٢٩٤ ، والتذكرة ١/١٣ و ٤٥ و ٤٦ ، والحلية ١/١٢٤
و ٢/٩٥ و ٩٨ ؛ وغير ذلك . و (فراس) — لا : فراش ؛ كما صحف بالأصل . أو : فرات ؛
كما في جامع المسانيد ٢/٥٤٢ . — هو : ابن يحيى الهمداني ، أبو يحيى صاحب الشعبي ؛ المتوفى
سنة ١٢٩ . له ترجمة : في الميزان ٢/٣٢٦ ، وهدى السارى ٢/١٥٦ . ومع علقمة : في
الجرح ٣/٤٠٠ و ٢/٩١ . ومع مسروق : في تاريخ البخارى ٤/١٣٩ و ٢/٣٥ . ومع
الثلاثة : في طبقات ابن سعد ١/١٠٦ و ٦/٥٠ و ٥٧ و ٢٤٠ و ٢/١٠٤ ، والجمع
١/٢٣٨ و ٣٩٠ و ٢/٤١٦ و ٥١٦ ، والتهذيب ٦/٢٧ و ٧/٢٧٦ و ٨/٢٥٩ و ١٠/١٠٩ ،
والخلاصة ١٨١ و ٢٢٩ و ٢٦٤ و ٣١٩ .

(٢) بالأصل : « ثبت » ؛ وهو تحريف . أى ثابتا ؛ كما في اللسان ٢/٣٢٣ ، والتاج
١/٥٣٣ . وإن كان يطلق على : ثابت القلب ؛ وكذلك على : المثبت في أموره ؛ كما في
المصباح . والثابت (بفتح الباء) : الثبات ، أو الحججة ، أو العدل الضابط ؛ وكذلك :
الفهرس ؛ على ما في التاج : ٥٣٤ . ولم يرد بالكسر : وإن ورد اللفظ الأول — في الأصل —
مضبوطا به .

عليه وسلم) في قِصَّةِ بَرَّوَعٍ . والرجالُ هم غيرُ معروفين بالصَّحبةِ : كانوا قوما من أشجع^(١) .

«وقد قال الشافعي في كتبه^(٢) : إن صحَّ حديثُ بَرَّوَعٍ : قلتُ به .»

«قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي أُصُولِ الْعِلْمِ .»

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأهلِي ؛ قال : قال محمدُ بنُ إدريسَ الشافعي^(٣) :

«الأصلُ : قرآنٌ ، أو سنةٌ . فإن لم يكن : فقياسٌ عليهما^(٤) .»

(١) منهم : جراح ، وسلمة بن يزيد . ومنهم : معقل بن سنان الصحابي المشهور ، أو ابن يسار المذكوران : في الإصابة ٣ / ٤٢٥ و ٤٢٧ ، وأسد الغابة ٤ / ٣٩٨ .
(٢) كما في تلخيص الحبير (٣١٠) : من طريق حرمة . وقد صرح الشافعي بذلك : في الأم ٥ / ٦١ ، والمختصر ٤ / ٢٩ . ونقل كلامه السبكي : في شرح (إن صحَّ الحديث فهو مذهبي) : ١٠٠ ، وصاحب إعلام الموقعين ٢ / ٣٦٤ - ٣٦٥ . وإيقاظ المهتم ٤ / ١٠٤ ، والبيهقي في السنن (٢٤٤ / ٧) . وقد أخرج فيها الحديث : من الطريقتين المذكورين وغيرها ؛ كما أخرجها صاحب الملل ١ / ٤٢٦ . وقد صححه أحمد (كما في المسائل : ١٦٥) ، والأصم والحاكم والبيهقي . وانظر : الف با ١ / ٢٥٥ . والمسألة فيها خلاف مشهور : ذكره الشافعي في الأم (١ / ٢٣٣ و ٧ / ٨ و ٣٣٠) ؛ وله فيها قولان ؛ أحدهما : عدم وجوب المهر ؛ قياسا على ما لو طلقت . كما في المهذب ٢ / ٦٤ . وراجع : معالم السنن ٣ / ٢١٣ ، والمغني ٨ / ٥٨ ، والاشراف ٢ / ١٠٧ - ١٠٨ ، وبداية المجتهد ٢ / ٢٣ - ٢٤ .

(٣) كما في الحلية ٩ / ١٠٥ ، والسكافية ٤٣٧ ، وإعلام الموقعين ٣ / ٤٦٥ ، وسير النبلاء (١٥٠) : زيادة أبي حاتم الآتية ؛ مع بعض اختلاف . وذكر بعضه : في اجتماع الجيوش ٥٩ . وأخرج في تاريخ الإسلام ٣٩ ، والسير ١٥٦ - من طريق البويطي - : كلما آخر عن أصول الأحكام .

(٤) سأل أحمد ، الشافعي عن القياس ؛ فقال : «عند الضرورات» . كما في سير النبلاء ١٦١ ، وصون النطق ٤٤ ، وإيقاظ المهتم ٩ . وانظر ما ذكرنا : (ص ١٥٩) ؛ والرسالة ٤٠ .

« وَإِذَا أُتِّصَلَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، وَصَحَّ الْإِسْنَادُ [به] — : فهو : سُنَّةٌ ^(١) . »

« وَالْإِجْمَاعُ ^(٢) : أَكْبَرُ مِنَ الْخَبَرِ الْمُنْفَرِدِ . »

« وَالْحَدِيثُ : عَلَى ظَاهِرِهِ ؛ وَإِذَا أَحْتَمَلَ الْمَعْنَى : فَمَا أَشْبَهَ مِنْهَا ظَاهِرَ الْأَحَادِيثِ ، أَوْلَاهَا بِهِ . وَإِذَا تَكَافَأَتِ الْأَحَادِيثُ ^(٣) : فَأَصَحُّهَا — : إِسْنَادُ . — أَوْلَاهَا . »
« وَلَيْسَ الْمُنْقَطِعُ : بِشَيْءٍ ؛ مَا عَدَا مُنْقَطِعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ^(٤) . »

(١) أى : يجب الأخذ به ، والعمل بوجبه . انظر الأم ١٧٧/٧ . وللشافعي — : في صدر جماع العلم ، واختلاف الحديث ٣ - ٢٨ ، والرسالة ٣٦٩ و ٤٠١ - كلام عن حجية الأخبار ، ورد على المنكرين ؛ منقطع النظر . فراجع هو ومفتاح الجنة : ٣ - ٢٤ ، وقواعد التحديث ١٢٩ - ١٣٢ .

(٢) هو : اتفاق جميع المجتهدين في عصر : على حكم شرعي . وهو حجة عند الشافعي : سواء أكان ذلك الحكم معلوما من الدين بالضرورة ، أم لا . وإن كان كلامه — : في جماع العلم ٦٥ - ٦٦ ، والرسالة ٥٤٣ ، واختلاف الحديث ١٤٧ . - يوهم أوفيد : أنه لم يقع إلا في النوع الأول . لأن ذلك لا يستلزم : عدم وقوعه في النوع الثاني ؛ ولا : عدم قوله بحجيته : إذ ما وقع . فلاتهم : بكلام الشيخ شاكر في هامش جماع العلم . ولابن تيمية في معارج الوصول (٦٥ - ٦٦) : كلام عن الإجماع ؛ يحسن أن تراجمه بتأمل وحذر ؛ مع الرسالة ٤٧١ .

(٣) يعنى : التي سيحمل الحديث الأول عليها ، ويفسر بمعناها .

(٤) لأنه عرف من عاداته : أن لا يروى إلا عن عدل ؛ كفاي شرح جمع الجوامع ١١٧/٢ (حلي : مع البناني) . والمراد بالمنقطع هنا : المرسل في اصطلاح الفقهاء والأصوليين وبعض الحديثين ؛ وهو : « قول غير الصحابي — : تابعيا كان ؛ أو من بعده — : قال النبي (صلى الله عليه وسلم) ، كذا ؛ مسقطا الواسطة بينه وبين النبي » . كما يدل عليه كلامه في الرسالة (٣٦١ - ٤٦٥) ، وقوله في المختصر (١٨٥/٢) : « وإرسال ابن المسيب حسن عندنا » ؛ الذي اختلف أصحابه : في أنه باق على إطلاقه ، أو مشروط بتعديد غيره له . فراجع الكلام عنه - مع كلام آخر له - : في الكفاية ٤٠٤ - ٤٠٦ ، والتدريب ٦٧ - ٧٠ ، وشرح الترمذي ٦٥ ، وقواعد التحديث ١٢١ - ١٢٢ . ثم راجع : المدخل للحاكم ١٢ ، والمعرفة ٢٥ =

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى نفسه ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(١) :
« لا يُقاسُ أَصْلٌ : على أَصْلٍ ؛ ولا يُقاسُ : على خاصِّ ^(٢) »
« ولا يُقالُ للأصلِ : لم ^(٣) ؟ [لا] : كيفَ ؟ » ؛ زاد أبي -- في حديثه عن
يونسَ ، عن الشافعي -- : « إنما يُقالُ للفرعِ : لم ؟ فإذا صحَّ قياسه على الأصلِ ^(٤) :
صحَّ ، وقامتْ به الحجَّةُ . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ نفسه ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٥) :
« ليس الشاذُّ -- : من الحديثِ . -- : أن يروى النُّقَّةُ حديثاً لم يروه غيره ؛
إنما الشاذُّ من الحديثِ : أن يروى الثُّقاتُ حديثاً ، فيشذُّ عنهم واحدٌ : فيخالفهم . » .

= علوم الحديث ٥٥ ، والباعث الحثيث ٣٧ ، وفتح المغيث ٤٢/١ ، وتوضيح الأفكار
١٩٠/١ و ٢٨٣ و ٢٨٧ و ٢٩١ و ٣٢٤ ، وشرح النخبة للقارى ٥٠ و ١١٠ ، وتوجيه النظر
١٦٦ ؛ ورسالة أبى داود فى وصف السنن ٥ ، وشرح مسلم ٣٠/١ ، وجامع العلوم والحكم
٢٢٠ ، وإيقاظ المهمل ١١٧ ، والمبين المعين ١٨٥ ، والمجموع ٦٠/١ - ٦٣ .

(١) كما ذكر (أيضاً) بمفرده : فى العلو ٢٠٤ . وفى الصون (٦٢) بزيادة : « إنما
هو التسليم له » . وفى تاريخ الإسلام (٣٦) بلفظ : « لما صح عن رسول الله . » فإثبات
الحكم بالنص لا يتوقف على معرفة علته ؛ إنما الذى يتوقف على ذلك : إثباته فى الفرع .
(٢) لأن شرط القياس : أن لا يكون على خلاف النص ؛ فضلاً عن الترجيح بالمرجع :
فى الصورة الأولى .

(٣) بالأصل : « الأصل لما » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح والزيادة من المراجع الثلاثة .
(٤) بأن ثبت الجامع ، وانتفى المانع : كالخصوصية وانظر : الرسالة ٤٧٦ .
(٥) فى صدد الرد : على من رد الحديث المنفرد : بسبب تفرد الراوى به ، قولاً
مذكوراً : فى الكفاية ١٤١ . وذكر بمعناه أو باختصار : فى المعرفة للحاكم ١١٩ ؛ وعلوم
الحديث ٨٣ ، والباعث الحثيث ٤٩ ، وفتح المغيث ٨٩/١ ، والتدريب ٨١ ، وتوضيح الأفكار
٣٧٧/١ . وذكر فى إغاثة اللامعان (٢٩٦/١) ، بلفظ : يتفق مع زيادة أبى حاتم . وانظر :
شرح النخبة للقارى ٨٢ - ٨٣ .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : وثنا أبي : حدثنا يونس بهذا — عن الشافعي — [٧٧] /
وزاد فيه ؛ قال :

« إِنَّمَا الشَّاذُّ : أَنْ يَرَوِيَ النَّقَاتُ حَدِيثًا : عَلَى نَصِّ ؛ ثُمَّ يَرَوِيهِ ثِقَةً : خِلَافًا
لرَوَايَتِهِمْ . فِهَذَا الَّذِي يُقَالُ : شَذَّ عَنْهُمْ . » .
(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونس ؛ قال : قال الشافعي ^(١) :
« وَلَا قَدْ رَأَيْتُهُ اسْتَعْمَلَ الْحَدِيثَ الْمُنْفَرِدَ : اسْتَعْمَلَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَدِيثَ
التَّفْلَيْسِ : (قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ
أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ . ») ؛ واسْتَعْمَلَ أَهْلُ الْعِرَاقِ حَدِيثَ الْعُمَرَى ^(٢) . »
« وَكُلُّ قَدْ اسْتَعْمَلَ الْحَدِيثَ الْمُنْفَرِدَ : هَؤُلَاءِ أَخَذُوا بِهَذَا ، وَتَرَكَوا الْآخَرَ ؛
وهؤلاء أَخَذُوا بِهَذَا ، وَتَرَكَوا الْآخَرَ . » ^(٣) .

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونس بن عبد الأعلى نفسه ؛ قال :

(١) كما في سير النبلاء (١٥٠) : باختصار ؛ وفي الحلية (١٠٥/٩) : بتصحيح
واختلاف ؛ وبدون نص حديث التفلّيس : الذي زاده ابن أبي حاتم ، ورواه الشافعي ومالك
والشيخان وغيرهم . وقد رد الشافعي على زعم العراقيين : أن البائع يشارك : كسائر الغرماء .
فراجع : الأم ١٧٦/٣ ، و ١٨٩ ، والمختصر ٢١٩/٢ ، وشرح الموطأ ٣٣٠/٣ ، ومعلم
السنن ١٥٦/٣ ، وشرح مسلم ٢٢١/١٠ ، والفتح ٣٩/٥ — ٤٢ ، والسنن الكبرى
٤٤/٦ ، وتلخيص الحبير ٢٤٧ ؛ والمعنى ٤٥٦/٤ .
(٢) هو — كما في شرح مسلم : ٦٩/١١ — : « من أعمار رجلا عمرى له ولعقبه :
فقد نطع قوله حقه فيها ؛ وهى : لمن أعمار ولعقبه » . وقد رد الشافعي على أهل المدينة ، في
زعمهم : أن العمرى تملك منفعة ، لا تملك ربة . والمسألة فيها تفصيل ، وللشافعي فيها
قولان . فراجع : الأم ٢٨٥/٣ و ٢٠١/٧ ، والمختصر ١٢٠/٣ ، وشرح مصابني الآثار
٢٤٦/٢ ، والسنن الكبرى ١٧١/٦ — ١٧٦ ، ومعلم السنن ١٧٤/٣ ، والفتح ١٥٠/٥
وشرح الموطأ ٤٨/٤ ، والتلخيص ٢٦٠ ؛ والمعنى ٣٠٢/٦ ، والإشراف ٨٢/٣ .
(٣) في اختلاف الحديث (٣٢ — ٣٧) : كلام مفيد في المقام كله .

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « إِذَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
أَقْوَابِلٌ مُخْتَلِفَةٌ ، يُنْظَرُ إِلَى مَا هُوَ أَشْبَهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ : فَيُؤْخَذُ بِهِ ^(١) . »
(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال :
قال الشافعي ^(٢) : « وَإِذَا اخْتَلَفُوا (يَعْنِي : أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
نُظِرَ أَتْبَعُهُمْ لِلْقِيَاسِ ؛ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ أَصْلٌ يُخَالِفُهُمْ : اتَّبِعَ أَتْبَعُهُمْ
لِلْقِيَاسِ . »

« قَدْ اخْتَلَفَ عُمَرُ وَعَلِيٌّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) فِي ثَلَاثِ مَسَائِلَ : الْقِيَاسُ فِيهَا مَعَ
عَلِيٍّ ، وَبِقَوْلِهِ آخِذٌ . »
« مِنْهَا : الْمَفْقُودُ ؛ قَالَ عُمَرُ ^(٣) : يُضْرَبُ لَهُ أَجَلٌ : أَرْبَعُ سِنِينَ ؛ ثُمَّ تَعْتَدُ ^(٤) :

-
- (١) قد ذكر نحو هذا وما بعده مع مزيد فائدة - : في الرسالة ٥٩٦-٥٩٨ . وإنما
كان الأمر كذلك : لأن أقوابيلهم المختلفة ، بمثابة الأدلة المتعارضة : فيرجح أحدها بمرجح .
انظر : شرح جمع الجوامع ٢/٢٢٧ . والكلام عن حجية قول الصحابي مشهور ؛ وقد نقل
ابن الصلاح وابن القيم - : من كلام الشافعي في الرسالة القديمة وغيرها . - ما كلف فائدة
فراجع : المقدمة ٢٦٣ ، والإعلام ٢/٣٣٥ و ٣٤٥ و ٣/٣٧٩ ، والأمل ٧/٢٤٢ - ٢٤٦ .
وكذلك : الكلام عن حد الصحابي ؛ وفي التدريب (٢٠٢ - ٢٠٤) : كلام جامع عنه .
(٢) كما في الحلية (١٠٥/٩ - ١٠٦) بزيادة قبله ، هي : « والذي لزم : قرآن وسنة ؛
وأنا أظلم : في إلزام تقليد أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) ؛ فإذا اختلفوا نظر » النخ : مع
اختلاف وتحريف . وذكر التاج السبكي في الطبقات (١/٢٨١ - ٢٨٢) المسائل الثلاث :
بتصرف وتوجيه مفيد ؛ وبين : أن للشافعي في الأولى والثالثة ، قولاً قديماً : يوافق قول
عمر . وفي جامع بيان العلم (٢/٦١ و ٨٢) : كلام يتصل بأصل البحث .
(٣) وعثمان : كما حكاه الشافعي . راجع الكلام عن النسالة وما يتعلق بها : في الأم ١/٢٣٢
و ٢٥٦ و ٥/٤ و ١٥ و ١٩٨/٥ و ٢٢١ - ٢٢٣ و ٢١٩/٧ و ٢٢٣ ، والغنى ٩/١٣١ ،
والسنن الكبرى ٧/٤٢٥ - ٤٤٤ و ٤٤٥ ، وتلخيص الحبير ٣٢٧ و ٣٢٨ .
(٤) كذا بالحلية وغيرها . وفي الأصل : « تعيد » ؛ وهو تصيف .

أربعة أشهرٍ وعشراً؛ ثم تنكحُ . وقال عليٌّ : مُنْسَأَةٌ^(١) ؛ لا تُفكحُ أبداً — وقد اختلف فيه عن عليٍّ — : حتى / يَصِحَّ مَوْتُ أو فِرَاقٌ . « [٧٨]

« وقال عمرٌ — في الرجلِ : يُطَلَّقُ امرأته في سفرٍ ، ثم يَرْتَجِعُهَا ؛ فَيَبْلُغُهَا الطَّلَاقُ ولا تَبْلُغُهَا الرَّجْمَةُ ؛ حتى يَحُلَّ وَتَنكِحَ . — إن زَوْجَهَا الآخَرَ ، أو لَى بِهَا : إذا دَخَلَ بِهَا . وقال عليٌّ : هِيَ لِلأَوَّلِ أَبداً ؛ وهو أَحَقُّ بِهَا^(٢) . »

« وقال عمرٌ — في الذي : يَنْكِحُ المرأةَ في العِدَّةِ ، وَيَدْخُلُ بِهَا . — : إنه يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا ، ثم لا يَنْكِحُهَا أبداً . وقال عليٌّ : يَنْكِحُهَا بَعْدُ^(٣) . » .

« واخْتَلَفُوا : في الأَقْرَاءِ ؛ وَأَصَحُّ ذَلِكَ : أنَّ الأَقْرَاءَ : الأَطْهَارُ^(٤) ؛ لقولِ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) لِعُمَرَ : « مَرْؤُهُ (يَعْنِي : ابنَ عَمْرٍ) : يُطَلِّقُهَا في طَهْرٍ لم يَمَسَّهَا فيه ؛ فتلِك : العِدَّةُ التي أَمَرَ اللهُ : أنْ يُطَلِّقَ لها النِّسَاءَ . » . فليَا سَمَّاهَا رسولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) عِدَّةً ؛ كان أَصَحُّ القَوْلِ فيها : لأنَّ النبيَّ (صلى الله عليه وسلم) سَمَّاهَا [يَعْنِي :] الأَطْهَارَ : العِدَّةَ . «^(٥) .

- (١) أي : مؤجلة . وعبارة الأصل مصحفة هكذا : « مسلاه » . وفي الحلية : « امرأته ... يتضح بموت .. » .
- (٢) راجع : الأم ٢٢٦/٥ ، والمغني ٤٩٨/٨ ، والسنن والكبرى ١٤٠/٧ و ٣٧٢ .
- (٣) وحكى البيهقي وغيره : أن عمر رجع إلى رأي طي . راجع : الأم ٢١٤/٥ - ٢١٥ ، والمغني ١٢٠/٩ - ١٢٣ ، والسنن الكبرى ٤٤١/٧ - ٤٤٢ ، والتلخيص ٣٢٨ .
- (٤) كما هو رأي زيد وابن عمر وعائشة ؛ لا : الحيض ؛ كما هو رأي الخلفاء الأربعة . وقد ذكرنا بهامش أحكام القرآن (٢٢٠/١ - ٢٢١ - ٢٤٣ و ٢٤٧) : بعض المراجع التي أخرجت حديث ابن عمر ، وشرحت هذه المسألة ؛ وبيننا : وجه استدلال الشافعي ؛ وددعنا اعتراض بعض المعاصرين عليه . فراجع أيضاً : السنن الكبرى ٣٦٧/٧ ، والتلخيص ٣١٦ و ٣٢٧ ، والتوالي ٢٦ ، ومسائل أحمد ١٨٤ ، وشرح معاني الآثار ٣٤/٢ ، والإشراف ١٦٦/٢ ، والمهلى ١٠/٢٥٧ ، والمغني ٩/١٨٣ ؛ وقوت القلوب ٢/٢٥٨ ، ومناقب الفخر ٩٥ - ٩٦ ، والغيث المنسجم ١/٢٩٤ - ٢٩٦ .
- (٥) في الأم ١/١٣٣ - ١٣٦ ، وجامع بيان العلم ٢/٨٥ و ١٠٧ ، والإنصاف للدهلوي ٤ ، =

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونس ؛ قال :

سمعتُ الشافعيَّ : يَعْتَبُ كُلِّي مَنْ يَقُولُ : لَا يُقَاسُ الْمُطْلَقُ - : من الكتابِ . -
على المنصوصِ ؛ وقال : « يَلْزَمُ مَنْ قَالَ هَذَا : أَنْ يُجِيزَ شَهَادَةَ الْعَبِيدِ وَالسُّقَهَاءِ ^(١) ؛
لأنَّ اللهَ (عز وجل) قال : (وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ : ٦٥ - ٢) : [فقيِّد] ؛
وقال في موضعٍ [آخَرَ] : (وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ : ٢ - ٢٨٢) : فأطلق ^(٢) . ولكنَّ
المُطلقَ يُقَاسُ على المنصوصِ : مثلَ هذا ؛ ولا يجوزُ إلا : العدلُ . »

« وكذلك : قوله في كفارة القتلِ : (مؤمنةٌ : ٤ - ٩٢) ؛ ولم يقل في الظَّهَارِ :
مؤمنةٌ ^(٣) ؛ ولا يجوزُ في الظَّهَارِ إلا : مؤمنةٌ . »

= والحجة البالغة (١٤٠/١) : بعض مسائل أخرى اختلف فيها الصحابة .

(١) راجع . الأم ٤٣/٧ - ٤٤ و ٨٠ ، والمهذب ٣٤٢/٢ - ٣٤٣ ، والمغني ٢٧/١٢
و ٧٠ - ٧٣ ، والسنن الكبرى ١٠/١٦١ و ١٦٦ .

(٢) في الأصل : « مطلق » ؛ ولعله مصحف . والزيادة السابقة : للايضاح .

(٣) بلى : أطلق فقال : « فتحرير رقبة من قبل أن يتأسا : ٥٨ - ٣ » . راجع في
المقام كلاً : أحكام القرآن وهامشه ٢٣٣/١ - ٢٣٧ و ٢٣١/٢ و ١٢٣ ، والسنن الكبرى
٣٨٧/٧ ، والمغني ٥٨٥/٨ . وفي اختلاف الحديث (٣٨ - ٥٨) : مسائل تناسب أصل
البحث ، وتعين على فهمه وانظر : الرسالة ٥٦ - ٥٨ و ٩١ و ١٦٧ .

« بابُ قولِ الشَّافِعِيِّ : في وصفِ الشَّجَّاجِ ^(١) . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال :
سمعتُ الشَّافِعِيَّ ، يقولُ : « (الدَّامِيَّةُ) : / إذا ضَرَبَ رأسَهُ فأدْمَاهُ . و (الباضِعَةُ) : [٧٩]
إذا بَضَعَ اللَحْمَ . وإِنَّمَا في ذلك : حُكُومَةٌ ^(٢) . و (السَّمْحاقُ) : التي يكونُ بينها
وبينَ العَظْمِ جِلْدَةٌ رَفِيقَةٌ . وفيها : حُكُومَةٌ ؛ وقد قيل : فيها بَعِيرَانِ ونِصْفٌ ^(٣) .
و (المُوضِحَةُ) : التي تُوضِحُ عن العَظْمِ : حتى يُرى ، أو يَقْرَعَهُ المِرْوَدُ . ففيها : خمسٌ
من الإِبِلِ ^(٤) . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ نَفْسُهُ ؛ قال : قال الشَّافِعِيُّ ^(٥) :

(١) جمع « شج » و « شجة » ؛ وهى : الجراحة . وإنما تسمى بذلك : إذا كانت في
الوجه أو الرأس ؛ كما في الصباح ؛ أو : في الوجه فقط ؛ كما زعم ابن السكيت . انظر :
الخصص ٩٧/٥ .

(٢) أى : غرم دون الأرش : يقدره الحاكم ؛ لأن تقدير الأرش : بالشرع ؛ ولم
يرد في ذلك . انظر : المهذب ٢/٢١٤ . ثم راجع تفسير الحكومة وتفصيلها : في الأم
٦/٧٢ - ٧٤ ، والمغنى ٩/٦٦٠ ، والنهاية ١/٢٤٧ . وفي رواية عن أحمد وزيد بن ثابت :
أن في الدامية بعيرا ، وفي الباضعة بعيرين . انظر : السنن الكبرى ٨/٨٤ ، والمغنى ٩/٦٥٨ .
(٣) وهو مروى عن عمرو وعثمان . وفي رواية عن أحمد وعلي وزيد : أن فيها أربعة أبعرة .
انظر : الأم ٧/٢٤٩ ، والسنن الكبرى ٨/٨٤ ، والمغنى ٩/٦٥٨ .

(٤) كما في كتاب عمرو بن حزم ، وحديث عمرو بن شعيب ؛ وروى عن أبي بكر وعمر
وعلي وزيد . انظر : الأم ٦/٦٧ و ١٠٤ و ٢٨٦/٧ - ٢٨٧ و ٢٩٥ ، و سنن الشافعي ١٠٦ ،
وشرح الموطأ ٤/١٨٦ ؛ ومعالم السنن ٤/٣١ ، والسنن الكبرى ٨/٨١ - ٨٢ ، والمغنى
٩/٦٤٠ - ٦٤١ ، وتلخيص الحبير ٣٤٠ .

(٥) كما ذكر مفرقا - مع فوائد قيمة - : في الأم ٦/٦٧ - ٦٨ . وانظر : المختصر
٥/١٢٩ - ١٣٠ ، والمهذب ٢/٢١٢ - ٢١٣ ، ومعالم السنن ٤/٣٠ - ٣١ ، والسنن
الكبرى ٨/٨٢ و ٨٥ ، والحجة للدهلوى ٢/١٥٥ .

« و (المَوْضِحَةُ) : عَلَى الْأَسْمِ ؛ فَمَا أَوْضَحَ - : من صغيرٍ أو كبيرٍ . - عن (١) العظم : ففيه خمسٌ من الإِبِلِ . »

« و (المَاشِمَةُ) : التي تُوضِحُ ، ثم تَهْتِمُ العَظْمُ . وفيها : عشرٌ من الإِبِلِ . (٢) »

« و (المُنْقَلَةُ) : التي تَكْسِرُ عَظْمَ الرَّأْسِ : حتى يَبْتَشِطِي (٣) ، فَتُسْتَخْرَجُ

عِظَامُهُ من الرَّأْسِ : لِيَلْتَمِمْ . وإِنَّمَا قِيلَ : المُنْقَلَةُ ؛ لِأَنَّ عِظَامَهَا تُنْقَلُ . وقد يُقَالُ : لِلْمُنْقُولَةِ . وفيها : خمسَ عَشْرَةَ من الإِبِلِ (٤) . »

« و (الْمَأْمُومَةُ) - وهي : الأَمَّةُ (٥) . - التي تَخْرِقُ عَظْمَ الرَّأْسِ : حتى

تَصِلَ إلى الدِّمَاغِ . وسَوَاءٌ : قَلِيلٌ مَا خَرَّتْ ، وكَثِيرُهُ . و (الجَائِفَةُ) : إذا وَصَلَتْ الطَّعْنَةُ إلى الجَوْفِ : من أَى نَاحِيَةٍ كَانَتْ . ففيهما (٦) : ثَلَاثُ الدِّيَةِ . »

(١) بالأصل : « على » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح : من الأم ومما تقدم .

(٢) وحكى عن الحسن ومالك : أن فيها حكومة . واختاره ابن المنذر ؛ كما في الغنى ٩/٦٤٤

(٣) بالأصل : « يشطى . . ليلتام » ؛ وكلاهما تصحيف . ولعل الثاني مسهل . والتصحيح :

من الأم والمختصر .

(٤) كما في كتاب عمرو بن حزم ؛ وياجماع أهل العلم . انظر : الغنى ٩/٦٤٦ .

(٥) في لغة أهل العراق . أما الأولى ؛ فهي لغة أهل الحجاز ؛ كما قال ابن عبد البر :

انظر : الغنى ٩/٦٤٦ . وفي الأصل : « اللامة » ؛ وهو تحريف .

(٦) أى : في كل من المأمومة والجائفة ، ثلاث وثلاثون - من الإبل . - وثلاث . وفي

الأصل : « ففيها » ؛ وهو تصحيف ؛ لأن حكمهما واحد . انظر : الأم ٦/٦٨ و ٧١ .

وسواء في ذلك : العمد والخطأ ؛ خلافاً لما كحول : حيث حكم في العمد بثلاثي الدية . كما في

الغنى ٩/٦٤٦ - ٦٤٧ . وذهب أكثر أهل العلم - خلافاً لأبي حنيفة وبعض أصحاب

الشافعي - : إلى أنه إن جرحه في الجوف ، فخرج من الجانب الآخر ؛ فمها جائفتان . لأن

أبا بكر قضى به ، ولا يخالف له ؛ فيكون إجماعاً . انظر : الغنى ٩/٦٥٠ ، والسنن الكبرى

٨/٨٥ ، والتلخيص ٣٤٠ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حرَمَلَةُ بْنُ يُحَيِّ (١) : (أنا) محمدُ بنُ إدريسَ

الشافعي ؛ قال :

« (الدَّامِيَةُ) : التي تَدَمَى من غير أن يَسِيلَ منها دمٌ ؛ ومنها : (الدَّامِقَةُ) (٢) . »

« وأوَّلُ الشُّجَاجِ : (الحَارِصَةُ) ؛ وهي : التي تَحْرِصُ الجِلْدَ ؛ أي (٣) : تَشُقُّهُ .

ثُمَّ : (البَاضِعَةُ) ؛ وهي : التي تَشُقُّ اللَّحْمَ ، [وتَبْضَعُهُ بعدَ الجِلْدِ] (٤) . ثُمَّ :

(المُتَلَاخِجَةُ) ؛ وهي : [التي] أَخَذَتْ (٥) في اللحم ، [ولم تَبْلُغِ السَّمْحَاقَ] .

و (السَّمْحَاقُ) : جِلْدَةٌ رَقِيْقَةٌ بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ ؛ [وَكُلُّ قَشْرَةٍ رَقِيْقَةٍ : سَمْحَاقٌ] (٦) .

فَإِذَا بَانَتِ الشُّجَّةُ تِلْكَ القَشْرَةُ الرَّقِيْقَةُ - : حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ غَيْرُهَا . - :

فَتِلْكَ : السَّمْحَاقُ ؛ وَهِيَ : (المِلْطَاةُ) (٧) . ثُمَّ : (المَوْضِحَةُ) ؛ وَهِيَ : التي تَكْشِفُ

ذَلِكَ القَشْرَ ، [وَتَشُقُّ] : حَتَّى يَبْدُوَ وَضَحَ العَظْمِ . »

(١) كما في السنن الكبرى (٨/٨٤) - من طريق آخر عنه - : بتقديم وتأخير ،

وبزيادة ونقص . وفي المعنى (٩/٦٥٧ - ٦٥٨) كلام في هذا عن الأصمعي : مفيد في ترتيب

الأنواع . وانظر : المهذب ٢/٢١٢ ، والمخصص ٥/٩٧ - ٩٨ .

(٢) أي : التي يسيل منها الدم . انظر : المصباح ، والنهاية ٢/٣٢ ، واللسان ٩/٤٤٦

و ١٨/٢٩٥ . وعبارة الأصل : بالعين المعجمة ؛ وهي مصحفة : لأن (الدائمة) ليست

نوعاً من (الدامية) ؛ بل هي : التي تحسف الدماغ ؛ ولا حياة معها . كما في المصباح .

وراجع : اللسان (١٠/٢٠٦) ؛ ففيه زيادة فائدة في المقام .

(٣) عبارة السنن : « حتى نشقه قليلاً » ؛ أي : بدون أن يظهر منه دم . وقال ابن

السكيت : « هي : التي حرصت من وراء الجلد ، ولم تحرقه » . انظر : المعنى والمخصص .

(٤) وقال ابن السكيت : « هي : التي جرحت الجلد ، وأخذت في اللحم ؛ ولا فعل لها » .

والزيادة عن السنن : للإيضاح .

(٥) في الأصل : « أحدث » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح والزيادة : من السنن والمعنى ،

والمخصص واللسان ١٦/٩ . ولا فعل لها أيضاً .

(٦) هذه الزيادة وما بعدها - عن السنن - : للفائدة والإيضاح .

(٧) في لغة أهل المدينة . وورد في الأصل مصحفاً : بالظاء . وراجع لهم الفائدة :

والمخصص ، واللسان ٩/٢٨٥ و ١٢/٣٠ .

« وليس في شيء — : من الشجاج . — قصاصٌ ، إلا : في الموضحة^(١) .
 / وما كان دون الموضحة ، فهو خدوشٌ : فيه صلح . »
 [٨٠]
 « و : (الهاشمة) : التي تهشم العظم ؛ (يعنى : ولا تنقل منها العظام ؛ تهشم
 فقط) . و : (المنقلة) : التي تنقل^(٢) . منها فراش العظم . و : (الآمة) — وهي :
 الأمومة . — وهي : التي تبلغ أم رأس الدماغ . و : (الجائفة) : التي تحرق : حتى
 تصل إلى الشغاف^(٣) . » [الفشاء] الذي في القلب^(٤) .
 (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبي ، حدثنا الربيع ؛ قال : سميت الشافى ، قال :
 « لا تود في الجائفة^(٥) ؛ فإن كانت هذه الأشياء عمداً : ففي الموضحة وحدها
 القصاصُ ؛ والباقي : لا قصاص فيه ؛ وفيه الذبئية ؛ في العمدة : عليه^(٦) ، وفي الخطأ :
 على العاقلة . » .

(١) كافي القنى (٦٤٠/٩) . وذلك : لأنها منضبطة : يمكن فيها المائة ، وتؤمن معها
 الزيادة . بخلاف غيرها . انظر : المذهب ١٩٠/٢ ، والأم ٤٤/٦ - ٤٥ ، والقنى ٤١١/٩ .
 ثم انظر : السنن الكبرى ٦٥/٨ .
 (٢) في السنن : بالياء . و (الفراش) : عظام رفاق تلى قحف الرأس ؛ جمع (فراشة) .
 (٣) عبارة السنن : « السفاق » ؛ وهي مصحفة : إذ لا وجود لها في قواميس اللغة .
 (٤) في الأصل : « البطن » ؛ ولعله محرف : لأن (الشغاف) : غشاء القلب خاصة ؛
 كما في اللسان والنهاية وغيرها . ولا وجود لهذا الكلام في السنن ؛ والظاهر : أنه لابن أبي
 حاتم ؛ وأن الزيادة سقطت من النسخ .
 (٥) والأمومة : كما صرح به في الأم ٤/٧ . وذلك : لأنها من المتالف ؛ كما في شرح
 الموطأ ١٨٦/٤ . وذكر في المذهب (١٩٠/٢) : « أنه إن كانت الجناية هاشمة أو منقولة أو
 مأمومة ، فله : أن يقتص في الموضحة — : لأنها داخله في الجناية ، يمكن القصاص فيها . —
 ويأخذ الأرش في الباقي : لأنه تعذر فيه القصاص ، فاتقل إلى البدل . » . وانظر : السنن
 الكبرى ٦٥/٨ ، والقنى ٤١١/٩ ، والأم ٣٠٢/٧ .
 (٦) أي : على الجاني . وفي الأصل : « منه » ؛ وهو خطأ وتصيحف : لأن مذهب الشافى :
 أن العاقلة إنما تتحمل دية الخطأ ، ودية عمده الخطأ : كدية الجنين . بل لم يعرف عن غير قتادة =
 (م — ١٦)

« بابُ قولِ الشَّافِئِيِّ : في وَصْفِ أَشْنَانِ الْإِبِلِ . »

(أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدثني أبي ، ثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى ؛ قال :

(أنا) الشَّافِئِيُّ ؛ قال ^(١) : إِذَا وَضَعَتِ النَّاقَةُ ، قِيلَ لَوْلَدِيهَا : (رُبْعٌ) ؛ وَالْأُنثَى :

(رُبْعَةٌ) ^(٢) . وَهُوَ - فِي هَذَا كَلْمُهُ - (حَوَارٌ) ؛ [وَالْأُنثَى : (حَوَارَةٌ)] ^(٣) . «

فَلَا يَزَالُ حَوَارًا : حَوْلًا ؛ ثُمَّ : يُفْصَلُ . فَإِذَا فُصِّلَ عَنِ أُمِّهِ ، فَهُوَ : (فَصِيلٌ) ؛

[وَالْأُنثَى : (فَصِيلَةٌ)] ^(٤) . وَ (الْفِصَالُ) هُوَ : الْفِطَامُ ^(٥) . «

فَإِذَا أَشْتَكَمَلَ الْحَوْلَ ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي - فَهُوَ : (أَبْنُ نَخَاصٍ) ؛ وَالْأُنثَى :

= وَمَالِكٌ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ : أَنَّهُاتُجْمَلُ دِيَةَ الْعَمْدِ أَيْضًا . رَاجِعٌ فِي ذَلِكَ ، وَفِي حَقِيقَةِ الْعَاقِلَةِ وَسَائِرِ أَحْكَامِهَا - : الْأُمُّ ٨٩/٦ - ٩٠ ٩٨ و ٩١ و ١٠١ - ١٠٣ و ٢٨١/٧ و ٢٩٥ - ٢٩٧ ، وَالْمُخْتَصِرُ ١٣٧/٥ - ١٣٨ و ١٤٠ - ١٤٢ ، وَالْمُهَذَّبُ ٢٢٧/٢ - ٢٣٠ ، وَالْمَغْنَى ٥٠٢/٩ - ٥٠٧ و ٥١٤ - ٥٢٠ ، وَالسَّنَنِ الْكُبْرَى ١٠٤/٨ - ١١٠ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٣٧٦/١ وَفِي الرِّسَالَةِ (٥٣٦ - ٥٣٥) : كَلَامٌ مُفِيدٌ فِي الْبَحْثِ .

(١) كَمَا فِي الْمَجْمُوعِ (٣٨٦ - ٣٨٥/٥) : بِاخْتِلَافٍ مَعَ زِيَادَةِ مَبِينَةٍ . وَذَكَرَ نَحْوَهُ مُخْتَصِرًا ، أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ (١٠٦/٢ - ١٠٧) : عَنِ الرِّيَاشِيِّ وَالسَّجِسْتَانِيِّ ، وَكُتَابِي النَّضْرِ بْنِ شَيْمِلٍ وَأَبِي عَبِيدٍ . وَذَكَرَهُ كَذَلِكَ : فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٩٥/٤) ؛ ثُمَّ ذَكَرَ : « أَنَّ الشَّافِئِيَّ ذَكَرَ - فِي رِوَايَةِ حَرَمَلَةَ - نَحْوَهُ زِيَادَةً » ؛ هِيَ : الْعَلَّةُ فِي تَسْمِيَةِ ابْنِ النِّخَاصِ ، وَابْنِ اللَّبُونِ . وَفِي الْمَخْتَصِرِ (٢٧ - ٢٠/٧) : كَلَامٌ جَامِعٌ مُفِيدٌ .

(٢) وَالْجَمْعُ : (أَرْبَاعٌ) ؛ كَمَا قَالَ سَيِّدِيوِيَّةٌ . أَوْ : (رَبَاعٌ) ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ .

(٣) الزِّيَادَةُ : عَنِ الْمَخْتَصِرِ وَجَمْعُ الثَّلَاثَةِ : (أَحْوَارٌ) ؛ وَجَمْعُ الْكَثْرَةِ : (حَيْرَانَ) وَ(حَوْرَانَ) . كَمَا فِي الْمَخْتَارِ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٣٣٤/١ .

(٤) زِيَادَةُ مُحْكَمِيَّةٌ فِي الْمَخْتَصِرِ : عَنِ أَبِي زَيْدٍ . وَانظُرْ : النِّهَايَةَ ٢٠٣/٣ ، وَاللِّسَانَ ٣٧/١٤ . وَالْجَمْعُ : (فِصَالَانٌ) بِالضَّمِّ وَبِالْكَسْرِ ؛ وَ : (فِصَالٌ) بِالْكَسْرِ . انظُرْ أَيْضًا : الْمَجْمُوعُ وَالْمَصْبَاحُ وَالْمَخْتَارُ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٢٦٤/٢ . وَرَاجِعٌ فِي الْمَخْتَصِرِ وَاللِّسَانَ ، مَا نَقَلَ عَنْ سَيِّدِيوِيَّةٍ : لِأَهْمِيَّتِهِ .

(٥) كَذَا بِالْمَجْمُوعِ ، وَاللِّسَانَ ٣٦/١٤ . وَفِي الْأَصْلِ : «النِّظَامُ» ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(بنتُ مَخَاضٍ). وإنما سُمِّيَ ابنُ مَخَاضٍ : لأنه قد فُصِّلَ ، وَلَحِقَتْ أُمُّهُ بِالْمَخَاضِ —
وهي : الحَوَامِلُ . — فهو ابنُ مَخَاضٍ^(١) : وإن لم تكن حَامِلًا . »

«فلا يزالُ ابنُ مَخَاضٍ : السنةَ الثانيةَ كُلِّهَا . فإذا أُسْتَكْمِلَهَا ، ودخلَ في الثالثةِ —
فهو : (ابنُ لَبُونٍ) ؛ والأُنثى : (أبنةُ لَبُونٍ) . وإنما سُمِّيَ ابنُ لَبُونٍ : لأنَّ
أُمَّهُ وضعتُ غيره ، فصار لها لَبُونٌ . فهي : لَبُونٌ ؛ وهو : ابنُ لَبُونٍ . »

« فلا يزالُ كذلكُ : السنةَ الثالثةَ كُلِّهَا . فإذا مَضَتْ السنةُ الثالثةُ ، ودخلتُ
الرابعةُ — فهو حينئذٍ : (حِقٌّ)^(٢) ؛ / والأُنثى : (حِقَّةٌ)^(٣) . وإنما سُمِّيَ [٨١] .
حِقًّا^(٤) : لأنه أُسْتَحَقُّ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ ؛ يُقَالُ : هو : (حِقٌّ) ؛
وكذلك الأُنثى : [حِقَّةٌ] . ويُقالُ : إنه قد بَلَغَتْ الحِقَّةُ : فَيَنْزُوها الفَحْلُ . ولذلك
قيلَ^(٥) : طَرُوقَةُ الفَحْلِ . »

«فلا يزالُ كذلكُ : حتى يَسْتَكْمِلَ^(٦) أربعَ سنينَ ، ويدخلَ في السنةِ الخامسةِ .

(١) كذا بالسنن الكبرى ؛ وهو : الظاهر المناسب لأصل الدعوى . ويؤيده عبارة
المجموع : «ثم لزمه هذا الاسم» الخ . وفي الأصل : «فهو من المخاض» ؛ وهو — مع صحة
معناه — قد يكون مصحفا عما ذكرنا . ولا يقال في الجمع ، إلا : «بنات مخاض» ؛ وكذلك
في ابن اللبون : «بنات لبون» ؛ كما في المخار . وانظر : كلام سيبويه المذكور في المخصص .
(٢) وقيل — كما في المخصص — : إذا استجتمت أمه الحمل بعد العام المقبل ، فهو : حق .
(٣) وجمع الحق : (أحقي) بفتح فضم ؛ و : (حماق) بالكسر . وجمع الحقة :
(حماق) ؛ نظير : (لفحة) و (لفاح) . وقال سيبويه : (حقيق) بالضم . والأول : أقيس ؛
كما قال ابن سيده .

(٤) الظاهر : أن هذه الزيادة سقطت من النسخ ؛ وكذلك الزيادة الآتية .
(٥) بالأصل : «قبل طروقه» ؛ وهو تصحيف . والتصحيح : من السنن والمجموع
والصباح ، والأم ٤/٢ .
(٦) في الأصل : «تستكمل» ؛ والظاهر : أنه مصحف .

فهو - حينئذٍ - : (جَذَعٌ) ؛ والأنثى : (جَذَعَةٌ) ^(١) . «
 » فلا يزالُ كذلك : حتى تَمضيَ الحامسةُ . فإذا دَخَلَ في السنةِ السادسةِ ^(٢) ،
 فهو - حينئذٍ - : (ثِنْيٌ) ؛ والأنثى : (ثَنِيَّةٌ) . وهو : الذي يُجْزَى ^(٣) في الهذليِّ
 والضَّحايَا : من الإبلِ والبقرِ ^(٤) . وأما الضَّانُ : فهو يُجْزَى منها الجذَعُ ^(٥) . «
 » ثم لا يزالُ الثنْيُ ثَنِيًّا : حتى تَمضيَ السنةُ السادسةُ . فإذا دَخَلَ السنةُ
 السابعةُ ^(٦) ، فهو - حينئذٍ - : (رَبَاعٌ) ؛ والأنثى : (رَبَاعِيَّةٌ) . «

- (١) قال النووي : « وهي آخر الأسنان المنصوص عليها في الزكاة » . وجمع الذكر : (جذاع) بالكسر ؛ و : (جذعان) بالكسر وبالضم . كما في المخصص . وجمع الأنثى : (جذعات) ؛ كما في حياة الحيوان ١/٢٣٢ .
- (٢) وألحق ثنيتها : كما في المخصص . وراجع فيه : ما يتعلق بتسميته : (بكرًا) بالفتح .
- (٣) هذا هو : المناسب . وفي الأصل : «يجوز» ؛ وإمالة - مع صحته - مصحف عنه .
- (٤) وكذلك الثني : من العز (كما في الأم : ١٨١/٢ و ٢٣١) ؛ وهو : ما استكمل سنة ودخل في الثانية ؛ أو : سنتين ودخل في الثالثة . كما في المجموع ٥/٣٩٧ . وإجزاء العنق - وهي : العز التي قويت ، ولم تبلغ سنة . كما في المجموع ٥/٤٢٦ - : خصوصية لأبي بردة . انظر : السنن الكبرى ٩/٢٦٢ - ٢٦٣ ، وحياة الحيوان ٢/١٨٥ . و (الثني) من البقر : ما استكمل سنتين ودخل في الثالثة ؛ أو : ثلاث سنين ودخل في الرابعة . كما في المجموع ٨/٣٩٤ .
- (٥) خلافا لابن عمر والزهرى : في أنه لا يجزى إلا الثني من الكل ؛ ولعطاء ولأوزاعي : في أجزاء الجذع من الكل إلا العز . و (الجذع) من الضأن : ماله سنة تامة ؛ كما هو : الأصح عند أصحاب الشافعي ، والاشهر عند أهل اللغة . وقيل : ماله ستة أشهر ؛ وقيل : سبعة ؛ وقيل ثمانية ؛ وقيل : عشرة ؛ وقيل : إن كان متولدا بين شابين : فسته أو سبعة أشهر ؛ وإن كان بين هرمين : فثمانية أشهر . انظر : المجموع ٥/٣٩٧ و ٤١٧ ، وحياة الحيوان ١/٢٣٢ . ثم راجع : الغنى ٣/٥٨١ و ٩٩/١١ ، والمجموع ٨/٣٩٢ - ٣٩٥ ، والسنن الكبرى ٥/٢٢٩ - ٢٣١ و ٩/٢٦٩ .
- (٦) وألحق رباعيته : كما في المخصص . ويسمى حينئذٍ : (جملا) ؛ وقيل : إذا أجدع ؛ وقيل : إذا بزل . وقال أبو عبيدة : « إنما تكون الأنثى - : من الإبل . - ناقة : إذا أجدعت . » .

- « فلا يزال كذلك : حتى تَمُضِيَ السَّنَةُ السَّابِعَةُ . فإذا مَضَتْ ، ودَخَلَ ^(١) في السَّنَةِ الثَّامِنَةِ ^(٢) — فهو حينئذٍ : (سَدَسٌ) ؛ وكذلك الأَثْنِي : [سَدَسٌ] . »
- « فلا يزال كذلك : حتى تَمُضِيَ السَّنَةُ الثَّامِنَةُ . [فإذا مَضَتْ] ، ودَخَلَ في السَّنَةِ التَّاسِعَةِ ^(٣) — فهو حينئذٍ : (بَازِلٌ) ؛ وكذلك الأَثْنِي : (بَازِلٌ) . »
- « فلا يزال [ن] بَازِلَيْنِ : حتى تَمُضِيَ التَّاسِعَةُ . فإذا مَضَتْ ، ودَخَلَ في السَّنَةِ العَاشِرَةِ — فهو حينئذٍ : (مُخْلِيفٌ) ؛ [وكذلك الأَثْنِي : (مُخْلِيفٌ) ^(٤)] . »
- « ثم : ليس له اسمٌ بعدَ الإخلافِ ^(٥) ؛ ولكن : يُقَالُ له : (بَازِلُ عامٍ) و (بَازِلُ عامَيْنِ) ؛ و : (مُخْلِيفُ عامٍ) و (مُخْلِيفُ عامَيْنِ) . إلى ما زاد على ذلك ^(٦) . »
- « فإذا كَبُرَ ^(٧) ، فهو : (عَوْدٌ) ^(٨) ؛ والأَثْنِي : (عَوْدَةٌ) ^(٩) . »

- (١) عبارة الأصل — عنها وفي اللفظين الآتين — : « ودخلت » ؛ وهي مصحفة ، أوتكون (في) زائدة .
- (٢) وألقى السن التي بعد الرباعية ؛ وهي : السديس ؛ كما حكاه ابن سيده : عن سيديويه .
- (٣) وخرج التاب . والجمع : (بزل) بضمين . كما نقله ابن سيده : عن سيديويه .
- (٤) في قول السكسائي ؛ و : (مخلفة) : في قول أبي زيد النحري كما قال النوى . واختار الأول ابن سيده ، حيث قال : « والمؤنث في جميع هذه الاسنان : بالهاء ؛ إلا : (السدس والسديس) و (البازل) و (المخلف) ؛ فإنها في المؤنث : بغيرهاء . »
- (٥) كما في السنن ، وقد صرح به أبو عبيد : كما في المخصص .
- (٦) هذا : رأى الجمهور ؛ كما قال النوى . وفي السنن : إلى خمس سنين .
- (٧) وعرد (بالفتح) نابه ؛ أي : طال واصفر . كما في المخصص .
- (٨) كذا بالجموع ، وحياة الحيوان ١٩٨/٢ ، وسائر كتب اللغة . وصحف في الأصل : بالذال . وجمع الذكر : (أعواد) ، وجمع الأنثى : (عياد) . انظر المخصص .

« فَإِذَا هَرَمَ ، فَهُوَ : (قَحْمٌ) ^(١) ؛ وَأَمَّا الْأَثْيُ ، فَهِيَ : (النَّابُ)
و (الشَّارِفُ) . ^(٢) » .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي أَنْسَابِ قُرَيْشٍ ^(٣) ، وَبَنِي هَاشِمٍ .
(ثَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ [الْمَسْنَجَانِيُّ] ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ (يَعْنِي :
أَبْنَ حَنْبَلٍ) عَنِ الشَّافِعِيِّ ؛ قَالَ ^(٤) :
« (أَبُو طَالِبٍ) أَسْمُهُ : عَبْدُ مَنَافٍ ^(٥) بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَ (عَبْدُ الْمُطَّلِبِ)

(١) كَذَا بِالْمَجْمُوعِ وَالْمَخْصَصِ ، وَاللِّسَانُ ٣٩٠/١٥ . وَفِي الْأَصْلِ : « نَحْمٌ » ؛
وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) رَاجِعٌ : الْمَخْصَصُ ، وَاللِّسَانُ ٢٧٤/٢ وَ ٧٤/١١ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٤٨/٢ وَ ٣٩١ .

(٣) هُوَ : النَّضْرُ بْنُ كِنَانَةَ ؛ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَجَزَمَ بِهِ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَاخْتَارَهُ الْأَكْثَرُ .

أَوْ : فَهْرُ بْنُ مَالِكٍ ؛ كَمَا قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، وَجَزَمَ بِهِ مَعْصُومُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ

عَبْدِ الْبَرِّ . وَقِيلَ : إِيَّاسٌ ؛ أَوْ : مُضَرٌّ . وَزَعَمَ بَعْضُ الرَّافِضَةِ : أَنَّهُ : قَصِيٌّ . وَهُوَ بَاطِلٌ :

لِاقْتِضَائِهِ أَنَّ الصَّاحِبِينَ لَيْسَ مِنْ قُرَيْشٍ ؛ فَتَكُونُ إِمَامَتُهَا بَاطِلَةً . وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ .

رَاجِعٌ فِي ذَلِكَ ، وَفِي سَبَبِ التَّسْمِيَةِ بِهِ وَأَصْلِ اشْتِقَاقِهِ ، وَفِي فَضْلِ عِلْمِ النَّسَبِ - : الْفَتْحُ

٦/٣٤٣ - ٣٤٤ ، وَشَرْحُ الْمَوَاهِبِ ١/٨٩ - ٩١ ، وَالْإِنْبَاءُ ٤٢ - ٤٦ وَ ٦٦ - ٦٨ ،

وَسِبَائِكُ النَّهْثِ ٥ ، وَالْبَدَايَةُ ٢/٢٠٠ ، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ ٣/٣١٢ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٢/٢٩٢ ،

وَالْمَعْرِفَةُ ١٦٦ ، وَصَبِيحُ الْأَعْنَى ١/٣٥٦ وَ ٣٥١ ، وَالرُّوْحُ الْأَنْفُ ١/٧٠ ، وَذَخَائِرُ الْعَقَبِيِّ ٩ .

(٤) كَمَا ذَكَرَ بَعْضُهُ : فِي الْفَتْحِ ٧/١١٢ ، وَشَرْحِ الْمَوَاهِبِ ١/٨٧ . وَانظُرْ : طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ

٥١/١ (الْقَاهِرَةُ) .

(٥) عِنْدَ الْجَمِيعِ ، أَوْ عَلَى الصَّحِيحِ . وَشَدَّ بَعْضُ الرَّافِضَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ اسْمَهُ : (عَمْرَانُ) ،

الَّذِي وَرَدَ فِي آيَةِ آلِ عَمْرَانَ : (٣٣/٢) . انظُرْ : الْفَتْحُ ٧/٥١ وَ ١٣٤ ، وَمَنْهَاجُ السَّنَةِ

٢/١٩٤ ، وَالنِّهَايَةُ ٢/٢١٠ ، وَالسِّيَرَةُ الْحَلَبِيَّةُ ١/١١٣ . وَزَعَمَ الْحَاكِمُ : أَنَّ أَكْثَرَ الْمُتَقَدِّمِينَ :

عَلَى أَنَّ اسْمَهُ : كُنْيَتُهُ . انظُرْ : الْمَعْرِفَةُ ١٨٤ ، وَالسَّبَائِكُ ٧١ . وَقَدْ تَقَدَّمَ (ص ٥٣) : الْكَلَامُ

عَنْهُ وَعَنْ لَامِيَتِهِ . فَرَاجِعٌ أَيْضًا : الْفَتْحُ ٢/٣٣٧ - ٣٣٨ ، وَالْأَغَانِي ٤/٢٥ وَ ١٧/٢٨ .

أسمه: شَيْبَةُ^(١) بن هاشمٍ . / و (هاشيمٌ) أسمه: عمرو بن عبد مناف بن قصي^(٢) . [٨٢] و (قصي) أسمه: زيد^(٣) .

« و (أم هاني بنت أبي طالب) ، أسمها: هند^(٤) . »

« و (أم حكيم^(٥) بنت الزبير بن عبد المطلب) ، هي^(٦) : ضباعة . »

« وأسم عبد مناف: المغيرة^(٧) بن قصي بن كلاب^(٨) بن مرة بن كعب^(٩) . »

(١) عند الجمهور : كإقال الحافظ . وزعم ابن قتيبة : أن اسمه : (عامر) . توفي : وسن النبي عمان سنين . انظر : المعارف ٣٣ ، والسبائك ٧١ ، والسيرة الحلبية ٤/١ و ١١٢ .

(٢) وهو : أول من رحل الرحلتين ؛ ومات بغزة . انظر : المهرج ١٦٢ ، والمعارف ٣٣ . وطبقات ابن سعد ٥٥/١ . وسمى هاشما : لانه هشم الثريد لأهل مكة ، سنة الحجاة .

(٣) كذا بالفتح وشرح المواهب ، والإنباه ٦٨ و ٧٠ ، والمعارف ٣٢ و ٥١ ، والسبائك ٦٧ ، والسيرة الحلبية ٧/١ . وفي الاصل : «فهد» ، وهو تصحيف . وقيل : (زيد) . وهو مروى عن الشافعي أيضا . وإنما سمى قصيا : لبعده عن عشيرته مدة طويلة . كما سمى مجعما : لجمعه بعد عودته - قبائل قريش التي تفرقت في غيبته . انظر أيضا : طبقات ابن سعد ٤٦/١ - ٥١ .

(٤) أو : فاخنة ؛ أو : عاتكة ؛ أو : فاطمة ؛ بمن أسلم يوم الفتح . انظر : المهرج ٣٩٦ و ٤٠٦ ، والمعارف ٥٣ ، وطبقات ابن سعد ١/٣ و ١٠٨ و ٢/٨ ، وأسد الغابة ٥/٥١٥ و ٥٦٢ و ٦٢٤ ، والإصابة والاستيعاب ٤/٣٦٢ و ٣٧٥ و ٤٠٨ و ٤٠٩ و ٤٧٩ .

(٥) وقيل : «هي : أم الحكم ؛ واسمها : صفية» ؛ كما قيل : «إن ضباعة (زوج المقداد بن الأسود) أختها» . وهذا هو : المشهور . راجع : طبقات ابن سعد ١/٨ و ١٧٤ ، وأسد الغابة ٥/٤٩٥ و ٥٧٥ و ٥٧٧ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٣٤٢ و ٣٤٤ و ٤٢٦ - ٤٢٧ . وهي : غير (أم حكيم البيضاء) : بنت عبد المطلب ، توأمة عبدالله . التي يقال لها : الحصان . المذكورة : في المهرج ١٤ و ٦٢ و ١٧٢ ، والمعارف ٥٢ و ٥٦ ، وجمهرة الأنساب ١٣ ، والبداية ٣/٢١٠ ، والسهيلى ١/٩٠ .

(٦) بالأصل : « وهي » ؛ ولعل الزيادة من الناسخ ؛ أو لعل أصل العبارة : واسمها : صفية ؛ وهي : أخت ضباعة . فتأمل . ثم راجع أيضا : ذخائر العقبى ٢٤٨ و ٢٥٠ .

(٧) وكان يدعى : القمر ؛ لجماله . ومات بغزة . انظر : شرح المواهب ١/٨٦ - ٨٧ .

(٨) اسمه : حكيم ؛ أو : عروة . ولقب بـكلاب : لحبته لكلاب الصيد . كما في الشرح ٨٨ . وانظر : حياة الحيوان ٢/٣٣٦ .

(٩) سمى بذلك : لستره على قومه ولين جانبه لهم ؛ أو : لارتفاعه وشرفه فيهم .

ابن لؤي^(١) بن غالب بن فهر بن مالك^(٢) بن النضر^(٣) بن كِنانة^(٤) بن خزيمة^(٥) بن مدركة^(٦) بن إلياس^(٧) بن مضر^(٨) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبلٍ - فيما كتب إلي - قال : وجدتُ في كتابِ أبي : يَحْطُّ يَدُهُ ؛ قال : ثنا محمدُ بنُ إدريسَ (يعنى : الشافعي) ؛ قال :

(١) تصغير (لؤى) : كعصا ؛ وهو : الثور الوحشى . أو : كعبد ؛ وهو : البطء .

(٢) سُمى بذلك : لأنه كان ملك العرب ؛ كما في الشرح ٩١ .

(٣) اسمه : قيس ؛ ولقب بالنضر : لنضارة وجهه وإشراقه . كما في الشرح ٩١ .

(٤) سُمى بذلك : تفاؤلا ؛ بأنه يكون سقرا على قومه ؛ كالكنانة الساترة للسهام .

(٥) تصغير (خزيمة) : بفتحين ؛ أو : بفتح فكسر ؛ أو بكسر ففتح . وسُمى بذلك :

لأنه اجتمع فيه نور آبائه ، وفيه نور النبي صلوات الله عليه . انظر : الشرح ٩٢ .

(٦) اسمه : عمرو ؛ أو : عامر . ولقب بذلك : لإدراكه كل عز آبائه ونخرهم . كما

في الشرح .

(٧) هو : بكسر الهمزة ؛ على المشهور عن ابن الأثيرى . أو : بالفتح ؛ على القطع :

كما حكى عنه أيضا . أو : على الوصل ؛ كما حكى عن قاسم بن ثابت الأندلسى ؛ وهو : الأحب عند ابن

دريد . والخلاف مبني على كونه : عربيا مشتقا : من (الأوس) الذى هو : العوض ؛ على نحو

تسميتهم للرجل : (عطية) ؛ تفاؤلا . وهو : الصحيح . أو : من (الألس) بمعنى : الخداع ؛ أو

(الأليس) بمعنى : الشجاع الثابت . أو مشتقا : من (اليأس) : ضد الرجاء . أو : أمجما سميت العرب به ؛

كما قال الجوهري وغيره . راجع : اللسان ٣٠٣/٧ و ٣١٤ و ٣١٦ و ٩٧/٨ و ١٤٧ و ١٤٩ ،

والتاج ٩٧/٤ و ١٠٤ و ٢٨٧ ، ومشارك الأنوار للقاضى عياض ٥٢/١ (القاهرة) ، وتهذيب

الأسماء ١٢٥ و ٢١/١ و ١٢٥ ، والسبائك ٢١ ، والفتح ١١٣/٧ ، والروض الأنف ١٧/١ و شرح المواهب

٩٢/١ ، وشرح بهجة الحافل ٣٠/١ ، والحلية ١٦/١ . ثم انظر : هامش ترتيب صحيح

ابن حبان (٥٢/١) ؛ وتهج : من الإغراب ، والجزم بتخطفة الأقوال الصحيحة المشهورة .

وانظر : صحيح الأعمش ٣٤٦/١ .

(٨) سُمى بذلك : لبياضه ؛ أو : لأنه كان ماضرا للقلوب ، وآخذابها : لحسنه وجماله .

وقيل : لجه اللبن الماضر (الحامض) . وهذا إنما يتفق مع ما قيل : من أن اسمه : (عمرو) .

انظر : شرح المواهب ٩٣/١ .

« (النبي) — صلى الله عليه وسلم — : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » ؛
وسرَدَ بَقِيَّةَ النَّسَبِ ، إلى : (إلياس بن مضر) ^(١) .

آخِرُ الْجُزْءِ الثَّلَاثِ ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

(١) ابن زرار بن معد بن عدنان . وهذا : بالإجماع ؛ وما وراء ذلك : ففيه اختلاف أو اضطراب ، وله (عليه السلام) أسماء كثيرة : قد اهتم ببيانها كثير من المحدثين وغيرهم . ولا خلاف يعتبر : في أنه ولد عام الفيل ، وأنه بعث على رأس الأربعين ، وأنه أقام بالمدينة عشر سنين . والشهور : أنه توفي ضحى يوم الإثنين لثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول : سنة ١١ . واختلف في أنه أقام بمكة : عشرا ، أو اثني عشرة ، أو ثلاث عشرة ، أو خمس عشرة . ومن هنا : وقع الخلاف في سنه . راجع : تاريخ الطبري ١/١٧٢ و ٢/٢٠٦ ، والمعارف ٥١ ، والمعرفة ١٧٠ و ٢٠٢ ، والفتح ٦/٣٤٦ و ٣٤٧ - ٣٦١ و ٧/١١٣ و ٨/٩١ ، وشرح المواهب ١/٩٥ ، وتهذيب ابن عساكر ١/١٢١ و ٢٦٧ و ٢٧٣ و ٢٨٠ ، وصبح الأعشى ١/٣٠٦ ، والمجموع ١/٧ ، والجواهر المضية ١/١٦ - ٢٣ ، والقوانين الفقهية ٤٠٩ ، وطبقات ابن سعد ١/٣٦ و ٨٢ - ٨٧ و ١٧٤ و ٤/٨٩ (القاهرة) ، والروض الأنف ١/١٠٧ و ١٥١ و ٢/٢٧٢ ، والسيرة الحلبية ١/٥٧ و ٢٢٤ و ٣/٥٣٣ .

obeikandi.com

أجزاء الرابع

من

آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

- « رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه »
- « رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه »
- « رواية أبي محمد سعيد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه »

(أخبرنا) الشيخُ : أبو محمد سعيدُ بنُ محمدِ الشَّيرَازِيّ : (قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، وَأَنَا أَسْمَعُ) ؛
قال : (أنا) الشيخُ : أبو محمدِ الحسنُ بنُ عليّ الجَوْهَرِيّ ؛ قال : (أنا) أبو الحسنِ
عليّ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ مرْدَك : (قِرَاءَةً عَلَيْهِ) ؛ قال : أخبرنا أبو محمدِ : عبدُ الرحمنِ
ابنُ أبي حاتمِ الرَّازِيّ (رحمه الله) ؛ قال : أخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنْبَلٍ
— فيما كَتَبَ إليّ — قال : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي : بِخَطِّ يَدِهِ ؛ [قال : قال :
الشافعي] (١) :

« فَأَوَّلُ النَّاسِ — : يَلْقَى النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِذَنْبٍ . — :
بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَالْعَقِبُ مِنْهُمْ (٢) : فِي بَنِي الْعَبَّاسِ [بَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ] ، وَفِي آلِ
أبي طَالِبِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ — مِنْهُمْ : عليُّ ، وَجَعْفَرُ (٣) ، وَعَقِيلُ (٤) : بَنُو
أبي طَالِبِ . — وَ [فِي] بَنِي (٥) أَبِي لَهَبٍ [بَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ] ، وَبَنِي (٥) الْحَارِثِ
ابنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . »

/ قال أبو محمدٍ : إِنَّمَا تَرَكَ ذِكْرَ أَوْلَادِهِ هَٰئِهِمْ : لِأَسْمِهِمْ دَرَجُوا كُلَّهُمْ ؛ وَالْعَقِبُ [٨٣]

- (١) ههنا الزيادة جيدة . وفي المعرفة للحاكم ١٧١ - ١٧٧ ، وصبح الأعشى (١/٣٥٢ -
٣٦٠) : ما يفيد في بعض المباحث الآتية .
(٢) في الأصل : «فهم» ؛ والظاهر : أنه مصحف .
(٣) هو : أبو عبد الله ذو الهجرتين ، وصاحب الجناحين ؛ الشهيد بمؤتة - من أرض
الشام - سنة ٨ . انظر : المعارف ٨٩ ، وطبقات ابن سعد ٢٢/٤/١ ، وأسد الغابة ١/٢٨٦ ،
والاستيعاب والإصابة ١/٢١١ و ٢٣٩ ، وذخائر العقبى ٢٠٧ .
(٤) وطالب - ولم يعقب - وجمانة . انظر : المعارف ٥٣ ، والجمهرة ٢٢ ،
والسبائك ٧١ ، والذخائر ٢٠٧ .

(٥) بالأصل : «وبنو» ؛ والظاهر : أنه تصحيف ، وليس معطوفا على (علي) - : إذ لا يبي
لهب (واسمه : عبد العزى) عقب : عتبة ومعتب (الصحابيان) وعتيبة ؛ ودره . وللحارث
عقب : ربيعة وعبد الله (أو عبد شمس) وعبد المطلب والمغيرة أبو سفيان الشاعر (الأصحاب)
ونوفل ؛ وأروى . انظر : المعرفة ، والمعارف ٥٥-٥٦ ، والجمهرة ٦٣-٦٥ ، والذخائر ٢٤١ و ٢٤٨ .

من بنى هاشم : اِعْبِدِ الْمُطَلِّبَ ^(١) . وكان له اسم أربعة بَنِينَ ^(٢) - ويُقالُ : خمسة .
- : عَبْدُ الْمُطَلِّبِ ، وَأَسَدٌ - : رَالِدُ ذُطَيْمَةَ : أُمُّ عَلِيٍّ ^(٣) . - وَنَضْلَةُ ^(٤) ،
وَأَبُو صَيْفِيٍّ ^(٥) . ويُقالُ : وَ : صَيْفِيٍّ .

بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ :

« (قال الشافعي) : من ذلك وَلَدُ الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ .
» ثم تلقاه : بَنُو الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ؛ (منهم) ^(٦) : آلُ شَافِعٍ ^(٧) ،
وآلُ رُكَّانَةَ ^(٨) ، وآلُ عُمَيْرٍ - : بَنُو عَبْدِ يَزِيدٍ ^(٩) بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْمُطَلِّبِ .

- (١) كما صرح به ابن حزم : في جمهرة الأنساب ١٢ .
(٢) وخمس بنات : الشفاء ، والضعيفة ، وخالدة ، ورقية ، وحية (أو : حنة) . انظر :
طبقات ابن سعد ٥٩/١ ، والبداية ٢/٢١٠ .
(٣) وسائر إخوته ؛ توفيت قبل الهجرة ؛ والصحيح : أنها توفيت بعدها بالمدينة .
راجع : طبقات ابن سعد ٣٤/٨/١ ، وأسد الغابة ٥/٥١٧ ، والإصابة والاستيعاب ٤/٣٦٨ -
٣٧٠ ، وذخائر العقبى ٢٠٧ ؛ وهامش ما تقدم : (ص ٥٤) .
(٤) عبارة الأصل مصحفة هكذا : « واصله وأباصيفي .. وصفى » ؛ والصحيح : من
الطبقات والبداية ، والصحيح ٣٥٨ ، والجمهرة ١٣ ، والسبائك ٧١ .
(٥) ٤٣١ : (عمرو) ؛ كما قال ابن سعد .
(٦) عبارة الأصل : « ومنهم آل ... منهم عبيدة .. » ؛ وتقديم (الواو) : من النسخ .
(٧) هو : ابن السائب بن عبيد بن عبد يزيد ؛ الجذ الثاني للشافعي . لقي النبي (صلى الله
عليه وسلم) : وهو مترعرع . راجع : أسد الغابة ٢/٣٨٣ ، والمعرفة ١٧٤ ، والجمهرة ٦٦ .
ومسند الشافعي ١٢٢ (أو ٢٧٣ بهامش الأم) ، والأم ٤/٣٨ ، وهامش ما سبق : (ص ٣٨) ،
والسبائك ٧٠ .

- (٨) أسلم يوم الفتح ، وتوفي بالمدينة : في خلافة عثمان أو معاوية ، أوسنة ٤١ . راجع :
الإصابة والاستيعاب ١/٥٠٦ و ٥١٥ ، وأسد الغابة ٢/١٨٧ .
(٩) الصحابي ؛ وله أيضا : عجير وعبيد الصحابيان . راجع : الجمهرة ٦٦ ، والإصابة
٤/٤٢٤ و ٤٣٨ و ٤٥٨ .

- « (ومنهم) : عُبيدة ، والحُصَيْنُ ، والطفيل^(١) : بنو الحارثِ بنِ المُطَلِّبِ ؛
 ومِسْطَحُ بنِ أَثانَةَ [بنِ عَبَّاد]^(٢) بنِ المُطَلِّبِ . هؤلاء أربعةٌ : بدرِيون . »
 « (ومنهم) آلُ^(٣) مَخْرَمَةَ بنِ المُطَلِّبِ . »
 « (ومنهم) آلُ أَبِي نَبَقَةَ^(٤) [بنِ عَلَقَمَةَ] بنِ المُطَلِّبِ . »
 « و : بنو عبدِ شمسِ بنِ عبدِ مَنَافٍ ؛ (منهم) : عُثْمَانُ بنِ عَفَّانِ بنِ أَبِي العاصِ
 ابنِ أُمَيَّةَ بنِ عبدِ شمسِ بنِ عبدِ مَنَافٍ . »
 « (ومنهم) : مَرْوانُ بنِ الحَكَمِ بنِ أَبِي العاصِ بنِ أُمَيَّةَ^(٥) . »
 « (ومنهم) : مُعاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ بنِ حَرْبِ بنِ أُمَيَّةَ . »
 « (ومنهم) : سَعِيدُ بنِ العاصِ بنِ أُمَيَّةَ بنِ عبدِ شمسِ .^(٦) »

- (١) هو والحسين توفيا : سنة ٣١ أو ٣٢ أو ٣٣ . و (مسطح) اسمه : عوف ؛ وكنيته :
 أبو عباد ، أو أبو عبد الله . توفي : سنة ٣٤ أو ٣٧ . وهو : من أهل الصفة ؛ كما في الحلية
 ٢٠/٢ . له ترجمة : في المعارف ١٤٣ . ومعها : في طبقات ابن سعد ٣٥/٣/١ - ٣٦ ،
 وأسد الغابة ٢٤/٢ و ٥٢/٣ و ٣٥٤/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢٣١/١ و ٢٣٥ و ٢١٥/٢
 و ٢١٩ و ٣٨٨/٣ و ٤٧٠ . ولعبيدة ترجمة : فيما تقدم (ص ٥٢) .
 (٢) هذه الزيادة جيدة ، وكذلك الآتية . وإن كانتا لم تردا أيضا : في الإنباه ٧٠ . انظر :
 الفتح ٢٣١/٧ ، والمعارف ١٤٣ ، والسبائك ٧٠ ، والجمهرة ٦٦ .
 (٣) بالأصل زيادة : « أبي » ؛ وقوله الآتي : (ومنهم) ورد فيه بلفظ : « وهم » .
 وكلاهما : من عبث الناسخ . انظر : الطبقات ٥٩/١ ، والإنباه ٧٠ ، والسبائك ٧٠ ،
 والجمهرة ٦٥ - ٦٦ . ومن ولد مخزومة : قيس وأبو القاسم الصحابيَّان .
 (٤) اسمه : عبدالله ؛ وليس مجهولا - كما زعم ابن عبد البر - ؛ فهو من مسلمي الفتح ؛
 وولدها : الهزيم وجنادة ؛ من شهداء اليمامة . انظر : أسد الغابة ٣١١/٥ ، والإصابة
 والاستيعاب ١٩٥/٤ و ١٩٨ ، والجمهرة ٦٦ - ٦٧ .
 (٥) هو : أبو عبد الملك ؛ المتوفى سنة ٦٥ . له ترجمة : في المعارف ١٥٤ ، والطبقات
 ٢٤/٥/١ ، وأسد الغابة ٣٤٨/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٤٥٥/٣ و ٤٥٥ .
 (٦) هو : أبو أحيحة الذي مات كافرا ووالده : العاصي وعبيدة : (المقتولين بيد =

« (ومنهم) : أبو خَدِيفَةَ بنُ عُتْبَةَ^(١) بنِ رَيْبَعَةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ ؛ وهو :
بَدْرِيُّ . »

« (ومنهم) : عبدُ اللَّهِ بنُ عامِرِ بنِ كَرِيْزٍ [بنِ رَيْبَعَةَ]^(٢) بنِ حَبِيبِ بنِ
عبدِ شَمْسٍ . »

« [و] : بنو نَوْفَلِ بنِ عبدِ مَنَافٍ . (منهم) : جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمِ بنِ عَدِيِّ بنِ
نَوْفَلِ بنِ عبدِ مَنَافٍ . »

« (ومنهم) : آلُ أبي حُسَيْنٍ ؛ (ومنهم)^(٣) : بنو أبي سَرْوَعَةَ الذي قَتَلَ

= كافرين) ؛ وعبد الله وسعيد وأبان وخالد وعمرو : (الأحناب) . انظر : الجمهرة ٧٣ ،
والإنباه ٧٠ ، والمعركة ١٧١ - ١٧٢ .

(١) كذا بالفتح ٢٢٢/٧ ، والإنباه ٧٠ ، والجمهرة ٦٩ . وذكر بالأصل مصحفا :
« عيينة » . وأبو خديفة اسمه : مهشم أو هشيم أو هاشم أو قيس ؛ استشهد بالجمامة : سنة ١٢ . راجع :
الطبقات ١/٣/٥٩ ، وأسد الغابة ٥/١٧٠ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٣٩ و ٤٣ ،
والمعارف ١١٨ .

(٢) زيادة جيدة : وإن لم ترد أيضا في الإنباه ٧٠ ، والعقد ٣/٣١٩ . وكان عبد الله :
أمير البصرة ، وقامح خراسان ؛ توفي : سنة ٥٧ - ٥٩ . راجع : المعرفة ١٣٩ ، والجمهرة
٦٨ ، والمعارف ١٣٩ ، والطبقات ١/٥/٣٠ ، والاستيعاب ٢/٣٥١ ، وأسد الغابة ٣/١٩١ ،
والإصابة ٣/٦١ .

(٣) عبارة الأصل : « وهم : من بنى أبي سروعة الذي قتل خبيبا ؛ ومنهم بنو عامر »
إلخ . وقد اضطررنا إلى تعديلها : فأبو سروعة هو : ابن الحارث بن عامر بن نوفل - بقطع
النظر عن كونه : عقبة (وهو : الصحيح الذي عليه الأكثر) ؛ أو : أخاه الحارث (كما في
الإصابة ٤/٨٥) ؛ أو : أخاه عتبة (كما في الاستيعاب ٤/٩٦) . - وأبو حسين ليس من
أبنائه : لأنه إما أن يكون : ابن الحارث بن عدي بن نوفل (كما في الفتح ٧/٢٦٨ ، وإرشاد
الساري ٦/٣١٣ ، والروض الأنف ٢/١٦٩ ، وشرح المواهب ٢/٧٩) ؛ أو : ابن الحارث بن
عامر بن نوفل (كما في الجمهرة ١٠٧) - وهو الذي رجحه - فهو : أخوه ، أو ابن عمه .
وهو : جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي ، قرين الزهري . ولأبي سروعة =

حُبَيْبًا^(١) . وهم : بَنُو [الحارثِ بنِ] عامِرِ بنِ نَوْفَلِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ . «
» (ومنهم) : قَرظَةُ بنِ [عبدِ] عمرو بنِ نَوْفَلِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ . «

[٨٤]

بَنُو قُصَيِّ بنِ كِلَابِ بنِ مَرَّةَ

« ثم تلقاه : [بنو] أسدِ بنِ عبدِ العزى بنِ قُصَيِّ ؛ و : بنو عبدِ الدارِ بنِ

قُصَيِّ ؛ وهم : / الحِجَبَةُ^(٢) . «

» (ومن بنى أسدِ) : أمُّ المؤمنينَ : خَدِيجَةُ بنتُ خُوَيْلِدِ بنِ أسدِ ؛ وأقربُ

الناسِ بها : حَكِيمُ بنِ حِزَامِ بنِ خُوَيْلِدِ ؛ أسلمَ : قَبْلَ أنْ يَفْتَحَ رسولُ اللهِ (صلى اللهُ

عليه وسلم) مكةَ : بيومِ^(٣) . «

= (أو عقبه بنِ الحارثِ) - : وقد أسلمَ بيومِ الفتحِ ؛ وتوفى : في خلافةِ ابنِ الزبيرِ . - ترجمته :
في الاستيعاب ١٠٧/٣ ، وأسَدُ الغابةِ ٤/٤١٥ و ٥/٢٠٨ ، والإصابة ٢/٤٨١ ، والتاج
٥/٣٧٨ .

(١) هو : ابنِ عدى بنِ مالكِ الأوسى ؛ الشهيد صبرا - : بسببِ قتلهِ الحارثِ بنِ عامرِ
بيدر . - بعد أن أسر في بعثِ الرجيعِ : سنة ٤ . له ترجمة : في أسَدِ الغابةِ ٢/١١١ ،
والإصابة والاستيعاب ١/٤١٨ و ٤٣٠ . وراجع الكلام عن مقتله أيضا : في الفتح ٧/٢١٩
و ٢٦٥ - ٢٧٠ و ١٣/٢٩٧ ، وتاريخ الطبرى ٣/٣٠ - ٣١ ، وابنِ كثير ٤/٦٢ - ٦٩ ،
وسيرة الحلبي ٣/١٦٥ - ١٦٧ ، ودحلان ٢/٧٠ - ٧٤ ، وشرح بهجة المحافل ١/٢١٩ .
(٢) زيادة متعينة . ومن ذرية قرظة : فاختة زوج معاوية ، ومسلم المقتول يوم الجمل .
كفاي الجهرة ١٠٧ . وانظر : السبائك ٧٠ .

(٣) أى : لالسكبة . راجع : الصبح ٣٥٦ ، والبداية ٢/٣٠٧ ، والسبائك ٦٨ .

(٤) وتوفى بالمدينة : سنة ٥٠ أو ٥١ أو ٥٨ أو ٦٠ ؛ وكنيته : أبو خالد . راجع : الجهرة
١١٢ . و (خديجة) توفيت : بعد أبى طالب ثلاثة أيام ، أو قبل الهجرة بثلاث سنين . لها
ترجمة : في الفتح ٧/٩٠ ، وطبقات ابن سعد ١/٣٥٨ ، والحبر ٧٧ ، والمعارف ٥٨ ،
والسمط الثمين ١١ ، وتهذيب الأسماء ٢/٢٤١ . ومع حكيم : في أسَدِ الغابةِ ٢/٤٠ و ٤٣٤
والاستيعاب والإصابة ١/٣١٩ و ٣٤٨ و ٤/٢٧١ و ٢٧٣ .

« (ومنهم) : الزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ بنِ خُوَيْلِدِ بنِ أَسَدٍ ؛ وَقَرَابَتُهُ وَقَرَابَةُ حَكِيمٍ مِنْهَا : وَاحِدَةٌ . »

« (ومنهم) : وَرَقَّةُ بنُ نَوْفَلِ بنِ أَسَدٍ ؛ يُقَالُ : إِنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) قال : ^(١) لَا تَسْبُوا وَرَقَةَ : فَإِنِّي أُرِيتُ لَهُ جَنَّةً (أَوْ جَنَّتَيْنِ) . »

« (ومنهم) : آلُ مُحَمَّدِ بنِ زُهَيْرِ بنِ ^(٢) الحَارِثِ [بنِ أَسَدٍ] . »

« (ومن بنى عبد الدار بن قصي) : مُضْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ ؛ قُتِلَ بِأَحَدٍ ^(٣) . »

« (ومنهم) النَّضْرُ بنُ الحَارِثِ ؛ قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : صَبْرًا ^(٤) ؛ مُنْصَرَفَهُ مِنْ (بَدْرٍ) . »

(١) كما روى بلفظه أو بمعناه : في أسد الغابة ٥/٨٨ - ٨٩ ، والإصابة ٣/٥٩٨ ، ومجمع الزوائد ٩/٤١٦ . وقد أسلم : على الصحيح ؛ وتوفى : قبل اشتهاه النبوة . وله ترجمة أيضا : في تهذيب الأسماء ٢/١٤٤ ، وطرح التثريب ١/١٢١ ، والسبائك ٦٨ . وانظر : شرح حديث بدء الوحي المذكور في أوائل البخاري .

(٢) بالأصل : « بن عبد الدار » ؛ وهو : من عبث الناسخ . والتصحيح والزيادة : من الجهمرة ١٠٨ . ومن آل حميد : الحميدى شيخ البخاري ، وعبد الله بن معبد بن حميد الصحابي . (٣) سنة ٣ : ويده لواء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) . وهو : أبو عبد الله مصعب الخيرين عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار . راجع : الفتح ٧/٦٦ و ٢٦٢ ، والجهمرة ١١٧ ، والإنباء ٧١ ، والطبقات ١/٣٨١ ، وأسد الغابة ٤/٣٦٨ ، والإصابة والاستيعاب ٤٤٨ و ٤٠١/٣ .

(٤) حيث أمر عليا ، فقتله : عند (الأثيل) : بوادي الصفراء . وهو : أخو النضير بن الحارث بن كلدة بن هاشم ، الشهيد باليرموك . انظر : الجهمرة ١١٧ ، والعقد ٣/١١٧ . ثم راجع سبب قتله : في الحلبية ٢/١٨٦ ؛ ومرثية ابنته وأخته قتيلة : في وفاء الوفاء ٢/٢٤٢ ؛ والكلام عن قتل الأسارى ، والمفاداة بهم ، والمن عليهم : في الأم ٤/١٥٦ و ١٦٨ - ١٦٩ ، واختلاف الحديث ٨٦ - ٨٧ ، وأحكام القرآن ١/١٥٨ ، والسنن الكبرى ٦/٣١٨ - ٣٢٣ وانظر : زهر الآداب ١/٢٨ (حلي) ، وسيرة دحلان ١/٤٠٥ . (م - ١٧)

« (ومنهم) : بُنُو أَبِي طَلْحَةَ ^(١) ؛ وهم : الْحِجَبَةُ . قُتِلَ عَامُهُمْ ^(٢) يَوْمَ (أُحُدٍ) : مُشْرِكِينَ . وهم كانوا : أصحابَ لَوَاءِ قُرَيْشٍ ^(٣) . — ومن بني أبي طَلْحَةَ : آلُ شَيْبَةَ ابنِ عُمَانَ ^(٤) . — و : آلُ نَبِيِّهِ بنِ عَامِرٍ ^(٥) [بنِ هَاشِمِ بنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ عَبْدِ الدَّارِ] . »

« ثُمَّ : بُنُو زُهْرَةَ ^(٦) بنِ كِلَابِ بنِ مُرَّةَ ؛ [فنِ بَنِي زُهْرَةَ بنِ كِلَابِ] : ثمَّ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) : آمِنَةُ بنتُ وَهَبِ بنِ عَبْدِ مَنَافِ بنِ زُهْرَةَ . ^(٧) »

(١) هو : عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ، رثيدهم : يوم الفجار ؛ كما في الجمهرة ١١٨ .

(٢) إلا عثمان بن طلحة بن أبي طلحة (والدشيبية الآتي) : فإنه أسلم ، ودفع إليه النبي مفتاح الكعبة . كما في المعارف ٣٢ .

(٣) فمنهم : طلحة بن أبي طلحة الذي قتله علي ، وإخوته : عثمان الذي قتله حمزة ، وكيلاب الذي قتله الزبير ، وأبوسعيد الذي قتله سعد بن أبي وقاص ؛ وغيرهم . انظر : المعارف ٧٠ ، والجمهرة ١١٨ ، والحلبية ٢/٢٢٣ - ٢٢٤ .

(٤) فمنهم : جبير ، وعبد الله ، وعبد الرزاق ، وعبد الرحمن ، وعبيد الله ، والمصعب ، ومسافع ، وصفية : أبناءشيبية . وقوم بصعيد مصر . انظر : الجمهرة ١١٨ ، والصبح ٣٥٦ .

(٥) بالأصل : « وهب » ؛ وهو : من عبث الناسخ . والزيادة : من الجمهرة (١١٨) : وإن خلت من النص على كون (نبيه) : من ولدعامر . ونبيه هذا هو : الذي أصابته الصاعقة بحراء ؛ كما ذكر بعض النقات .

(٦) ذكر الجوهري - كما في الصبح ٣٥٥ - : أن (زهرة) اسم امرأة (كلاب) : نسب ولده إليها وابن خلدون في التاريخ (١٤٨/١) وغيره صرحوا : بأن زهرة ابنه .

(٧) وأما : برة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ؛ كما في الخبر ٩ ، والمعارف ٥٨ . توفيت لأربع سنين أو خمس أو ست : من مولد ولدها سيد الخلق ؛ على أشهر الأقوال .

وقد أحيها الله بعد موتها : فأمنتت به ثم ردها . راجع : ذخائر العقبى ٢٥٨ - ٢٥٩ ، وشرح المواهب ١/١٩١ - ٢١٣ ، والحلبية ١/١٠٥ - ١٠٨ . ولاتأثر بما في البداية

« (ومنهم) : عبدُ الرحمنِ بنُ عَوْفِ [بن عبدِ عَوْفِ بن عبدِ الحارِثِ بن زُهْرَةَ] ؛ و : سعدُ بن أبي وَقَّاصٍ : [مالكِ] بن وهيبِ ^(١) بن عبدِ مَنَافِ بن زُهْرَةَ ؛ و : المِسْوَرُ بن مُحَرَّمَةَ [بنِ نَوْفَلِ بن أَهْيَبِ] ؛ و : عبدُ الرحمنِ بنُ أَزْهَرَ بن عبدِ عَوْفِ ؛ و : الأَسْوَدُ بن عبدِ يَعْقُوثَ [بنِ وَهْبِ بن عبدِ مَنَافِ] ^(٢) ؛ و : آلُ ^(٣) شَهَابِ بنِ عبدِ اللَّهِ [بنِ الحارِثِ بن زُهْرَةَ] ؛ و [منهم] : أبنُ شَهَابِ : محمَّدُ ابنُ مُسْلِمِ بنِ [عبِيدِ اللَّهِ بن] عبدِ اللَّهِ بنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ . »

(١) كافي الجهرة (١٢٠) وغيرها . وقيل : أهيب ؛ كما حكى في الفتح (٦٠/٧) وغيره . و (سعد) هو : أبو إسحق ؛ المتوفى سنة ٥١ أو ٥٤ - ٥٨ . و (ابن عوف) هو : أبو محمد ؛ المتوفى سنة ٣٠ و ٣١ . له ترجمة : في الجواهر الحسان ٢٤٥ . ومع سعد : في الطبقات ١/٣١٧ و ٩٧ و ٦/٦ ، والرياض ٢/٢٨١ و ٢٩٢ ، والحلية ١/٩٢ و ٩٧ ، والصفوة ١/١٣٥ و ١٣٨ . و (المسور) هو : أبو عبد الرحمن أو أبو عثمان ؛ الذي ضرب بحجر في حصار ابن الزبير ، مات : سنة ٦٤ أو ٦٥ ؛ وقيل : ٧٣ . له معها ترجمة : في المعارف ١٠٣ و ١٠٦ و ١٨٨ . و (ابن أزهر) اختلف في كون جده : (عوفاً) ؛ أو : (عبد عوف) . فهو : ابن أخي الأول ، أو ابن عمه . وكنيته : أبو جبير ؛ كافي الجهرة ١٢٢ . شهد حنيناً ، وعاش إلى فتنة ابن الزبير ، وقيل : مات بالحرة سنة ٦٣ . له مع الجميع ترجمة في : أسد الغابة ٢/٢٩٠ و ٣/٢١٢ و ٢٧٩ و ٤/٣٦٥ ، والإصابة ٢/٣٠ و ٣٨٢ ، و ٤٠٨ و ٣/٣٩٩ ، والاستيعاب ٢/١٨ و ٣٨٥ و ٣٩٨ و ٣/٣٩٦ ، وتهذيب الأسماء ١/٢١٣ و ٢٩٤ و ٣٠٠ و ٢/٩٤ .

(٢) زيادة جيدة : عن الجهرة ١١٩ - ١٢٠ . وهو : أحد المستهزئين الذين ماتوا على الكفر . وقد اشتهر الكلام عنهم ، في تفسير آية : (إنا كفيناك المستهزئين : ١٥ - ٩٥) ؛ فراجعه : في الخبر ١٥٨ - ١٦٠ ، والحلية ١/٣١٦ - ٣٢٣ .

(٣) هذه العبارة وردت في الأصل : بعد قوله الآتي : (جدعان بن عمرو) ؛ بلفظ : « وآل هشام بن زهرة » . ولم نجد بداً : من تقديمها ، والإضافة إليها . فلم يرد (زهرة) : في سلسلة (تيم) ؛ ولم يرد (هشام) : في سلسلة (تيم) ولا (زهرة) . انظر : الجهرة ١٢١ .

« ثُمَّ : بَنُو تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ؛ (فَمِنْ بَنِي تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ) : أَبُو بَكْرٍ

الصَّدِّيقُ — وهو : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ [بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ] ^(١) . — و : عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ و : طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ [ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ] ^(٢) . »

« (وَمِنْهُمْ) ^(٣) : آلُ جُدْعَانَ بْنِ عَمْرِو [بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ] . »

« (وَمِنْهُمْ) : قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو شَتِيمِ ^(٤) ؛ وَلَهُمْ فِيهِمْ : نَسَبٌ جَيِّدٌ . و :

آلُ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو] ^(٥) . »

« (وَمِنْهُمْ) : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ / بْنِ الْحَارِثِ ^(٦) التَّيْمِيُّ . »

[٨٥]

(١) زيادة جيدة : عن الفتح ٦/٧ ، والمعرفة ١٧١ ، والجمهرة ١٢٧ .

(٢) الزيادة : عن الفتح ٥٩/٧ ، والجمهرة ١٢٨ - ١٢٩ ، وغيرها . وهو : طلحة الخير والجود ؛ أبو محمد المقتول بوقعة الجمل : سنة ٣٦ . راجع : المعارف ١٠٠ ، والرياض ٢٤٩/٢ ، والطبقات ١٥٢/٣/١ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢١٠ و ٢٢٠ ، وأسد الغابة ٥٩/٣ .

(٣) بالأصل : « وهم » ؛ وهو وتصحيف . والزيادة : عن الجمهرة ١٢٧ . ومن ولد جدعان : عمير ، وكلاذة الذي قتل يوم الفجار ، وعبد الله سيد قریش في زمانه . راجع شيئا من أخباره : في البداية ٢/٢١٧ . وانظر : تاريخ ابن خلدون ١/١٤٧ .

(٤) بالتصغير : كافي اللسان ١٥/٢١١ . وورد بالأصل مصحفا : « شيم » . وهو - على ما ذكر بعض الثقات - : شتيم بن قيس بن خالد بن مدلج : أبي الحشر بن خالد بن عبد مناف ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة . لا : شتيم بن خويلد الفزاري الشاعر ؛ ولا : شتيم (أوشيم) الفزاري الصحابي : أحد بني سهم بن مرة ؛ والد سعيد . وهناك : شتيم (أوشيم) بن ذؤيب بن السيد الضبي . راجع : التاج ٨/٣٥٦ ، والإصابة ٢/١٣٦ و ١٥٨ ، وأسد الغابة ٣/٨٠ .

(٥) زيادة في غاية الأهمية : عن الجمهرة ١٢٩ .

(٦) ابن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم ؛ أبو عبد الله المدني التابعي ؛ الميوفي سنة ١١٩ - ١٢١ . راجع : الإكمال ١٢٣ ، والجمع ٢/١٣٤ ، والتذكرة =

« و : بَنُو مَخْزُومِ بْنِ يَكْقَةَ بْنِ مُرَّةَ . (ومن بني مخزوم) : أبو سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . »

« (ومنهم) : آلُ عائذِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرِ بنِ مخزومٍ ؛ (ومن آلِ عائذِ) : الصَّيْفِيُّ^(١) [أبو السائبِ ؛ و [السائبُ بنُ أبي السائبِ : مَرِيكَ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ و : محمدٌ وعبدُ اللهِ أبنا عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ [بنِ رِفَاعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ ابنِ عائذِ]^(٢) . »

« (ومنهم) : بَنُو الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ ؛ (فمن بني المغيرة ابن عبد الله) : أمُّ الْمُؤْمِنِينَ : أمُّ سَلْمَةَ ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ [بنِ الْمُغِيرَةِ] ؛ و : أخوها عبدُ اللهِ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ ؛ وقد شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) :

= ١١٧/١ ، والميزان ١١/٣ ، واللسان ٢٠/٥ ، والتهذيب ٥/٩ ، والحلاصة ٢٧٦ ، وهدي الساري ١٥٨/٢ ، وشرح البخاري للنووي ٢٥/١ ، وطرح التثريب ٩٥/١ ، وإسعاف المبطا ٢١١ ؛ وتاريخ الإسلام ٢٩٨/٤ ، والشذرات ١٥٧/١ ؛ والجمهرة ١٢٦ .

(١) ابن عائذ ؛ لا : الضبعي ؛ كما صحف بالأصل ، والزيادة متعينة . و (ابنه السائب) : أحد المؤلفات قلوبهم ، الذين حسن إسلامهم ؛ وقد عاش إلى عهد معاوية . وزعم ابن إسحاق والزيبر بن بكار : أنه قتل يوم بدر كافراً . ولعل المقتول : غيره ؛ كما قال الحافظ . بل صرح في الجمهرة (١٣٤) : بأنه حفيده : ابن عبد الله (أبي السائب) : بن السائب . هذا ؛ وقد اضطربت الرواية في شريك النبي في التجارة بمكة ، قبل البعثة - : أهو السائب ؟ أم أبوه ؟ أم ابنه عبد الله : (المتوفى بمكة : في إمارة ابن الزبير) ؟ أم قيس بن السائب بن عويمر بن عائذ الصحابي ؟ أم أبوه ؟ . انظر : الاستيعاب ٢/٩٩ و ٣٧٢ و ٢٢٢/٣ ، وأسد الغابة ٢/٢٥٣ و ٣/١٧٠ و ٤/٢١٤ ، والاصابة ٢/١٠ و ٣/٢٣٨ .

(٢) زيادة مفيدة : عن الجمهرة (١٣٣) وغيرها . و (محمد) : أحد التابعين بمكة ؛ وشيخ ابن جريج والزهري . له ترجمة : في الجمع ٢/٤٤٥ ، والتهذيب ٩/٢٤٣ ، والحلاصة ٢٨٢-٢٨٣ ، والطبقات ١/٥/٣٥٠ . وأخوه لم تقف له على ترجمة ، ولا خبر .

غَزْوَةَ الطَّائِفِ (١) .

« (ومنه) : خالد بن الوليد بن المغيرة (٢) ؛ وقد بعثه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى عدوه (يعني : مُسَيِّلَةَ الكَذَّابِ) (٣) ؛ وعلى يديه : كان فتحُ عامَّةِ الرِّدَّةِ ؛ وكان له بلاءٌ في الإسلام . »

« (ومنه) : الوليد بن الوليد (٤) ، وعيَّاشُ بن أبي ربيعة ؛ اللذان : دعا لهما رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) : في الصلاة (٥) . »

(١) واستشهد بها : سنة ٨ . راجع الكلام عنها : في البداية ٤/٣٤٥ . له ترجمة : في أسد الغابة ٣/١١٨ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٥٣ و ٢٦٨ . و(أخته) لها ترجمة : فيما تقدم (ص ٢٢١) ؛ وفي المحبر ٨٣ ، والمعارف ٦٠ . و (الطائف) : بلد مشهور : على ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة ، من جهة المشرق . كما في الفتح ٨/٣٢ .

(٢) هو : أبو سليمان ؛ التوفي بالمدينة أو بجمص : سنة ٢١ أو ٢٢ . والمعروف - في كتب السير والتاريخ - : أن النبي أرسله : إلى هدم العزى ؛ وإلى أكيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل ، وإلى بني جذيمة ، وإلى بني عبدالمدان بنجران . و : أن الذي أرسله إلى مسيلة هو : الصديق . له ترجمة : في المعارف ١١٥ ، وتهذيب الأسماء ١/١٧٣ ، والجرح ١/٣٥٦ ، والطبقات ٢/٤١ و ١/١١٨ ، والإكمال ٣٠ ، والجمع ١/١١٨ ، وتهذيب ٣/١٢٤ ، والحلاصة ٨٨ ؛ وأسد الغابة ٢/١٠١ ، والاستيعاب والإصابة ١/٤٠٥ و ٤١٢ ؛ وتهذيب ابن عساكر ٥/٩٢ ؛ والفتح ١/٧١ ، وراجع : منهج السنة ٢/٢٢٩ - ٢٣١ .

(٣) هو : ابن حبيب أبو ثمامة الحنفي ؛ الذي قتله وحشى بن حرب : باليمامة سنة ١١ - ١٢ . راجع الكلام عنه وعن حروب الردة : في المعارف ١٧٨ ، والبداية ٥/٤٨ - ٥٢ و ٦/٣٢٣ - ٣٢٧ ، وتاريخ الطبري ٣/٢١٣ و ٢٣٩ و ٢٤٣ - ٢٧٧ ، وهامش ما سبق : (ص ١٤٩) .

(٤) هو : أخو خالد وابن عم أم سلمة ؛ المتوفى - على الصحيح - : بعد أن شهد عمرة القضية . و (ابن عمه) : مات بالشام سنة ١٥ ؛ وقيل : مات بمكة ؛ أو : استشهد باليمامة أو باليرموك . لها ترجمة : في الطبقات ١/٣٢٨ و ٤/٩٥ و ٩٧ ، والاستيعاب ٣/٤٧ و ٦٠٣ .

(٥) انظر : السيرة الحلبية ١/٢٩٢ وما سيأتي : في باب الصلاة .

« (ومنها) المهاجر بن أبي أمية ؛ الذي شهد فتح [حصن] : النجيب^(١) ؛ مع زياد بن ليبيد الأنصاري [البياضي] . »

« (ومنها) : عكرمة بن أبي جهل بن هشام [بن المغيرة] ؛ وكان : محمود البلاء في الإسلام ؛ محمود الإسلام [من] حين دخل فيه . (ومنها) : الحارث بن هشام ؛ مات : في الطاعون بالشام^(٢) . »

« (ومنها) : عبد الله بن أبي ربيعة ؛ عامل عمر : علي^(٣) بعض اليمن : (وهي : الجند) . »

(١) . بقرب حضرموت ؛ الذي تحصن به الأشعث بن قيس الكندي ، ومن ارتد معه . وكان أبو بكر قد أرسله : عوناً لزياد الذي كان يقوم بعمله : قبل إرساله . (وعبارة الأصل : « ... فتح الحير وزياد .. » ؛ وهي مصحفة ، والتصحيح : من الاستيعاب ٤١٦/٣ ؛ نقلاً عن الشافعي : من طريق أحمد) . راجع : معجم البلدان ٢٦٨/٨ - ٢٦٩ ، وتاريخ الطبري ٣/٢٢٣ - ٢١٤ و ٢٢٥ و ٢٧٠ - ٢٧١ و ٢٧٤ - ٢٧٥ ، وابن كثير ٦/٣٠٧ و ٣١١ و ٣١٥ و ٣٣٠ - ٣٣١ . و (المهاجر) - أو : الوليد ؛ قبل أن يسميه النبي بذلك . كما في الجهرة ١٣٧ - : لم يعرف تاريخ وفاته ؛ وله ترجمة : في معجم الشعراء ؛ كما قال الحافظ . ومع زياد (أبي عبد الله النوفلي في أول خلافة معاوية) : في الاستيعاب ١/٣٥٤٥/٣٥٤٥ . وأسد الغابة ٣/٢١٧ و ٤/٤٢٤ ، والإصابة ١/٥٤٠ و ٣/٤٤٥ .

(٢) بعمراس : سنة ١٨ ؛ كما في معجم البلدان ٦/٢٢٦ ، وغيره . وقيل : استشهد باليرموك سنة ١٥ ؛ وقيل : عاش إلى خلافة عثمان . و(عكرمة) : استشهد يوم أجدادين ، أو مرج الصفر : سنة ١٣ ؛ أو : باليرموك . لها ترجمة : في المعارف ١٢٢ و ١٤٥ ، والطبقات ١/٣٢٧ و ٣٢٩ و ٢/١٢٦ ، والاستيعاب ١/٣٠٧ و ٢/١٤٨ ، وأسد الغابة ١/٣٥١ و ٤/٤ ، والإصابة ١/٢٩٣ و ٢/٤٨٩ .

(٣) بالأصل : «عن» ؛ ولعله مصحف . وقد استمر واليا عليها : إلى أن جاء لهجرة عثمان ، فسقط عن راحلته - بقرب مكة - فمات . وهو : شقيق عياش ؛ وكان اسمه : بجيراً ؛ ثم سماه النبي بذلك . كما في الجهرة ١٣٧ . له ترجمة : في أسد الغابة ٣/١٥٥ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٨٩ و ٢٩٧ .

« (ومن بني مخزوم) : آل عمران بن مخزوم ؛ وهم : أخوال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : أم عبد الله بن عبد المطلب منهم ^(١) . (فمن بني عمران بن مخزوم) : سعيد بن المسيب [بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران] ^(٢) . »

« ثم: [بنو] مجح وسهم ^(٣) ، [و] : بنو عدي / بن كعب . يلتقى [٨٦]

النبي (صلى الله عليه وسلم) : حيث يلتقيانه ؛ وهما : أخوان . »

« (فمن بني عدي بن كعب) : عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ؛ و :

حفصة بنت عمر أم المؤمنين ^(٤) ؛ و : عبد الله بن عمر ؛ و : سالم [بن عبد الله] . »

(١) فهي : فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران ؛ كفاي الطبقات ٤٣/١ ، والمخبر ٥١ ، والمعارف ٥٢ و ٥٧ ، والجمهرة ١٣١ . و (عبد الله) لقبه : الذبيح ؛ وكنيته : أبو قثم ، أو أبو محمد ، أو أبو أحمد . كفاي السبايك ٧١ . توفي - عن خمس وعشرين سنة - : قبل ولادة النبي (عليه السلام) ؛ أو بعدها بشهرين ؛ على أشهر الأقوال . راجع : تهذيب ابن عساكر ٢٨١/١ ، والحلية ٤٩/١ - ٥٠ .

(٢) الزيادة : عن الجمهرة (١٣١ - ١٣٢) وغيرها . وقد تقدم الكلام عنه :

(ص ١٢٢) .

(٣) عبارة الأصل : « وبينهم بنو عدي » ؛ والتصحيح والنقص : من الناسخ .

(٤) التوفاة : سنة ٤٥ ؛ على الصحيح . راجع : السمط الثمين ٨٣ . و (أخوها) هو :

أبو عبد الرحمن ؛ التوفى بركة : سنة ٧٢ - ٧٤ . له ترجمة : في تاريخ بغداد ١٧١/١ .

ومعها : في أسد الغابة ٣/٢٢٧ و ٤٢٥/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٣٣٣/٢ و ٤٣٤٨ و ٤٣٥/٢٦٠ .

و ٢٦٤ . و (ابنه) هو : أبو عمر أو أبو عبد الله ، أحد فقهاء المدينة ؛ المتوفى : سنة ١٠٥ -

١٠٨ . له ترجمة : في تهذيب ابن عساكر ٥٠/٦ . ومع أبيه : في طبقات الفقهاء ١٩ و ٣٢ ،

والتذكرة ١/٣٥ و ٨٢ . ومعها : في المعارف ٥٩ و ٨٠ ، والحلية ٢٩٢/١ و ٥٠/٢ و ١٩٣ ،

والصفوة ١/٢٢٨ و ١٩/٢ و ٥٠ ؛ وتهذيب الأسماء ٢٠٧/١ و ٢٧٨ و ٣٣٩/٢ ، والطبقات

١/٤/١٠٥ و ١٤٤/٥ و ٥٦/٨ ، والإكمال ٢٩ و ٥٤ و ٧٤ ، والتهذيب ٤٣٦/٣ و ٢٢٨/٥

و ٤١٠/١٢ . وما إلى ذلك .

« (ومنهم) : سَعِيدُ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نَفِيلٍ ^(١) . »
« (ومنهم) : آلُ مُطِيعٍ [بنِ الأَسْوَدِ بنِ حَارِثَةَ] ^(٢) ؛ و : آلُ سُرَّاقَةَ [بنِ
المُعْتَمِرِ بنِ أَنَسِ بنِ أَذَاةَ] ^(٣) . وفي بَنِي سُرَّاقَةَ : سَابِقَةٌ ؛ ولهم : خَلْفٌ . »

بَنُو جُمَحِ بنِ عَمْرِو [و] بنِ هُصَيْنِ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيٍّ .

« (ومن بَنِي جُمَحِ) : آلُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤) بنِ صَفْوَانَ (بنِ أُمَيَّةَ بنِ خَلْفِ بنِ
وَهْبِ بنِ حُدَّافَةَ بنِ جُمَحِ) ؛ و : آلُ أَبِي بنِ خَلْفِ ^(٥) . »

(١) هو : أبو الأعور ، أحد العشرة المبشرة بالجنة ؛ المتوفى بالعقيق ، والمدفون بالمدينة :
سنة ٥٠ - ٥٢ . له ترجمة : في الحلية ١/٩٥ ، والصفوة ١/١٤١ ، والرياض ٢/٣٠٢ ؛
والطبقات ١/٣٧٥ ، وأسد الغابة ٢/٣٠٦ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٤٤٢ و٤٤٣ ؛ والمعارف
١٠٧ ، والفتح ٧/١٢١ .

(٢) كعبد الله بن مطيع الصحابي : المقتول مع ابن الزبير ؛ وإخوته : سليمان المقتول يوم
الجل ؛ وعبد الرحمن ، ومسلم ، وإسماعيل . انظر : الجمهرة ١٤٨ - ١٤٩ . و (مطيع) -
أو : العاصي ؛ قبل أن يسميه النبي بذلك - : مات بالمدينة في خلافة عثمان ، أو قتل بالجل .
انظر : أسد الغابة ٤/٣٧٤ ، والإصابة والاستيعاب ٣/٤٠٥ و٤٦١ .

(٣) كعمرو وعبد الله ابني سراقه : البدرين ؛ علي مافي الجمهرة ١٤١ . و (أبوها) :
شهد بدرًا : كافرًا (علي الصحيح) ؛ ثم أسلم . انظر : أسد الغابة ٢/٢٦٦ ، والإصابة
١٩/٢ .

(٤) الأكبر ؛ وهو : أبو صفوان المكي ، المختلف في صحبته ؛ المقتول مع ابن الزبير :
سنة ٧٣ . له ولدان : عمرو الجواد ، وصفوان شيخ الزهري . أما عبد الله الأصغر :
فالظاهر أن لا عقب له . راجع : المحبر ١٤٠ ، والجمهرة ١٥٠ ، والاستيعاب ٢/٣٢٥ ،
وأسد الغابة ٢/١٨٤ ، والإصابة ٣/٦٠ .

(٥) عدو النبي (صلوات الله عليه) المقتول في أحد : بيده الشريفة . ومن ولده :
عامر ، ووهب ، وأبي ، وخلف ، والليث . انظر : المحبر ١٤٠ ، والجمهرة ١٥٠ - ١٥١ ،
والصبح ٣٥٣ ، والحلية ٢/٢٣١ - ٢٣٢ .

بنو سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هُصَيْنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ أُوَيْيَةَ

« (ومن بني سَهْمِ) : عبدُ الله بنُ حُدَافَةَ ^(١) ؛ و : عَمْرُو بنُ العاصِ ؛ و : هِشَامُ بنُ العاصِ . و : آلُ نُذَيْيَةٍ وَمُنَبِّهِ أُنْبَى ^(٢) الْحَجَّاجِ [بنِ عامِرِ بنِ حُدَافَةَ بنِ سَعْدِ بنِ سَهْمِ] . و : آلُ أَبِي وَدَاعَةَ : [الحارِثِ بنِ صُبَيْرَةَ ^(٣) بنِ سَعِيدِ بنِ سَعْدِ ابنِ سَهْمِ] ؛ (منهم) : الْمُطَّلِبُ بنُ أَبِي وَدَاعَةَ ^(٤) ؛ (ومنهم) : كَثِيرُ ^(٥) بنِ كَثِيرِ ابنِ الْمُطَّلِبِ . »

- (١) ابن قيس بن عدى ؛ وهو : أبو حذافة الممزق ؛ أخدمها جرة الحبشة ، المتوفى في خلافة عثمان ؛ بمصر على المشهور . انظر : الجهرة ١٥٦ ، وطبقات ابن سلام وهامشها ١٩٦ . و (عمرو) هو : أبو عبدالله أو أبو محمد ؛ المتوفى بمصر : سنة ٤٣ على الصحيح . له ترجمة : في المعارف ١٤٢ . ومع ابن حذافة : في الطبقات ١٣٩/٤/١ و ٢/٤/٢ و ١٨٨/٧ ، وحسن المحاضرة ١٢٢/١ و ١٢٨ . و (هشام) هو : أبو مطيع الشهيد : يوم أجنادين ؛ كافي الجهرة (١٥٤) وغيرها . له معها ترجمة : في الاستيعاب ٢/٢٧٤ و ٥٠١ و ٥٦٢/٣ ، وأسد الغابة ٣/١٤٢ و ٤/١١٥ و ٥/٦٣ ، والإصابة ٢/٢٨٨ و ٣/٢ و ٥٧٢ .
- (٢) بالأصل : « ابن » ؛ وهو تحريف . وقد تلا مع العاص بن منبه : يوم بدر كفارا . ولقبه : ربيعة أم عبد الله بن عمرو . ولقبه - وكان شاعرا ؛ له رائة جيدة : في الأغاني ١٦/٦٠ - ٦١ - : عفيف ؛ الجد الثاني لإبراهيم بن أبي سلمة بن عبد الله : الفقيه المسكي . راجع : الخبر ١٧٦ - ١٧٧ ، والجهرة ١٥٥ ، والحلية ٢/١٦٩ و ١٨٥ .
- (٣) كما ضبطه الحافظ في الإصابة (٣٧١/٢) : في ترجمة عبدالله بن أبي وداعة ؛ وكما ذكر : في الروض الأنتف (٧٩/٢) ، وغيره . أو : بالضاد ؛ كما حكاه السهيلي عن العنبري - : من طريق الخطابي . - واقتصر عليه : في الطبقات (٣٤٤/٥/١) - : في ترجمة المطلب . - والتاج ٣/٣٤٨ . أو : بالهاء ؛ كما في الجهرة ١٥٥ .
- (٤) هو : أبوسفیان أو أبو عبد الله الكوفي المدني ؛ أسلم يوم الفتح ، وتوفى بالمدينة . راجع : الجهرة ١٥٥ ، وأسد الغابة ٤/٣٤٧ ، والاستيعاب والإصابة ٣/٣٩٢ و ٤٠٥ ؛ والجمع ٢/٥٢٥ ، والتهذيب ١٠/١٧٩ ، والخلاصة ٣٢٤ .
- (٥) أو : بالتصغير ؛ كما ضبطه الآمدي : في المؤلف ١٦٩ . كان : شاعرا ومحدثا ؛ له ترجمة : في معجم الشعراء ٣٤٨ ، والطبقات ١/٣٥٦ و ٤/٤٢٨ ، والتهذيب ٨/٤٢٦ ، والخلاصة ٢٩٣ . وانظر : الجهرة ١٥٥ .

« (ومن بنى ستمهم) : آلُ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ (بنِ سَعْدِ بْنِ سَتْمِهِمْ) ؛ (فمنهم) :
عبدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ بنِ قَيْسِ الشَّاعِرِ^(١) . »

« ثم : بَنُو عَامِرِ بْنِ لَوْئِيٍّ . — [هو] : أخو كَعْبِ بْنِ لَوْئِيٍّ — (منهم) :
أبو سَبْرَةَ بنُ أَبِي رَهْمٍ^(٢) ؛ بَدْرِيٍّ . »

« (ومنهم) : مُسَاحِقُ [بنُ عبدِ اللهِ بنِ نَحْرَمَةَ بنِ أَبِي قَيْسٍ] ؛^(٣) و : آلُ
سَهْلِ بنِ عَمْرِو^(٤) ؛ (هو) : أخو سُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو : صَاحِبِ عَقْدِ قُرَيْشِ يَوْمِ

(١) كان : من أكبر أعداء الإسلام ؛ ثم أسلم يوم الفتح : فكان من أكبر أنصاره .
توفي : سنة ١٥ تقريباً ؛ على ما في الأعلام ٥٥٦/٢ . له ترجمة : في طبقات ابن سلام ١٩٥ -
٢٠٤ ، والنوثلف ١٣٢ ؛ وأسد الغابة ٣/١٥٩ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٣٠٠ . وراجع :
الجمهرة ١٥٦ ، والبداية ٤/٣٠٨ .

(٢) ابن عبد العزيز بن أبي قيس بن عبدود بن مالك بن حسل (ب. كسر فسكون) ابن عامر بن
لؤي . توفي : في خلافة عثمان . راجع : الجمهرة ١٥٧ و ١٥٩ ، والطبقات ١/٣/٢٩٣
٥/٣٥٨ ، وأسد الغابة ٥/٢٠٧ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٨٢ و ٨٤ .

(٣) له ترجمة : في أسد الغابة ٤/٣٥٢ ، والإصابة ٣/٣٨٦ . وهو : والد نوفل بن
مساحق المدني النابغي ؛ المذكور : في الطبقات ٥/١٧٩ - ١٨٠ ، والتهذيب ١٠/٤٩١ ،
والخلاصة ٢٤٧ . و (نوفل) : الجد الثاني لعبد الجبار بن سعد بن سليمان : قاضي المدينة
للدأمون . كافي الجمهرة ١٥٩ .

(٤) ابن عبد شمس بن عبدود ؛ أسلم سهل : بالفتح ؛ وسكن المدينة ، ومات : في خلافة
أبي بكر ، وأصدر خلافة عمر . راجع : الإصابة والاستيعاب ٢/٨٨ و ٩٣ . وذكر في المعارف
(١٢٣) ، وأسد الغابة (٢/٢٦٨) : أن عقبه بالمدينة . وذكر في الإصابة (٤/٣٤) - في ترجمة
زوجته : صفية بنت عمرو بن عبدود . - : أن له منها ولدين : أنسا وعمرا . ومن الغريب :
أن بعض كتب الأنساب - كالإنباه ٧٢ - لم تذكره ؛ وأن الجمهرة (١٥٧) : تذكره بدون
ذكر عقبه .

الْحَدَيْدِيَّةَ^(١) ؛ والقائم بِمَكَّةَ خَطِيْبًا : يَوْمَ مَاتَ رَسولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)^(٢) وماتَ بالشَّامِ : في الطَّاعُونِ^(٣) ؛ وكان : مَحْمُودَ الإِسْلامِ ، من حينَ دَخَلَ فيه : عامَ الفَتْحِ .

« (ومنهم) : حَوَيْطِبُ بنُ عَبْدِ العُزَيِّ^(٤) ؛ وكان : حَمِيدَ الإِسْلامِ ؛ وهو أَكثَرُ قُرَيْشٍ — بِمَكَّةَ — رِبْعًا جَاهِلِيًّا : »
« (ومنهم) : عَمْرُو بنُ عَبْدِ المَقْتُولِ مُشْرِكًا : يَوْمَ الحَنْدَقِ^(٥) . »
« (ومنهم) : آلُ أُوسٍ^(٦) . »

(١) سنة ٦ . راجع : منهاج السنة ٤/٢٤٧ - ٢٤٩ ، والفتح ٧/٣١٩ ،
والبداية ٤/١٦٤ ، وتاريخ بن خلدون ٢/٢١٩ - ٢٢١ (ثانية) .

(٢) قائلا : « من كان يعبد محمدا : فإن محمدا قد مات ؛ ومن كان يعبد الله : فإن الله حي لا يموت » ؛ كما في الإصابة ٢/٩٢ . وانظر : الاستيعاب ٢/١٠٩ ، وأسد الغابة ٢/٣٧٢ .
(٣) على الأصح ؛ ويقال : قتل باليرموك ، أو بمرج الصفر . وهو : أبو يزيد ؛ والد عبد الله ، وأبي جندل ، وعتبة : (الأصحاب) ؛ وعمرو ، وعبد ، وسهلة ، وهند . وقد انقرض عقبه : على مافي الجهرة ١٥٧ ، والمعارف ١٢٣ . وراجع أيضا : الطبقات ١/٣٣٥/٥/١ و٢/١٢٦/٧/٢ ، والصبح ٣٥٣ ، والسيانك ٦٣ ، والسيرة النبوية ١/٤١٢ .

(٤) هو : أبو أحمد أو أبو الأصبح ؛ أسلم عام الفتح ، ومات : سنة ٥٤ أو أواخر خلافة معاوية . راجع : الجهرة ١٥٩ ، والمعارف ١٣٥ ، والطبقات ١/٣٣٥/٥/١ ، وأسد الغابة ٢/٧٥/٣ ، والإصابة والاستيعاب ١/٣٦٣ و٣٨٣ .

(٥) سنة ٤٥هـ ؛ يدعى كرم الله وجهه . وهو : ذوالندي ، فارس قریش ، وأول من قطع الحندق عرضا . راجع : الأم ٤/١٦٠ ، والجهمرة ١٥٨ ، والصبح ٣٥٢ ، والفتح ٧/٢٧٥ - ٢٨١ ، وحياة الحيوان ١/٣٤٢ - ٣٤٣ ، والبداية ٤/٩٣ و١٠٦ والحلمية ٢/٣١٨ - ٣١٩ .

(٦) لا : « أوس » ؛ كما ذكر بالأصل مصحفا : منضما إلى ما بعده . وهو : ابن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب (بضم ففتح فتشديد) ابن جذيمة (بالفتح) ابن مالك بن حسل . ومن ولده : عمرو ، وأروى التي خاصمت سعيد بن زيد . ومن ولد عمرو : عبد الله الذي قدم المدينة بتي معاوية . انظر : الجهمرة ١٦٠ - ١٦١ .

بَنُو فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ

« ثُمَّ : بَنُو فِهْرِ . (منهم^(١)) : بَنُو الْحَارِثِ بْنِ فِهْرِ ؛ (و : بَنُو مُحَارِبِ بْنِ فِهْرِ) . (وَلِلْبَسِ بَيْنَ الْحَارِثِ : [خَوْفَ الذَّهَابِ] إِلَى الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو^(٢)) . «
« (وَمِنْ بَنِي الْحَارِثِ) : الْخُلُجُ^(٣) . «
« (وَمِنْ بَنِي مُحَارِبِ / بْنِ فِهْرِ) : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [٨٧] الْجُرَّاحِ^(٤) . « .

(١) بالأصل : « فهم » ؛ وهو تصحيف . انظر : الجمهرة ١٦٦ و ١٦٨ ، والصبح ٣٥٢ ، والنسبائك ٦٣ . والزيادة الأولى : لأبأس بها . ولقهر ولد ثالث اسمه : غالب ؛ كما في نسب عدنان (٤) وغيره . وهو : الوارد في عمود النسب الكريم .

(٢) ابن تميم ؛ أو : الحارث (عدوان) بن قيس عيلان بن مضر . وهناك : الحارث بن عمرو مزقياء (بالتصغير) . انظر : الجمهرة ٢٠٢ و ٢٣٢ و ٣٥٢ . وعبارة الأصل وردت مصحفة ناقصة هكذا : « ولله بين الحارث بن عمرو » ؛ ولعل أصلها : نحو ما ذكرنا .

(٣) لا : « الخلج » ؛ كما ورد بالأصل : مصحفا ، مع زيادة بعده - من الناسخ - هي : « ومن بني محارب الخلج » . و(الخلج) : بضم الخاء ؛ لا : بفتح فسكون ؛ كما ضبط بالجمهرة (١٦٦-١٦٧) ؛ ولا : بضم فسكون ؛ كما ضبطه الذهبي : في المشتهر ١٨٧ . والظاهر : أن المراد به : بنو قيس بن الحارث بن فهر ؛ الذي كان يلقب بذلك : فلقب أبناؤه أيضا به . وقد صرح بذلك ابن حزم ؛ كما صرح به السهيلي : معلا ذلك : باختلاجهم من قریش وسكان مكة ؛ أو : بنزولهم بموضع فيه خلع ماء : فنسبوا إليه . وقيل : إنهم : بعض بني عدوان ، الذين ألحقهم عمر : بالحارث بن مالك بن النضر (على حد تعبيرهم ؛ وإن كان الثابت : أنه ابن فهر ؛ لا : أخوه) . وذكر ابن حزم : أنه يقال : إنهم من بقايا العماليق ؛ ادعوا إلى الطرب (بفتح فكسر) ابن عبد الله بن الحارث بن فهر . راجع أيضا : المعارف ٣١ ، والروض الأنف ١٩٩/١ ، والصحاح ١٤٨/١ ، واللسان ٨٥/٣ ، والتاج ٣٤/٢ - ٣٥ .

(٤) كما نقله الشافعي - فيما سبق ؛ ص ١١٩ - عن أهل العلم : من أصحاب عمر . فتخطئة ابن أبي حاتم له : غفلة منه ؛ وإن كانت سائر المصادر الموجودة بأيدينا : متفقة على أنه من بني الحارث . فالشافعي - مع كونه ثقة - : من أعلم الناس بنسب قریش ؛ فكلامه : إن لم يكن هو الصحيح في الواقع - فهو : الصحيح في نظره ؛ ثم يفيدنا قطعا : أن هناك خلافا في نسب أبي عبيدة .

قال أبو محمد : هذا وهم ؛ أبو عبيدة بن الجراح : من ولد الحارث بن فهر ؛
وكان الحارث ومحارب : أخوين^(١) وهما : أبنا فهر .
سميت أبي : ينسبُ أبا عبيدة ؛ فقال :
« اسمه : عامر^(٢) بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب (قال أبو محمد :
ويقال : ابن وهيب) ؛ بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر . » .

(١) بالأصل : « أخوان » ؛ وهو تصحيح ؛ أو : تكون (كان) زائدة .

(٢) أو : عبد الله بن عامر ؛ كما حكى : في الروض الأنف (٧٠/١) وغيره . مات : في
طاعون عمواس سنة ١٨ على الصحيح ؛ وقيل : سنة ١٧ . راجع : الجمهرة ١٦٦ ، والسنن
الكبرى ٣٧١/٦ ، والفتح ٦٦/٧ ، وطرح التثريب ١٣٤/١ ؛ والرياض ٣٠٧/٢ ، والحلية
١٠٠/١ ، والصفوة ١٤٢/١ ، وتهذيب الأسماء ٢٥٩/٢ ؛ والطبقات ١/٣/٢٩٧ و ١١١/٧/٢
والجرح ٣/١/٣٢٥ ، والإكمال ٨٦ ، والتهذيب ٧٣/٥ ، والخلاصة ١٥٦ ؛ والاستيعاب
٢/٣ و ١٢٠/٤ ، وأسد الغابة ٣/٨٤ و ٥/٢٤٩ ، والإصابة ٢/٢٤٣ و ٤/١٣١ ؛ والمعارف
١٠٨ ، وتهذيب ابن عساكر ٧/١٥٧ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢٢ ، والبساية ٧/٩٤ ،
والشذرات ١/٢٩ .

« باب : في آداب الشافعي رحمه الله . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ؛ قال : سمعتُ أبا إسحاق الشافعي (يعني : إبراهيم بن محمد) : وذكر أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ؛ فقال : سمعته يقول^(١) :

« إن للعقل حدًّا : ينتهي إليه ؛ كما أن للبصر حدًّا : ينتهي إليه^(٢) . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعي ، يقول^(٣) :

« سياسة الناس : أشد من سياسة الدواب^(٤) . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا حزملة بن يحيى ؛ قال^(٥) : سمعتُ الشافعي ، يقول :

(١) كفاي مناقب الفخر ١٢٢ ، والتوالي ٧٢ ، والجواهر الماع ٤٩ .

(٢) روى أبو إسحاق أيضا ، عن الشافعي (كفاي الحلية : ١٤١/٩) ؛ أنه قال : « قال ابن عباس لرجل : أي شيء هذا ؟ فأخبره ؛ ثم : أراه شيئا أبعد منه ، فقال : أي شيء هذا ؟ قال : انقطع الطرف دونه . قال : فكما جعل لطرفك حد ينتهي إليه ، كذلك جعل لعقلك حد ينتهي إليه » ؛ فلانفهم : أن عقلك يستقل بإدراك كل شيء ، فهناك أمور : لا مجال له فيها ، أولا يمكنه معرفة حقائقها : بدون أن يتهدى بأدلة السمع ، ويستنير بقواعد الشروع .

(٣) كفاي مناقب الفخر ١٢٢ ، والمجموع ١٣/١ ، وتهذيب الأسماء ٥٥/١ ، وسير

النبلاء ١٦٦ ، والتوالي ٧٢ ، وكشف الحفا ٤٦٥/١ ، والجواهر ٤٩ . وذكر في الانتقاء (٩٩) ، بلفظ : « رياضة ابن آدم ... » .

(٤) قال الفخر : « لأن الإنسان يعتقد في نفسه : أنه عالم ؛ فلا يقبل : قول الأستاذ

المشفق » ؛ ولا : نصع الصديق المخلص .

(٥) كفاي الحلية ١٥٤/٩ ، وتلبيس إبليس ٢٩٢ ، وطبقات السبكي (١٦٣/١) : من

طريق أبي حاتم عنه . وذكر في الجواهر ٧٩ .

«وَدَعَ الَّذِينَ إِذَا أَتَوْكَ تَنَسَّكُوا؛ وَإِذَا خَلَوْا فَهُمْ: ذِنَابٌ حِقَافٍ^(١)» .

(قال) أبو محمد: في كتابي عن الربيع بن سليمان، قال:
«كان للشافعي: خصيان؛ فإذا بلغ الغلام منهم مبلغ الحلم: لم يدعه يصعد
إلى النساء؛ واشترى آخر مكانه: ليصعد إليهن^(٢)» .
«وكانت امرأته: بنت عثمان بن عفان^(٣)» .
(قال) أبو محمد: قال أبي: ثنا [أحمد] ابن أبي سريح؛ قال:
سمعت الشافعي، يقول: ^(٤) « / ما تخلل الإنسان بالخلال - من بين [٨٨]
الأسنان - فليثقه؛ وما أخذه بأصابعه: فليأكله . » .
(أنا) أبو محمد؛ قال: قال الربيع بن سليمان، وإسماعيل بن يحيى المزني^(٥):
«كلم الشافعي: في بعض ما يراود منه؛ فأنشأ يقول^(٦):

(١) كذا بالطبقات والجوهر . وهو : جمع «حقف» : ما عوج من الرمل واستطال ؛
كفافي اللسان ٣٩٨/١٠ . وفي الأصل والتلبيس «خفاف» ؛ وهو مصحف عنه . وفي الحلية:
«خراف» ؛ ولعله - مع صحة معناه - تصحيف ناسخ أو طابع .
(٢) يؤخذ من المغني (٤٦٢/٧ - ٤٦٣) : أنه لاختلاف في أن حكم الحصى مطلقا -
سواء أكان محبوبا ، أم لا . - : حكم ذوى المحارم . فالظاهر : أن ما حدث من الشافعي ،
إنما هو : من شدة الحذر والحيطه ، وكمال الورع والغيرة . هذا ؛ وكان الشافعي يقول - كما
في المناقب ١٢٢ - : « أربعة لا يعبأ الله بهم يوم القيامة : تقوى جندي ، وزهد خصي ،
وأمانة امرأة ، وعبادة صبي . » .

(٣) انظر : ما تقدم (ص ١٠١) ، والإمام الشافعي ١٣٥ .

(٤) كفافي طبقات السبكي ٢٢٣/١ . وذكر في نزهة الناظرين (١٣٩ - ١٤٠) : ببعض
اختلاف . وراجع فيها وفي البركة ٢١٥ و ٢٧٤ ، والآداب ٣/١٨٤ ، وغذاء الألباب
(١١٠/٢) : بعض ماورد في ذلك . وقد روى الشافعي : حكاية طريفة بين الغيرة بن شعبة
وامرأته ؛ مفيدة هنا . فراجعها : في البداية ٩/١١٨ .

(٥) كفافي الحلية (١٤٩/٩) : من طريق آخر ، عن المزني فقط .

(٦) كما في تفسير الفخر (٢٩٧/٢) : غير منسوب ؛ وباختلاف بآخره .

وَلَقَدْ بَلَوْتُكَ ، وَأَبْتَلَيْتَ خَلِيقَتِي ؛ وَلَقَدْ كَفَّكَ^(١) مُعَلِّي^(٢) : تَعَلِّمِي .

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :
« وَجَّهَ الشَّافِعِيُّ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَأَمْرَهُ : أَنْ يَشْتَرِيَ لَهُ حَوَائِجَ ؛ وَأَمْرَهُ : أَنْ
يَجْعَلَهَا فِي الْقَفَّةِ^(٣) ، وَيَخْتِمَ الْقَفَّةَ ، وَيَدْفَعَهُ إِلَى الْغُلَامِ . »
« فَاشْتَرَى الرَّبِيعُ : مَا أَمَرَهُ الشَّافِعِيُّ ؛ وَجَعَلَهُ فِي الْقَفَّةِ ، وَخَتَمَ عُرْوَةَ الْقَفَّةِ ،
وَدَفَعَهُ إِلَى الْغُلَامِ . »

« فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ لَهُ : أَلَيْسَ أَمَرْتُكَ : أَنْ تَخْتِمَ الْقَفَّةَ ؟ ! . »
« قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ . فَتَنظَرُوا : فَإِذَا أَنَّهُ قَدْ خَتَمَ الْعُرْوَةَ^(٤) . ! . »
(قال) الرَّبِيعُ : « أَدَخَلَنِي الشَّافِعِيُّ فِي الْأَذَانِ^(٥) - فِي سَنَةِ إِحْدَى وَمِائَتَيْنِ - :
وَأَنَا رَجُلٌ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ لِي^(٦) : « مَا أَحَبَّكَ إِلَيَّ ! » .

(١) كذا بالحلية ؛ يعني : فلا تنعب نفسك في شرح رأيك ؛ فأنا على بينة منه ، ولن
أعمل به . وبالأصل : « كفان » ؛ وهو تصحيف . وبالتفسير : كفاك مودتي بتأدب .
(٢) كذا بالأصل ؛ وهو الظاهر . وفي الحلية : « معلما » ، ولعله مصحف .
(٣) في اللسان (١٩٥/١١ - ١٩٦) : كلام مفيد عن معاني (القفة) .
(٤) هذا يؤيد ما ذكر : « من أنه كانت فيه سلامة صدر وغفلة » ؛ إلا : أن ذلك
— على الصحيح — لم يذنه به إلى التوقف في قبول روايته ؛ بل هو ثبت ثقة ، يعتبر بحق :
ناشر كتب الشافعي وأوثق أصحابه . وكثيراً ما اعتمد عليه المزني ومن إليه : فيما فاتهم روايته .
انظر : الانتقاء ١١٢ ، وتهذيب الأسماء ١/١٨٩ ، وطبقات السبكي ١/٢٥٩ - ٢٦٠ ، ومفتاح
السعادة ٢/١٦٢ ، والتهذيب ٣/٢٤٥ - ٢٤٦ .

(٥) بالمسجد الجامع : بالفسطاط ، عقب زواجه . انظر : ما تقدم (ص ١٢٥) .
(٦) كما في تهذيب الأسماء ١/١٨٩ ، وطبقات السبكي ١/٢٦٠ . وكان يقول له — كما
فيهما وفي الحلية ٩/١١٨ ، وجامع بيان العلم ١/١١٧ ، والوفيات ١/٢٥٨ ، ومفتاح السعادة
٢/١٦٢ — : « لو قدرت أن أطعمك العلم : لأطعمتك إياه . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال : قال الشافعيُّ ^(١) :
 « ما خَدَمَنِي أَحَدٌ : مِثْلَ ما خَدَمَنِي الرَّبِيعُ بنِ سُلَيْمَانَ . » .
 (أنا) أبو محمد ، ثنا أَبِي ؛ قال : حدثنِي الرَّبِيعُ بنِ سُلَيْمَانَ ؛ قال ^(٢) :
 « دَخَلْتُ ^(٣) على الشافعيِّ — وهو مَرِيضٌ . — فقلتُ له : قَوِّى اللهُ ضَعْفَكَ . »
 « فقال : لو قَوِّى ضَعْفِي : قَتَلَنِي ^(٤) »
 « فقلتُ : واللهِ ؛ ما أردتُ إلاَّ الخَيْرَ . »
 « قال : أَعَلِمُ أَنَّكَ لو شَتَمْتَنِي : لم تُرَدُّ إلاَّ الخَيْرَ . » .
 (أنا) أبو محمد ، قال أَبِي : وسمِعْتُ أبا يَعْلَى ^(٥) ، يَحْكِي عن الشافعيِّ : أَنَّهُ عَلِمَهُ ،
 فقل ^(٦) : « قل : قَوِّى اللهُ / قُوَّتَكَ ؛ وَضَعَّفَ ضَعْفَكَ . » . [٨٩]
 وقال غيرُ الشافعيِّ : « يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ : قَوِّى اللهُ مِنْ ضَعْفِكَ . » .

- (١) كما في تهذيب الأسماء ، ١٨٩ ، والوفيات ٢٥٨ ، والطبقات ٢٦٠ .
 (٢) كما في الطبقات ١/٢٦١ ، والراح في الزاح ٥٢ . وذكر ببعض اختلاف : في
 الحلية ٩/١٢٠ ، والأذكياء ٦٨ . كما ذكر في الانتقاء (٩٤) : باختصار ، وبزيادة .
 (٣) في رواية بالحلية : « ركب الشافعي المركب ، فقال : أنا (بالله) ضعيف . فقلت .. » .
 (٤) قال الشافعي — كما في الانتقاء — : « لأنه إنما هو : ضعف وقوة ؛ فإذا قوى
 الله الضعف : قتل صاحبه » ؛ وهذا من الشافعي : أخذ بظاهر اللفظ ؛ كما قال ابن الجوزي .
 (٥) هو : أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي الحافظ ، صاحب المسند الكبير
 والصغير ؛ المتوفى سنة ٣٠٧ . راجع : مناقب أحمد لابن الجوزي ٩٢ ، ومختصر طبقات
 الحنابلة ٣١ ؛ والتذكرة ٢/٢٤٨ ، والمستطرفة ٥٣ ؛ ومعجم البلدان ٨/١٩٨ ، والشذرات
 ٢/٢٥٠ . و (الموصلي) — بفتح الميم — : إحدى قواعد بلاد الاسلام ، التي وصلت بين
 الجزيرة والعراق ، أو بين دجلة والفرات . وفي اللباب كلام عنها مفيد .
 (٦) كما ذكره التاج السبكي في الطبقات ؛ قائلا عقبه : « أما قد جاء في أودعية النبي
 (صلى الله عليه وسلم) : وقو — في رضاك — ضعفي . » ؟ . ونقول : قال ابن الجوزي : =

(ثنا) أبو محمد ؛ قال : في كتابي عن الربيع بن سليمان ، قال ^(١) :
« كان لأبي يعقوب البويطي : من الشافعي منزلة ؛ وكان الرجل : رُبما يسأله
عن المسألة ، فيقول : سل أبا يعقوب . فإذا أجابه : أخبره ؛ فيقول : هو كما قال . »
« (قال) : ورُبما جاء إلى الشافعي رسولُ صاحبِ الشرطة ^(٢) : [يَسْتَفْتِيهِ] ؛
فيوجهُ الشافعيُّ أبا يعقوبَ البويطيَّ ، ويقول ^(٣) : هذا لِسَانِي . »
(قال) الربيع ^(٤) : « مارأيتُ أحداً : أنزعَ لحجّةً — من كتابِ اللهِ عز وجل —
من أبي يعقوبَ البويطيَّ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال ^(٥) :
« رأيتُ الشافعيَّ يوماً : وقد أخرجَ [إِحْيَى] يَدَيْهِ من جَيْبِهِ ، والحجَّامُ : يَحْلِقُ

== « إن معناه : قوما ضعف ؛ وفي هذا نوع تجوز . والربيع : تجوز ؛ والشافعي : قصد
الحقيقة » ؛ وأراد : مباشرة الربيع ؛ وإن كان دعاؤه صحيحا . على حد قول الغزالي
صاحب المراح .

(١) كما في المجموع ١/١٠٧ ، والوفيات ٢/٣٤٧ ، والتهذيب ١١/٤٢٨ ، والخطط
التوفيقية (١٧/١٠) : باختلاف تافه . وذكر بعضه : في مناقب الفخر ٢٢ ، وطبقات السبكي
١/٢٧٥ .

(٢) كذا بغير الأصل ؛ يعني : الحاكم ؛ كما في المصباح . وبالأصل : « الشرط » ؛ أي :
أعوان السلطان . ولعله مصحف عماد كرنا . والزيادة : من الوفيات والخطط .

(٣) كما في طبقات الفقهاء (٨٠) أيضا . وكان يقول : « ليس أحد : أحق بمجلسي من أبي
يعقوب ؛ وليس أحد — من أصحابي . — أعلم منه » ؛ كما في المجموع ١٠٦ ، وحسن المحاضرة
١/١٦٧ . وقد احتج بذلك الحميدي ، على ابن عبد الحكم : لما نزع البويطي في ذلك . كما في
الوفيات والطبقات .

(٤) كما في المناقب والمجموع والوفيات والتهذيب والخطط ، والطبقات ٢٧٦ .

(٥) كما في المجموع (٢٨٨/١) مختصرا ، بلفظ : « دخلت على الشافعي (رحمه الله) :

وعنده المزين يخلق إبطينه ؛ فقال الشافعي : قد علمت أن السنة التفت ؛ ولكن إلح .

الشعر الذي على إبطه ؛ فيحلق ثم يردها ؛ ويخرج يده الأخرى : فيحلق ثم يردها . «

(قال) أبو محمد : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، يقول :

« أعتذر إلينا الشافعي : من هذا ؛ وقال : قد علمت أن السنة^(١) : في نتف

الإبط ؛ والكنى : لا أقوى على الوجع . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سمعت الربيع بن سليمان ، يقول :

كان نَسْ خاتم الشافعي : « الله : ثقة محمد بن إدريس^(٢) . » .

(قال) أبو محمد : قال أبي : ثنا حرمة بن يحيى ؛ قال :

« سمعت الشافعي ، يُنشد :

ولا تُعطينَ الرأي^(٣) : من لا يريدُه ؛ فلا أنت : محمود ؛ ولا الرأي : نافع . » .

(١) يعني : كالمها ؛ وإلا : فأصلها قد تحقق بالخلق ؛ كما صرح به النووي وغيره . انظر :

شرح الموطأ ٤/٢٨٥ ، والآداب الشرعية ٣/٣٤٨ ، وغذاء الألباب ١/٣٨١ ، والمغني ١/٧٢ .

(٢) مذهب الجمهور : أنه لا بأس بنقش ذكر الله على الخاتم ؛ ومذهب بعضهم - كابن

سيرين في رواية عنه - : الكراهة . ولعل ذلك : حيث يخشى : أن يحمله الجنب والحائض ؛

أو أن يستنجى بالكف التي هوفها . ولا خلاف : في جواز تختم الرجال بالفضة ؛ كما لا خلاف :

في تحريم تختمهم بالذهب . وماروى عن أبي بكر بن حزم - : من تختمه به . - فإنما كان :

لجمله بالسنة التي وردت فيه ؛ كما كان : قبل الإجماع على تحريمه . فراجع الكلام عن ذلك

وما يتصل به ، وعن اللغات الواردة في (الخاتم) - : في الفتح ١١/٢٤٤ - ٢٤٥ . ومعالم

السنن ٤/٢١٣ ، ونزهة الناظرين ١٤٨ ، وغذاء الألباب ٢/٢٣٩ ، والمجموع

٤/٤٦٢ - ٤٦٦ .

(٣) هذا هو : الظاهر المناسب للتعليل الآتي . وفي الأصل : « لا يظفرن الرأي » ؛ =

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أخبرني يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :

كان للشافعيِّ : غُلامٌ سَقَلِيٌّ^(١) ؛ يُقالُ له : إطراقٌ . « .

/ (أنا) أبو محمد ؛ قال : قال الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمانَ :

كَلَّمْتُ الشَّافِعِيَّ^(٢) : فَغَضِبَ ، وَقَالَ : « كَأَنَّكَ رُبَيْتَ بِمَكَّةَ » .

(أنا) أبو محمد عبدُ الرحمن ؛ قال : قال الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمانَ : « سَمِعْتُ

الشَّافِعِيَّ ، يُنْشِدُ^(٣) :

جَزَى اللهُ عَنَّا جَعْفَرًا : حِينَ أَرَلَمْتُ بِنَا نَعْلُدَا فِي الْوَأَطِثِينَ ، فَزَلَّتْ
مُ : خَلَطُونَا بِالتَّفُوسِ ، وَأَجْلُوا^(٤) إِلَى حُجْرَاتِ : أَدْفَأْتُ ، وَأَظَلَّتْ
أَبَوَا : أَنْ يَمَلُونَا ؛ وَلَوْ أَنَّ أَمَّنَا تَلَاقَى الَّذِي يَلْقَوْنَ مِنَّا : لَمَدَّتْ
[وَقَالُوا : هَلُمُّوا^(٥) الدَّارَ ؛ حَتَّى تَدْبَيْنُوا وَتَنْجَلِي الْعَمَاءَ عَمَّا تَجَلَّتْ

= وهو محرف عنه ، أو عن : « ولا يظفرن بأرأى » ؛ أي : منك ؛ فلا يتبعه : إذا ما بذلته له ،
رضيحت به . والبيت : من الطويل .

(١) بالأصل : « سقلابي » ؛ والظاهر : أنه شاذ ، أو من عبث الناسخ . و(السقلب) : جيل
بن الناس . والشهور على الألسنة : بالصاد . فيكون نسبة إلى « الصقالبة » ؛ وهم : جيل
حمر الألوان ، صهب الشعور ؛ يتأخرون الحزر ، وبعض جبال الروم (أو بين بلغار
قسطنطينية) : من ولد الصقلب بن لنطى . وهناك « صقلب » : بلد بالأندلس ، وبصلقية . راجع :
اللسان ٤٥٢/١ و ١٤/٢ ، والتاج ٣٠٠/١ و ٣٣٦ ، واللباب ٥٨/٢ ، ومعجم البلدان
٣٧٢/١ .

(٢) يعنى : بلفظة نائية ، أو بلهجة جافية ؛ أو : في ساعة أو مسألة غير لائقة .

(٣) أو : يكتب بهذا الشعر إلى رجال من قريش (أو قيس) في سبب إبراهيم بن هرم ؛
بين اختلفوا . كما قال يونس . طى ما في الحلية ١٥٣/٩ ، والانتقاء (٨٧) : بدون البيت الثاني .

(٤) رواية فتوح البلدان : (فذو للمال موفور ، وكل معصب) .

(٥) هذه : لغة نجد وتميم وأكثر العرب . وفي لباب الآداب ومجموعة المعاني : « هلم » ؛

هى : لغة أهل الحجاز ، التي وردت في القرآن . انظر : المصباح .

وَمِنْ بَعْدِ مَا كُنَّا لِسَلْمَى وَأَهْلِهَا^(١) : عبيداً ؛ وَمَلَّتْنَا الْبِلَادُ ، وَمَلَّتِ [« .
وقال بعضُ أهلِ العَرَبِيَّةِ : « هذا الشَّعْرُ : لطفيلِ بنِ مالكِ الغنَوِيِّ
الجاهلي^(٢) » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أخبرني يونسُ بنُ عبدِ الأعلى ؛ قال :
قال الشافعي^(٣) : أعلمُ : أنه ليسَ إلى السَّلَامَةِ مِنَ النَّاسِ سَبِيلٌ ؛ فانظرُ الذي

(١) رواية سنن الشافعي : « لسلمى وأهلنا » ؛ ورواية اللباب : « بسلمى وأهلها » .
والظاهر : ما أثبتنا ؛ فتأمل .

(٢) كما صرح باسمه أبو بكر الصديق ، بآخر خطبته في الأنصار ، منشداً : الأول
والثالث - علي ما في شرح المواهب ٩٩/٢ - ١٠٠ ، والسيرة النبوية ٧٦/٢ - أو : الثاني
والثالث - علي ما في وفاة الوفا ١١/١ - أو : الثلاثة ؛ علي ما في الأم ١٤٤/١ ، والحلية
١٥٣/٩ - ١٥٤ ، وفتوح البلدان ٣٤ ، وزهر الآداب ٣٣/١ ، وصحيح
الأعشى ١٠٨/١٣ ، وجمهرة خطب العرب ٧٤/١ ؛ وسنن الشافعي ٧٨ . والبيتان اللزيمان :
عنها ؛ رواهما الطحاوي ، واستحسنها المزني . وقد ذكرت الثلاثة - غير منسوبة - : في
اللياب ٢٦٨ - ٢٦٩ ؛ ثم ذكرت فيه (٣٦٦) منسوبة : مع الزيادة . وذكر مصححة :
أن الأبيات ذكرت في ديوانه (٥٧ - ٥٨) : بدون الخامس . وذكر الأول والثالث :
منسوبين ؛ في مجموعة المعاني ٩٨ ؛ و : غير منسوبين ؛ في المختار من شعر بشار ١٩٩ . كما
ذكر الأول غير منسوب ، في اللسان (٧٢/١١) ، بلفظ : « حين أشرفت (أو أزلفت) » .
و (طفيل) هو : ابن عوف (أو كعب) بن خليف بن ضبيس بن مالك بن سعد بن عوف
ابن كعب بن غنم بن غنم ؛ أبو قران (بضم فتشديد) القيسي . وكان يلقب : بالحجر ؛
لتحسينه شعره . راجع : المؤلف ١٤٧ و ١٨٤ ، والأغانى ٨٥/١٤ ، والآل ٢١٠/١ ،
والاقتضاب ٣٢٧ ، والشعر والشعراء وهامشه ٤٢٢/١ .

(١) كما في قوت القلوب ٢/٢٣٣ ، والإحياء ٢/٢٢٠ ، وسير النبلاء ١٥٤ و ١٥٦ ،
وتاريخ الإسلام (٣٥) : ببعض اختلاف . وقد ذكر في المستطرف (٧١/٢) : بمعناه .
وذكر في العزلة ٧٩ ، والآداب الشرعية ٣/٥٧٩ ، وسير النبلاء ١٦٤ ، وكشف الخفا
٤٣٢/١ ؛ بلفظ : « يا أبا موسى : رضا الناس غاية لا تدرك ؛ ليس ... صلاح نفسك .. ؛
ودع الناس وما هم فيه » . وروى نحو ذلك - زيادة مفيدة - من طريق الربيع : في الحلية =

فيه صلاحك^(١) : فلزمه . «^(٢) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد : (قريب الشافعي) — فيما كتبت إلى — [قال] : سمعت أمي ، قالت :
« كان أبي (تعني^(٣) : محمد بن إدريس الشافعي) : لا يتطيب بالماورد ؛
ويقول له : خمره أكرهها^(٤) . » .

= ١٢٣/٩ ، والصفوة ١٤٤/٢ . وذكر في بستان العارفين ٣٢ ، بلفظ : « يا أباموسى :
لو اجتهدت كل الجهد أن ترضى الناس كلهم : فلا سبيل إليه ؛ فإن كان كذلك : فأخلص
عملك ونيتك لله عز وجل » . وذكر نحوه : في التوالى ٧٢ ، والجواهر اللعاب ٥١ . كما
ذكر أجود منه — من طريق المزني — : في الحلية ١٢٩/٩ ، والبستان ٣٧ ، والإحياء .
وذكر مختصراً : في العقد الفريد ٢٧/٣ .

وانظر في الكشف : اعتراض أبي بكر بن العربي — على كون رضا الناس غاية غير مدركة — :
المذكورة في كتاب الزكاة من شرحه على الترمذي ؛ ورد الزين العراقي عليه . وفي مناقب الفخر
(١٢٣) : ما يفيد في ذلك .

(١) أي : في أمر دينك ودنياك ؛ كما صرح به : في رواية الوفيات ٤١٩/٢ .
(٢) وكان يقول — وقوله عين الصواب ، وفصل الخطاب — : « الانقباص عن الناس
مكسبة للمداوة ؛ والانبساط إليهم : محلبة لقرناء السوء . فكن : بين المنقبض والمنبسط » .
كما في الإحياء ٢٢١/٢ — ٢٢٢ ، وسير النبلاء ١٦٤ ، والقوت ٢٢٢/٢ ، والحلية ١٢٢/٩
والصفوة ١٤٣/٢ ، والآداب الشرعية ٤٧٧/٣ ، ونزهة الناظرين ١٩٢ ، ومناقب الفخر
١٢٢ ، والتوالى ٧٢ ، والجواهر ٤٩ . وراجع تفصيل الكلام عن العزلة : في شرح الإحياء
٣٣٠/٦ — ٣٤٠ ، وكفاية الأتقياء المدياطى ٣٧ — ٤١ ، وغذاء الألباب ٣٩٣/٢ ، والقشيرية ٥٠ .
(٣) أي : أم أحمد ، المسماة : بزئب . كما تقدم (ص ٢٩) . وبالأصل : بالياء ؛ وهو تصحيف
(٤) يعني : أحرمها ؛ لأنه إنما يقصد ماء الورد : الذي يستعان على استخراج به بعض
الكحول النجسة . أما الذي يستخرج بالبخار : فلا خلاف في طهارته ، ولا شيء في التطيب به .

« مسائلُ الشافعيّ : مما لم يُخرَج من الكتب . »

(بابٌ) : في الوضوء :

(أنا) أبو محمد ، ثنا أحمدُ بن سنانِ الواسطيّ ؛ قال :

« سمعتُ الشافعيّ ببغدادَ — : وسأله رجلٌ ، قال : يا أبا عبد الله ؛ بئرٌ لنا : وجدنا فيها قارةً مَيْتَةً ؟ — قال : في البئرِ قاتِي (١) ماءٌ ؟ قال : نعم . قال : لا يُنَجِّسُهُ شيءٌ (٢) . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أحمدُ بن سنانِ (مرّةً أُخرى) ؛ قال : [٩١]

« سمعتُ الشافعيّ في يومِ الجمعةِ بعدَ الصلاةِ — في المسجدِ الحرامِ — : وسأله رجلٌ ، فقال : يا أبا عبد الله ؛ فذَكَرَ مِثْلَهُ .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبد الأعلى ، قال :

سمعتُ الشافعيّ ، يقولُ : « إذا كان الماءُ قُلَّتَيْنِ (٣) (ثم وَصَفَ القَدْرَ) : لم يُنَجِّسُهُ شيءٌ ؛ إلا : ما غَلَبَ على طَعْمِهِ وِلْوَنِهِ » ؛ أَحْسَبُهُ قال : « وريحِهِ » .

(١) بالأصل : « قاتين » ؛ وهو محرف عنه - : معمولاً لفعل مقدر - . أوعن : « قاتنا » .

(٢) يعني : بشرط عدم التغير ؛ الآتي في رواية يونس . وانظر في اختلاف الحديث

١١٧ - ١١٨ ، ومناقب الفخر (١٠١) : رد الشافعي ، على زعم محمد بن الحسن : أن البئر

تطهر بنزع عشرين دلو أو أكثر . ثم راجع الأم ٤/١ .

(٣) أي : من قلال هجر ؛ كما صرح به : في بعض الأحاديث المشهورة . وقدرها :

خمس قرب كبار ؛ أو : خمسمائة رطل بغدادى تقريباً ، أو تحديداً . على الخلاف في ذلك :

بين أصحاب الشافعي ؛ بل وبين أصحاب المذاهب الأخرى . انظر في هذا ، وفي التقييد الآتي ،

ورأى الأئمة في المسئلة - : الأم ٤/١ و ١٠ ، والمختصر ٤٥/١ - ٤٧ ، واختلاف الحديث

١٠٦ - ١١٣ ، والسنن الكبرى ٤/١ و ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٦٣ - ٢٦٥ ، ومعالم السنن

٣٤/١ - ٤٠ ، ومناقب الفخر ١٥٨ - ١٥٩ ، والمجموع ١١٠/١ - ١٢٥ ؛ وشرح معاني

الآثار ٦/١ - ١٠ ، والغنى ٢٣/١ - ٣٤ .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا أحمد بن أبي سُرَيْجٍ ؛ قال :

سألتُ الشافعيَّ وأحمدَ بنَ حنبلٍ ، عن مَسِّ الذَّكْرِ ؛ فقالا :

« الْمَسُّ : بِيَاظِنِ الْكُفِّ^(١) ؛ فَإِنْ أَصَابَهُ ظَاهِرُ كَفِّهِ : لَمْ يُعِدْ . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال :

سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « الْعِلَّةُ فِي مَسِّ الذَّكْرِ ، [تَقْتَضِي] : أَنَّهُ مَنْ مَسَّ

سَبِيلَ الْغَائِطِ أَوْ الْبَوْلِ — : مِنْ رَجُلٍ ، أَوْ دَابَّةٍ . — إِنْ مَسَّ ذَلِكَ : وَجَبَ عَلَيْهِ

الْوَضُوءُ . » ؛ ثُمَّ : نَزَعَ عَنْ قَوْلِهِ فِي الدَّابَّةِ ، وَأَنْكَرَهُ^(٢) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال :

« سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ — في الذي : يَمْسَحُ بِبَعْضِ رَأْسِهِ . — : إِنَّهُ يُجْزِئُهُ . »

« فَقِيلَ لَهُ (أَوْ قُلْتُ لَهُ) : أَفَرَأَيْتَ الْمُتَمِيمَ : إِذَا مَسَحَ بِبَعْضِ وَجْهِهِ ؟ . »

« قَالَ : لَا يُجْزِئُهُ ؛ وَذَلِكَ : أَنَّ اللَّهَ (عَزَّ وَجَلَّ) قَالَ : (وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ : ٥ - ٦) ؛

(١) لأنه : الإفضاء باليد ؛ الوارد : في حديث أبي هريرة وابن ثوبان . والمعنى الموجود

فيه ، غير موجود في المس بظاهر الكف : فلا يصح القياس عليه . كما بينه الشافعي وغيره .

خلاف لمن عمم الحكم : كمطاء والأوزاعي . وهذا ؛ ولأحمد في أصل المسألة ، رأي آخر :

بعدم النقص ؛ كراي أبي حنيفة ومن إليه . فراجع تفصيل ذلك ، وآراء الأئمة وأدلتهم — :

في الأم ١/١٥ - ١٧ و ٧/١٧٨ - ١٧٩ و ٢٤٥ و ٢٤٩ ، والشرح الكبير ٢/٣٦ - ٥٦ ،

والمجموع ٢/٣٤ - ٣٧ ، والمغني ١/١٧٠ - ١٧٢ ؛ وسنن النسائي ١/١٠٠ - ١٠١ ،

والترمذي ١/١٢٦ - ١٣٢ (الحلبي) ، والبيهقي ١/١٢٨ و ١٣٣ - ١٣٦ ، وتلخيص الحبير

٤٥ - ٤٧ . ثم انظر : مسائل أحمد ٣٠٩ ، والمستدرک ١/١٣٩ ، وصحة مذهب أهل

المدينة ٩٠ .

(٢) بل قيل : ليس له في ذلك إلاقول : بعدم النقص . وقد فرق الشافعي : بأن الآدميين

لهم حرمة ، وعليهم تعبد ؛ بخلاف البهائم : فلا حرمة لها ، ولا تعبد عليها . انظر : الأم

١/١٦ ، والمختصر ١/١٥ . ثم إن مذهبه القديم - في مس حلقة دبر الآدمي - : عدم النقص .

راجع : الشرح الكبير ٢/٥٦ - ٥٩ ، والمجموع ٢/٣٨ - ٣٩ ، والمغني ١/١٧٣ و ١٧٥ .

ولم يَقُلْ : (رُءُوسِكُمْ) ^(١) .» .

[بابٌ] : في الصَّلَاةِ :

(أنا) أبو محمد ، حدثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :

« سألتُ الشافعيَّ : عن الجُمُعِ بين الصَّلَاتَيْنِ في السَّفَرِ . »

« فقال : كَيْفَمَا قَدَّمَ أو أَّخَّرَ جازَ ؛ إن شاء : جَمَعَ بَيْنَهُمَا في وقتِ الأولى ؛ وإنَّ

شاء : جَمَعَ بَيْنَهُمَا في وقتِ الآخِرَةِ ^(٢) . » .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :

« قال لي الشافعيُّ حينَ سألتُه : عن المُسافرِ ؛ فقال لي : هو مُخَيَّرٌ : إن شاء قَصَرَ ،

وإن شاء أتمَّ . »

« قلتُ : لِمَ ؟ قال : أنتَ قلتَه : قلتَ له — إن دَخَلَ [عَلَيَّ] حَضْرِيَّ : في

(١) وقد رد الفخر في المناقب (٦٠ - ٦١) على من أنكر الفرق بين العبارتين :

كالحنفية . - ردا : في غاية القوة والجودة . وهناك فرق آخر : ذكر في المختصر (٩/١ - ١٠)

وغيره . فراجع أيضا : الأم ٢٢/١ و ٤٢ ، واختلاف الحديث ٩٦ - ٩٨ ، وأحكام القرآن

٤٤/١ ، ومناقب الفخر ١٥٧ - ١٥٨ ، والمجموع ٣٩٨/١ - ٤٠٠ ، والمعنى ١١١ - ١١٣ ؛

وشرح معاني الآثار ١٧/١ ، والسنن الكبرى ٥٨/١ - ٦٢ ، والفتح ٢٠٣/١ - ٢٠٥ .

(٢) بالأصل زيادة : « بينهما » ؛ وهي من الناسخ . وهذا : مذهب الجمهور ؛ وحكاة

النووي عن أبي يوسف ومحمد (بقطع النظر عن كون ذلك : خاصا بالسفر الطويل ؛ كما

هو المذهب الجديد ؛ أو يشمل القصير كما في القديم) . وذهب الحسن وابن سيرين ، ومكحول

والنخعي ، وأبو حنيفة وسائر أصحابه : إلى أن الجمع إنما يجوز بسبب النسك : في عرفات

والمزدلفة . ونسب إلى المزني ؛ وحكاة ابن القاسم عن مالك واختاره . راجع : الأم ١/٦٦ -

٦٧ و ١٧٩/٧ ، والمختصر ١٢٧/١ - ١٢٨ ، والمجموع ٣٧٠/٤ - ٣٧٣ ، والمعنى ١/١١٢ ؛

وشرح معاني الآثار ١/٩٥ ، والسنن الكبرى ٣/١٥٩ ، ومعالم السنن ١/٢٦٢ - ٢٦٣ ،

وشرح مسلم ٥/٢١٢ ، والفتح ٢/٣٩٢ .

صَلَاتِهِ . — : عَلَيْهِ إِذَا دَخَلَ : [أَنْ] يُيَمِّمُ الصَّلَاةَ^(١) . «

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال^(٢) :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي الرَّجْلِ : يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ ، فَيَمُطُّ رِجْلَهُ ؛ قَالَ :

لَا تَبَأْسَ أَنْ يَقُولَ لَهُ الْمُصَلِّيُّ : يَرَحُّكَ اللَّهُ . «

« قُلْتُ لَهُ : وَ لِمَ ؟ . قَالَ : لِأَنَّهُ دُعَاءٌ ؛ وَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

لِقَوْمٍ : فِي الصَّلَاةِ ؛ وَدَعَا كُلِّي آخِرِينَ^(٣) . « .

و [قَالَ]^(٤) : قَالَ الشَّافِعِيُّ — [فِي قَوْلِهِ تَعَالَى] : (فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ

(١) ولو كان القصر متعينا عليه ، وغير محير فيه - : لما تحتم الإتمام هنا . خلافا لطائفة من الأئمة : على تفصيل عند بعضهم . انظر : الأم ١/١٦١ ، واختلاف الحديث ٧١ ، والمجموع ٤/٣٥٦ - ٣٥٨ ، والمغني ٢/١٢٨ - ١٢٩ . ثم راجع خلاف الأئمة : في أصل المسألة وأدلتهم : في الأم ١/١٥٩ ، واختلاف الحديث ٧٠ - ٧٦ و ٨١ - ٨٢ ، والمجموع ٤/٣٣٧ - ٣٤٣ ، والمغني ٢/١٠٧ - ١١١ ، وشرح مسلم ٥/١٩٤ ، والسنن الكبرى ٣/١٤٠ - ١٤٥ .

(٢) كما في طبقات السبكي ٢/٢٣٩ . وذکر بعضاه فيها : ٢٨٣/١ . وقال ابن السبكي : إن متأخري الشافعية اختاروا بطلان الصلاة . وانظر ما تقدم وهامشه : (ص ١٦٤-١٦٣) والأم ٧/١٥٣ ، وشرح معاني الآثار ١/٢٥٧ - ٢٦٢ ، ومسائل أحمد ٣٧ .

(٣) كما في حديث الأم والصحيحين : « اللهم : أنج الوليد بن الوليد ، وعياش بن أبي ربيعة ، وسلمة بن هشام ، والمستضعفين : من المؤمنين . اللهم : اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم سنين : كسنى يوسف » . انظر : الأم ٧/١٥٥ و ١٧٣ ، والمغني ١/٥٨٦ - ٥٨٧ ، والمجموع ٣/٤٧٢ ؛ والفتح ٢/١٩٩ و ٣٣٦ و ٦/١٥٧ و ١٠/٤٤٠ و ١١/١٥٠ ، و ١٢/٢٥٧ ، والسيرة النبوية ١/٣٣٣ ، وهامش ما تقدم : (ص ٢٦٢) .

(٤) كما في أحكام القرآن (١/٨٩ - ٩٠) : والزيادة الآتية - مع الفاء بأول الآية - : منه . وذکر في مناقب الفخر (١٠٠) : باختصار وتصرف . وذکر ابن السبكي في الطبقات (١/٢٨٢) القسم الأخير منه ، ووصفه بالغرابة .

تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ : ٤ - ١٠١) . قال : مَوْضِعٌ بِمَخْيَبَرٍ^(١) .
« فَلَمَّا ثَبَتَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، لَمْ يَزَلْ يَقْصُرُ مُخْرَجَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ
إِلَى مَكَّةَ - : كَانَتْ السُّنَّةُ فِي التَّقْصِيرِ . »

« وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا - : مِنْ غَيْرِ تَحْطِئَةٍ مِنْهُ لَنْ قَصَرَ . - : لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ . »
« فَأَمَّا إِنْ أَنْتُمْ مُتَعَمِّدُونَ - : مُنْكَرًا لِلتَّقْصِيرِ . - : فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ^(٢) . »
قال عبد الرحمن بن أبي حاتمٍ : ليس هذا الجوابُ في شيءٍ : من كتبه .
[بابٌ] : فِي الصَّوْمِ :

(أنا) أبو محمدٍ عبد الرحمنٍ ؛ قال : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ^(٣) : « قَالَ رَبِيعَةُ^(٤) (يَعْنِي : ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) :

(١) يعني أن الموضع الذي نزل هذا القول فيه ، ويصح القصر إليه ؛ موضع مخيبر . وهو :
(عسفان) ؛ كما ذكرناه - ضمن زيادة حسنة - : في أحكام القرآن . وراجع في مسافة
القصر : الأم ١٧٣/٧ ، والمختصر ١٢١/١ ، والمغني ٩٠/٢ - ٩٥ ، والمجموع ٣٢٢/٤ - ٣٣٠ ؛
والسنن الكبرى ١٣٦/٣ - ١٣٨ ، ومعالم السنن ٢٦١/١ - ٢٦٢ ، والفتح ٣٨٢/٢ -
٣٨٤ ، وشرح الموطأ ٢٩٨/١ .

(٥) وقال الشافعي في الأم (١٥٩/١) : « وَأَكْرَهُ تَرْكَ الْقَصْرِ ، وَأَنْهَى عَنْهُ : إِذَا كَانَ
رَغْبَةً عَنِ السُّنَّةِ فِيهِ » . وانظر . المختصر ١٢١/١ ، واختلاف الحديث ٧٥ ، والسنن الكبرى
١٣٩/٣ - ١٤٠ ، والمجموع ٣٣٥/٤ . ثم نقول : الظاهر : أن حكم الشافعي بإعادة الصلاة على
المنكر ، إنما هو : من باب التغليظ عليه والتكفير عن إثمه ؛ لا : لأن صلاته باطلة . إذ إنكاره
مشروعية القصر ، لا يستلزم كفره : حتى تبطل صلاته . لأن تلك المشروعية - مع ثبوتها
بالإجماع - : ليست معلومة من الدين بالضرورة . والله أعلم .

(٣) كفاي الحلية (١١٠/٩) : ببعض تصحيف واختلاف ؛ وفي مناقب القفر (١٠٤) :
بتصرف وزيادة .

(٤) هو : أبو عثمان أو أبو عبد الرحمن التيمي التابعي ، المعروف : بريعة الرأي ؛
المتوفى بالمدينة أو بالأندلس : سنة ١٣٠ أو ٣٣٠ أو ٣٦٠ أو ٤٢٠ . واسم أبيه : فروخ . راجع :
الجرح ٤٧٥/٦/١ ، والجمع ١٣٥/١ ، والإكمال ٣٨ ، والميزان ٣٣٦/١ ، والتذكرة =

مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا — : من شهر رمضان . — : قَضَى اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا^(١) ؛ لِأَنَّ اللَّهَ
(تعالى) / اخْتَارَ شَهْرًا ، مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا . «
[٩٣]

« (قال الشافعي) : يُقَالُ لَهُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
شَهْرٍ : ٩٧-٣) ؛ فَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَجَبَ عَلَيْهِ : أَنْ يُصَلِّيَ أَلْفَ شَهْرٍ ؛
عَلَى قِيَاسِ قَوْلِهِ . « .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى ، قال :
« سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ في الذي : يَصُومُ النَّافِلَةَ بِعِضِّ يَوْمٍ ثُمَّ يَفْطِرُ ؛ قال :
ليس عليه قضاء^(٢) ؛ وكذلك : الذي يُصَلِّي رَكْعَةً — : من النَّافِلَةِ . — ثم يَقْطَعُ :
لا إِعَادَةَ عَلَيْهِ . « .

(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى ، قال :

= ١٤٨/١ ، والحلاصة ٩٩ ، والتهذيب ٢٥٨/٣ ، وجامع المسانيد ٤٥٢/٢ ، وتجريد التمهيد
٣٤ ، وإسعاف المبطأ ١٨٩ ؛ وذيل الجواهر ٥٤٥/٢ ، وشجرة النور ٤٦/١ ، وطبقات
الفقهاء ٣٧ ، وتهذيب الأسماء ١٨٩/١ ؛ والحلية ٢٥٩/٣ ، والصفوة ٨٣/٢ ؛ وتاريخ
بغداد ٤٢٠/٨ ، والوفيات ٢٥٧/١ ، والشذرات ١٩٤/١ ، والمعارف ٢١٧ ، والفهرست
٢٨٥ ، والفلاحة ٧٠ ، وفتح المغيث ١٥٨/٤ .

(١) كذا بالمناقب . وفي الأصل والحلية : « اثنا » ؛ وهو تصحيف .

(٢) وقال ابن المسيب : يصوم شهرا . وقال النخعي ووكيع : يصوم ثلاثة آلاف يوم .
وقال علي وابن مسعود : لا يقضيه صوم الدهر . انظر : المنفى ٥١/٣ ، والمجموع ٣٢٩/٦ ،
والسنن الكبرى ٢٢٨/٤ .

(٣) وهو رأي أحمد قطعا : على التحقيق . وقال النخعي وأبو حنيفة : عليه القضاء
مطلقا . وقال مالك وأبو ثور : إن أفطر بعدد : فلاقضاء ؛ أو بدونه : وجب . وقيل :
لمالك قولان . انظر : بداية المجتهد ٢٦٥/١ - ٢٦٦ ، والمنفى ٨٩/٣ ، والمجموع ٣٩٤/٦ ،
وشرح معاني الآثار ٣٥٣/١ - ٣٥٦ ، والسنن الكبرى ٢٧٤/٤ - ٢٨١ . وكما اختلف
في هذه المسئلة : اختلف في الثانية . وللشافعي في الأم (٢٥٢/١ - ٢٥٧) مناظرة خطيرة :
ردفيها على من خالف فيها .

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ — فَيَمَنَ ^(١) أَفْطَرَ مُتَمَعِّدًا : فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . — :
« لَيْسَ الْكَفَّارَةُ إِلَّا : كَلَى مَنْ وَطِئَ ؛ فَأَمَّا مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ عَامِدًا — :
فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ ^(٢) ؛ وَعَلَيْهِمَا ^(٣) : الْقَضَاءُ . » .

[بَابٌ] : فِي الْمَنَاسِكِ :

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبو بكرٍ : محمد بن إدريسَ وَرَاقُ الْحَمِيدِيُّ ؛ قَالَ : ثنا
الْحَمِيدِيُّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ ؛ قَالَ ^(٤) :

(١) بالأصل : «من» ، والظاهر : ما أثبتنا ، وأن النقص من النسخ .
(٢) خلافا لهطاء والحسن ، وأبي حنيفة والثوري ، ومالك والأوزاعي ، وابن راهويه .
راجع ذلك وتفصيل أحكام الكفارة : في الأم ٢/٨٤ - ٨٦ و ٧/٢٣٤ ، والمغني ٣/٣٥ و ٥٠
و ٥٤ - ٧٠ ، والمجموع ٦/٣٢٨ - ٣٣٥ و ٣٤١ - ٣٤٢ ، والبداية ١/٢٥٧ - ٢٦٢ ؛
والسنن الكبرى ٤/٢٢١ - ٢٢٨ ، ومعالم السنن ٢/١١٦ ، وشرح مسلم ٧/٢٢٤ ، والفتح
٤/١١٤ - ١٣٤ .

(٣) أي : على الأكل والشارب ؛ وهو الظاهر . أو : على الواطئ وغيره : منها .
وذلك : لأن للشافعي في قضاء من عليه الكفارة ، ثلاثة أقوال : أظهرها - وهو رأي الجمهور ،
وقطع به بعض الأصحاب - : وجوبه ؛ والثاني : عدمه ؛ والثالث - وهو رأي الأوزاعي - :
أنه إن كفر بالصوم : لم يجب القضاء ، وإلا : وجب . انظر : المجموع ٦/٣٣١ ، والمغني
٣/٥٤ .

(٤) كفاي معالم السنن (٢/٢١١ - ٢١٢) - من طريق سلمة بن شبيب عنه - : ببعض
اختلاف . ولكي تكون على بينة من هذا النص الخطير ، نقول : بعد أن أجمع الفقهاء على
مشروعية القصر للسفر ، اختلفوا : أهو مشروع أيضا للنسك - : فيجوز للقيم بمكة : أن
يقصر الصلاة بمنى : يوم التروية ؛ وبعرفة : يوم عرفة ؛ وبالمزدلفة : يوم النحر . - أم لا ؟ .
فذهب إلى المشروعية والجواز طائفة : كمالك والأوزاعي وابن راهويه ؛ وخالفهم الجمهور
وابن جريج والثوري ، وأصحاب الرأي وأحمد والشافعي . انظر : الأم ١/١٦٣ - ١٦٤
و ٧/١٧٥ و ٢٣٠ ، والمغني ٤/٤٢٧ ، والمجموع ٤/٣٥١ و ٨/٩١ - ٩٢ ؛ والسنن الكبرى
٣/١٤٣ - ١٤٤ ، والمعالم ، وعون المعبود ٢/١٤٥ - ١٤٦ ، والفتح ٢/٣٨١ و ٣٨٦ ،
وشرح الموطأ ٢/٣٦٢ - ٣٦٤ .

« كَتَبَ إِلَى وَالِي مَكَّةَ - وَهُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(١) . - : أَنْ يُصَلِّيَ ^(٢) بِالنَّاسِ
لِلْمَوْسِمِ ؛ فَكَانَ : يَقْضِرُ بِمَعْنَى وَعَرَفَاتِ الصَّلَاةِ . »
« (قال) : فرأيتُ ابنَ جَرِيحٍ ^(٣) : يُصَلِّيُ مَعَهُ ، وَيَدْبِنِي عَلَى صَلَاتِهِ . ورأيتُ سُفْيَانَ
الثَّوْرِيَّ : يُصَلِّيُ مَعَهُ ، ثُمَّ يَبْتَدِئُ الصَّلَاةَ . »
« (قال) : ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ؛ فَقَالَ : أَصَابَ
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَخْطَأَ ^(٤) . (قال) : فَقَدِمْتُ الشَّامَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلأَوْزَاعِيِّ ؛
فَقَالَ : الْقَوْلُ مَا قَالَهُ مَالِكٌ ^(٥) . » .

(١) المعروف : بالإمام ، العباسي تلميذ ابن أبي ليلى ؛ المتوفى سنة ١٨٥ . له ترجمة : في
تاريخ بغداد ١/٣٨٤ ، وخلاصة الكلام لدحلان ٧ ، والوفاء ١/٣٤١ ، والأعلام ٣/٨٩٣ ،
وهامش محاسن المساعي ٥٦ ؛ والبداية ١٠/١٨٦ . وانظر : الوزراء والكتاب ١٩٥ .
(٢) بالأصل : « تصلى ... يقضى بمعنى وعرفات » ؛ والظاهر : أن كليهما مصحف .
والتصحيح من المعالم . وفي تهذيب اللغات (٢/٥٥ - ٥٦) : كلام جيد عن (عرفات) ،
وكونه مقصورا أم لا .

(٣) هو : أبو الوليد أو أبو خالد عبد الملك بن عبد العزيز الأموي المكي ؛ المتوفى سنة ١٤٩
أو ٥٠٥ أو ٥١٠ أو ٦٠ . راجع : طبقات ابن سعد ١/٥١٠/٣٦١ ، والإكمال ٢٠ ، وإتقان المقال
٣١٨ ، والمستطرفة ٢٦ ؛ والصفوة ٢/١٢٢ ؛ والمعارف ٢١٤ ، وتاريخ بغداد ١٠/٤٠٠ ،
والوفيات ١/٤٠٥ ، وطبقات الفقهاء ٤٧ ، وتهذيب الأسماء ٢/٢٩٧ ، والمجموع ١/١٢٤ .
(ابن مسلم) هو : أبو العباس الأموي الدمشقي ؛ المتوفى سنة ١٩٤ أو ٩٥٥ . راجع : تاريخ
البيخاري ٤/٢/١٥٢ ، وهدي الساري ٢/١٧٠ ، والرواة الثقات ٢١ ، والتوالي ٨٢ ، وشجرة
النور ١/٥٨ ، وتوضيح الأفكار ١/٣٥٤ . ولها ترجمة : في الجمع ١/٣١٤ و٢/٥٧٣ ، والميزان
٢/١٥١ و٣/٢٧٥ ، والتذكرة ١/١٦٠ و٢٧٨ ، والخلاصة ٢٠٧ و٣٥٨ ، والتهذيب ٦/٤٠٢ ،
و ١١/١٥١ ، وجامع المسانيد ٢/٥١١ و ٥٦٧ ؛ وطبقات القراء ١/٤٦٩ و ٢/٣٦٠ ،
والمدلسين ١٤ و ١٨ ، وتبيين أسمائهم ١٢ و ١٩ ؛ ودول الإسلام ١/٧٩ و ٩٥ ، والشذرات
١/٢٢٦ و ٣٤٤ ؛ والفهرست ١٥٩ و ٣١٦ و ٣٨٨ .

(٤) أى : ابن جريح والثوري . وعبارة المعالم : « وأخطأ ابن جريح » .

(٥) عبارة المعالم : « أصاب مالك ، وأصاب الأمير ، وأخطأ سفیان وابن جريح » .

قال الحميدي^(١): «فذكرت ذلك لمحمد / بن إدريس الشافعي؛ فقال: القول [٩٤] مافعل ابن جريج^(٢)؛ وقال: ألا ترى: أن عمر وعثمان صلّيا بالناس - وهما جنبان. - فأعادَا؛ ولم يأمرَا الناس بالإعادة^(٣).؟!». «.

قال أبو محمد: قال أبو بكر بن إدريس: «فذكرته لأبي الوليد: موسى بن أبي الجارود؛ فقال: قد قال الشافعي بعد هذا: يبتدي؛ واحتج: بأن هذا فرض: أربع ركعات؛ وهو: يصلي ركعتين. ولو أن جنباً تعمّد أن يصلي - وهو جنب. - بطأت صلاته^(٤)». «.

«قلت لأبي الوليد: رأيت: من تأوّل^(٥)، فذهب إلى مثل قول مالك؟ قال: أما على التأويل، فنعم: يبني. «.

(١) رواية المعالم تفيد: «أن الوليد انتقل إلى مصر، وسأل الشافعي: نخطأ الأمير ومالكا والأوزاعي، وصوب ابن جريج والثوري»؛ أي: من حيث عدم قصر كل منهما؛ فلا يعارض ما هنا.

(٢) قد بين الخطابي وجهة كل من ابن جريج والثوري، فذكر: أن الأول يرى - كالشافعي - : جواز صلاة المفترض خلف المتفل، والثاني لا يرى ذلك كأصحاب الرأي. و: أن كليهما فهم أن صلاة الأمير كانت نافذة.

(٣) راجع ماروي في ذلك - عنها وعن النبي عليه السلام - : في الأم ١/١٤٨، والسنن الكبرى ٢/٣٩٦ - ٤٠٠. ثم راجع تفصيل المسألة، وآراء الأئمة: في المنفى ١/٧٤٠ - ٧٤٢، والمجموع ٤/٢٥٦ - ٢٥٨ و ٢٦٠ - ٢٦١. وانظر: الأم ١/١٨٩ و ٢٠٢.

(٤) وكان آتما فاسقا - عند الجمهور - : إن لم يستحل ذلك؛ قياسا: على نحو الزنا في المسجد. وحكم أبو حنيفة: بكفره مطلقا، لتلاعبه بالدين واستهزائه. انظر: المجموع ٤/٢٦٢ (٥) أي: اجتهد، فوصل باجتهاده: إلى أن القصر - في هذه الحالة - مشروع. فيصح لمن لم ير القصر: أن يبني على صلاته ويتم.

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى، قال (١):
سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ:

« اختلفوا في إهلالِ رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) (٢)؛ وأصحُّ ذلك: حديثُ
عمرَةَ (٣)، عن عائشةَ؛ قالت (٤): خَرَجْنَا لِحِمْسِ لَيَالِ بَقِينٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ: وَلَا
يُحَى إِلَّا الْحَيْجَ؛ وَإِنَّمَا أَحْرَمَ رَسُولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم): يَنْتَظِرُ الْقَضَاءَ. أَيْ:
مَا يُؤَمَّرُ بِهِ. »

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى، قال (٥):
« قال الشافعيُّ — في قوله تبارك وتعالى: (لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ: ٥-٢). —:
لَا تَسْتَحِلُّوهَا؛ [وهي]: كلُّ ما كانَ اللهُ (عز وجل): من الهدي وغيره. »

(١) كما ذكر مختصراً فيما تقدم: (ص ١٤٤). وقد وقع بآخر هامشه خطأ، صوابه:
« ثم راجع في المغني ٣/٢٤٨ — ٢٤٩، والمجموع ٧/٢٢٦ — ٢٢٧، الخلاف ٥/الخ.
(٢) أكان: مفرداً؟ أو متمتعاً؟ أو قارناً؟ أو مطلقاً؟. وكون الإطلاق أفضل، هو: أحد
قولين للشافعي، ضعفه ابن كثير. فراجع الأحاديث الواردة في ذلك، واختلاف الأئمة في
فهمها، ورد طعن الجهلة والملاحدة بسبب هذا الاختلاف —: في المجموع ٧/١٥٠ و ١٥٣
و ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦٣ و ١٦٦، والمغني ٣/٢٣٣ — ٢٤٢ و ٢٤٨ — ٢٥١؛ والعرفة
للحاكم ١٢٢ — ١٢٤، والسنن الكبرى ٤/٣٥٢ — ٣٥٦، و ٥/٢ — ٢٣، ومعالم
السنن ٢/١٦٠ — ١٧٠، وشرح مسلم ٨/١٣٤ — ١٣٨ و ١٧٠، والفتح ٣/٢٦٨ —
٢٨٠ و ٧٤/٨، وشرح الموطأ ٢/٢٥٠ — ٢٥٥ و ٢٦٥، وتاريخ ابن كثير ٥/١٢٠ —
١٤٢، وحجة المصطفى للمحب الطبري.

(٣) هي: بنت عبد الرحمن النجارية المدنية؛ المتوفاة: سنة ٩٨ أو ١٠١ أو ٣ أو ٦.
راجع: طبقات ابن سعد ٨/١/٣٥٣ و ٢/١٣٤، والإكمال ١٠١، والجمع ٢/٦١٠،
والتهذيب ١٢/٤٣٨، والخلاصة ٤٢٥، وتاريخ الإسلام ٤/٤٠.

(٤) كما في الأم ٢/١٠٨ — ١٠٩، وسنن الشافعي ٨٢ — ٨٣، واختلاف الحديث
٤٠٥ — ٤٠٦: ببعض اختلاف وانظر: صفحة ١١٠ و ١١٣ منه، والأم ٢/١٢٢.

(٥) كما في أحكام القرآن (٢/١٨٣). وانظر: هامشه.

« [وقال — في قوله تعالى] : (وَلَا آمِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ) . — من أنه :

تصدّونهم عنه . » .

[قال يونس] : « وقال لي الشافعي — في قوله تعالى : (أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا :

٥ - ٩٥) . — قال : إذا أراد الصَّيامَ : قَوِّمَتُ الشَّاةُ دَرَاهِمَ ، ثُمَّ قَوِّمَتُ الدَّرَاهِمُ .
طعاماً^(١) . » .

« وقال لي — في قوله عز وجل : (وَمَنْ عَادَ : فَيَذَّبْهُمُ اللَّهُ مِنْهُ : ٥ - ٩٥) . —

قال : يكونُ له مَعْنَيَانِ ؛ يكونُ : مَا قُضِيَ [به] عَلَيْهِ [في الآجِلَةِ] ؛ ويكونُ :
بِقِئْمَةٍ^(٢) في الآخِرَةِ . » .

ما في : الزَّكَاةِ وَالسَّيْرِ ، وَالْيَبُوعِ وَالْعَتَقِ ، وَالنِّسْكَاحِ وَالطَّلَاقِ .

/ (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا حَرَمَلَةُ بنُ يَحْيَى : [٩٥]

ثنا الشافعي ؛ قال^(٣) : « ليس في الدين^(٤) زكاة » .

(١) عبارة الأصل : « ثم قوم الدرهم طعام » ؛ والظاهر : أنها مصحفة عما ذكرنا . يعني :
ثم يصوم عن كل مديوما ؛ كما هو رأى عطاء وأحمد ، ومالك : (وإن كان مذهبه : أن الصيد هو
الذي يقوم أولاً ؛ لا : المثل) . وذهب الحسن والنخعي ، وأصحاب الرأي والثوري ، وابن
المنذر ، وأحمد في قول آخر : إلى أنه يصوم عن كل نصف صاع يوماً . وقال ابن جبير :
يصوم ثلاثة أيام إلى عشرة . وقال أبو عياض : أكثر الصوم أحد وعشرون يوماً . وقال أبو
نور : يصوم ثلاثة أيام ؛ مثل كفارة الحلق . راجع في هذا وما يتعلق به : الأم ١٥٨/٢ -
١٦٠ ، والمغنى ٥٤٣/٣ - ٥٤٥ ، والمجموع ٤٣٨/٧ ؛ والسنن الكبرى ١٨٥/٥ - ١٨٦ .

(٢) في الأصل : « نعمة » ؛ وهو تصحيف . والزيادة للتوضيح .

(٣) كاتقدم (ص ١١٣) : من طريق أحمد . وانظر : هامشه .

(٤) بالأصل : « الرقة » بكسر ففتح . وهو تصحيف : لأن (الرقة) هي : الفضة

سواء أكانت دراهم مضروبة ، أم لا . والزكاة واجبة فيها : بالكتاب والسنة والإجماع .
وبعيد جداً : أن يكون أريد منها خصوص الحلى التي لا يكره استعمالها ؛ لأن الحكم حينئذ -
وإن كان فيه خلاف عند الشافعي نفسه ، أو بينه وبين بعض الأئمة : كأبي حنيفة . - عام فيما
أخذ من الفضة والذهب . فراجع : الأم ٣٣/٢ - ٣٦ ، و١٣٢/٧ ، والرسالة ١٩٢ ، والمغنى =

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى، قال: «قلتُ للشافعي: ألقومُ مُحاصِرُونَ الحِصْنَ — من الرُّومِ . — وفيه النساءُ والصَّبِيانُ؛ لا يُقدَرُ عليهم إلا: بأن يُنَالَ النساءُ والصَّبِيانُ، بِقَتْلِ: من الرُّومِ وغيرِه . . .»

«قال: لا يُعرَضُ لهم إذا كان كذلك: لأنَّ النبيَّ (صلى الله عليه وسلم)، نهى عن قتلِ النساءِ والصَّبِيانِ^(١) . . .»

(أنا) عبدُ الرحمن، ثنا أبي، ثنا حرَمَلَةُ؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ^(٢): «كلُّ مَنْ غَلَبَ عَلَى الخِلافةِ بالسَّيفِ — حتى يُسمَى خَلِيفَةً، وَيَجْتَمِعَ النَّاسُ عليه . — فهو: خَلِيفَةٌ (قال حرَمَلَةُ: يَعْنِي: إذا كان من قُرَيْشٍ^(٣)): يُفْزَى مَعَهُ، وَيُصَلِّي خَلْفَهُ الجُمُعَةَ^(٤)، ومن لم يَفْعَلْ فهو: صَاحِبُ بِدْعةٍ . . .»

= ٥٩٦/٢ و ٦٠٥-٦٠٧ . والمجموع ٢/٦ - ٥ - ٣٢ و ٣٧؛ والأموال ٤٠٨ و ٤٣٩ - ٤٤٥ ، والسنن الكبرى ٤/١٣٣ و ١٣٨ ، والفتح ٣/١٩٩؛ وألف بابا ١٢٠/١٢١ - ١٢١ .
(١) راجع ما روى في ذلك وما يتعلق به ، والخلاف فيه مع التفصيل - في الأم ٤/١٦٠ - ١٦٢ و ١٩٩ و ٣١٨/٧ ، والرسالة ٢٩٧ - ٣٠٠ ، والمهذب ٢/٢٤٩ - ٢٥٠ ، والغنى ١٠/٥٠٣ - ٥٠٤ ، وأحكام الماوردي ٤٠ ، وأبي يعلى ٢٧؛ وشرح معاني الآثار ٢/١٢٦ - ١٢٩ ، وشرح مسلم ١٢/٤٨ ، والفتح ٦/٩٠ ، وشرح الموطأ ٣/١٠ ، والسنن الكبرى ٩/٧٧ - ٧٨ .

(٢) كافي مناقب الفخر (٤٩): باختصار وتصرف .

(٣) كما يدل عليه حديث: «الأئمة من قريش»؛ وهذا: رأى الجمهور بل العلماء كافة . ولا عبرة بمخالفة الخوارج وبعض المعتزلة . انظر: الفتح ١٣/٩٧ . ثم راجع: السنن الكبرى ٨/١٤١ - ١٤٤ و ٥٤ ، وشرح مسلم ١٢/١٩٩ - ٢٠١؛ وأحكام الماوردي ٥ ، وأبي يعلى ٤ .

(٤) ويحرم الخروج عليه؛ لما فيه: من شق عصا المسلمين، وإراقة دماهم، وإضاعة أموالهم . انظر: الغنى ١٠/٥٣ . ويحسن: أن تراجع في شرح مسلم ١٢/٢٠١ - ٢٠٣ ، والفتح (١٣/١٦٧ - ١٧١): الكلام عن حديث: «يكون اثنا عشر أميراً، كلهم من قريش»؛ لعظيم فائدته .

[وقال يونس^(١)] : قال الشافعي : « إن غنائم بدرٍ : لم تُخمس البتة ؛ وإنما نزلت آية الخمس^(٢) : بعد رجوعهم من بدرٍ ، وقسم الغنائم . »

(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى ، قال : « سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ — في الذي : يبتاعُ العبدَ ، ثم يعتقه ؛ وقد كان به عيبٌ : لم يعلمْ به^(٣) . — إن العتقَ ليس يفوت . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى ، قال : « سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ — / : وسأله رجلٌ : من البرازين^(٤) ؛ عن [٩٦] بعض ما يُعلمُ به في تجارتهم ، وما يخافُ : من ذلك . — فقال له : ليس في عملك أنت رباً . »

قال أبو محمد : « يعني : أنه — في شراء المتاع : بالدرهم ، ودفعه : الدنانير ؛ وشراء : بالدنانير^(٥) ، ودفعه : الدرهم . — ليس في ذلك رباً . »

(١) كما في أحكام القرآن (٢/١٨٣) . وانظر : ص ٣٦ - ٣٧ منه ، وهامش الجميع ، والرسالة ٧٠ - ٧١ ، والأم ٣٢٠/٧ . لتقف على حقيقة هذا الكلام .

(٢) هي : (واعلموا : إنما غنمتم : من شيء ؛ فإن لله خمسة وللرسول ، ولدى القربى : ٨ - ٤١) .

(٣) أي : ثم علم به بعد العتق . ولا خلاف : في نفاذ العتق ؛ إنما الخلاف : في أن المشتري الرجوع على البائع بأرش العيب ؛ أم لا . فانفق أصحاب الشافعي على الأول ؛ وهو : رأى الشعبي والزهري ، ومالك وأحمد وأبي ثور . وخالفهم بعض الفقهاء : كشرح والحسن . انظر : المهذب ٢٨٤/١ ، وشرحه ٢٨٨/١٣ .

(٤) بالأصل : « البرازين » ؛ وهو مصحف عنه . و (البراز) هو : بائع البر ؛ أي : الثياب ، أو نوع منها . انظر : اللباب ١١٨/١ ، واللسان ١٧٥/٧ .

(٥) بالأصل : « الدنانير » ؛ والنقص من الناسخ . وإنما كان ذلك غير ربا : لأنه بمثابة انتقال إلى عقد جديد ، تضمن : بيع الدرهم بالدنانير ، أو العكس . وهو جائز : لاختلاف النوع . انظر : الأم ٢٧/٣ - ٢٩ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال ^(١) :
 « سئل الشافعي : عن المولى يتزوج العربيمة ؛ فقال : أنا عربي ^(٢) ؛ لا تقل
 لي ذا . (قال الربيع) : فلو كان حراماً ، لقال : لا يجوز . » ^(٣) .
 (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني الربيع بن سليمان ؛ قال :
 « كان الشافعي ؛ يحرم إثنيان النساء في أدبارهن . » ^(٤) .
 (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، قال :
 قال لي الشافعي — في قوله : (لا ^(٥) جناح عليكم إن طلقتم النساء : ما لم
 تمسوهن أو تفرضا لهن فريضة ؛ ومتعوهن : ٢ — ٢٣٦) . — قال :

(١) كما في الحلية ١٢٨/٩ ، والفتح (١٠٤/٩) : باختلاف ، وبدون كلام الربيع
 الأخير .

(٢) كذا بالحلية والفتح . وفي الأصل : « يا عربي » ؛ والظاهر : أنه مصحف عنه .

(٣) بل كان يقول : « الكفاءة : في الدين ؛ لا : في النسب . ولو كانت الكفاءة في النسب
 لم يكن أحد من الخلق كفاً لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . » ؛ كما رواه الخارث بن
 مسكين ؛ وذكر أوله في مختصر البويطي . ومراده — كما قال البيهقي — : الكفاءة التي يفسخ بسبب
 عدمها النكاح : من إسلام الزوج . وأما عدم الكفاءة في النسب : في المرأة والولي إذا رضيا به صح
 النكاح . ولم يعتبر مالك الكفاءة في النسب : مخالفاً للجمهور . وعدم اشتراطها لصحة
 النكاح ، هو : قول أكثر أهل العلم . وذهب الثوري وأحمد في رواية عنه : إلى
 اشتراطها . فراجع تفصيل ذلك : في الفتح ، والمغني ٣٧١/٧ — ٣٧٦ ، والمهذب ٤٠/٢ —
 ٤١ ، والسنن الكبرى ١٣٢/٧ — ١٣٤ و ١٣٦ . وانظر : الحلية ، ومناقب الفخر ١٢٧ ،
 والأم ١٣/٥ و ١٦ و ٧٤ ، ومعالم السنن ٢٠٦/٣ ، وتلخيص الخبير ٢٩٨ — ٢٩٩ ،
 والإشراف ٩٦/٢ ، وبداية المجتهد ١٤/٢ .

(٤) انظر : ماتقدم (ص ٢١٥ — ٢١٧) ، وذيل الجواهر المضية ٤٦٤/٢ — ٤٦٧ ،

وتفسير الفخر ٢٣٨/٢ — ٢٣٩ ، والقرطبي ٩٣/٣ — ٩٤ ، ونيل الأوطار ١٧٠/٦ — ١٧٣ .

(٥) بالأصل : « ولا » ؛ والزيادة من الناسخ . وقوله : « يفرض » (الأول) صحف في

الأصل : بالناء .

«معنى هذه : إذا وهبت له : فلا صدق (يعني : قبل أن يفرض ، فلا صدق لها) ؛
ولها التمتع^(١) .»

« فأمّا : إن كان النكاحُ : بصدق مجهول ، أو بصدق لا يحل^(٢) ؛ أو :
محلّه ، أو : محلّها ؛ أو قال : قد فوّضت إليك أمرها ، تُصدق ما شئت — :
فإنّ هذا كلّهُ ، إذا طلق^(٣) قبل أن يفرض : فلها نصفُ صدقِ مثلها ؛ ولا مُتعة
لها^(٤) . ولا مُتعة لكلِّ مُطلّقةٍ : من قبلِ نفسها^(٥) .»

« والمتعة فريضة^(٦) : يُقضى بها ؛ لأنّها لم نجدْ للآية معنى : يدلُّ على [أنّه]^(٧) :
تخييرٌ ، وليس بفرضٍ . وإنما الذي وجدناه — : من ذلك . — ثلاثُ آياتٍ : «
» [قال] : (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا : ٥ — ٢) ؛ فأخبر^(٨) : أنه أباح شيئاً
كان حرّمه ؛ ولم يُوجب الصيدَ : عند الإحلال . «
» وقال : (فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ : فانتشروا في الأرضِ : ٦٢ — ١٠) ؛

(١) راجع هذا البحث : في المذهب ٦٤/٢ و٦٧ ، والمغني ٥٦/٨ .

(٢) كالخمر والخزير ، وتعليم التوراة ، وتعليم القرآن للذمية : لاتعلمه رغبة في
الإسلام . وهذا وما قبله : قد حدث في جوازها خلاف وتفصيل . ومذهب الشافعي : عدم
الجواز ، مع صحة النكاح . فراجع : الأم ٦٣/٥ و١٤٢ ، والمذهب ٥٩/٢ ، والمغني ١٨/٨
— ١٩ و٢٢ — ٢٣ .

(٣) في الأصل : «أطلق الصدق» : وهو تحريف .

(٤) خلافاً لمن قال : لها التمتع أيضاً ؛ كعلي وأحمد في رواية عنه . راجع : أحكام القرآن
وهامشه ٢٠١/١ — ٢٠٢ ، والمذهب ٦٧/٢ ، والمغني ٤٦/٨ — ٤٩ ، وشرح
الموطأ ١٩٧/٣ .

(٥) كالختلعة والمملوكة طلاقها . انظر : الأم ٢٣٧/٧ .

(٦) وذهب مالك والليث وابن أبي ليلى : إلى أنها مستحبة . انظر : المغني ٤٨/٨ .

(٧) أي : طلب التمتع . والزيادة متعينة ؛ أو تكون الواو الآتية زائدة .

(٨) بالأصل : «وأخبر . . . يوجد» ؛ وهو تصحيف . والزيادة للإيضاح .

فأخبر: أن البيع - الذي كان محرماً عند النداء . - حلال^(١) : حيث قضيت الصلاة؛ وليس بواجب: أن ينتشر [وا] .
« وقال: (وَكَاثِبُهُمْ: إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا: ٢٤ - ٣٣)؛ تخيير أيضاً: مجتمَع عليه. (٢) » .

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى، قال^(٣):
« قال لي الشافعي - / في حَافِ الرَّجُلِ: بِطَلَاقِ الرَّأَةِ قَبْلَ أَنْ يَنْكَحَهَا . - : [٩٧] لا شيء عليه . (قال) : لأني رأيتُ اللهَ (عز وجل) ذَكَرَ الطَّلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ (٤) .
وَقَرَأَ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ، ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ : ٣٣ - ٤٩) . » .

(أنا) عبدُ الرحمن؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ، قال:
قال لي الشافعي - في قوله عز وجل: (وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ، فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ - : فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ : ٢ - ٢٣١) : - (٥) .

(١) بالأصل: «حلالاً»؛ وهو خطأ وتحريف . والزيادة متعينة .

(٢) للشافعي: كلام جامع عن الخبر في الآية ، تعرض فيه لكون الأمر للتخيير .
فراجعه: في الأم ٣٦١/٧ - ٣٦٢ ، وأحكام القرآن ١٦٧/٢ - ١٧١ ، والسنن الكبرى ٣١٨/١٠ .

(٣) كما في أحكام القرآن (٢١٩/١): باختلاف . وانظر: ص ٢٢٠ منه ، وهامشه ، ومناقب الفخر ١٠٨ .

(٤) ولنحو حديث: « لا طلاق قبل النكاح » . وقد خالف في ذلك الثوري وأصحاب الرأي ، وأحمد في رواية عنه . انظر: الشرح الكبير للعقدي ٣٧٩/٨ - ٣٨٠ ، والفتح ٣٠٦/٩ - ٣١٢ ، والسنن الكبرى ٣١٧/٧ - ٣٢١ ، وشرح الموطأ ٢١٤/٣ - ٢١٥ .
(٥) قولاً: ذكر بمعناه مفرقاً - ضمن فوائد حجة - : في أحكام القرآن ١٧١/١ -

١٧٤ و ٢٢٥ - ٢٢٧ . وانظر: هامشه بدقة ، وتفسير القرطبي ١٥٥/٣ - ١٥٩ ، والفخر ٢٥٨/٢ - ٢٦٣ .

« مَعْنَى هَذِهِ : إِذَا أُشْرَفْنَا عَلَى الْأَجْلِ ؛ وَلَيْسَ : الْخُرُوجَ مِنْهُ . فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُ رَجْعَتَهَا : وَقَدْ خَرَجَتْ مِنَ الْعِدَّةِ . »

« وَقَوْلُهُ : (أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ : ٢ - ٢٣١) ؛ يَقُولُ : إِنْ أَمْسَكَ بِمَعْرُوفٍ ؛ فَلْيَرْجِعَتْهَا ^(١) ؛ وَإِلَّا : فَلْيَدَعَهَا . »

« وَالآيَةُ الْأُخْرَى : ([وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ] ، فَبَلَّغْنَ ^(٢) أَجَلَهُنَّ - : فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ : ٢ - ٢٣٢) ؛ مَعْنَى هَذِهِ : أَنَّهُ خَاطَبَ الْأَوْلِيَاءَ ؛ وَأَنَّ هَذَا ^(٣) : أَنْقِضَاهُ الْأَجَلَ ؛ لَا : الْإِشْرَافُ عَلَى أَنْقِضَائِهِ . فَقَالَ لِلْوَلِيِّ : لَا يَعْضُلُهَا عَنِ النِّكَاحِ - إِنْ أَرَادَتْهُ - : بِمَعْنَاهَا مِنْهُ . »

وَقَالَ لِي الشَّافِعِيُّ - [فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ] : (وَأَلْمَحْصَنَاتٌ : مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ : ٥ - ٥) . - ^(٤) :

« الْحَرَائِرُ - : مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . - غَيْرُ ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ . »

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : « لَا أَعْلَمُ أَحَدًا - : مِنَ الْمُفَسِّرِينَ . - : اسْتَقْنَى ^(٥) غَيْرَ ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ ؛ سِوَاهُ . »

(أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : « سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : مَنْ طَلَّقَ - : مِنْ أَسْمَاءِ الطَّلَاقِ - بِمَا ذُكِرَ فِي

(١) بِالْأَصْلِ : « فَلَيرْجِعْ » ؛ وَمَا ذُكِرْنَا أَحْسَنَ . ثُمَّ إِنَّ لُغَةَ هَذَا : ضَمَّ الْبَاءَ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « فَإِذَا بَلَّغْنَ » ؛ وَالتَّحْرِيفُ وَالتَّقْصُصُ : مِنْ عَبَثِ النَّاسِخِ .

(٣) بِالْأَصْلِ : « هَذِهِ . . . عَلَى الْقَضَاءِ بِهِ . . . بِمَعْنَاهَا مِنْهُ » ؛ وَالظَّاهِرُ : وَقُوعُ التَّصْحِيفِ فِي الْجَمِيعِ .

(٤) كَمَا فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ (١٨٤/٢) ؛ وَالتَّزْيَادَةُ عَنْهُ . وَانظُرْ : ١٨٧/١ مِنْهُ ، وَهَامِشُ

الْجَمِيعِ ، وَالْأَمُّ ٦/٥ وَ ١٤٠٠ .

(٥) يَعْنِي : قَيْدٌ بِذَلِكَ . وَلَمْ يَخَالَفْ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ ، إِلَّا الْإِمَامِيَّةُ . انظُرْ : الْمَعْنَى

٥٠٠/٧ ، وَالْإِشْرَافُ ١٠١/٢ .

الكتاب ، لَزِمَهُ الطَّلَاقُ : نَوَى بِهِ الطَّلَاقَ ، أَوْ لَمْ يَنْزِهِ . مِثْلُ : أَنْتِ طَالِقٌ ؛ أَوْ :
فَارَقْتُكَ ؛ أَوْ : سَرَّحْتُكَ . »

« وَمَنْ تَكَلَّمَ — : مِنْ كَلَامِ الطَّلَاقِ . — بِغَيْرِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ ، فَذَلِكَ : إِلَى
نَيْتِهِ وَمَا أَرَادَ^(١) . »

« وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ — فِي الْمَجُوسِيِّ : يُسَلِّمُ قَبْلَ أَمْرَاتِهِ ؛ / أَوْ : تُسَلِّمُ أَمْرَاتُهُ قَبْلَهُ . — : [٩٨]
إِنَّهُ سَوَاءٌ ؛ إِذَا أَسْلَمْنَا جَمِيعًا فِي الْعِدَّةِ : تُبَيِّنَا عَلَى نِكَاحِهِمَا^(٢) . »

« وَاحْتَجَّ فِي إِسْلَامِ الرَّجُلِ قَبْلَ أَمْرَاتِهِ : بِأَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَسْلَمَ قَبْلَ أَمْرَاتِهِ^(٣) ؛
ثُمَّ تُبَيِّنَا عَلَى نِكَاحِهِمَا . »

(١) راجع : أحكام القرآن وهامشه ٢٢٢/١ ، والأم ١٠٥/٥ و ١٨٥ ، والمغني
٢٦٣/٨ و ٢٧١ .

(٢) وذهب أحمد - في رواية عنه - إلى تعجيل الفرقة بينهما ؛ وهو : اختيار ابن
المنذر ، ورأى بعض التابعين : كالحسن وقتادة . وقال أبو حنيفة : إن كانا في دار الإسلام :
عرض الإسلام على الآخر ؛ فإن أبنى : وقعت الفرقة حينئذ . وإن كانا في دار الحرب : وقف
ذلك على انقضاء عدتها . (كما هو رأيه في المسألة قبل الدخول : مع فارق لأهمية له هنا) .
وقال مالك : إن أسلم الرجل قبل امرأته : عرض عليها الإسلام ؛ فإن أسلمت ؛ وإلا :
وقعت الفرقة . وإن كانت غائبة : تعجلت الفرقة . وإن أسلمت المرأة قبله : وقفت على انقضاء
العدة . راجع تفصيل ذلك كله وما يتعلق به : في الأم ١٨٥/٤ و ٣٩/٥ ، وأحكام القرآن
٦٨/٢ - ٧٠ ، والمهذب ٥٨/٢ ، والمغني ٥٣٢/٧ - ٥٣٦ ، والإشراف ١٠٤/٢ ، وشرح
معاني الآثار ١٤٩/٢ - ١٥٢ ، والسنن الكبرى والجواهر النقي ١٨٥/٧ - ١٨٩ .

(٣) بمر الظهران : قبل الفتح ؛ وامراته أسلمت : بعد الفتح . انظر : الأم ١٣٥/٥ .
وهي : هند بنت عتبة ، أم معاوية ؛ المتوفاة : في خلافة عثمان ، أو في أوائل خلافة عمر .
راجع : الإكمال ١٣٥ ، وأسد الغابة ٥٦٢/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٤٠٩/٤ .

(باب ٥) : في اللباس والأشربة ، والأضاحي والصيد ، والأطعمة والكفارات ،

والفرائض .

(أنا) عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا عمر [و] بن سواد السرحي ،
قال : سألت الشافعي عن القميص المروي^(١) : يكون قيامه حريراً ؟ قال :
« لا بأس به ؛ كل ما لم يظهر الحرير : فلا بأس به . »

(قال) أبو محمد ؛ قال الربيع بن سليمان : سمعت الشافعي ، يقول^(٢) :
« من الحجّة على من زعم : أن المسكر حلال ؛ وإنما يحرم السكر —
يقال له : رأيت : إن شرب عشرة ، فلم يسكر . ؟ . »
« فإن^(٣) قال : ذلك حلال له ؛ قيل له : أفرأيت : إن خرج ، فضربتته
الريح ؛ فسكر ؟ . »

« فإن قال : يكون حراماً ؛ قيل له : أفرأيت شيئاً قط ؛ شربه [رجل]^(٤) ،
وصار إلى جوفه : حلالاً ؛ فتقلبه الريح ؛ فتجعله حراماً . ؟ ! »

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع ؛ قال^(٥) : « رأيت الشافعي : حضر أضحية ، ولم

(٣) أي : المصنوع بمرو ؛ و (قيامه) : سداه . راجع في ذلك : المجموع ٤/٤٣٦ ،
وغذاء الألباب ٢/١٦٣ - ١٦٤ ، وشرح الموطأ ٤/٢٧٠ ، وشرح معاني الآثار ٢/٣٤١ .
وانظر : هامش ما تقدم (ص ١٠٣) ، والأم ٧/٢٢٦ .

(١) كما في الأم ٦/١٣١ و ١٧٧ ، ومناقب الفخر (١٠٩) : ببعض اختلاف .

(٢) كذا بالأم والنائب ؛ وهو الظاهر . وفي الأصل : بالواو ؛ ولعله مصحف .

(٣) زيادة حسنة : عن الأم . والبحث مشهور في كتب التفسير وغيره ؛ ويكفي أن

ترجع فيه : إلى المغني ١٠/٣٢٦ ، وشرح معاني الآثار ٢/٣٢٢ ، والسنن الكبرى ٨/٢٨٨ -
٣٠٨ ، والفتح ١٠/٢٦ - ٤٠ .

(٤) كما ذكر بعضه : في الأم ٢/٢٠٥ . ومذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه : أن

التسمية على الديبحة مستحبة . ومذهب مالك وأبي حنيفة : أنها واجبة ، وتسقط بالسهو .
وهو المشهور عن أحمد . راجع : المغني ١١/٢٢ - ٣٣ ، والسنن الكبرى ٩/٢٣٩ و ٢٨٥ .

يَذْبَحُهَا بِيَدِهِ ؛ وَقَالَ لِلجَزَارِ : سَمِّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ . فَذَبَحَ الجَزَارُ : وَهُوَ قَائِمٌ يَنْظُرُ . » .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال : قال الشافعيُّ - [في قواه تعالى : (وَمَا عَلَّمْتُمُ : مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ، تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ] ؛ فَكَلُّوا مِمَّا أُمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ : ٥ - ٤) . - :
« فسا^(١) أطاعَ - : إن أمرته أتممر ، وإن نهيمته أنتهسى . - فهو : المُكَلَّبُ ؛ وإذا أمسك ، فلم يأكل : فكل : وإن أكل : فلأنا كل . للحديث الذي رواه عديُّ بن حاتم^(٢) ، عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم)^(٣) . (قال) : وفي هذا اختلافٌ . » .

(١) بالأصل : « فيما ... الكلب » ؛ وهو تصحيف ؛ وانظر : جامع بيان العلم ٦٧/٢ . والظاهر : أن الزيادة السابقة أو بعضها سقطت من النسخ . وراجع الكلام عن حقيقة الكلب للمعلم وشروطه : في أحكام القرآن ٨١/٢ . والمجموع ٩٤/٩ ، والمغنى ٦/١١ - ٧ . وراجع في مناقب الفخر ٩٨ ، والمجموع ٩٧-٩٨ ، واللسان (١٧٤/٩ - ١٧٥) الجواب عن اعتراض مثل ابن الجوزي - في مناقب أحمد ٥٠٢ . - على إطلاق الشافعي للإسلاء : على الإغراء .

(٢) هو : أبو طريف أو أبو وهب الطائي ؛ المتوفى : سنة ٦٧ أو ٦٨ . راجع : المعارف ١٣٦ ، وللعمرين ٣٦ ؛ والإكمال ٧٩ ، والجمع ٣٩٨/١ ، والتهذيب ١٦٦/٧ ، والخلاصة ٢٢٣ ؛ والاستيعاب ١٤٠/٣ ، وأسد الغابة ٣/٣٩٢ ، والإصابة ٤١٦/٢ ؛ وتاريخ بغداد ١٨٩/١ ، وتاريخ الإسلام ٤٦/٣ ، والبداية ٢٩٥/٨ ، والشذرات ٧٤/١ .

(٣) وهو : « .. إذا أرسلت كلبك ، وذكرت اسم الله : فكل ؛ فإن أكل : فلأنا كل ؛ فإنما حبس على نفسه ، ولم يحبس عليك » . وقد رواه الشيخان وغيرهما : بزيادة وألفاظ مختلفة . وهذا : مذهب الجمهور وأبي حنيفة وأحمد في أصح قوليه . وقال مالك : يباح الأكل ؛ وهو رأى الشافعي في القديم ، وأحمد في القول الآخر . راجع : الأم ١٩١/٢ - =

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال ^(١) :
« سمعت الشافعي - : وسأله رجل ، فقال : رجلٌ حَلَفَ بِالْمَشْيِ إِلَى الكعبةِ ؟ - .
فقال . يُطْعِمُ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ . ^(٢) »
« فقال : هذا قولك ؟ . قال : قولٌ من هو خيرٌ مني : عطاء بن رباح . » .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونس بن عبدِ الأعلى ، قال ^(٣) :
قال لي الشافعي - في قولة عز وجل : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ،
جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا : [إِذَا مَا اتَّقَوْا] ^(٤) : ٥ - ٩٣) . قال :
« إِذَا مَا اتَّقَوْا : لَمْ يَقْرُبُوا مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ . » .
وفي قوله . ([أ] ذُكِرْتُمْ . ٥ - ٨٩) ؛ قال . « أَذْنَى الكِسْفَةِ يَكْفِي ^(٥) -
وإن كانوا صبياناً صغاراً : كسأهم قُمصاً صغاراً . - : لأنه وَقَعَ عليه اسمُ :
(الكِسْفَةِ) ^(٦) . » .

== ١٩٢ ، والمجموع ٩٤/٤ ، والمغني ٨/١١ ، والسنن الكبرى ٢٣٥/٩ - ٢٣٨ ، ومعالم
السنن ٢٩٠/٤ ، وشرح مسلم ٧٥/١٣ - ٧٧ ، والفتح ٤٧٧/٩ ؛ ومحاضرات
الأدباء ٤١٠/٢ .

(١) كافي الأم ٢٢٨/٢ و ٦١/٧ ، والسنن الكبرى (٦٧/١٠) : ببعض اختلاف .
(٢) أي : إذا حنث ؛ ولا يكون عليه : حج ، ولا عمرة ، ولا صوم . وذهب الشافعي
في قول آخر - وهو : الراجح ؛ أو الذي اقتضت بعض الكتب عليه . - : إلى أنه يلزمه
المشي : إن قدر عليه ؛ أو الركوب : إن لم يقدر . انظر : الأم ، والمختصر ٢٣٨/٥ ، والسنن
الكبرى ٧٧ - ٨١ . ثم راجع بتأمل : المغني ٣٣٥/١١ و ٣٤٥ ، والمجموع ٤٧٣/٨ و ٤٧٥
و ٤٧٧ و ٤٨٩ و ٤٩٣ ؛ وشرح معاني الآثار ٧٤/٢ .

(٣) كافي أحكام القرآن (١٨٥/٢) . وانظر : هامشه .

(٤) لعل هذه الزيادة سقطت من الناسخ ؛ وقد وردت في الأحكام بلفظ : « الآية » .

(٥) في الأصل : بالتاء ؛ ولعله تصحيف . والزيادة سقطت من الناسخ .

(٦) انظر : أحكام القرآن (١١٣/٢) وهامشه ، والخلاف في المغني ٢٩٠/١١ .

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى ، قال :
« سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : لو قال رجلٌ لِعِلامِهِ : أنتَ سائِبَةٌ ؛ كانَ (١) الوَلَاءُ
لَهُ ، وَمَضَى عِتْمَةُ . وقال الشافعيُّ : وكذلك : لو قال رجلٌ لِعِلامِهِ : أنتَ حُرٌّ عن فلانٍ ؛
فإنَّ الوَلَاءَ أبدأ : للسَّيِّدِ المُعْتَقِ (٢) . لأنَّ رسولَ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) ، قال (٣) :
« الوَلَاءُ : لِمَن أعتَقَ » . وعجِبَ مَن يقولُ غيرَ هذا . » .

[قال يونسُ] (٤) : « وقال لي الشافعيُّ — في قوله عز وجل : (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ
[مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ] ؛ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ [مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ] :
٤-٧) . — : نُسِخَ بما جعلَ اللهُ (عز وجل) للذَّكَرِ وَالْأُنثَى : مِنَ الْقَرَضِ (٥) . » .

(١) بالأصل : « وكان » ؛ والزيادة من الناسخ . وهذا : قول الشعبي والنخعي ، وأهل
الرأي ، وأحمد في القول الأظهر . وذهب في قول آخر : إلى أن ولاءه لله ، وليس لمولاه .
وقال مالك والزهرى : هو لجماعة المسلمين . وقال عطاء : يوالى من يشاء . انظر : المغنى
والشرح الكبير ٢٤٥/٧ و ٢٤٩ .

(٢) وهو : قول أبي حنيفة والثوري ، وأحمد والأوزاعي ، وأبي يوسف وداود
الأصبهاني . وقال ابن عباس والحسن ، ومالك وأبو عبيد : الولاء للمعتق عنه . انظر :
المغنى والشرح ٢٥١/٧ .

(٣) كما في حديث عائشة وبريرة المشهور . انظر : أحكام القرآن وهامشه ١٤٣/١
و ١٦٤/٢ و ١٦٥ ، وما تقدم : (ص ١٥٨ - ١٥٩) . ثم راجع : الأم ٢٩٣/٣ - ٢٩٤
و ٧/٨ و ٥١ و ٥٣ و ٥٥ و ١٨٤/٦ و ١٨٦ - ١٠٩/٧ و ٢١٦ .

(٤) كما في أحكام القرآن (١/١٤٩ - ١٤٧) من طريق آخر ؛ والزيادة عنه .

(٥) في الأحكام : « الفرائض » . أى : في آية النساء (١١ و ١٢) ، وغيرها : من
السنة . والظاهر : أن المراد من النسخ - في كلامه - : مطلق البيان ؛ لا : خصوص
رفع الحكم .

(باب ٥) : في الدِّيَاتِ [وَالضَّمَانِ] ، وَالرُّهُونِ وَالْعَارِيَةِ ، وَالْمَسْكَاتِبِ وَالْحُدُودِ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أحمدُ بن سِنَانِ الواسِطِيُّ ؛ قال : سمعتُ أبا عبدِ اللهِ الشافعيَّ ،

[١٠٠]

يقولُ : / قال مالكُ بن أنسٍ :

« الخَطَأُ عندنا : أن يَرْمِيَ الرَّجُلُ المِعْرَاضَ ^(١) : فيصِيبَ إنساناً ؛ أو : يَرْمِيَّ

طائراً : فيصِيبَ إنساناً ^(٢) . » .

« فأما رجلٌ : ضَرَبَ رجلاً بِخَشَبَةٍ ، فقتلَهُ : أَضْرِبُهُ ^(٣) ضَرْبَةً كما ضَرَبَهُ ؛ فإن

ماتَ ؛ وإلا : قتلَهُ بالسيفِ . أو : لَطَمَهُ ، فماتَ : أَلْطَمَهُ لَطْمَةً [كما لَطَمَهُ] ؛ فإن ماتَ

وإلا : قتلَهُ بالسيفِ . أو ^(٤) : حبَسَهُ في بَيْتٍ ، حتى ماتَ : أَحْبَسَهُ كما حبَسَهُ ؛ فإن ماتَ ؛

وإلا : قتلَهُ بالسيفِ ^(٥) . » .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ الرَّبِيعَ بن سُلَيْمَانَ ، قال ^(٦) :

« كان الشافعيُّ يَرْمِي : أن الصَّنَاعَ لا يَضْمَنُونَ إلا : ما جَنَّتْ أيديهم . ولم يكن

يُظَاهِرُ ذلكَ : كَرَاهَةَ أن يَجْتَرِيَ الصَّنَاعُ . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى ، قال :

قال لي الشافعيُّ في الرُّهُونِ :

(١) هو : السهم الذي لا ريش له ؛ كما في المختار والمصباح .

(٢) وهذا : بإجماع أهل العلم ؛ كما حكاه في المغني (٣٣٨/٩) عن ابن المنذر : وانظر :

الأم ١٧١/٦ ، والمهذب ١٨٥/٢ .

(٣) أي : أحكم بأن يضربه ولي القصاص ؛ وقوله : قتلَهُ ؛ أي : الولي .

(٤) بالأصل : « أو إن ... وإلا قتلته » . والزيادة : من الناسخ .

(٥) راجع تفصيل هذا البحث : في الأم ٤/٦ - ٦ ، والمهذب ١٨٧/٢ - ١٨٨ ،

والمغني ٣٢١/٩ - ٣٢٨ ، والسنن الكبرى ٤٢/٨ - ٤٤ .

(٦) كما ذكر بعناه : في الأم ٢٦٤/٣ و ٨٨/٧ . وانظر : ما تقدم (ص ١٠٢) وهامشه

والسنن الكبرى ١٢٢/٦ .

« لا يَضْمَنُ الرِّهْنُ مِنْهَا شَيْئًا : لا ^(١) ما غابَ عليه ، ولا ما ظَهَرَ . وهو : بِمَنْزِلَةِ الوَدِيعَةِ . وإذا اختلفا فيما رهنوه ^(٢) : فالقولُ أبدأ : قولُ الرَّاهِنِ ؛ وعليه اليمينُ : لأنه مُدَّعَى عليه . »

« وأما العارية ، فيُضْمَنُ : ما ظَهَرَ منها تلفه ، وما غابَ . لقولِ النبي (صلى الله عليه وسلم) فيها ^(٣) . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال : « قال لي الشافعيُّ : اختلفوا في المُكَاتَبِ ؛ فقال عليٌّ : يعتقُ بحسابٍ ، ويرثُ

(١) بالأصلي : « إلا » ؛ والزيادة من الناسخ . وذلك لحديث : « لا يفتق الرهن من صاحبه الذي رهنه : له غنمه ، وعليه غرمه » . وقد خالف في ذلك : شريح ، ومالك ، وأصحاب الرأي ؛ على اختلاف في مذاهبيهم ، وتفصيل عند بعضهم . فراجع فيه وفي بحث الوديعة : الأم ٣/١٤٧-١٤٨ و١٦٤-١٦٨ و٢١٨ و٤٠/٦٠ ، والمهذب ١/٣٠٩ و٣١٦ و٣٦٢ والمغني ٤/٤٤٢-٤٤٣ و٧/٢٨٠ ، ومعالم السنن ٣/١٦٢ ، والسنن الكبرى ٦/٣٩-٤٤ و٢٨٩ .

(٢) يعني : في نحو قدر الحق ؛ كأن يقول الراهن : رهنتك عبدي هذا بألف ؛ فيقول المرتهن : بل بألفين . وقد خالف في ذلك : الحسن وقتادة ومالك ؛ على تفصيل عندهم أما : إذا اختلفا في قيمة الرهن إذا تلف - في الحال التي يلزم المرتهن ضمانه : بسبب نحو تعديه . - فالقول : قول المرتهن مع يمينه ؛ ولم يعلم الشافعي خلافا فيه . انظر : الأم ٣/١٣٠-١٣٢ ، والمهذب ١/٣١٦ ، والمغني ٤/٤٤٥ .

(٣) حين استعار أدرعا يوم حنين : من صفوان بن أمية : « عارية مضمونة مؤداة » . سواء : أحصل تعدد من المستعير ، أم لا . خلافا لشريح والنخعي ، والثوري وأصحاب الرأي ، وابن وهويه - : في أنه لا يضمن إلاما تعدي فيه . راجع : الأم ٣/٢١٧-٢١٨ ، والمهذب ١/٣٦٦ ، والمغني ٥/٣٥٤-٣٥٥ ، ومعالم السنن ٣/١٧٦-١٧٧ ، والسنن الكبرى ٦/٨٨-٩١ .

نحساب ، ويرق [بحساب] . وقال غيره ^(١) : هو : عبدٌ ما بقى عليه شيء . ^(٢) «
» (قال) : وأنا أنظرُ فيه ؛ وما فيه شيء ؛ أصحُّ من أن يكونَ عبداً ^(٣) : ما بقى
عليه شيء . »

« قلتُ له : ما شيءٌ أتقلَّ عليَّ : من [أن] أخالفَ حديثاً : قد استعمله عامةٌ
من المفتين . فقال لي : ما يملك من ذلك إلا التوفيق . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال :
« قال لي الشافعيُّ — / في السارق : يسرقُ ، فيجبُ عليه القطعُ ؛ [١٠١]
ولا توجدُ عنده المارقةُ بعينها ؛ وهو : مُعسرٌ ، أو مُوسرٌ . — فقال لي : سواءٌ ؛
إن كان مُوسراً : أخذتُ منه ؛ وإن كان مُعسراً : أتبعَ بها ديناً عليه ^(٤) . »

(١) كان عمر ، وزيد بن ثابت ، وعائشة . وهو : رأى الجمهور . راجع بتأمل : كلام
الشافعي في الأم ١٦٦/٧ — ١٦٧ — ٤١١ و ٤١٢ . ليتضح لك كلام يونس .
(٢) أي : في شهادته وميراثه ، وحدوده والجناية عليه . كما في الأم ٣٨٢/٧ . وانظر :
اختلاف الحديث ٣٨٥ — ٣٨٦ ، وجامع بيان العلم ١٠٧/٢ .

(٣) بالأصل : «عبد» ؛ والنقص هنا وفيما بعد : من النسخ . ويشير الشافعي بذلك :
إلى حديث عمرو بن شعيب : «المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم» ؛ الذي رواه
في القديم ؛ كما رواه أبو داود والنسائي ، وصححه الحاكم . وهو : الذي يقصده يونس .
انظر : معالم السنن ٦٢/٤ — ٦٣ ، وشرح الموطأ ١٠١/٤ — ١٠٢ ، والسنن الكبرى
٣٢٣/١٠ — ٣٢٦ ؛ والمغني ٤٤٤/٨ و ٤٤٩/١٢ — ٣٥١ .

(٤) كما هو : رأى الحسن والنخعي ، وحماد والبيهقي ، والليث وأحمد ، وإسحاق وأبي
ثور . وقال الثوري وأبو حنيفة — على تفصيل آخر عنده — : لا يجتمع الغرم والقطع .
وقال عطاء والشعبي وابن سيرين : لا غرم على السارق إذا قطع . ووافقهم مالك : في المعسر ؛
كما وافق الشافعي : في الموسر . راجع : الأم ١٣٩/٦ ، والمختصر ١٧٢/٥ ، والمهذب
٣٠١/٢ ، والمغني ٢٧٩/١٠ ، والسنن الكبرى ٢٧٩/٨ — ٢٧٨ .

« وقال لي الشافعي — في قوله عز وجل : (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَسْعَوْنَ^(١) فِي الْأَرْضِ فَسَادًا — : أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا ، أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ؛ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ؛ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ : ٥ — ٣٣) . — قال : لا يُقَتَّلُ^(٢) إِلَّا : أَنْ يُقَتَّلَ ؛ وَإِنْ سَرَقَ أَقْلٌ مِنْ رُبْعِ دِينَارٍ : لَمْ يُقَطَّعْ ؛ وَإِنْ قَتَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : فَلَيْسَ لِلوَالِيِّ — فِي ذَلِكَ — عَفْوٌ ؛ ذَلِكَ : إِلَى الْإِمَامِ^(٣) . » .

(باب ٥) : فِي الْأَحْكَامِ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبو العباس : عبدُ اللهِ بنُ محمد بنِ عميرٍ [و]^(٤) الفزريُّ — بغزوةِ الشَّامِ^(٥) — قال : سَمِعْتُ البُوَيْطِيُّ ، يَقُولُ : قال الشافعي^(٦) :
« لا نَعْلَمُ أَحَدًا : أُعْطِيَ طَاعَةَ اللَّهِ (تَعَالَى) : حَتَّى لَمْ يَخْلِطْهَا بِمَعْصِيَةٍ ؛ إِلَّا : بِحَيِّ ابْنِ زَكَرِيَّا^(٧) . و : لا عَصَى اللهُ (عز وجل) : فلم يَخْلِطْ بِطَاعَةٍ . » .

(١) بالأصل : « الآية » ؛ ورأينا : أن الأنسب إثباتها كاملة .

(٢) بالأصل : « يقبل ... قيل في هذا الموضع » ؛ وهو تصحيف .

(٣) راجع بدقة وعناية : أحكام القرآن وهامشه ١/١٣٣ — ٣١٦ . ثم راجع الكلام عن حقيقة المحاربين وشروطهم ، وآراء الأئمة في المسائل الثلاث : في المغني ١٠/٣٠٣ — ٣١٣ .

(٤) ابن الجراح الأزدي ؛ شيخ أبي داود وتلميذ التنيسي . له ترجمة : في التهذيب

٦/١٨ ، والخلاصة ١٨٠ . ولأبيه ترجمة : في معجم البلدان ٦/٢٩١ ، واللباب .

(٥) لا : غزوة إفريقية ؛ التي بينها وبين القيروان : نحو ثلاثة أيام .

(٦) كافي الكفاية ٧٩ ، وطبقات السبكي (٢/٢٣٨ — ٢٣٩) : باختلاف ناه .

(٧) يؤيد هذا حديث عبد الله بن عمرو : « ما أحد إلا يلقى الله بذنب ؛ إلا : يحيى بن

زكريا » . انظر ذلك ونحوه ، وقصة يحيى ومقتله : في البداية ٢/٥٠ — ٥٥ . وإنما خص

يحيى بالذكر : لأنه أوتي الحكم صبيا : قبل أن يكون مكلفا . دون سائر الأنبياء . وعصمتهم

عن المعاصي لا خلاف يعتد به : في وجوبها بعد البعثة . وأما قبلها : فقيه خلاف مشهور بين أهل

السنة والمعتزلة ، وبين الشيعة . وقد فصلنا الكلام عن حقيقة العصمة ، وعن عصمة الأنبياء

من الخطأ في التبليغ وفي الاجتهاد ، ومن المعاصي مطلقا — في مقدمة كتابنا (حجية السنة =

« فإذا كان الأغلبُ : الطَّاعَةُ ؛ فهو : المُعَدَّلُ . »
« وإذا كان الأغلبُ : المَعْصِيَةُ ؛ فهو : المُجَرَّحُ . »^(١)

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا حَرَمَلَةُ بن يَحْيَى ؛ [قال] :
« ثنا ابنُ وَهْبٍ ؛ قال : أخبرني مالكُ بن أنسٍ — في الرجلِ : يكونُ له على
الرجلِ المالُ ، فيَجْحَدُهُ : فيَقَعُ له عنده مالٌ . — قال مالكٌ : إن عِلِمَ : أنَّ عَليَّ
الجاوِدِ دَيْنًا^(٢) — إن قامَ عليه الغُرماءُ : لم يَصِرْ له في المَحَاصِصِ ، ما في يَدَيْهِ . —
فلا يَأْخُذُهُ . وإن عِلِمَ : أن لادِينَ عليه^(٣) ؛ فله : أن يَأْخُذَهُ بالمالِ
الذي جَحَدَهُ^(٤) . »

= الشريفة) : ص ٥٠ — ٢٣١ ؛ الوجوده منه نسخة في مكتبة كلية الشريعة — : بما لامطمع
في أجمع منه وأجود ؛ ربما يظهر عوار بعض جهالة هذا العصر : الدين تعرضوا لبحث اجتهاد
الأنبياء ؛ بدون معرفة لحقيقته ، ولا إدراك لأصله .

(١) وقد روى عنه ابن عبد الحكم : قولاً يقرب من هذا ، وينزده فائدة . فراجعه :
في قوت القلوب ٢/٢٢١ ، والإحياء ٢/١٦٦ ، ومختصرها بهامش الزهدة ١٨٨ ، والطبقات
١/٢٢٥ . ثم راجع في هذا البحث : الكفاية ٧٨ — ٩٢ ، والمعرفة ٥٣ ، والمقدمة ١١٤
— ١١٥ ، والتدريب ١٠٩ — ١١٠ ؛ والأم ٦/٢٠٩ ، واختلاف الحديث ٤ ، والرسالة
٢٥ و٣٨ و٤٩٣ .

(٢) بالأصل : «دين» ؛ واعله — مع جواز أن يكون الاسم ضمير الشأن — مصحف .

(٣) بالأصل : «له ... قصاص» ؛ وكلاهما مصحف على ما يظهر .

(٤) هذا : هو المشهور من مذهبه . وله رأى آخر — وهو المشهور عن أحمد — :
أن ليس له أخذ قدر حقه . ومذهب أبي حنيفة : أنه يأخذ بقدر حقه : إن كان عيناً ، أو ورقاً ،
أو من جنس حقه ؛ وإن كان المال عرضاً : لم يجز . راجع : الأم والمختصر ٥/٩٠ و٢٦٧ ،
والمهذب ٢/٣٣٥ ، والمغنى ١٢/٢٣١ — ٢٣٢ ، والسنن الكبرى ١٠/٢٦٩ — ٢٧٠

« وقال الشافعي — في هذه المسألة — : إنه يأخذُ هذا المالَ ؛ قِصاصاً لِلمالِ الَّذِي جَعَدَهُ ؛ عَلَى كُلِّ حَالٍ : كَانَ عَلَيْهِ مالٌ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ . » .

/ (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قال : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، [١٠٢]

قال : قال الشافعي — في قوله عز وجل : (وَلِيُمْلِلِ ^(١) الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ :

٢ — ٢٨٢) .

« إِنَّمَا مَعْنَاهُ : أَنْ يُقِرَّ ^(٢) بِالْحَقِّ ؛ لَيْسَ مَعْنَاهُ : أَنْ يُمِلَّ . »

« وقوله : (فَلِيُمْلِلِ وَلِيَّهُ : ٢ — ٢٨٢) ؛ هَهُنَا ثَبَّتَتْ الْوَلَايَةَ ^(٣) . »

« ثُمَّ : نُسِخَ هَذَا كُلُّهُ ، وَأَخْبِرَ : أَنَّهُ اخْتِيَارٌ وَلَيْسَ بِفَرْضٍ ؛ بِقَوْلِهِ ^(٤) : (إِلَّا :

أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُوهَا بَيْنَكُمْ ؛ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ لَا تَكْتُبُوهَا : ٢ — ٢٨٢) . ^(٥) . »

و [قال] — في قوله : (شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا ^(٦) حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ — حِينَ

(١) بالأصل : « فليملل » ؛ وهو تصحيف ناسخ جاهل .

(٢) ويعترف به ؛ فليس المطلوب : مجرد الإملال . وفي الأصل : « تفسر » ؛ وهو

مصحف عما ذكرنا . انظر : الأم ٣/١٩٤ ، وتفسير الفخر ٢/٣٧١ .

(٣) وأصبح إقرار الولي — في حالة سفه الذي عليه الحق ، أو ضعفه ، أو عدم

استطاعته الإملاء . — هو : المعتبر . انظر : الأم ٣/١٩٤ ، والمختصر ٢/٢٢٣ ، وتفسير

الفخر ٢/٣٧٢ ، والسنن الكبرى ٦/٦١ ، واعتراض الطحاوي المذكور : في الجوهر النقي .

(٤) بالأصل : « لقوله » ؛ والظاهر : أنه مصحف عنه .

(٥) فرخص الله تعالى : في ترك الكتابة والاشهاد في هذا النوع من التجارة ؛ لكثرة

جريانه ، ودفع المشقة ؛ ولأنه قد لا يكون لذلك حاجة : إذا أخذ كل من المتعاملين حقه ، في

المجلس . راجع في هذا ، وفي كون الاستثناء متصلاً أو منقطعاً — : تفسير الفخر

٢/٣٧٤ — ٣٧٥ .

(٦) عبارة الأصل : « إلى قوله : (أن ترد أيمان بعد أيمانهم) . » .

الْوَصِيَّةِ — : ائنانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ، أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ : إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ؛ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ، فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ — إِنْ أَرْتَبْتُمْ — : لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ؛ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ ؛ إِنَّا — إِذَا — : لَمِنَ الْآثِمِينَ . فَإِنْ عُرِضَ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا أَنْ يَشْفِيَكَ ، فَمَا آخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا — : مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ . — فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ : لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا ؛ وَمَا عَدَدْنَا ؛ إِنَّا — إِذَا — : لَمِنَ الظَّالِمِينَ . ذَلِكَ أَذْنِي : أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا ، أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ : ١٠٦/٥ — ١٠٨) .

« مَعْنَى الشَّهَادَةِ هُنَا ، إِنَّمَا هِيَ : الْخَلِيفُ ؛ كَمَا قَالَ : (فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ : ٢٤-٦) .
وَلَيْسَ : بِالشَّهَادَةِ الَّتِي تُشْهَدُ ؛ إِنَّمَا هِيَ : تَدَاعِي ^(١) فِي حُقُوقٍ . فَلَيْسَ لَهَا مَعْنَى ، إِلَّا :
الْأَيْمَانُ عَلَىٰ مَنْ ادَّعَىٰ عَلَيْهِ . »

(أنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ :
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ — فِي الَّذِي : يَنْتَصِبُ الدَّابَّةَ وَغَيْرَهَا : فَتَرْتَفِعُ
فِيْمَتَهَا عِنْدَهُ ؛ ثُمَّ : تَنْتَضِعُ ، أَوْ تَهْلِكُ . — : إِنَّهُ يُتَّبَعُ بِأَرْفَعِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَأْتِ
عَلَيْهَا سَاعَةٌ ، إِلَّا : وَهُوَ لَهَا غَاصِبٌ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ كَانَتْ ، مِمَّا صَارَتْ إِلَيْهِ : حِينَ
أَخَذَهَا ، أَوْ فِي يَدَيْهِ ^(٢) . »

(١) بِالْأَصْلِ : « تَدَاعَى » ؛ وَالزِّيَادَةُ مِنَ النَّاسِخِ . وَرَاجِعٌ فِي هَذَا الْبَحْثِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ
وَبِالْآيَاتِ الْكُرْئِيمَةِ عَامَةً — : أَحْكَامُ الْقُرْآنِ وَهَامِشُهُ ١٤٤/٢ — ١٥٥ ، وَاخْتِلَافُ
الْحَدِيثِ ٣٤٩ .

(٢) انْظُرْ : الْأَمَّ ٢١٩/٣ ، وَالْمَخْتَصِرَ ٣٦/٣ — ٣٧ ، وَالْمَهْذَبَ ٣٧٠/١ ، وَالسَّنَنَ
الْكُبْرَى وَالْجَوْهَرَ النَّقِيَّ ٩٥/٦ — ٩٦ . ثُمَّ رَاجِعْ تَفْصِيلَ الْمَسْأَلَةِ ، وَآرَاءَ الْأُئِمَّةِ : فِي الْمَغْنَى
٣٩٠/٥ — ٣٩١ وَ ٣٩٧ وَ ٤٢٠ .

(أنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : وسمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى ،
قال : وسمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ في التَّفْهيمِ ؛ قال :
« هو والموتُ : سواءٌ ؛ مَنْ وَجَدَ مَالَهُ بَعِينَهُ ، فهو : أَحَقُّ بِهِ ^(١) . » .

« في أَجْمَاعِ ^(٢) »

(أنا) أبو محمدٍ ، قال الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ : قال الشافعيُّ ^(٣) :
« لَا يَجِلُّ أَنْ يُكَنَّى أَحَدٌ : بِأَبِي الْقَاسِمِ ؛ كَانَ اسْمُهُ : مُحَمَّدًا ؛ أَوْ لَمْ يَكُنْ ^(٤) . » .
[أنا أبو محمدٍ] ، قال الحسنُ بنُ عبدِ العزيزِ الجَرَوِيُّ : سمعتُ الشافعيَّ ،
يقولُ ^(٥) :

(١) انظر : ماتقدم وهامشه (ص ٢٤٣) .
(٢) يعني : لأحكام القرآن ؛ على ما يظهر . وزجج : أنه نفس (أحكام القرآن) : الذي
وضعه الشافعي ، وصمعه منه ابن عبد الحكم : في أربعين جزءا . على ما في الانتقاء ١١٣ .
وانظر : أحكام القرآن ١٤/١ و ١٩٨/٢ ، ومختصر الزنى ١٩٦/٥ . وقد ورد هذا العنوان
والعنوان الآتي قريبا : متصلين بالنصوص .
(٣) كما في الستين الكبرى ٣٠٩/٩ ، والحلية ١٢٧/٩ ، والآداب الشرعية ١٦٧/٣ .
وسياتي نحوه .

(٤) لظاهر حديث : «تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي» . وذهب الجمهور : إلى الجواز
مطلقا ؛ وادعوا : نسخ النهي ؛ أو جعلوه : خاصا بحياة النبي . وقيل : لا يجوز لمن اسمه :
محمد ؛ ويجوز لغيره . ومال إليه الرافعي . وذهب الطبري : إلى الكراهة . راجع أيضا :
طبقات ابن سعد ٨٧/١ ، والمعرفة ١٨٩ ، وشرح معاني الآثار ٣٩٤/٢ ، والفتح ١٤٥/١
و ٢٣٤/٤ و ٣٦١/٦ و ٤٣٤/١٠ ، وشرح مسلم ١١٢/١٤ ، والأذكار ١٢٩ ، والمجموع
٤٣٩/٨ ، والبركة ٢١٨ ، وحاشية الباجوري على الجوهرة ١٠٦ (بولاق) .

(٥) كافي الحلية ١٤٦/٩ ، وتبليس إبليس ٢٣٠ ، وسير النبلاء ١٦٤ . وذكر في الإحياء
٢٤٧/٢ ، وعوارف العصارف بهامشها ١٣٧/٣ ، وإغاثة اللغمان ٢٢٩/١ ، واللسان
١٠٧/٦ ، والتاج ٤٣٨/٣ ، وهامش مسائل أحمد ٢٨١ : ببعض اختلاف .

« خَلَفْتُ بِالْعِرَاقِ شَيْئًا - يُسَمَّى : التَّفْغِيرُ ^(١) . - وَضَعْتَهُ الزَّنَادِقَةُ : يَشْتَغَلُونَ ^(٢) بِهِ [النَّاسَ] عَنِ الْقُرْآنِ . » .

/ (أنا) أبو محمد ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : [١٠٣]
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْكُحْلِ ؛ فَقَالَ : أُكْتَحِلُ كُلَّ يَوْمٍ ^(٣) . » .

(أنا) أبو محمد ، أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ ^(٤) :
قَالَ الشَّافِعِيُّ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ

(١) فِي الْإِحْيَاءِ وَالْعَوَارِفِ : « الطَّقِطَةُ بِالْقَضِيبِ » . وَعِبَارَةُ الْحَلِيَّةِ : « التَّعْبِيرُ » ؛ وَالْأَصْلُ وَالتَّلْبِيسُ : « التَّغْيِيرُ » . وَهِيَ مَصْحُفَةٌ . وَ (التَّغْيِيرُ) يُطْلَقُ : عَلَى إِثَارَةِ الْعِبَارِ ، وَعَلَى التَّهْلِيلِ أَوْ تَرْدِيدِ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ أُوْغَيْرِهَا . وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا : إِشَادَةُ الشَّعْرِ بِالْأَلْحَانِ فِي حَاقِقِ ذِكْرِ اللَّهِ ، مَعَ الضَّرْبِ وَالنَّوْقِيعِ بِالْقَضِيبِ وَنَحْوِهِ . انْظُرْ : التَّلْبِيسُ وَالْإِغَاثَةُ ، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ . وَالْعَفَاءُ وَالضَّرْبُ بِالْآلَاتِ : مِنَ الْمَسَائِلِ الْخَطِيرَةِ الْمَشْكَلَةِ ؛ الَّتِي تَضَارَبَتْ الْآرَاءُ فِيهَا ، وَكَثُرَ الْخِلَافُ فِي تَقْرِيرِهَا . فَيَجْسُنُ أَنْ تَرَجَعَ أَيْضًا : الْأُمُّ ٢١٥/٦ ، وَالْمَغْنَى ٣٩/١٢ - ٤٣ ، وَالسَّنَنُ الْكَبْرَى ٢٢١/١٠ - ٢٢٨ ، وَمُدَارِجُ السَّالِكِينَ ٦٢/١ - ٢٧٥ ، وَنَزْهَةُ النَّاظِرِينَ ٢٢٩ - ٢٣٠ ، وَحَيَاةُ الْقُلُوبِ بِهَامِشِ الْقُوتِ ١٧٨/٢ ، وَالْبَرْكَهٴ ١٥١ ، وَشَرْحُ الْإِحْيَاءِ ٤٥٥/٦ ، وَمَحَاضِرَاتُ الْأَدْبَاءِ ٤٤٠/٢ - ٤٤٦ ، وَالْمُسْتَنْطَرَفُ ١٧٦/٢ ، وَكِفِّ الرَّعَاعِ لِلْمَيْتَمِيِّ ، وَتَوْضِيحُ الدَّلَالَاتِ لِلنَّابِلِيِّ ، وَالْمَعْمُورُ لِلسَّرَاجِ ٢٣٢ - ٢٩٨ .

(٢) كُنَّا بِالسَّيْرِ وَالتَّلْبِيسِ ؛ وَالزِّيَادَةُ عَنْهُ وَعَنِ الْإِغَاثَةِ . وَفِي الْأَصْلِ وَالْحَلِيَّةِ : « يَشْتَغَلُونَ » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ : كَمَا يُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ الْإِغَاثَةِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ : « يَصْدُونَ » أَوْ : « لِيَصْدُوا » .

(٣) انْظُرِ الْكَلَامَ عَنْ ذَلِكَ ، وَبَعْضُ مَا وَرَدَ فِيهِ - فِي الْمَغْنَى ٧٦/١ ، وَالنَزْهَةُ ٦٤ ، وَالْآدَابُ ٤١٢/٢ ، وَغِذَاءُ الْأَلْبَابِ ٣١٦/٢ ، وَسُنَنُ النَّسَائِيِّ ١٤٩/٨ . وَرَاجِعْ حَكْمَ اكْتِحَالِ الصَّائِمِ خَاصَّةً : فِي الْمَجْمُوعِ ٣٤٨/٦ .

(٤) كَفَى أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (١٠٤/٢ - ١٠٥) : بِنَقْصِ يَكُلُ مِنْ هُنَا . وَهَذَا : أَهَمُّ النُّصُوصِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا فِي الْمَقْدِمَةِ : (ص ١٣ س ٤) .

بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ؛ إِلَّا ^(١) : أَنْ تَكُونَ نِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ؛ وَلَا تَقْتُلُوا
أَنْفُسَكُمْ ؛ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا : ٤ - ٢٩) . - قال :

« لَا يَكُونُ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَحْكَامُ ^(٢) - فَمَا عَدَاهَا نَهَى : مِنْ
الْأَكْلِ بِالْبَاطِلِ . - : »

« عَلَى الْمَرْءِ فِي ^(٣) مَا لَيْسَ مِنْ اللَّهِ (تعالى) : لَا يَنْبَغِي لَهُ حَبْسُهُ ^(٤) . »

« وَ : شَيْءٌ ^(٥) يُعْطِيهِ - : يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى . - أَيْسَ مُفْتَرَضًا ^(٦) عَلَيْهِ . »

« وَ : شَيْءٌ يُعْطِيهِ : يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ صَاحِبِهِ . »

« وَمِنَ الْبَاطِلِ ، أَنْ يَقُولَ : أَحْزُرُ مَا فِي بَيْتِي ، وَهُوَ لَكَ . » .

(أخبرني) أبو محمد ؛ قال : حَدَّثَنَا سَعْدٌ ^(٧) بن محمد البَيْرُوتِيُّ : (قاضي بَيْرُوتَ) ؛

(١) بالأصل : « الآية » . وذكر في الأحكام إلى قوله : (منكم) .

(٢) المذكورة بعد : من نحو الزكاة الواجبة ؛ ونحو الصدقة المستحبة ؛ ونحو الهدية
والهبة . فيباح الانتفاع بهذه الأشياء ، كما يباح الانتفاع بالتجارة التي عن تراض . وللشافعي
في هذا البحث ، كلام نفيس : لانظير له ، بل لم يسبق إليه . فراجعه : في الأم ١٤٧/٤ -
١٤٨ ، والأحكام ١٠٥/٢ - ١٠٧ .

(٣) كذا بالأحكام . وفي الأصل : « وفي » ؛ والزيادة من الناسخ .

(٤) عبارة الأحكام : « لا ينبغي له فيه » ؛ وقد أضفنا إليها كلمة : « التصرف » .

(٥) بالأصل : « بشيء » ؛ وهو تحريف خطير . وهذا إلى قوله : عليه ؛ ساقط من الأحكام .

(٦) بالأصل : « مفترض ... احرز » ؛ وكلاهما تصحيف . و(الحرز) : التقدير .

(٧) لا : « حفيد » ؛ كما صحف بالأصل . وهو : ابن محمد ، أو ابن عبد الله بن سعد

الجبلي ؛ المتوفى : سنة ٢٧٩ . له ترجمة : في تهذيب ابن عساكر ٩٢/٩ . وانظر : هامش

محامسن المساعي ٥ ، والحلية ٥٠/٧ .

قال : حدثنا أحمد بن محمد المكي^(١) ؛ قال : سمعت إبراهيم بن محمد الشافعي ، يقول : سمعت ابن عمي : (محمد بن إدريس الشافعي) ؛ يقول^(٢) :
« كانت لي امرأة ، وكنت أحبها ؛ فكنت : إذا رأيتها قلت لها :
وَمِنَ الْبَلِيَّةِ : أَنْ تُحِبَّ بَ ؛ فلا^(٣) يُحِبُّكَ مَنْ تُحِبُّهُ
[وفي رواية] : لَيْسَ شَدِيداً^(٤) ؟ ؛ [فتقول هي]^(٥) :
وَيَصُدُّ عَنْكَ بِوَجْهِهِ ؛ وتُدَلِّحُ أَنْتَ : فلا تُفِيهُ .^(٦) » .

(١) هو : أبو علي أحمد بن محمد بن موسى العطار ؛ الذي قدم دمشق سنة ٢٥٨ ، وحدث بها وبمصر . له ترجمة : في الجرح ١/١٧٣ ، وتهذيب ابن عساكر ٢/٧٦ - ١٧٧ .
وايس : أبا بكر أحمد بن محمد بن عيسى المكي ، تلميذ البرد ؛ المذكور : في تقييد العلم ١٤١ .
(٢) كما في تهذيب ابن عساكر ٦/٩٢-٩٣ ؛ وفي معجم الأدباء (٣٠٨/١٧) : باختصار .
وذكر في الحلية ٩/١٥٣ ، وطبقات السبكي ١/١٥٧ و١٦٣ ، والجواهر اللامع (٥٦) من طريق الربيع - : بنقص أو اختلاف أو تحريف . وذكر أيضا : في الوفيات ١/٦٣٩ ، والوفاء ٢/١٧٩ .
(٣) رواية المعجم والوفاء : بالواو ؛ وهي أحسن . والحب لا يكون بلية إلا : في هذه الحالة .

(٤) عبارة الأصل - وكانت متصلة بصدر البيت الثاني - : «الس شديد» ؛ وفي الحلية وابن عساكر والجواهر والطبقات (١٦٣) : «أليس شديدا» ؛ وفيها (١٥٧) : «أوليس» . والكل محرف عن : «ليس شديد» ؛ على تقدير الاستفهام التقريري . أما «أليس شديدا» : فهو - مع صحة معناه - : يخرج البيت من الكامل إلى الطويل ، ثم يجعله ناقصا بمض التفاعيل .

(٥) هذه الزيادة وردت - بلفظها أو بمعناها - فيما عدا المعجم ؛ ونرجح : أنها سقطت من الناسخ ؛ كالزيادة الأولى .

(٦) في التوالى (٧٤) والجواهر (٨٢) ، بيتان آخران للشافعي أيضا ؛ هما :
ومن الشقاوة : أن تحب ب ؛ ومن يحب : يحب غيرك
أو : أن تريد الحبير لل إنسان ؛ وهو : يريد ضرك

(أخبرني) أبو محمد؛ [قال] ^(١) : قال الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ : قال الشَّافِعِيُّ :
« لَا يَجُوزُ [لأحدٍ] : أَنْ يَتَكَنَّى : بِأبِي الْقَاسِمِ ؛ سِوَاءَ : كَانَ أَسْمُهُ مُحَمَّدًا ،
[أ] وَغَيْرَ مُحَمَّدٍ . »

« فِي أَخْبَارِ السَّلَفِ »

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال : ثنا أَبِي ؛ [قال] ^(٢) : قال أحمدُ بنُ [أبي] الخواريِّ
حدَّثنا محمدُ بنُ قَطَنِ ، عن الشَّافِعِيِّ ، عن فُضَيْلٍ ، عن سُفْيَانَ ؛ قال ^(٣) :
« قال داوُدُ (عليه السلامُ) : إلهي ؛ كُنْ لابني / سُلَيْمَانَ - من [١٠٤]
بعدي - : كما كنتَ لي . »

« (قال) : فَأَوْحَى اللهُ (تعالى ، عز وجل) إليه : يا داوُدُ ؛ قلْ لابنِكَ سُلَيْمَانَ :
يَكُونُ ^(٤) لي ، كما كنتَ لي . حتى أَكُونَ له : كما كنتُ لك ^(٥) . »
(أخبرنا) أبو محمد؛ قال : ثنا أَبِي ؛ قال : حدَّثنا أحمدُ [بن أبي الخواريِّ] ؛
قال : حدَّثني محمدُ بنُ قَطَنِ ، عن الشَّافِعِيِّ ؛ قال :

(١) كما تقدم : [ص ٢٠٩] . وهذه الزيادة وقعت في الأصل ، بعد قوله : سليمان .
والظاهر : أن الزيادة الآتية سقطت من النسخ .
(٢) هذه الزيادة وردت بالأصل : بعد (الحواري) ؛ والثانية : مما تقدم (ص ٢٠٧) .
(٣) كما في بستان العارفين (٤٠) : عن فضيل ؛ من طريق الشافعي . وفي تهذيب
الأسماء ١٨١/١ ، وحياة الحيوان (٤١٧/٢) : عنه أيضا ؛ نقلا عن الحلبي . وذكر : في
عمدة التحقيق ١٢٧ .

(٤) في البستان وحياة الحيوان : « يكن » ؛ وهو أحسن .

(٥) راجع الكلام عن داود وعبادته ، وعن سليمان وملكه — : في تهذيب ابن عساكر

١٨٧/٥ و ٢٥٠/٦ ، وتهذيب الأسماء ١٧٩/١ و ٢٣٢ ، والبداية ٩/٢ — ٣٢ ؛ والفتح
٢٨٨/٦ — ٢٩٧ .

« دَخَلَ سُفْيَانُ هَلَى فُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ - : يَعُودُهُ . - قَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ؛ أَيْ نَقْمَةً^(١) فِي الْمَرَضِ : لَوْلَا الْعُوَادُ ؟ . »

« قَالَ سُفْيَانُ : وَأَيُّ شَيْءٍ يُكْرَهُ فِي الْعُوَادِ ؟ . قَالَ : الشَّكِيَّةُ .^(٢) » .
(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلىِ المِصرِيُّ ؛ قال :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ^(٣) : « سَأَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : عَنْ قَتَلِي (صَفِيْن) ^(٤) :

قَالَ : تِلْكَ دِمَاءٌ : طَهَّرَ اللَّهُ يَدِي مِنْهَا . فَلَأَجِبُ : أَنْ أَخْضِبَ لِسَانِي ^(٥) بِهَا ^(٦) . » .

(١) بالأصل : « وأى نعمة » ؛ والظاهر : أن الزيادة من الناسخ ، وأنه — مع إمكان تصحيحه بتكلف — مصحف عما ذكرنا . ويؤيده ما رواه عنه بشر بن الحارث : من قوله : « أشتى مرضا بلاعواد » ؛ كما في طبقات السلمي ١٠ - ١١ ، والحلية ٨/٩٦ .

(٢) راجع الكلام عن آداب المريض وعبادته ، وأجره والدعاء له — في المجموع ١٠٩/٥ - ١١٤ ، والمغني ٢/٣٠٣ - ٣٠٦ ، والفتح ١٠/٨٢ و ٨٩ - ١٠٢ ، وشرح الموطأ ٤/٣٢٤ و ٣٣٢ ، والأذكار ٦٠ - ٦٣ ، ورياض الصالحين ٣٣٠ - ٣٣٥ ، وزهة الناظرين ٣٠٥ ، والآداب ٢/٢٠٩ ، وغذاء الألباب ٢/٢ - ١١ ، وكشف الخفا ٢/٧٥ ، ومحاضرات الأدباء ١/٢٧٠ - ٢٧٣ .

(٣) كما في الحلية ٩/١١٤ و ١٢٩ ، ومناقب الفخر ٤٩ : ببعض اختلاف . وذكر من غير طريق الشافعي : في جامع بيان العلم ٢/٩٣ ، وفي حياة الحيوان (١/٣٠٧) : بلفظ أجود ؛ وفي صون المنطق (١٣٤) : ببعض نقص .

(٤) هو : موضع بقرب (الرقعة) : على شاطئ الفرات ، من الجانب الغربي : بين الرقة وبالس . وكانت به الوقعة المشهورة - بين علي ومعاوية - : في غرة صفر من سنة ٣٧ . راجع الكلام عنها ، وعمما يتصل بها : في الإمامة والسياسة ١٣٣ - ٢٢٤ ، والبداية ٧/٢٥٢ - ٢٧٥ ، ومعجم البلدان ٥/٣٧ ، وكتاب : (وقعة صفين) .

(٥) بالأصل : « يدي منها » ؛ ولعل كله مصحف . وفي الحلية : « لسانى فيها » و« ألطخ لسانى بها » . وعبارة المناقب : « أخضب منها لسانى » .

(٦) قال الشافعي - كما في المناقب - : « هذا حسن جميل : لأن سكوت الإنسان عملا يعنيه هو الصواب » ؛ وإن كان على (كرم الله وجهه) : أولى بالحق من كل من قاتله ؛ على حد قول الثوري ، المذكور : في الحلية ٧/٣١ . وراجع : كلام الفخر : لأهميته .

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى؛ قال:
أخبرني الشافعي؛ قال^(١): «جاء رجل^(٢) إلى الأعمش^(٣) — ومعه آخَرُ:
لا يُريدُ الحديثَ . — فسأله هذا عن حديثٍ: فغَضِبَ^(٤) عليه الأعمشُ؛
فَسَكَتَ الرجلُ .»

= وكان الشافعي يقول للربيع — كما في التوالى ٧٣، والجواهر ٥٢ —: «أقبل مني ثلاثة أشياء:
لا تخض في أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم): فإن خصمك النبي يوم القيامة . ولا تشتغل بالكلام:
فإني قد اطلعت من أهل الكلام، على أمر عظيم . ولا تشتغل بالنجوم: فإنه يجر إلى
التعطيل» . وراجع في تهذيب ابن عساكر (٧٣/١): أقوال المنصفين فيمن قتل —: من
أهل الشام . — بصفين . ثم انظر: الصواعق المحرقة ١٢٤، وتطهر الجنان ٥٨ .
(١) كافي الآداب الشرعية (٢٩/٢) بمعناه: مختصراً؛ من طريق البيهقي . وقد ذكرت
هذه الحكاية مطولة: في قوت القلوب ١٥٥/١ . كما ذكر نحوها مع ابن عيينة، فيما تقدم:
(ص ٢٠٦) .

(٢) هو — على ما في القوت —: أبو بكر محمد بن سوقة الغنوي الكوفي، العابد التابجي .
المذكور: في الحلية ٣٩٢/٥، والصفوة ٦٥/٣، والإكمال ١٢٢ . و (الآخر) هو: أبو
عبد الله رقية بن مصقلة العبدي الكوفي، المتوفى: سنة ١٢٩ . لهما ترجمة: في الجمع ١٤٠/١
و ٤٣٩، والتهذيب ٢٨٦/٣ و ٢٠٩/٩، والخلاصة ١٤٠/١ و ٤٣٩ .

(٣) هذا: لقب أبي محمد سليمان بن مهران (لا: ابن محمد؛ كما في التاج ٣٢٧/٤)؛
الأسدي الكاهلي، الكوفي التابجي؛ المتوفى: سنة ١٤٥ أو ٤٧ أو ٤٨٠ . راجع: طبقات
ابن سعد ١/٦/٢٣٨، والإكمال ٧، والجمع ١/١٧٩، والتذكرة ١/١٤٥، والتهذيب
٤/٢٢٢، والخلاصة ١٣١، والرواة الثقات ١٦، والميزان ١/٤٢٣، وطبقات المدلسين
١٠، وتبيين أسمائهم ١٠، وجامع السانيد ٢/٤٦٦، وشرح البخاري للنووي ١/١٨٩،
وطرح الثريب ١/٥٨، وتوضيح الأفكار ١/٣٥٣؛ والحلية ٥/٤٦، والصفوة ٣/٦٥،
وطبقات الشعرائي ١/٤٩؛ وابن الجزري ١/٣١٥؛ والوفيات ١/٣٠٦، وتاريخ بغداد
٣/٩، والشذرات ١/٢٢٠، والنجوم ٢/٩، والمعارف ٢١٤ و ٢٣٠، وحياة
الحيوان ٢/٥٠ .

(٤) بالأصل: «فضجر»؛ والظاهر: أنه مصحف عنه؛ كما تؤيده عبارة الآداب:

«غضب». أو: تكون (عليه) أصلها: «منه». وعبارة القوت: «فيعرض عنه، ولا يجيبه» .

« فقال الآخر : لو كنتُ مثلك : ما أتيتُ هذا أبداً .^(١) »
« فقال له الأعمشُ : هو — إذن — أحقُّ مثلك : أن يترك ما ينفعه ؛ لسوء
خُلُقِي^(٢) . »

(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : حدثنا الربيعُ بن سليمان المرادي ؛ قال : [١٠٥]
سمعتُ الشافعيَّ (رحمه الله) ، يقولُ : « قال رجل^(٣) للأعمشُ : إسنادُ هذا
الحديثِ ؟ فأخذَ حلقةً : فأسنده إلى الحائطِ ، وقال : هذا إسنادُهُ^(٤) . »

(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : حدثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال :
قال الشافعيُّ (رحمه الله)^(٥) : « وقفَ أعرابيٌّ على ربيعةَ بنِ أبي عبد الرحمن ،
فجعلَ : يسجِّعُ في كلامِهِ ؛ ثم نظرَ إلى الأعرابيِّ ، فقال : يا أعرابيُّ ؛ ما تدعُونَ

(١) في القوت : أن رقبة قال للأعمش : « نيس العالم : الذي يجمع الناس فيقص عليهم ؛
إنما العالم : الذي إذا سئل عن العلم كأنما يسعط الخردل . »
(٢) في القوت : أن ابن سوقة قال لرقبة : « وبحك ؛ إنما أجمله بمنزلة الدواء : أصبر على
مرارته ، لما أرجو : من منفعتِهِ . »

(٣) أي : ليس أهلاً للتحمل والرواية ؛ أو : تعجل بالسؤال قبل الوقت المناسب له .
(٤) يذكرنا هذا بما رواه أبو معاوية الضرير : من أن هشام بن عبد الملك ، بعث إلى
الأعمش : « أن اكتب لي مناقب عثمان ، ومساوي ، على » ؛ فأخذ الأعمش القرطاس ،
وأدخلها في قم الشاة — فلا كتبها — وقال لرسوله : « قل له : هذا جوابك . » . راجع بقية
الحكاية : في الوفيات ١/٣٠٢ .

(٥) كافي الحلية (١٣٨/٩) : باختلاف وزيادة . وقد ذكرت هذه الحكاية — باختصار
أو زيادة — : في البيان والتهيين ١/١٠٢ ، والمعارف ٢١٧ ، والفاضل للوشاء (ص ٧ : من
نسخة مخطوطة بمكتبته الأخ الكريم ، الأستاذ : السيد صقر) ؛ والموشى (أو الظرف
والظرفاء) : ٩ أو ٦ ؛ والمعقد الفريد ٢/٢٦١ و ٣/٤١٨ و ٤/١٥٦ ، وشرح النهج
٢/١٩١ ، وغرر الحقائق ١٦٣ (بولاق) ، والوفيات ١/٢٥٧ .

البلاغة فيكم ؟ . قال (١) : خلاف ما كنت فيه منذُ اليوم . (٢)
(أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال : قال الشافعي (٣) :
« وَقَفَ أَعْرَابِيٌّ (٤) عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ (٥) بنِ مَرْوَانَ : فَسَلَّمَ ؛ ثُمَّ قَالَ : أَيْ (رَحِمَكَ
اللَّهُ) ؛ إِنَّهُ مَرَّتْ بِنَا سِنُونَ ثَلَاثَ (٦) ؛ فَأَمَّا إِحْدَاهَا (٧) : فَأَكَلَتْ الْمَوَاشِي ؛ وَأَمَّا الثَّانِيَةُ :

(١) عبارة الفاضل : « قال : الإيجاز في الصواب . قال : فما لي فيكم ؟ . قال : ما أنت فيه منذ اليوم . » ؛ وتوافقها عبارة العقدة والغرر والوفيات .

(٢) وكان الشافعي يقول - كما في الحلية - : « كان ربيعة يلحن في كلامه » .

(٣) كما في الحلية ١٣٦/٩ ، والانتقاء ١١٧ ، ومناقب الفخر (١٢٩) : بلفظ رواية أبي حاتم مع اختصار أو اختلاف . وذكرت هذه القصة : بمعناها ، وبزيادة مفيدة - من غير طريق الشافعي - : في البيان ٧٠/٢ - ٧١ ، وعيون الأخبار ٣٣٨/٢ ، والعقد ٤٣١/٣ ، ومحاضرات الأدباء ٣٣٤/١ ، ولباب الآداب ٣٥٢ - ٣٥٤ ، وسراج الملوك ٣٣ ، والمحاسن والمساي ٢٢١/٢ - ٢٢٢ ، والمستطرف ٥٨/١ ، وتهذيب ابن عساكر ٢٢٢/٥ . وذكر صدرها - مع الإشارة إلى بقيتها - : في أسد الغابة ٢٥٩/٤ ، والإصابة ٣٠٦/٣ .

(٤) هو - على ما في المحاضرات واللباب والمستطرف والتهذيب وأسد الغابة والإصابة - : درواس بن حبيب بن درواس بن لاحق بن معد العجلي أو الدهلي ؛ وكان : قدم مع العرب - وهو ابن ست عشرة سنة - : بسبب القحط ؛ فاعترض الخليفة على دخوله ؛ فكان ذلك سببا لكلامه . وله ترجمة : في تهذيب ابن عساكر ؛ ولجده لاحق ترجمة : في أسد الغابة والإصابة .
(٥) فيما عدا الأصل والحلية والمناقب : « هشام بن عبد الملك » ؛ فاعل القصة تعددت .
و (عبد الملك) هو : أبو الوليد ؛ المتوفى سنة ٨٦ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١٦٥/٥/١ ، والتهذيب ٤٢٢/٦ ، والخلاصة ٢٠٨ ؛ وطبقات الفقهاء ٣٣ ، وتهذيب الأسماء ٣٠٩/١ ، وتاريخ الخلفاء ١٤٣ ، وتاريخ بغداد ٣٨٨/١٠ ؛ ومروج الذهب ٨٦/٢ ، وتاريخ الإسلام ٢٧٦/٣ ، والبداية ٦١/٩ ؛ والمعارف ١٥٥ ، وحياة الحيوان ٧٨/١ .

(٦) كذا بالأصل وأصل اللباب والسراج . وفي التهذيب : « ثلاثة » . وكلاهما صحيح ؛ وإن كان ما أثبتنا أولى ؛ للملائحة .

(٧) بالأصل : « أحدها » ؛ وهو تحريف . وعبارة الانتقاء والحلية ، والمناقب : « أما إحداها (أو الأولى) فأهلك المواشي » .

فَأَنْصَتَ^(١) الْأَحْمَ . وَأَمَّا الثَّالِثَةُ : فَخَلَصَتْ إِلَى الْعَظِيمِ . فَإِنْ يَكُ عِنْدَكَ مَالُ اللَّهِ :
فَأَعْطِهِ عِبَادَ اللَّهِ ؛ وَإِنْ يَكُ لَكَ : فَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا ؛ (إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ)^(٢) . « .
» فَأَعْطَاهُ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ؛ وَقَالَ : لَوْ كَانَ النَّاسُ يُحْسِنُونَ^(٣) أَنْ يَسْأَلُوا
هَكَذَا — : مَا حَرَمْنَا أَحَدًا . « .

وزادني أبي — عن الربيع ، عن الشافعي — أنه قال :
« وعندك : مالُ الله ؛ فإن يكُ اللهُ (عز وجل) : فأعطه عبادَ الله . » .
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال : قال الشافعي^(٤) :
« وَقَفَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى أَنَسٍ : فَسَلَّمَ ؛ ثُمَّ قَالَ : إِنِّي (رَحِمَ اللهُ) : أُنُّ سَبِيلِ ،
[وَنِضْوُ]^(٥) سَفَرٍ ، وَقَلَّ سَنَةٌ . رَحِمَ اللهُ : مَنْ أَعْطَى مِنْ سَعَةٍ ، أَوْ وَاسَى مِنْ كَفَافٍ .
» فَأَعْطَاهُ رَجُلٌ دِرْهَمًا ؛ فَقَالَ : رَحِمَكَ اللهُ : مِنْ غَيْرِ مَا يَبْتَلِيكَ . « .

- (١) أى : سببت له الهزال . وعبارة الحلية : « فأَنْصَتَ » ؛ وهى محرفة .
(٢) اقتباس من سورة يوسف : (٨٨/١٢) .
(٣) كذا بالحلية والانتقاء والمناقب . وفى الأصل : « يحسبون » ؛ وهو تصحيف .
(٤) كفاى العقد (٤٢٨/٣) : ببعض اختلاف ؛ وفى الحلية (١٢٩/٩) : بتحريف أيضا .
وقد ذكرت هذه الحكاية — فى ألف با : ٤٢١/٢ — بلفظ يفيد : أنها وقعت فى مجلس حضره
الشافعي . كما روى — فى الفاضل ٢٠٧ ، والبيان ٧٨/٤ ، ومحاضرات الأدباء ٣٤٦/١ ،
وذخائر الأعلاق ١٧٢ ، وأسرار البلاغة للعاملى ٤ — وقوع نحوها فى مجلس الحسن
البصرى . وانظر : المحاسن والمساوى ٢٢٨/١ ، وما تقدم (ص ٤٩ — ٥٠) ، والعقد
٤٣٢/٤ و٤٣٦ .
(٥) بالأصل بياض بقدر هذه الزيادة . وعبارة العقد : « .. وأنشاء طريق ، وفلال
سنة » . وعبارة الحلية : « إني .. من أبناء السبيل وأيضا من سفر » ؛ وفيها نقص وتحريف .
وعبارة ألف با : « .. وأنشاء سفر ، وفل سنة » ؛ أى : مجهدون من الترحال والسفر ،
ومنهم من من القحط والجذب . و (القل) يطلق : على الواحد ، وعلى الجمع ؛ كما صرح به :
فى اللسان ٤٦/١٤ . وانظر : ألف با .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا حرملة بن [١٠٦] يحيى ؛ قال : أخبرنا الشافعي ؛ قال ^(١) :

«لما بنى هشام ^(٢) (يعني : ابن عبد الملك) ؛ الرصافة ^(٣) — قال : أحب أن أخلو يوماً : لا يأتييني فيه خبر غم ^(٤) . فما أُنْتَصَفَ النَّهَارُ : حتى أتته ريشة دم — من بعض الثغور — : فأوصلت إليه ؛ فقال : ولا يوماً واحداً ! . » .
(أنا) عبد الرحمن ، ثنا يونس بن عبد الأعلى المصري ؛ قال :
أخبرني الشافعي ؛ قال ^(٥) : «قال هشام بن عبد الملك — لمامت رَوْحُ بن زنباع ^(٦) —

(١) كما في البداية ٣٥٣/٩ .

(٢) هو : أبو الوليد ؛ المتوفى سنة ١٢٥ . له ترجمة : في تاريخ الخلفاء ١٦٤ وتهذيب الأسماء ١٣٧/٢ ، والأعلام ١١٢٤/٣ ؛ ومروج الذهب ١٤٢/٢ ، والبداية ٣٥١/٩ ، والشذرات ١٦٣/١ ؛ والمعارف ١٥٩ ، وحياة الحيوان ٨٩/١ . وذكر البخاري اسمه : في التاريخ الكبير ١٢٥/٢/٤ .

(٣) هي : رصافة الشام الواقعة بطرف البرية : غربي (الرقة) ؛ على بعد أربعة فراسخ منها . وقد بناها هشام ، أو عمر سورها وأحدث كثيراً من أبنيتها . وهي غير رصافة أبي العباس ، والبصرة ، وبغداد ، والحجاز ، والكوفة ، وقرطبة ، ونيسابور ، وواسط . انظر : معجم البلدان ٢٥٣/٤ - ٢٥٨ .

(٤) قال ابن عيينة - كما في البداية - : « كان هشام : لا يكتب إليه بكتاب فيه ذكر الموت » .

(٥) كما في الإصابة ٥٠٩/١ ، وتهذيب ابن عساكر (٣٣٩/٥) : مقتصر على كلام روح .

(٦) هو : أبو زرعة أو أبو زنباع الفلسطيني الجذامي (لا : الحرامي ؛ كما صحف في الشذرات ، ٩٥/١ . نسبة إلى « جذام » بالضم : قبيلة من اليمن ؛ كما في اللباب) ؛ اختلف في صحبته ، المتوفى : سنة ٨٤ . كاتب عبد الملك الذي كان يقول فيه : « جمع روح : طاعة أهل الشام ، ودهاء أهل العراق ، وفقه أهل الحجاز » . راجع : الجرح ٤٩٤/٢/١ ، وأسد الغابة ١٨٩/٢ ، والإصابة والاستيعاب ٥٠٨/١ و ٥١٠ ، وتعجيل النفعة ١٣١ ؛ وتهذيب ابن عساكر ٣٣٧/٥ ، وتاريخ الإسلام ٢٤٨/٣ ، والبداية ٥٣/٩ و ٥٤ ، والنجوم ٢٠٥/١ ، والأعلام ٣٢٧/١ ، والتاج ١٥٣/٢ ؛ والوزراء والكتاب ٣٥ - ٣٧ ، والأغاني ١٣٣/٨ .

قال لبعض الناس : كيف كان روح ؟ ثم قال : قال روح : والله : ما أردتُ باباً — من أبواب الخير . — إلا : تيسر لي ؛ ولا أردتُ باباً — من أبواب الشر . — إلا : لم يتيسر لي ^(١) . «

(أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، قال : حدثني محمدُ بن إبراهيم ؛ قال ^(٢) :

« كنتُ عندَ أبي جعفرِ المنصورِ ^(٣) — : وعندهَ ابنُ أبي ذئبٍ . — فقال أبو جعفرِ لابنِ أبي ذئبٍ : ما تقولُ في الحسنِ بنِ زيدٍ ^(٤) ؟ — وكأنه تكلم فيه — فقال له الحسنُ : اللهُ اللهُ ؛ واللهِ : ما سلمَ عليه أحدٌ ؛ وإن شئتَ : فسأله عن نفسك يا أميرَ المؤمنين . — (قال محمدُ بن إبراهيم) : فجمعتُ ثيابي : والسيفُ قائمٌ [على رأسِ أبي جعفرٍ ؛ مخافةً : أن يأمرَ به فيقتلَ : فيصيبَ دمه ثوبِي] ^(٥) . — «

« [قال : ما تقولُ في ؟ . قال : أعفني يا أميرَ المؤمنين . »

« قال : لا بدَّ أن تقولَ . قال : إنك لا تعدلُ في الرَّعيَّةِ ، ولا تقسمُ بالسَّويَّةِ . »

(١) هذا : من توفيق الله له ، ورحمته به . أما تمكنه (سبحانه) مكلفاً من الشر والمعصية : فمن تخليه عنه ، وسخطه عليه .

(٢) كافي السراج الملوك ٣٩ — من طريق الأصمعي ، عن رجل من أهل المدينة ، عن محمد هذا : الذي تقدمت ترجمته ص ٢٨٧ — : زيادة كبيرة . وانظر : ماتقدم (ص ٤٦ — ٤٨) .

(٣) بالمدينة ؛ وكان — كافي السراج — : ينظر في تحاصم بين بعض القرشيين وغيرهم ؛ فطلب بعضهم شهادة ابن أبي ذئب : فكان منه ومنهم نحو ماتقدم (ص ٤٦) .

(٤) بالأصل والسراج والبداية (١٥١/١٠) : « زيد » ؛ وهو تصحيف . وعبارة السراج بعد ذلك ، هي : « قال : يأخذ بالإحنة ، ويقضى بالهوى . فقال الحسن : والله — يا أمير المؤمنين — : لو سألته عن نفسك : لرماك بدهاية ، ونعتك بشر . »

(٥) هذه الزيادة : ماتقدم (ص ٤٧) ؛ وليست هي وما قبلها : في السراج .

« فَتَفَيَّرَ وَجْهُهُ أَبِي جَعْفَرٍ : فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ (بَنُ يَحْيَى) بِنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (١) ، وَقَالَ : طَهَّرْنِي بِدَمِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ لَهُ أَبُو ذَنْبٍ : أُوْعِدُ يَا بُنَيَّ ؛ فَلَيْسَ فِي دَمِ رَجُلٍ — يَشْهَدُ : أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . — طَاهُورٌ . [(٢)] . »

« [قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي الطَّبِّ] . »

[أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثَمَّا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ] ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ (٣) : « إِنَّمَا أَعْلِمُ عِلْمَانِ : عِلْمُ الدِّينِ ، وَعِلْمُ الدُّنْيَا . فَالْعِلْمُ الَّذِي لِلدِّينِ هُوَ : الْفِقْهُ ؛ وَالْعِلْمُ الَّذِي لِلدُّنْيَا هُوَ : الطَّبُّ (٤) . »

(١) ابن عبد الله بن عباس ؛ الذي صلى على المنصور ، وحج بالناس غير مرة ؛ ومات بالمدينة - سنة ١٦٧ - : وكان والياً عليها من قبل المهدي . (انظر : تاريخ ابن الأثير ٢٧/٦ ، وابن كثير ١٠/١١٥ و ١٢١ و ١٢٩ و ١٤٩) . وعبارة السراج : « إبراهيم بن محمد ابن علي صاحب الموصل » ؛ والظاهر : أنها ناقصة محرقة ؛ لأننا لم نعد - فيمن ولي الموصل - علي من اسمه : إبراهيم .

(٢) هذه زيادة من السراج ، ذكر بعدها فيه : ما لم نر ضرورة لإثباته ؛ وإن كان له فائدة . وفي تاريخ بغداد ٢/٢٩٩ - ٣٠٠ ، والصفوة (٢/٩٨-٩٩) : حادثة أخرى مفيدة أيضاً .

(٣) كما في سير النبلاء ١٥٤ . وذكر القسم الأول منه - مختصراً ، أو بلفظ : « . . علم الأديان ، وعلم الأبدان » . - : في العقد ٢/٢٠٨ ، والانتقاء ٨٤ ، والحلية ٩/١٤٢ ، ومناقب الفخر ١١٩ ، والوافي ٢/١٧٤ ، والتوالي ٧٣ ، والجواهر المصعقة ٥٣ ، والبركدة ٢٤٥ ، ومفتاح السعادة ١/٢٦٧ ، والآداب الشرعية ٢/٣٦٠ - ٣٦١ . وذكر في صدر تسهيل المنافع : على أنه حديث نبوي ؛ وليس كذلك : كما حقق في كشف الحفا ٢/٦٨ . وانظر : روض الأخيار ١٤ ، والمستطرف ١/٢٤ .

(٤) وكان - كما في سير النبلاء ١٤٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ - يقول : « لا أعلم علماً - بعد الحلال والحرام - : أنبل من الطب ؛ إلا : أن أهل الكتاب قد غلبونا عليه » ؛ كما كان - على ما في تاريخ الإسلام ٣٦ ، والتوالي ٦٦ ، والمناقب - : يتلهف على ما ضيع المسلمون : من الطب ؛ ويقول : « ضيعوا ثبات العلم ، ووكلوه إلى اليهود والنصارى » . وكان يقول : « شيطان أغفلهما الناس : العربية ، والطب » ؛ كما في الآداب . أو : « ... »

« وما سِوَى ذَلِكَ - : من الشَّعرِ ونحوِهِ . - فهو : عَناءٌ أو عَيْبٌ ^(١) . » .

/ (أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حدَّثني محمد بن هارون بن منصور ^(٢) ؛ [١٠٧] قال : حدَّثني بعضُ المقانيع ^(٣) (يَعْنِي : مَنْ يُقْتَنَعُ بِهِ ^(٤)) ؛ عن الشافعي (رحمه الله) ؛ قال ^(٥) :

« لا تَسْكُنَنَّ بِلَدًا : لا يكونُ فيه عالمٌ : يُفْتِيكَ عن دِينِكَ ؛ ولا طَبِيبٌ : يُذِيبُكَ عن أمرِ بَدَنِكَ . » .

(أنا) عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ الشافعي ، يقول ^(٦) :

== النظر في الطب ، والعناية بالنجوم == ؛ كما في الحلية ١٣٦ و١٤٢ ، وراجع في هذا المقام : جامع بيان العلم ٣٦/٢ - ٤٠ ، وفتحة العلوم للغزالي ٣٥-٣٩ ، والإحياء ١/٥ - ١٨ ، وشرحه ١/١٣٣ و١٤٤ و١٦١ ، وغذاء الألباب ١/٣٩٨ ، والفتح ١٠/١٠٣ - ١٠٤ . (١) راجع في الحلية (٩/١٢٤-١٢٥) : ما ذكره أبو محمد سبط الشافعي ؛ للجيل فائدة . (٢) لم نثر على ترجمة له ؛ ولا يبعد أن يكون : أبا بكر محمد بن هارون الروياني ، صاحب المسند ؛ المتوفى سنة ٣٠٧ . المذكور : في التذكرة ٢/٢٨٦ ، والمستطرفة ٥٤ . أو : محمد بن هارن الجمال أو الجمال ، تلميذ أحمد . المذكور : في طبقات الحنابلة ١/٣٢٦ ، والمختصر ٢٣٦ .

(٣) جمع (مقنع) كجعفر - على قلة - أي : عدل رضا . كما في اللسان ١٠/١٧١ .

(٤) في الأصل : « من يبيع به » ؛ وهو تصحيف سخيف .

(٥) كما في مناقب الفخر ١١٩ ، ومفتاح دار السعادة (٥٦٦) : باختلاف يسير . وذكر

مختصراً - من طريق ابن عبد الحكم - : في الانتقاء ٩٩ .

(٦) كما في الانتقاء ٨٧ ؛ والزيادة - للإيضاح والفائدة - : عنه ، وعن كشف الحفا

١/١٥٥ : ٤٦٢ . وذكر في الحلية ٩/١٣٧ و١٤١ ، وسير النبلاء ١٥٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ ،

وكشف الحفا ٢/٢٣٠ ، وألف با (١٥٩/٢) - زيادة : « والدماع يزيد في العقل » .

وراجع فيه (ص ١٥٩ - ١٦٠) ما ذكره : من تعليل ذلك ؛ وما نقله الشافعي عن بعض

« [أَكُلُ] القَوْلِ : يَزِيدُ فِي الدِّمَاغِ ؛ [وَأَكُلُ اللَّحْمَ : يَزِيدُ فِي العَقْلِ] .^(١) » .

(أنا) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، ثَمَّابُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى ؛ قَالَ :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، [يَقُولُ]^(٢) :

« أَحذَرُ : أَنْ تَشْرَبَ لهؤلاءِ الأَطِبَّاءِ دَوَاءً ؛ إِلاَّ : دَوَاءٌ تَعْرِفُهُ .^(٣) » .

(أنا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَمَّابُ أَبِي ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الأَيْمَلِيِّ ؛ قَالَ^(٤) :

قَالَ لَنَا الشَّافِعِيُّ :

« أَخَذْتُ اللَّبَانَ سَنَةً : لِلحِفْظِ ؛ فَأَعْتَقَنِي : صَبَّ الدِّمَّ سَنَةً . » .

(أنا) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثَمَّابُ أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبْدِ الأَعْلَى ؛ قَالَ : قَالَ لِي

الشَّافِعِيُّ^(٥) :

= الأَطِبَّاءُ : مِنْ أَنْ الصَّبِي يُولَدُ لَيْسَ لَهُ مَخ . يُوفَى مِفْتَاحَ دَارِ السَّعَادَةِ (٢١١ - ٢١٢) : كَلَامٌ مَفِيدٌ عَنِ الدِّمَاغِ . وَفِي رَوْضِ الأَخْيَارِ ١٧١ ، وَالأَدَابِ ٤٤٩/٢ ، وَالبَّرَكَةِ ٢٥٢ ، وَالكَشْفِ (١٤٩/٢) : كَلَامٌ عَنِ فَوَائِدِ اللِّحْمِ ، وَمُضَارٍ بَعْضِ أَنْوَاعِهِ .

(١) للشَّافِعِيِّ كَلَامٌ آخَرَ عَنِ هَذَا : تَضْمَنُ فَوَائِدَ أُخْرَى . فَرَاغَهُ : فِي حَيَاةِ الحَيَوَانَ ١٤٥/٢ ، وَالأَدَابِ ٣٨٩/٢ - ٣٩٠ . وَمَا يَتَّصِلُ بِالمَقَامِ : قِصَّةُ رِوَايَاتِ الشَّافِعِيِّ ، عَنِ أَعْرَابِي دَعَاهُ سَلْمَانَ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ إِلَى أَكْلِ الفَالَوُجِ . فَانظُرْهَا : فِي البَدَايَةِ ١٨٠/٩ . (٢) كَمَا فِي التَّوَالِي ٦٦ ، وَمِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ (٥٦٦) : بِاِخْتِلَافِ تَأْوِيلِهِ .

(٣) أَي : تَعْرِفُ أَنْ مَوَادَّهُ : مَفِيدَةٌ فِي الجَمَلَةِ ؛ أَوْ : خَالِيَةٌ مِنَ الأَشْيَاءِ المُسَكَّرَةِ . وَلَعَلَّ ذَلِكَ : مِنَ الأَسْبَابِ الَّتِي جَعَلَتْ أَصْحَابَ الشَّافِعِيِّ ، يَخْتَلِفُونَ : فِي جَوَازِ التَّدَاوِيِّ بِنَحْوِ الخَمْرِ وَالبَيْذِ . رَاجِعْ فِي ذَلِكَ : المَجْمُوعُ ٥١/٩ ، وَغَدَاءُ الأَبْيَابِ ٣٩٩/١ ، وَبَدَايَةُ المَجْتَمَعِ ٤٠٧/١ . (٤) كَمَا تَقَدَّمَ : (ص ٣٥) . وَانظُرْ : هَامِشَهُ .

(٥) كَمَا فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ ٣٦ ، وَسِيرِ النِّبَلَاءِ ١٥٧ ، وَمِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ ٥٦٦ . وَذَكَرَهُ ابْنُ السَّبْكِ فِي الطَّبَقَاتِ (٢٢٥/١) ، مُصْرَحاً : بِأَنَّهُ فِي آخِرِ كِتَابِ : (أَدَابِ الشَّافِعِيِّ) لِابْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ . فَامْلِكْ ذَلِكَ يَجْعَلُ الدِّينَ زَعْمُوا : أَنَّ هَذَا الكِتَابَ قِطْعَةٌ مِنَ كِتَابِهِ : (الجِرْحُ وَالتَّعْدِيلُ) - : يَخْجَلُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَيَعْدِلُونَ عَنِ رَأْيِهِمْ ؛ وَيَمْتَنِعُونَ بَعْدَ ذَلِكَ : مِنْ أَنْ يَهْرَفُوا بِمَا لَمْ يَعْرِفُوا ، وَمِنْ أَنْ يَحْكُمُوا قَبْلَ أَنْ يَتَّبِعُوا . فَإِنَّ أَخَذْتَهُمُ العِزَّةَ بِالأَيْمِ ، أَوْ أَرَادُوا التَّأَكُّدَ مِنْ حَقِيقَةِ الأَمْرِ - : فَلْيَرْجِعُوا إِلَى كِتَابِ الجِرْحِ ، فَسَيَجِدُونَ تَرْجُمَةَ الشَّافِعِيِّ ، وَاقِعَةً : فِي الصَّفْحَةِ (٢٠١ - ٢٠٤) مِنَ القِسْمِ الثَّانِي لِلجِزْءِ الثَّالِثِ مِنْهُ .

« لم أر شيئاً : أنفع للوباء ، من البنفسج : يذهن به ويشرب . »^(١) .

آخِرُهُ ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ .

تَمَّتْ الْآدَابُ : الْمَنْسُوبَةُ إِلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) ولا يعارض هذا قوله — كما في الطبقات والانتقاء — : « ثلاثة ليس لطيب فيها حيلة: الحماقة ، والطاعون ، والهرم . » لأن (الوباء) : غير (الطاعون) ؛ كما قال الناج السبكي . وراجع الفرق بينهما : في الفتح ١٠/١٣٨ — ١٣٩ . أما قوله المذكور في الحلية (١٣٦/٩) — وهو : « لم أر أنفع للوباء من التسبيح . » — فلا يبعد (إن لم يكن فيه تصحيف أو نقصر) أن يكون أراد منه الطاعون : على سبيل المجاز . والله أعلم .

نَصٌّ مِنْ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ ، اَلْحَقَّ بِالسِّكِّتِابِ :

[ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ لِلشَّافِعِيِّ : لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهَا ، وَأُنْفَرَدَ بِهَا .]

قال أبو حاتم بن حبان^(١) : ذَكَرْنَا فِي (كِتَابِ الْمُدَبِّرِ) : أَنَّ الشَّافِعِيَّ لَهُ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ : مَا تَكَلَّمَ بِهَا أَحَدٌ - فِي الْإِسْلَامِ - قَبْلَهُ ، وَلَا تَقْوَةٌ بِهَا أَحَدٌ بَعْدَهُ - : (الْأُولَى) : سَمِعْتُ ابْنَ خَزِيمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الزَّرَنِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « إِذَا صَحَّ لَكُمْ الْحَدِيثُ : فَخُذُوا بِهِ ، وَدَعُوا قَوْلِي . » .

(الثَّانِيَةُ) : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْذِرِ ، [يَقُولُ] : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيَّ ، [يَقُولُ] : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :

(١) هو : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي ؛ التوفي : سنة ٣٥٤ . انظر : تاريخ أبي الفدا ١٠٥/٢ ، وابن الوردى ٢٩١/١ ؛ ومعجم البلدان ١٧١/٢ ، والتاج ٥٢٦/١ ، والميزان ٣٩/٣ ؛ وخطبة ترتيب صحيحه ٥١ ، وتصديره وهامشه ٤٣ . و (ابن خزيمة) هو : أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ؛ التوفي : سنة ٣١١ أو ١٢٠ . انظر : المنتظم ١٨٤/٦ ، والجرح ١٩٦/٢/٣ ، والمعرفة ٨٣ ، والجواهر المضية ٤٣٥/٢ ، وهامش الفوائد البهية ٢٤٠ ، والعلو ٢٦١ ، والفلاكة ٩٥ . ولها ترجمة : في دول الإسلام ١٤٧/١ و ١٧٢ ، والبداية ١٤٩/١١ و ٢٥٩ ، والنجوم ٢٠٩/٣ و ٣٤٢ ؛ وطرح الثريب ٩٦/١ و ١٠٢ ، والتحفة ٧٣ و ٧٤ ، ومفتاح السعادة ١٥/٢ . و (ابن المنذر) هو : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ؛ التوفي : سنة ٣٠٩ أو ١٠ أو ١٨٠ على الصحيح . له ترجمة : في الفهرست ٣٠٢ ، والوفيات ٦٥٧/١ . ومع ابن حبان : في اللسان ٢٧/٥ و ١١٢ . ومع ابن خزيمة : في تهذيب الأسماء ٧٨/١ و ١٩٦/٢ ، وطبقات الشيرازي ٨٩ و ٨٦ ، والحسيني ١٣ و ١٧ . ومعها : في الشذرات ٢٦٢/٢ و ٢٨٠ و ١٦/٣ . والوافي ٣٣٦/١ و ١٩٦/٢ و ٣١٧ ، وطبقات السبكي ١٢٦/٢ و ١٣٠ و ١٤١ ، والتذكرة ٢٥٩/٢ و ٤/٣ ، والمستطرفة ١٦ و ٥٨ . و (الديلمي) : لم نقف له على ترجمة ؛ والنسبة : إلى بلاد الديلم المعروفة ؛ كافي الباب . وراجع للفائدة : معجم البلدان ١٨٦/٤ .

(٢) وجد بنزيل الأصل ، هذا القول : « انتهى ما نقلته من كتابه : (التقاسيم والأنواع) ؛ رحمه الله . وهذه : فائدة وثيقة : نظيمة للشافعي » . والظاهر : أن صاحبه هو : راوي كتاب : (آداب الشافعي) ؛ عن أبي محمد الشيرازي . ولوعرفناه : لكان من =

« [ما] ناظرتُ أحداً ، فأخبيتُ : أن يُخطئَ . » .
(الثالثة) : سمعتُ موسى بن محمد الديلمي ، يقول : سمعتُ الربيع بن سليمان ،
يقول : سمعتُ الشافعي ، يقول :
« وددتُ أن الناسَ : لو تعلموا هذه الكتبَ ، ولم ينسبوا إليها . » .

— العائز أن نعرف : من هو أبو محمد هذا ؟ . وراجع في مباحث هذا النص : ما تقدم
(ص ٦٧ - ٦٨ و ٩١ - ٩٥) وهامشه ، وفاتحة العلوم ٣٢ .

(أما بعد) : فهذا آخر ما وفقنا الله (تعالى) إليه ، وأعاننا (سبحانه) عليه : من تحقيق
ذلك الكتاب : العظيم خطره ، الجليل أثره ؛ ومن حل أعقد مشاكلكه ، وكشف أخفى
غوامضه .

وكننا قبل الشروع في ذلك : قد صممنا العزم ، وعقدنا النية : على أن لانهمم بأعلاسه ،
أو أن نتعرض لبعضها فقط : بال ضبط اللازم ، والحد الواجب . وذلك : للمعنى الذي
ذكرناه في المقدمة : (ص ١٥ - ١٦) .

ولكن : ما كدنا نبدأ فيه ، حتى أشار علينا من نحترم رأيه ومشورته ، ونقدر
إخلاصه ونصيحته — : بأن نعدل عن ذلك ، ونهتم بسائرها ، ونكتب عنها كتابة : تفيد
القارى ، وتعين الدارس .

فلم يسعنا إلا : النزول عند رأيه ، والعمل بموجب نصحه . فحققنا من ذلك — ولله الحمد — :
ما لم نكن نتخيله ، أو ننتظر حدوثه .

وسيجد القارى : أن ذلك — مع صعوبته ، واحتياجه إلى أزمته واسعة ، ومراجعة
متابعة — لم يصرفنا بحال : عن العناية الجدية التامة ، بالمسائل العملية الهامة ؛ على كثرتها
وتنوع أغراضها ، وخطورة مشاكلكها .

وسيجد في ذلك الكتاب — : من النوادر الفقهية ، والدقائق الأصولية ، والمباحث
اللغوية ، والطرائف الأدبية ، والحقائق التاريخية ، والمسائل الطبية . — ما هو : تغذية
للعقل ، ومتعة للنفس ، وتنمية للثقافة ، وتقوية للمعرفة ؛ إن شاء الله .

وقد فاتنا بعض التنبیہات ، ووقع شيء : من الأخطاء . وسنلتحق بيانا بأهمها ؛ معتقدين : أن ذلك أمر : كبير نفعه ، واجب تحققه ؛ و : أن من يستخف به ، ويتخلى عنه ؛ ويعتقد أنه دليل القصور ، وأمارة الضعف — فهو إما : مغرور جاهل ؛ أو : جبان خائن ؛ ضعيف التفكير والعقلية ، خال من الشجاعة الأدبية ، بعيد عن الأمانة العلمية .

وكنا (أيضا) : قد وعدنا أن نلتحق بالكتاب ثبنا ببعض الكتب : التي درست حياة الشافعي (رضى الله عنه) وترجمت له ، أو اهتمت بأرائه وفقهه .

غير أن العذر الذي ذكرناه في التصدير : (ص ١٥ — ١٦) ؛ قد حال دون إحقاقه . كما حال دون إثبات جريدة المراجع : التي استعنا بها ، أو أحلنا عليها . مع أن ذلك — في نظرنا — له جليل الفائدة . ولكن يعزينا بعض الشيء : شهرة أكثرها ، وتنبيهنا على طبقات بعضها ؛ و : أننا سنكون بمنجاة من أن يتهمنا بعض المتعنتين — لكثرتها البالغة — بالمباهاة ، أو بالمبالغة .

وسنضع إن شاء الله — : من فهارس موضوعاته وآياته ، وأحاديثه وأبياته ، وأسماء رجاله وبلدانه . — ما يكون هاديا إلى معرفة أكثر محتوياته .

وان نتكلم عن عملنا فيه بأكثر : مما صرحنا به ، أو أشرنا إليه ؛ تاركين — للعالم المنصف ، والباحث الخالص — : تقديره والحكم عليه ؛ سائلين الله (جل ثناؤه) : أن يكون مقبولا لديه ؛ وأن يكتب لنا الصواب في أقوالنا ، والسداد في أعمالنا ؛ وأن يجعلها دائما : خاصة لكريم وجهه ؛ لا يبتغي بها سوى عظيم فضله ، وعميم عفوه . إنه القدير على ما يشاء ، الجدير بإجابة الدعاء .

عبد الغني عبد الخالق

القاهرة — ميدان السيدة نفيسة رضي الله عنها

٢٩ من صفر سنة ١٣٧٣ هـ

في يوم الجمعة :

٦ من نوفمبر سنة ١٩٥٣ م

« أُسْتَذْرَا كَاتٌ ، وَتَصَوَّرِيَّاتٌ »

	صفحة	سطر
الصحيح : ضبط آخر كلمة « دابل » : بالسكسر .	١٤	٩
الصواب : ضبط آخر كلمة : « الاستعانة » ؛ بالضم .	١٦	٤
زعم بعض الرواة : أن أم الشافعي دفنت بمصر ؛ والصحيح — كما في الكواكب السيارة ٤١ — : أمها دفنت بمكة .	٢١	٢٠
كلام انزني عن شهوة الشافعي للعلم ، مذكور : في مناقب الفخر ١٢٩ .	٢٢	١٠
الصواب : « فأرادوني » .	٣١	٥
الصواب : « الانتقاء ٨٦ » إلخ ؛ لا : ٥٦ .	٣٨	١٢
قول الحميدي : « سمعت الزنجي » إلخ ؛ ذكره : في الجرح (٢٠٢/٢/٣) ؛ ثم قال عقبه : « وقال غيره : وهو ابن ثمانى عشرة سنة » . والروايتان قد ذكرتا : في مقدمة تحفة الأحوذى (٨٨) : التي نعر عنها غالبا : بالتحفة .	٣٩	٣
قول أيوب ذكره : في الجرح (٢٠٢/٢/٣) ؛ ثم قال : « وقد رأى أيوب ابن سويد : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، وابن جريج ، وسفيان بن عيينة ، والناس . » .	٤٠	٦
قول القطان : « إني لأدعو الله » إلخ ؛ مذكور : في الجرح ٢٠٢/٢/٣ .	٤١	٣
قول إسحاق : « كنا بمكة » إلخ ؛ مذكور في الجرح (٢٠٢/٢/٣) : ببعض اختلاف .	٤٣	١
قول الحميدي : « كان أحمد » إلخ ؛ مذكور في الجرح (٢٠٢/٢/٣) : باختلاف ونقص .	٤٤	١
من غرائب السهو ، ونتائج التسرع : أننا — بدل أن نترجم لمحمد بن علي ابن الحسين — ترجمنا لأبيه : الذي كان ينبغي أن نترجم له : في صفحة (٦٩) ؛ والذي له ترجمة أيضا : في الجرح ١٧٨/١/٣ ، وحياة الحيوان ١٧٣/١ . ونحن (ولله الحمد ، ومنه الفضل) : لاندعى العصمة في أقوالنا ، ولا الكمال في أعمالنا ؛ بل : ونعترف بأخطائنا ، وننتفع بوقوعها ، ونعمل — ما أمكن — : على تلافئها وإصلاحها . فنقول :	٥١	١٥
أما محمد ، فهو : أبو جعفر (الصادق) ، الملقب : بالباقر ؛ المتوفى : سنة ١١٠ أو ١٤ أو ١٥ أو ١٧ أو ١٨ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢٣٥/٥/١ ،		

والإكمال ١٢١ ، والجمع ٤٤٦/٢ ، والتذكرة ١١٧/١ ، والخلاصة ٢٩٠ ،
 وتهذيب ٣٥٠/٩ ، وجامع المسانيد ٣٤٩/٢ ؛ والحلية ١٨٠/٣ ،
 والصفوة ٦٠/٢ ؛ وطبقات القراء ٢٠٢/٢ ، وطبقات الفقهاء ٣٦ ،
 وتهذيب الأسماء ٨٧/١ ، والوفيات ٦٤٢/١ ، وأعيان الشيعة ٤٦٢/٤/١ ؛
 وتاريخ الإسلام ٢٩٩/٤ ، ودول الإسلام ٥٩/١ ، والبداية ٣٠٩/٩
 والشذرات ١٤٩/١ ، والنجوم ٢٧٣/١ ، والمعارف ٩٤ ، ونزهة
 الجليس ٢٣/٢ .

٣ ٥٥ قول أحمد : « كانت أوقيتنا (أو أفضيتنا) » إلخ ؛ مذكور في الجرح
 (٢٠٣/٢/٣) : من طريق أبي عثمان الخوارزمي ، عن محمد بن عبد
 الرحمن الدينوري ، عنه - : ببعض اختلاف .

٣ ٥٦ قوله : « قال : وسمعت ديبسا » إلخ ؛ مذكور في الجرح (٢٠٣/٢/٣) بلفظ :
 « أخبرني أبو عثمان [الخوارزمي] - فيما كتب إلى - قال : سمعت ديبسا ،
 قال : كنت مع أحمد بن حنبل في مسجد الجامع ؛ فر الشافعي ، فقال :
 هذا رحمة الله (أو رحمة من الله) » إلخ . فالظاهر : أن قوله في الأصل
 (ص ٥٧) : « فر حسين » ؛ إما أن يكون أصله : « فر الشافعي وحسين » ؛
 وإما أن يكون أصله : « فر الشافعي » . وعلى هذا : فيكون قوله عقبه :
 « يعني الكرابيسي » ؛ مقدما عن موضعه . فتأمل .

١ ٥٨ قوله : « قال : وسمعت محمد بن الفضل البراز » إلخ ؛ مذكور في الجرح
 (٢٠٣/٢/٣ - ٢٠٤) هكذا : « أنا أبو عثمان الخوارزمي - فيما
 كتب إلى - قال : وسمعت محمد بن الفضل البراز » إلخ : بلفظ أجود ،
 مع بعض اختصار واختلاف .

٢٤ ٦٠ الصواب : « أو من ابن وارة » .

٣ ٦١ قول أحمد لليموني : « مالك » إلخ ؛ مذكور : في الجرح ٢٠٤/٢/٣ .

٥ ٦٢ قول النحوي : « سمعت أبانديك » إلخ ؛ مذكور في الجرح (٢٠٤/٢/٣)

بلفظ : « سمعت أبان قديد ... في حاجتي » ، و (أبو قديد) لا وجود له :

في السكي للدولابي .

٧ ٦٣ قول أبي زرعة : « نظر أحمد » إلخ ؛ مذكور : في الجرح ٢٠٤/٢/٣ .

صفحة	سطر	
٧١	٢٢	والمذكور في الانتقاء .. وطبقات السبكي .. ، ومفتاح السعادة ١٧٥/٢ .
٧٢	٤	قوله : « ليس قولى » ؛ ورد هكذا بالأصل والحلية . وورد في سير النبلاء ، بلفظ : « لا قول » . والظاهر : أن زيادة الياء من الناسخ ؛ فلتصحح الكلمة : في المراتع الثلاثة .
٧٧	٩	قول المزني : « دخلت على الشافعى » إلخ ؛ مذكور ببعض اختلاف : في الإكمال ١٤٧ ، والجواهر اللامع ٨٩ ، ومناقب الفخر ١١٢ ، ومفتاح السعادة ٩٢/٢ . ومذكور بدون الشعر : في شرح الإحياء ٦٤٨/٦-٣٤٩-٣٤٩ الصواب : « على ما سبق ص ٦٢ » .
٧٨	٢٢	قولنا : « وبذلك تدرك » إلخ ؛ وتدرك أيضا : أن كلام صاحب الشفدرات (٣٢٤/١) : فيه غلو وإسراف ، وبعد عن اللياقة وعن تقدير الأمور كما يجب .
٧٩	٢١	راجع أيضا — في بحث الشرب قاعما — : شرح اللوطي ٤ / ٢٩٤ .
٨٣	٥	قول الشافعى : « أعطى محمد احنين الجذع » ؛ ذكر في مناقب الفخر — من طريق البيهقي — بلفظ : « حنين الجذع إليه : أبلغ ؛ لأن إحياء الخشبة : أبلغ من إحياء الميت . ولو قيل : كان لموسى فلق البحر ؛ عارضناه : بملق القمر . وذلك أعجب منه : لأنه آية سماوية . وإن سئلنا عن انفجار الماء من الحجر ، عارضناه : بانفجار الماء من بين أصابعه . لأن خروج الماء من الحجر : معتاد ؛ أما خروجه من اللحم والدم : فأعجب . ولو سئلنا : عن تسخير الرياح لسليمان ، عارضناه : بالمعراج » .
٨٤	٢٢ و ٥	الصواب : « يونس » .
٨٥	٤	دعاء الشافعى للميت ، مذكور : في مناقب الفخر ٨ ١٢ ، والجواهر اللامع ٥٢ .
٨٥	٢٢	قولنا : « ولا تتأثر » إلخ . ولا تتأثر أيضا : بما في المعرفة للحاكم ٥٢ .
٨٧	١٤	الصواب : « ابن شداد » .
٨٩	٢	قول أبي حاتم ، ذكر في التحفة (٨٨) بلفظ : « الشافعى صدوق » .
٩٠	١	قول إسحاق : « ماتكم أحد » إلخ ؛ مذكور : في التحفة ٢٢٥ .
٩٧	٧	قول الشافعى : « طلب العلم » إلخ ؛ مذكور : في مفتاح السعادة ٩/١ ، والآداب الشرعية ٤٥/٢ ، وأوائل أكثر شروح كتب فقه الشافعية .
٩٩	١٨	قولنا : « وراجع الكلام » إلخ . وراجع أيضا : الفتح ١/١١١ .

- صفحة سطر
- ١٠٠٠ ١ قول الشافعي : « هذا مثل حاطب ليل » ؛ ذكر بعناه : في المدخل للحاكم ٣ ، ومناقب الفخر ١٢٩ .
- ١١٠ ٢٠ الصواب : « والسنن الكبرى ٣٥٩/٧ » .
- ١١٨ ١١ الصواب : « أو : لأن قريشا » .
- ١٢٧ ٣ كتاب البيهقي إلى الربيع ، مذكور : في مسند الشافعي ١٢٢ (أو بهامش الأم : ٢٧٤/٦) .
- ١٣٠ ٢٣ و١٢ الرقم يمدل هكذا : (٥) .
- ١٣٣ ٣ قول الشافعي : « ليس من قوم لا يخرجون نساءهم .. » ؛ مذكور في تلخيص الحبير (٢١٩) بلفظ : « إنما أهل بيت لم يخرجوا نساءهم .. » .
- ١٣٤ ٣ قوله : « عن رجل ذكره » ؛ لعله : مالك بن أنس . انظر : مناقب السيوطي ١٥ ، والزواوي ٤٠ .
- ١٣٤ ١٥ قول الشافعي : « يحتاج طالب العلم » إلخ ؛ ذكره الفخر في المناقب (١٢٩) — بعد أن ذكر نحو القول المذكور : في (ص ١٣٤ س ٥) ؛ مع أقوال أخرى مفيدة . — ثم قال : « والمراد بهذا : قدر الحاجة ؛ وبما تقدم ذكره : الزيادة . لئلا يتناقض الكلامان » ؛ فارتفع الإشكال .
- ١٣٥ ١٤ قولنا : « راجع الانتقاء » إلخ . وراجع أيضا : تهذيب الأسماء ٣٠٢/٢ .
- ١٣٦ ١ راجع في كون الشافعي مرأعاً للناس بالغة — : شرح المهذب ١٤/١٢ .
- ١٣٩ ٨ قول الشافعي : « الاختلاء » إلخ ؛ مذكور مع الحديث : في الأم ١٣٤/٧ — ١٣٥ .
- ١٤٠ ٢٠ قولنا : « هو : بشار بن برد » ؛ أو : ابن الحياط المدني (وهو : عبد الله ابن محمد بن سالم بن يونس — أو ابن يونس بن سالم — القرشي الهذلي ، الشاعر الأموي العباسي) ؛ على ما في : أخبار أبي تمام للصولي ١٥٩ ، والصناعتين ٢٠٠ (الحملي) ، والأغاني ٩٤/١٨ ، وتاريخ ابن كثير ١٥٥/٩ (والبيتان فيها) ، والموازنة ١٥٧ (حجازي) ، والوساطة ٢١٦ (الحملي) ؛ والبيت الأول فيها . ببعض اختلاف مشهور .
- ١٤١ ٤ حديث التسييح والتصفيق ، مذكور : في سنن الشافعي ٢٨ ، وتلخيص الحبير ١١٠ .

- صفحة سطر
- ١٤١ ٢١ الصواب : «ثم راجع في النسخ ٢٤٨/٣ - ٢٤٩ ، والمجموع (٢٢٦/٧) -
(٢٢٧) : الخلاف ...» .
- ١٤٤ ٤ القضاء في عقل الجنين ، المذكور في سنن الشافعي (١٠٨) : من طريق
أبي هريرة وغيره .
- ١٤٦ ٢٠ قولنا : «راجع الحديث» إلخ . وراجع أيضا : سنن الشافعي ١١٦ .
١٥٠-١٥٢ كلام الشافعي عن حديث : «أقروا الطيور على مكناها» ؛ ذكره الطحاوي
في سنن الشافعي (٧٢ - ٧٣) من طريق المزني ، بلفظ : أجود مما
أثبتناه ، وبواقفه في أكثر كلماته ؛ ويفيد : أن كلام ابن أبي حاتم (الذي
تحالاه) إنما هو : من كلام الشافعي ، أو من كلام المزني : على أبعد تقدير .
وقد أخرجه الطحاوي - في السنن أيضا - من طريق يونس والربيع :
بدون الشعر ؛ ولفظ يدل : على أن الشافعي تكلم بذلك في مجلس ابن
عبيدة : بعد أن سأله عن معناه . وقد فسر الشافعي هذا الحديث أيضا
- : بنحو ذلك مختصرا . - حين سأله إسحاق بن راهويه : في قصة
مذكورة في مناقب الفخر ١٢٥ . وانظر : السيرة الحلبية ١/٥٥ .
- ١٥١ ٢٥ قولنا : «ثم راجع» إلخ . وراجع أيضا : الدع للسراج ٥١ - ٥٣ ،
ومفتاح السعادة ٣/٤٠٠ - ٤١٨ ، ونفع الطيب ٣/١٥٤ (الأزهرية) .
- ١٥٢ ٧ قوله : «ووسئل النبي» إلخ ؛ قد ورد في سنن الشافعي (١٠٠) ما يفيد :
أن السائل : عمر رضی الله عنه .
- ١٥٤ ٧ قوله : «وكانوا يسألونه» إلخ ؛ قد أخرج في سنن الشافعي (٦٩) ما يفيد
فيه : من حديث أبي المليح عن نبیشة .
- ١٥٦ ٢ الصحيح : ضبط أول قوله : «روعي» ؛ بالضم . والحديث أخرج أيضا :
في السنن الكبرى ٥/٢٦٤ ، والحلية ٧/١٥٨ و ١٠/٢٧ .
- ١٥٦ ٢٠ قولنا : «راجع الرسالة» إلخ . وراجع أيضا مسند الشافعي (بهامش الأم :
٢٠٧/٦) ، والجرح ١/١/٧ .
- ١٥٧ ٨ قولنا : «ثم راجع شرح مسلم» إلخ . وراجع أيضا : النسخ ١٢/٤٦ - ٤٩ ،
والسنن الكبرى (١٠/٢٢٨ - ٢٣٠) : وكلام الشافعي موجود فيها
بزيادة . وانظر : علل الحديث ١/١٨٨ .

- صفحة سطر
- ١١ ١٥٨ قولنا : « راجع شرح الموطأ » إلخ . وراجع أيضا : مناقب الفخر ٩٧
- ٩٨ . وكتاب عمرو بن حزم في العقول ، ذكر : في سنن الشافعي
(١٠٥) ؛ كما ذكر بهضه : في المناقب .
- ٤ ١٥٩ كلام الشافعي ، مذكور أيضا : في التحفة ٨٧ .
- ١٦ ١٦٤ الصواب : « المغنى ١/٦٩٩-٧٠٧ » إلخ . وراجع أيضا : الأم ١٣٩/٥
و ١٢٩/٧ و ٢٤٩ ، وأحكام القرآن وهامشه ٧٩/١ .
- ١٨ ١٦٦ قولنا : « راجع تفاصيل » إلخ . وراجع أيضا : الأم ١٨٢/٧ ، واختلاف
الحديث ٥٤ - ٥٥ و ٣٤٥ - ٣٤٦ .
- ١٧ ١٦٧ قولنا : « راجع حديث سهل » إلخ . وراجع أيضا : في سنن الشافعي
١٠٦ - ١٠٧ .
- ١٦٩ ١٦٨ راجع في كون الصداق يجب بإرخاء الستر - : اختلاف الحديث ٣٥٣
والأم ١/٢٥٥ و ٤/١٣١ و ١٩٧ و ١٨/٧ و ٢٠٨ و ٢١٧ ، وشرح
الموطأ ٣/١٣٣ .
- ١٩ ١٧٦ قولنا : « انظر الأم » إلخ وانظر أيضا : الأم ١٣٥/٤ .
- ٣ ١٧٩ قول أحمد : « جلست » إلخ ؛ مذکور في تهذيب ابن عساكر (٤١١/٢) :
في ترجمة إسحاق .
- ٥٥٢ ١٨٦ الصواب : « .. أحد .. إلا .. » ..
- ١١ ١٨٨ قولنا : « ويحسن أن تراجع » إلخ ؛ وأن تراجع : منهاج السنة ٣/٢٠ .
- ٣ ١٩١ قول الثوري ، أخرجه أبو داود : في السنن . انظر : العالم ٤/٣٠٣ ،
وسبائك الذهب ٨٣ . وراجع أيضا - في مسألة الخلاف - : منهاج
السنة ٢/٢٠٨ .
- ١٥ ١٩٢ الصواب : « .. أما المصالح .. » .
- ٧ ١٩٤ كلمة : « همزة » ؛ زائدة من الطابع .
- ٤ ١٩٦ قول الشافعي ، ذكر في التحفة (٨٦) بلفظ : « إذا ذكر العلماء : فمالك النجم » .
- ١٨ و ١٧ ١٩٦ الصواب : « .. من مالك بن أنس .. إذا ذكر الإسناد .. » .
- ٥ ١٩٨ حديث : « حبس أصلها » ؛ راجعه : في سنن الشافعي (٩٢) ؛ مع كلام
الطحاوي المتعلق به : لفائده .
- ١٦ ٢٠٥ قولنا : « وترتيب مسند الشافعي » ؛ وكذلك : في مسنده (بهامش
الأم : ٢٥٧/٦)
- ٢ ٢٠٨ قوله : « وما » ؛ ورد هكذا بالأصل . والظاهر : أن أصله : « وما » .

- صفحة سطر
- ٢٠٨ ١٠ قولنا — عن الشعبي — : «هو عامر بن شراحيل» إلخ . ونسبته إلى :
«شعب» ؛ وهو : بطن من همدان ؛ أو : حى من اليمن . وقال
الجوهري : جبل باليمن ذو شعبين . انظر : الصحاح ١/٦٧ ، واللسان
١/٤٨٤ ، والتاج ١/٣١٩ ، ومعجم البلدان ٥/٢٧١ — ٢٧٣ ، واللباب
٢/٢١ ، وضبط الأعلام ٨٢ ، والنخبة ٢٢٥ .
- ٢٠٩ ٢ قول الشافعي : «لولا شعبية : ما عرف الحديث بالعراق» ؛ مذكور : في
دول الإسلام ١/٨٣ ، والبداية ٩/١٣٣ ، والنخبة ٢٢٢ .
- ٢٢٢ ١٢ قولنا : «ولله أحد المجمعين» إلخ . ويحسن أن تراجع : الكنى للبخاري ٣٩ .
- ٢٢٣ ١٣ قول الشافعي : «إنه أحفظ من الدراوردي» ؛ مذكور أيضا : في
اختلاف الحديث ٢٩٤ ، ومسند الشافعي (بهاشم الأم : ١٧١/٦) .
- ٢٣٢ ١٦ قولنا : «ولابن تيمية» إلخ . وله أيضا : في منهاج السنة (٤/٢٣٥ —
٢٣٦) ؛ كلام : جدير بالمراجعة مع التأمل والحدق .
- ٢٣٤ ٦ الصواب : «وكلا» .
- ٢٣٧ ١٣ قولنا : «راجع في المقام» إلخ . وراجع أيضا : مناقب الفخر ١٠٨ .
- ٢٤٢ — ٢٤٥ كلام الشافعي عن ترتيب أسنان الإبل ، فمذكر القائل في أماليه (١/٢١) —
٢٢ (: دار الكتب) ؛ نصا للأصمعي : قريبا منه ، ومفيدا فيه .
- ٢٥٧ ١٩ قولنا : «وهو» إلخ . وله ترجمة مفيدة : في تهذيب الأسماء ٢/١٢٦ .
- ٢٥٨ ٦ الصواب : «أم النبي صلى الله عليه وسلم ..» .
- ٢٦٠ ٢٠ الصواب : «... أو شيبهم ..» .
- ٢٦٣ ١٧ الصواب : «بعمواس» .
- ٢٧٥ ٩ الصواب : «وقد أخرج [إحدى] بديه ..» .
- ٢٧٦ ٧ الصواب : كان نقش ..» .
- ٢٧٧ — ٢٧٨ أبيات الطفيل الغنوي ، قد ذكر الأول والثالث والرابع منها : في مجموعة
المعاني ٩٨ (كما ذكرنا) ؛ مع رابع آخر هو :
- سَتَجْزَى : بِإِحْسَانٍ ؛ الْأَيَادِي الَّتِي مَصَّتْ
لَهَا عِنْدَنَا — : مَا كَبَّرَتْ وَأَهْلَتْ
- ٢٧٩ ١٢ الصواب : «المذكور في كتاب الزكاة من شرحه على الترمذي :
١٤٧/٣ ؛ ..» .

صفحة سطر

- ٢٨٩ ٥ الكلمة المطموسة : « ترى » ؛ بضم الأول .
- ١٩٠ ٧ الصواب : « في العاجلة » .
- ٢٩٣ ١٥ الصواب : « .. فالمرأة والولى .. » .
- ٢٩٧ ١ الصواب : « .. أولم ينوه .. » .
- ٣٠١ ١ الكلمة المطموسة : « أئى » .
- ٣٠٢ ٢ الصواب : فتح الصناد من كلمة : « والضمان » .
- ٣٠٣ ٣ الصواب : « .. فالقول .. » .
- ٣٠٥ ١٤ الصواب : « .. ٣١٦ - ٣١٣ / ١ ... » .
- ٣٠٦ ١٠ و١٣ الصواب : « .. وبما .. ومختصره .. » .
- ٣٠٧ ١١ قوله تعالى : (ينسكم) ؛ بكسر النون .
- ٣٠٨ ٥ قوله تعالى : (الأوليان) ؛ بفتح اللام .
- ٣١١ ١ الكلمة المطموسة : (بالباطل) .
- ٣١١ ١٨ الصواب : « والحزر » بالزاي ثم الراء .
- ٣١٢ ٦ الصواب : « تغبه » بإسكان الهاء .
- ٣١٩ - ٣٢٠ راجع فى حادثة ابن أبى ذئب مع المنصور : بغية المنعمس ٣٩٢ - ٣٩٣

obeikandi.com

فَهَارِسُ الْكِتَابِ

- ١ - فهرس الموضوعات المختلفة .
- ٢ - : « الآيات القرآنية .
- ٣ - : « الأحاديث النبوية .
- ٤ - : « الأبيات الشعرية .
- ٥ - : « الأعلام والأنساب .
- ٦ - : « الأماكن والبلدان ، وبعض الأشياء .

فهرس إجمالى للموضوعات المختلفة

	الصفحة
إهدا الكتاب ، وتصديره : كلمة الكوثرى ، وكلمة محقق الكتاب .	١٠٠٤ و ١٠٠٣
الجزء الأول : باب ولادة الشافعى ، وبدء أخذه العلم : الكلام عن كون الشافعى : ولد باليمن أو عسقلان ؛ وعن رغبته : فى العلم والرمى ؛ وطلبه العلم فقيرا .	٢٥ - ١٩
تاريخ ولادة الشافعى ووفاته ؛ قدومه على مالك وإحباب مالك بقراءته الموطأ .	٢٨ - ٢٥
أسف الشافعى : على قوت الليث وابن أبى ذئب ؛ واستئذانه لابن وهب ، على : إبراهيم بن سعد ؛ وتعميه : العلم والرمى .	٣٠ - ٢٩
حكم الشافعى بنجران ، وعدم تأثره بأهلها ؛ وماسببه : من اتهامه بالتشيع ، ورفعه إلى العراق ، ومقابلته محمد بن الحسن ، وحمله العلم عنه ، وإتقائه على نقل كتبه .	٣٤ - ٣١
خروج الشافعى إلى اليمن : فى طلب كتب الفراسة ؛ وتعاطيه اللبان : للحفظ .	٣٥
كتابة الشافعى الحديث : عمن هو فى سنه أو أصغر منه ؛ ونسبه رضى الله عنه .	٣٨ - ٣٦
باب علم الشافعى وفقه وفضله : إذن شيخه الزنجى له بالإفناء ، وثناء أيوب الرملى عليه ، ودعاء يحيى القطان له ، وتصريح الحميدى : بأنه هو الذى مكّن الحجازيين من الرد على أصحاب الرأى .	٤٢ - ٣٩
حث أحمد إسحاق بن راهويه ، والحميدى : على مجالسة الشافعى ؛ وتأثر الحميدى بذلك ، وخروجه — مع الشافعى — إلى مصر .	٤٥ - ٤٣
شكاية الغفار بين الحسن بن زيد للمنصور ، وشهادة ابن أبى ذئب ضدهم جميعا .	٤٨ - ٤٦
اعتراض ابن مجلان ، على والى المدينة : بسبب إطالته الخطبة ؛ وحبس والى إياه ، ودفاع ابن أبى ذئب عنه .	٤٩ - ٤٨
بنات اليمن يحملن فى التاسعة ؛ دعاء أعرابى لرجل أكرمه .	٥٠ - ٤٩
خطبة أبى حمزة الشارى — بالمدينة — : فى مروان بن محمد .	٥١ - ٥٠
براز عتية بن ربيعة وابنه وأخيه — يوم بدر — وقتلهم ، واستشهاد عبيدة بن الحارث . حكاية للزهري مع تاجر قريب له : تدل على كرم الزهري ، ورغبته فى الثواب الأخرى .	٥٤ - ٥١

- ٥٧ - ٥٥ قول الشافعي في طلب العلم : اعتراف أحمد : بأن أفضية أصحاب الحديث كانت بأيدي أصحاب أبي حنيفة ، حتى رأوا الشافعي ؛ وشهادته له : بأنه أدقه الناس ، ورحمة للأمة .
- ٥٧ تصریح السكرانيدى : بحمله حقيقة الأدلة ، قبل لقاء الشافعي .
- ٥٩ - ٥٨ اعتراض الفضل البراز ، على أحمد : في ملازمته للشافعي ؛ ونصيحة أحمد له : بالاعتقاد به .
- ٦٠ إشادة أحمد بفضل الشافعي ، وأمره ابن وارة : بقراءة كتب الشافعي المصرية .
- ٦٢ - ٦١ عتب أحمد ، على الميموني : في عدم النظر في كتب الشافعي ؛ وترغيبه له : في قراءة الرسالة .
- ٦٥ - ٦٣ نظر أحمد في كتب الشافعي ، وإرساله الرسالة إلى ابن راهويه ، وإدخال هذا بعض كلام الشافعي في كتبه ، وتزوجه امرأة رجل : كان عنده كتب الشافعي ؛ ورجاؤه أبا إسماعيل الترمذي : أن لا يحدث - في نيسابور - بكتب الشافعي .
- ٦٥ تصریح أبي ثور : بأنه لم يترك بدعته ، إلا بعد رؤية الشافعي .
- ٦٦ رد الشافعي ، على السرحي : لما علم أنه ممنوع عن كتابة كتبه ، بسبب التغيير الذي يحدثه فيها .
- ٦٨ - ٦٧ تمسك الشافعي بالسنة ، وحثه أصحابه : على تقديمها على قوله .
- ٧٠ - ٦٩ تفسير الشافعي ماجرى في توديع النبي (صلى الله عليه وسلم) صفية بنت حني ، بعد زيارتها له في اعتكافه .
- ٧١ - ٧٠ مدة وضع الشافعي كتبه بصر ، وكيفية تلقي أصحابه لها .
- ٧٥ ٧٢ سؤال البلخي ، النبي (صلى الله عليه وسلم) - في المنام - : عن قول مالك وأبي حنيفة والشافعي ؛ ورؤيا المرزبي المتعلقة بموت الشافعي ؛ وكلام للربيع . عن وفاته ودفنه .
- ٧٦ - ٧٥ سماع أبي زرعة كتب الشافعي من الربيع ، وتصميم أبي حاتم : على كتابتها .
- ٧٧ - ٧٦ طلب الشافعي - في مرضه - من يونس : أن يقرأ له شيئاً خاصاً من القرآن ؛ وكلامه للزني : حين سأله عن صحته ؛ وتصریح ابن عبد الحكم : بأن الشافعي أحب مخالفه مالك إليه .

	الصفحة
حبس الشافعي مع بعض الشيعة ، وحمله إلى الرشيد ، واستفساره بعض المعبرين : عن رؤيا آها .	٧٨
استعمال الشافعي الحضاب ، واقتصاده في التطهر بالماء ، وشربه قائماً ، وعتبه على بعض أصحابه : في أنهم لا ينصرفون للصلاة - وقت احتضاره - إلا بعد استئذانه .	٧٩ - ٨٠
حرص أحمد ، على المكث مع الشافعي ، ووعدته إياه القدوم على مصر ، وحيلولة الفقر دون وفائه بالوعد ، ودون الذهاب إلى جرير بن عبد الحميد المري .	٨٠ - ٨١
شهادة أحمد للشافعي : بالاحتجاج بالخبر الثابت ، والإقبال على الفقه ، والانصراف عن الكلام . وتكلم إسحاق مع الشافعي : في إجارة بيوت مكة ؛ وعدم محاباة الشافعي للزهري .	٨٢
تصریح الشافعي : بأن الله لم يعط نبياً ما أعطى نبينا ؛ وأن حين الجذع أبلغ من إحياء الموتى .	٨٣
استعداد الشافعي الدعاء من إدريس العابد ؛ واعتذاره ليونس - في إحدى المسائل العلمية - : بأن اللفظ الذي يشرح معناها لم يواته بعد .	٨٤
دعاء الشافعي لبعض الموتى ، وعتابه لابنه ، ونصحه إياه : بالمحافظة على المروءة .	٨٥
احتجاج أحمد بقول الشافعي ، في المسائل : انق لم يصح له حديث فيها .	٨٦
كلام نفيس للشافعي : عن بيع القمح في سبيله : إذا ابيض .	٨٧ - ٨٨
تعديل أبي حاتم الرازي للشافعي ، وتعظيم أبي إسحاق الشافعي له .	٨٩
تصریح ابن راهويه : بأن الشافعي أكثر اتباعاً ، وأقل خطأ ؛ من سائر من تكلم بالرأى .	٩٠
باب تواضع الشافعي ، وخضوعه للحق ، وبذله النصح للعالم : عـ لم تفي الشافعي خطأ من يناظره ؛ وتمنيه : أن يكون علمه عند غيره ، بدون أن ينسب إليه .	٩١
نصيحة الشافعي لأصحابه : أن لا يقبلوا - : من أقواله . - إلا ما تقبله عقولهم . ومناظرته لغيره إنما كانت : على النصيحة والرغبة في الوصول إلى الحق .	٩٢
تمسك الشافعي بالسنة ، واعتباره : أن كل حديث صحيح قوله ؛ وإن لم يحدث به	٩٣ - ٩٤
أخذ الشافعي بالحديث الصحيح : سواء أكان حجازياً أم لا .	٩٥
استفادة الشافعي من أحمد ومن إليه : أكثر من استفادتهم منه . والكلام	٩٦

- الصفحة
عمن يعنى بالثقة : فى كتبه العراقية .
- ٩٧-٩٨ حكم طلب العلم عند الشافعى ؛ وتشجيعه ابنه والحيدى : على الحكم فى المسائل العلمية ؛ وبذله الجهد فى تبينها : ليصون كلام غيره من الخطأ فيها ؛ وكرهته الإجازة .
- ٩٩ كيفية الإخبار : عن قراءة الحديث ، أو عن القراءة عليه .
- ١٠٠ حامل العلم جزافا : كحاطب ليل .
- ١٠١-١٠٢ باب ورع الشافعى وعبادته : كثرة قرأه فى صلاة رمضان ؛ وإزاهه أهله - بسبب بعض تصرفاتهم - : أن يديروا الرضى عند رأسه : وقت نومه . وعدم تضمينه القصار .
- ١٠٣-١٠٦ امتناع الشافعى من دخول بيت : مفروش بالديباج ؛ وتورعه من شراء ضيعة بمكة لأصحابه ، وكرهته الشيع وتنفيره منه .
- ١٠٧ مسائل وآثار رواها أحمد عن الشافعى : تحذير ابن عجلان وغيره من عدم التثبت فى الفتوى .
- ١٠٨ رد الشافعى على مازعمه الحنفية : من بطلان صلاة من فاتته فى ركعة ، سجدة نسيانا ، فركع ركعة أخرى بسجدة واحدة : أضافها إلى الأولى ؛ وألقى ما بينهما
- ١٠٩-١١٠ الكلام : عن أدنى وقت الحيض ، وعن علامة طهر الحائض ، وعن طلاق السكران ، وعن اختلاف المتبايعين فى ثمن المبيع : بعد استهلاكه .
- ١١١-١١٣ جواب الشافعى لمحمد بن الحسن : حينما أخبره أنه قد وضع كتابا على أهل المدينة ؛ ورده على أصحاب أبي حنيفة : فى عدم اشتراط الترتيب فى الوضوء ؛ وترخيصه : فى كراء بيوت مكة .
- ١١٤-١١٥ السنة الصحيحة : قد بينت أن القطع فى السرقة لا يكون فى أقل من ربع دينار .
- ١١٥-١١٩ تدوين عمر بن الخطاب الدواوين ، ووضع الناس على قبائلهم : البدء ببنى هاشم وبنى المطلب ؛ تقديم عبد شمس : على بنى نوفل ؛ وتقديم بنى أسد : على بنى عبد الدار ، وتقديم بنى تيم بن مرة : على بنى مخزوم بن يقظة ؛ وتقديم بنى جمح : على بنى سهم وبنى عدى بن كعب ؛ وتقديم بنى عامر بن لؤى : على بنى فهر .
- ١١٩ تأثر أبي عبيدة بن الجراح من تأخيره ، ورد عمر عليه .

- ١١٩ - ١٢٠ ادعاء بنى الحارث بن فهر : تقديم عمر لهم ، وجعلهم بعد بنى عبد مناف أو بعد بنى قصي . وبيان بطالانه . وبيان أن الأنصار : تقدم بعد قريش ، على سائر قبائل العرب .
- ١٢١ - ١٢٤ الجزء الثاني : الدليل على تقديم بنى هاشم وبنى المطلب .
- ١٢٥ - ١٢٧ باب سخاء الشافعي ، وحسن خلفه : إعطاؤه الربيع مؤخر صدق امرأته ؛ وشهادة ابن عبد الحكيم والسرحدي والثوري : بأنه أسجى الناس بما يجد . وإفلاسه ثلاث مرات في حياته ، وعدم رهنه شيئاً قط .
- ١٢٧ وصية البويطي للربيع بما كان يوصيه به الشافعي : من حبس نفسه للفرباء ونحلمهم
- ١٢٨ قبرل الشافعي صلة الرشيد ، ورفضه صلة هرثمة .
- ١٢٩ - ١٣٠ باب فراسة الشافعي وفطنته : خروجه إلى اليمن في طلب كتب الفراسة ، وحادثته المشهورة : مع الأزرق الكوسج الذي نزل (الشافعي) عليه .
- ١٣١ - ١٣٢ نفرة الشافعي من معاملة الأشقر وذوي العاهات ، وتحذيره أصحابه منهم .
- ١٣٢ - ١٣٤ بيان الشافعي : أن السمن يضعف العقل ، وتحذيره من تزويج الأقراب .
- ١٣٤ الفيلس هو الذي ينجح في طلب العلم ؛ والإصلاح في الكتاب : دليل الصحة .
- ١٣٥ حفظ الحديث يحول دون الاشتغال بالفتنة ؛ الكلام : عن علامة الكتاب .
- ١٣٦ - ١٣٧ باب معرفة الشافعي اللغات ، وتفسير غريب الحديث والكلام : شهادة الأئمة : بفصاحة الشافعي وعربية نفسه ولسانه ، وكون كلامه : حجة في اللغة .
- ١٣٨ - ١٣٩ كلام الشافعي : عن صبر الهائم ؛ وكلام له ولأبي زرعة : في معنى الرمة .
- ١٣٩ - ١٤١ تفسير الشافعي : اختلاء مكة ؛ وتبينه : أن الناس غير خاص بالجماع ؛ وشرحه حديثي : التسبيح والتصفيق في الصلاة ، وإحرام النبي وانتظاره القضاء .
- ١٤٢ - ١٤٣ قراءة الشافعي القرآن : على إسماعيل بن قسطنطين ؛ ونقله عنه : أن القرآن اسم غير مهموز ؛ وبيان أن هذا النقل لا يستلزم أن يكون ذلك مذهباً للشافعي
- ١٤٤ - ١٤٦ الكلام : عن حديث عقل الجنين ؛ وعن القرى العربية التي أفاء الله على رسوله : بلا خيل ولا ركاب ؛ واختصاص علي والعباس : إلى عمر .
- ١٤٧ كلام آخر للشافعي : عن قصة توديع النبي (صلى الله عليه وسلم) زوجته صفية .
- ١٤٨ تفسير الشافعي رؤيا النبي : المشيرة إلى خلافة أبي بكر وعمر .
- ١٥٠ - ١٥٢ أصحاب العربية : جن الإنس ؛ تفسير الشافعي حديث : «أقروا الطيور على مكناها» .

- ١٥٣-١٥٥ كلام الشافعي : عن العقيقة ، وعن الفرعة ، والعتيرة . وتفسيره : الروع .
- ١٥٦-١٥٨ تفسير حديث : « حدثوا عن بني إسرائيل » ؛ وحديث : التغنى بالقرآن ؛
وحديث : اشتراط الولاء ؛ وحديث : جدد الأنف .
- ١٥٩ مناظرة الشافعي لمحمد بن الحسن : في أن مالكا أعلم من أبي حنيفة .
- ١٦٠-١٦٣ انقطاع أزرار محمد من اشتداد مناظرة الشافعي له ؛ والمناظرة بينهما : في
بعض مسائل العصب .
- ١٦٣ مناظرة الشافعي لمحمد : في جواز الدعاء في الصلاة : بما لم يرد في القرآن .
- ١٦٤-١٦٧ نقض الشافعي كتاب محمد : الذي وضعه على أهل المدينة ؛ ومناظرته له
- أمام الرشيد - : في بعض مسائل هامة .
- ١٦٧-١٦٩ مناظرة يحيى بن البناء ، لسفيان بن سخبان - بحضرة الشافعي - : في
القضاء باليمين والشاهد .
- ١٧٠-١٧١ مناظرة بعض أصحاب الشافعي العراقيين ، للحسن بن زياد اللؤلؤي
- بحضور الشافعي والفضل بن الربيع - : في كون الضحك في الصلاة
لا يتقصر الوضوء .
- ١٧١ وضع أبي حنيفة أول المسألة خطأ ، ثم قياسه سائر مسائل الكتاب عليها .
- ١٧٢ عبور الشافعي - في بعض كتب أصحاب أبي حنيفة - : على مسائل مخالفة
للكتاب والسنة .
- ١٧٢ عدم علم الشافعي واضعاً للكتب : أدل على عوار فوله من أبي حنيفة .
- ١٧٢ تشبيه الشافعي رأي أبي حنيفة وأصحابه : بخيط السجارة .
- ١٧٣-١٧٤ ما كان يقوله أصحاب أبي حنيفة له : إذا أخطأ . ووصف الشافعي أبا يوسف
بالتقليد . وإقامة محمد بن الحسن عند مالك ، ثلاث سنين : لسماع الحديث :
وأخذه على أصحابه : أنهم لا يحضرون مجلسه بكثرة إلا : إذا حدثهم عن
مالك . ورؤيا للشافعي : متعلقة بأبي حنيفة .
- ١٧٥-١٧٦ مناظرة الشافعي لبشر المريسي : في كون الفرعة ليست قساراً . وكلامه
معه : في انتظار أولياء الدم الكبار ، بلوغ الأولياء الصغار ؛ وتأثره
من نخطئته الحسن بن علي : في قتله ابن ملجم .
- ١٧٧-١٨١ مناظرة الشافعي لإسحق بن راهويه : في كراه بيوت مكة .

	الصفحة
مذهب الشافعى : فى أهل الكلام ، وسائر أهل الأهواء :	١٨٢
كل ذنب - ماعدا الشرك - : خير من الكلام .	١٨٢
الجزء الثالث : تخيير الشافعى طائفة كلامية : بين أن تجاوره بخير ، أو تقوم عنه . وتحذير الليث والشافعى ، الناس : من الاغترار بصاحب الكلام ، والتأثر بمظهره .	١٨٣ - ١٨٤
كراهة الشافعى - فى المناظرات القمعية - : الخروج إلى المباحث الكلامية .	١٨٥
نهى الشافعى : عن الكلام فى الأهواء ؛ ونهيه على أهله : تكفيرهم غيرهم .	١٨٥
الكلام : يبعد عن الفلاح ؛ مناظرة الشافعى الشيعة : دون بقية المتبدعة .	١٨٦
طلب أم المريسى ، من الشافعى : أن ينهاه عن الخوض فى الكلام .	١٨٧
ملاقة الله بكل ذنب غير الشرك ، خير من ملاقاته بشئ : من الأهواء .	١٨٧
تصریح الشافعى : بأن ليس فى أصحاب الأهواء أشهد بالزور من الرافضة ؛ وكراهته الخوص فى الكلام ، ونهيه أصحابه عنه .	١٨٧ - ١٨٩
قول الشافعى فى الخلافة : الخلفاء خمسة ؛ ومن سواهم مبتز .	١٨٩ - ١٩١
مذهب الشافعى فى الإيمان : رده على أهل الإرجاء : ومناظرته لخص الفرد : فى أن الإيمان : قول وعمل ، يزيد وينقص .	١٩١ - ١٩٢
مذهب الشافعى فى القرآن : إيجاب الشافعى الكفارة : على من حلف بأسماء الله ؛ دون من حلف بالكعبة ونحوها .	١٩٣
مناظرة الشافعى لخص : فى قدم القرآن ؛ وتكفيره إياه .	١٩٤ - ١٩٥
قول الشافعى فى وصف مالك وأهل المدينة : موطأ مالك أصوب كتب العلم ؛ ومالك النجم فى الإسناد ؛ وتصريح الشافعى : بأن مذهب متقدمى أهل المدينة هو الحق .	١٩٥ - ١٩٦
نصيحة الشافعى للربيع : بالحرص على حديث مالك ؛ مناظرة مالك لأبى يوسف - بحضرة الرشيد - فى الوقوف وما يجسسه الناس .	١٩٦ - ١٩٩
طرح مالك لأحدىث كله : إذا شك فى بعضه ؛ وعدم تحديثه بكل ما سمعه .	١٩٩
تقديم الشافعى مالكا : على سائر الحديثين ؛ وعدم عنايته - أول أمره - بالحديث الذى انفرد به غير الحجازيين ؛ وإخياره : أن مالكا إنما يروى عن الثقة ، ويكتفى بالشيخ القريب : إذا شك فى غيره .	٢٠٠ - ٢٠١

- ٢٠١-٢٠٣ إبطال الشافعي دعوى محمد بن الحسن : أنه لا ينبغي لأبي حنيفة أن يسكت ؛
وإس لمالك أن يتكلم . وإخباره عن أهل المدينة : ببعض الأصحاب ؛
وعن أهل العراق : ببعض الناس . وعتاب رجاء بن حيوة الزهري : في
الدين والإنفاق .
- ٢٠٣-٢٠٤ محنة مالك : بسبب عدم إجازته طلاق المكره .
- ٢٠٤-٢٠٥ قول الشافعي في وصف ابن عيينة وأهل مكة: مالك وسفيان الثوريان المحفوظان
على علم الحجاز ؛ سماع الزنجي أحاديث الزهري : بعقل ابن عيينة .
- ٢٠٥-٢٠٦ عدم رؤية الشافعي مجتهداً : أكف عن الفتيا من ابن عيينة ، ولا أحسن
تفسيرا للحديث منه .
- ٢٠٦ كثرة اتباع عطاء للحديث ، وجواب ابن عيينة عن تحذير بعض أصحابه ،
من انصراف تلامذته عنه : بسبب غضبه عليهم .
- ٢٠٧ إعجاب الشافعي بمساراه الفضيل بن عياض : من أن بعض من يبعد عن
البيت ، أفضل ممن يطوف به .
- ٢٠٨ قول الشافعي في وصف أهل القرآن : الشعبي مثل عروة : في كثرة الرواية .
- ٢٠٩-٢١٠ شعبة : ناشر الحديث في العراق ، وضعيف القياس ؛ وكان : ينهى عن
التحديث من ليس أهلاله ؛ ولا يفتي أحداً إلا : إذا عرف اسمه وصناعته
وسكنه ؛ وكان : يرجع إلى من أفتاه : إذا ظهر له خطأ فتواه .
- ٢١٠ الناس عيال - في الرأي والفقہ - : على أهل العراق .
- ٢١١ رأي مالك : في ابن شبرمة ، والبقى ، وأبي حنيفة . ورأي الشافعي : أن
معرفة أصحابه لأبي حنيفة ، تكفيهم وتحول دون أت- يضعوا عليه ، في
كثير : من قوله .
- ٢١٢ وصف مالك بأحنيفة بقوة الجدل والمناظرة ؛ ورؤيا للشافعي : متعلقة بأبي حنيفة .
- ٢١٣ تحايل النوري : على الخروج من مجلس المهدي .
- ٢١٤ ثناء الشافعي : على أبي عمران الصوفي . واعتراف بعض العراقيين : بتقدم الشافعي .
- ٢١٥-٢١٦ قول الشافعي في علل الحديث : نخطئته ابن عيينة : في إسناده حديث ابن
الهاد : في النهي عن إتيان النساء في الدبر . وبيان أبي حاتم الصحيح :
من إسناد هذا الحديث .
- ٢١٦-٢١٧ نقل ابن عبد الحكم - عن الشافعي - : عدم ثبوت حديث في النهي عن ذلك ؛
و : أن القياس حله . وبيان : صحة هذا النقل ، وآراء الأئمة في المسألة .

- الصفحة
- ٢١٨ نهى الشافعي : عن التحديث عن حرام بن عثمان ، وأبي جابر البياضي .
- ٢٢٥—٢١٨ عدم معرفة شعبة : مخرج حديث الضحك في الصلاة .
- ٢٢٠—٢٢٢ كذب كتب الواقدي ، وعدم ثبوت الرواية عن بشير بن نهيك . وغضب الشافعي : ممن احتج عليه بحديث عن أبي الزبير . وإخباره عن بعض من كنى بأبي سلمة : بأنه لا عقب له ؛ وتعقيب أبي حاتم عليه .
- ٢٢٢ تضعيف الشافعي : مرسل أبي العالية : في الضحك في الصلاة .
- ٢٢٣—٢٢٤ احتجاج الشافعي : برواية إبراهيم بن أبي يحيى ؛ مع إترافه : بأنه كان قدريا ، وكلامه : عن أبي عبد الله الجدي ، وداود بن شابور ، والربيع بن صبيح .
- ٢٢٤ - ٢٢٧ تصحيف مالك : في عمر بن عثمان ، وفي جابر بن عتيك ، وفي عبد العزيز بن قريش تبين الشافعي ذلك ، وتأيد أبي حاتم له ؛ ورأى ابن معين : في القسم الأخير منه ؛ ورد أبي حاتم عليه .
- ٢٢٧—٢٢٨ تخطئة الشافعي لابن عيينة : في إسناد أنز عمر : من صلاته الصبح بركعة ، وركعتين بذي طوى وقت طلوع الشمس . وتبيين ابن أبي حاتم : وجه ذلك .
- ٢٢٩—٢٣١ رفض الشافعي : مراسيل الزهري ؛ وتضعيفه : لميد الرحمن بن زيد بن أسلم ورأيه : في حديث بروع بنت واشق : في التهويص ؛ وتبيين ابن أبي حاتم له .
- ٢٣١ قول الشافعي في أصول العلم : الأصل : الكتاب والسنة ، ثم القياس .
- ٢٣٢ الكلام : عن حجية الحديث المتصل ، وحجية الإجماع ، وكيفية حمل الحديث على بعض معانيه بخصوصه . وعن الحديث المقطع .
- ٢٣٣ الكلام : عن بعض مباحث القياس ، وعن الحديث الشاذ ؛ وبيان أن المنفرد ليس منه .
- ٢٣٤ احتجاج أهل المدينة وأهل العراق : بالحديث المنفرد .
- ٢٣٥ - ٢٣٦ رأى الشافعي : في أقوال الصحابة ، واختلاف عمر وعلي : في مسألة المفقود ؛ ومسألة المطلقة : التي تزوجت غير عالمة : بأن زوجها قد ارتجعها في العدة ؛ ومسألة من نكح المرأة في عدتها ودخل بها . واختلاف الصحابة : في أن الأقران : الأطهار ، أو الحيض .
- ٢٣٧ رد الشافعي : على من منع قياس مطلق الكتاب ، على المنصوص .
- ٢٣٨ قول الشافعي في وصف الشجاج وما يجب فيها : الكلام : عن الدامية ، والباضة ، والسحاق ، والموضحة .
- ٢٣٩ بيان أن الموضحة : على الاسم ؛ فلا فرق بين صغيرها وكبيرها : في الحكم .
- ٢٣٩ - ٢٤١ الكلام : عن الهاشمة ، والمنقلة ، والمأمومة ، والجائفة . وبيان أن الدامعة

- نوع من الدامية . وترتيب الشجاج : الحارصة ، ثم الباضعة ، ثم المتلاحمة ،
ثم السمحاق ، ثم الموضحة . وبيان أن لاقصاص إلا : في الموضحة .
- ٢٤١ كلام آخر : عن الهاشمة ، والمقلة ، والمأمومة ، والجائفة . وبيان أن لاقود:
في الأخيرتين ؛ وأن وقوع هذه الأشياء عمداً - ما عدا الموضحة - يوجب الدية
- ٢٤٢ - ٢٤٦ قول الشافعي في وصف أسنان الإبل وترتيبها : بيان الربيع ، والفصيل ،
وابن الخاض ، وابن الملبون ، والحق ، والجذع ، والثني ، والرابع ، والسادس ،
والبازل ، والمخلف ، والعود ، والنجم ، والتاب ، والشارف . مع بيان
ما يحزى في الهدى والضحايا : من الإبل ، والبقر ، والضأن ، والمعز .
- ٢٤٨ - ٢٤٦ قول الشافعي في أنساب قريش وبنو هاشم : أسماء ، أبي طالب ، وعبد المطلب ،
وهاشم ، وقصى ؛ وأم هانيء بنت أبي طالب ، وأبو حكيم بنت الزبير بن
عبد المطلب ؛ وعبد مناف .
- ٢٤٩ نسب سيد الخلق ، ورسول الحق ، ورحمة العالم : محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم .
- ٢٥١ - ٢٥٣ الجزء الرابع : الطوائف التي تلتقي التي بنسب ؛ (الطائفة الأولى) : بنو
عبد المطلب ؛ بيان العقب منهم .
- ٢٥٣ - ٢٥٦ (الطائفة الثانية) : بنو عبد مناف ؛ وهم : بنو المطلب ، وبنو عبد شمس ،
وبنو نوفل . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٥٦ - ٢٥٨ (الطائفة الثالثة) : بنو قصي بن كلاب ؛ وهم : بنو أسد بن عبد العزى ،
وبنو عبد المازر . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٥٨ - ٢٥٩ (الطائفة الرابعة) : بنو زهرة بن كلاب . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٠ - ٢٦٤ (الطائفة الخامسة) : بنو تميم بن مرة بن كعب ، وبنو مخزوم بن يقظة بن
مرة . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٤ - ٢٦٧ (الطائفة السادسة) : بنو جمح وسهم ابني عمرو بن هصيص بن كعب بن
لؤي ؛ وبنو عدي بن كعب . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٧ - ٢٦٨ (الطائفة السابعة) : بنو عامر بن لؤي . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٩ - ٢٧٠ (الطائفة الثامنة) : بنو فهر بن مالك بن النضر ؛ وهم : بنو الحارث ومحارب
وغالب . بيان : من هم (الخالج) ؛ وأن أبا عبيدة بن الجراح : من بني
محارب ، أو من بني الحارث .
- ٢٧١ - ٢٧٢ باب آداب الشافعي : العقل له حد يجب أن لا يتجاوزه ؛ سياسة الناس

- صعبة . تحذير الشافعي : من المتظاهرين بالنسك ؛ ومنه خصيانه - عند الحلم - : من الصعود إلى نسائه .
- ٢٧٢ - ٢٧٤ كلام للشافعي : عن فضلات الطعام التي بين الأسنان ؛ وإنشاده بعض الأبيات : حيناً كالم في بعض ما يراد منه ، ولا يرضى عنه . نادرة للربيع : تدل على غفلته وسلامة صدره ؛ وإدخال الشافعي إياه : في الأذان عقب زواجه ؛ وشدة حبه له ؛ وإنشادته بخدمته ؛ وجوابه له ممازحاً : حين دعا له في مرضه : بتقوية ضعفه ؛ والكلام عن ذلك .
- ٢٧٥ منزلة البويطي من الشافعي ؛ وشهادة الربيع له : بقوة احتجاجه بكتاب الله .
- ٢٧٥ - ٢٧٦ الكلام : عن نتف الإبط ، ونقش ذكرائه : على الحاتم ؛ ونهى الشافعي : عن بذل الرأي لمن لا يريد ، ولا يعمل به .
- ٢٧٧ - ٢٧٨ امتلاك الشافعي : غلاماً سقليياً ؛ وغضبه : من بعض كلام الربيع ؛ وإنشاده أو كتابته : أبيات الطفيل الغنوي النائية المشهورة .
- ٢٧٨ - ٢٧٩ الكلام : عن العزلة ؛ وبيان أن لاسبيل إلى السلامة من الناس ، وامتناع الشافعي : من التطيب بالماورد .
- ٢٨٠ مسائل الشافعي : التي لم تخرج من كتبه ؛ باب الوضوء : بيان أن الفأرة الميتة لا تنجس البئر الذي بلغ ماؤه قلتين ؛ وأن ذلك الماء : لا ينجسه شيء إلا : الذي يغير طعمه أو لونه أو ريحه .
- ٢٨١ - ٢٨٢ حكم مس سبيل البول أو الغائط : من إنسان أو دابة . والا اكتفاء بمسح بعض الرأس ؛ والفرق بين الوضوء ، والتيمم : في عدم الاكتفاء فيه بمسح بعض الوجه .
- ٢٨٢ - ٢٨٤ باب الصلاة : حكم الجمع بين الصلاتين في السفر ، والقصر فيه ، ودعاء المصلي : لمن عطس ؛ وبيان وجوب إعادة صلاة المسافر : الذي أتم - عن عمد - : منكرراً للتقصير .
- ٢٨٤ - ٢٨٦ باب الصوم : رد الشافعي على ربيعة الرأي ، فيما ذهب إليه : من أن من أفطر يوماً من رمضان ، يقضي اثني عشر يوماً . وبيان : أن لا قضاء على من قطع صوم النافلة ، ولا إعادة على من قطع صلاحها . والكلام : عن كفارة الصوم .
- ٢٨٦ - ٢٨٨ باب المناسك : بيان أن قصر الصلاة غير مشروع للنسك .

- ٢٨٩ - ٢٩٠ الخُلاف : في إهلال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؛ والنهي : عن استحلال شعائر الله ، والآمين البيت الحرام .
- ٢٩٠ باب الزكاة والسير ، والبيوع والعنق ، والنكاح والطلاق : زكاة الدين ، والفضة ، والحلى : التي لا يكره استعمالها .
- ٢٩١ - ٢٩٢ حكم قتل الكفرة المتحصنين : الذين لا ينالون إلا بقتل نساءهم وصبيانهم . وبيان : أن القرشي الذي يغلب على الخلافة ، خليفة : يجب اتباعه ؛ وأن غنائم بدر : لم تخمس .
- ٢٩٢ نفاذ عتق العبد المشتري : إذا ظهر عيب فيه بعد عتقه . وجواز شراء المتاع بالدراهم ، ودفع الدينارين ؛ أو بالعكس
- ٢٩٣ - ٢٩٥ الكفاءة في النكاح ؛ وتحريم وطء الزوجة : في الدبر . والكلام عن آية : (لا جناح عليكم إن طلقتم النساء . . .) ؛ وبيان : من تكون لها المنعة ؛ وأن المنعة : واجبة ، لا مستحبة .
- ٢٩٥ - ٢٩٦ حكم الطلاق : قبل النكاح ؛ وبعض مباحث : العدة والراجعة ؛ والكلام عن آية : (. . . فأمسكوهن بمعروف) ، (. . . فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) . وتفسير المحصنات : من أهل الكتاب .
- ٢٩٦ - ٢٩٧ بيان الألفاظ : التي يقع بها انطلاق ؛ وحكم إسلام الجوسى قبل امرأته ، أو إسلامها قبله : من حيث تثبيت نكاحهما ، أو عده .
- ٢٩٨ باب اللباس والأشربة ، والأضاحى والصيد ، والأطعمة والكفارات ، والفرائض : جواز لبس القميص : الذي يكون سداه حريرا ؛ والرد على من زعم : أن السكر حلال .
- ٢٩٩ حكم التسمية : على الديبحة ؛ وبيان حقيقة : (الكلب) ؛ وحكم الأكل : مما أمسك .
- ٣٠٠ حكم : من حلف أن يمضى إلى الكعبة ؛ والكلام عن آية : (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح : إذا ما اتقوا) ؛ وعن حقيقة الكسوة : في الكهارة .
- ٣٠١ بيان : أن الولاء للسيد المعتق أبدا ؛ وأن آية : (للرجال نصيب) منسوخة .
- ٣٠٢ - ٣٠٥ باب الديات والضمان ، والرهن والغارية ، والكتابة والحدود : الكلام عن قتل الخطأ ، وعن تضمين الصناع ، وعن ضمان الرهن والوديعة

- والعارية . والخلاف : في كون المكاتب : عبدا ما بقي عليه شيء ؛ وفي
اجتماع الغرم والقطع : في السرقة . وحكم المحارب : القاتل أو السارق ؛
والعفو عنه .
- ٣٠٥ - ٣٠٧ باب الأحكام : كلام جيد للشافعي : عن التعديل والتجريح . وحكم من
وجد مالا ارجل : مدين له ، جاهد للدين .
- ٣٠٧ - ٣٠٩ تفسير الشافعي لقوله تعالى : (وليعلم الذي عليه الحق) و (شهادة بينكم
إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية . . .) . وحكم من اغتصب دابة أو
غيرها : فهلكت عنده . وحكم التفاضل .
- ٣٠٩ - ٣١٣ في الجامع : حكم التسكي بأبي القاسم ؛ والاكتحال . وتفسير آية :
(لا تأكلوا أموالكم يديكم بالباطل ؛ إلا : أن تكون تجارة عن تراض
منكم) . ومدعية الشافعي لامرأة له .
- ٣١٣ في أخبار السلف : سؤال داود الله : أن يكون لابنه ، كما كان له .
- ٣١٤ الفضيل يرى : أن لا تقمة في المرض غير العواد ؛ وعمر بن عبد العزيز :
يسكره التكلم عن قتلى صفيين .
- ٣١٥ - ٣١٧ غضب الأعمش على تلميذه ، وردده على من اعترض عليه ؛ وعلى من استفسر د :
عن إسناد بعض الأحاديث وانتقاد أعرابي : لتسجيع ربيعة الرأي .
- ٣١٧ - ٣١٨ استجداء أعرابي : عبد الملك بن مروان أو ابنه هشاما ، واستجداء آخر :
بعض الناس .
- ٣١٩ - ٣٢٠ يحيى هشام بن عبد الملك : خلو يوم من غم ؛ وإعجابه : بروح بن زباج ،
وحكايته بعض كلامه .
- ٣٢٠ - ٣٢١ تجريب ابن أبي ذئب للمنصور : في مجلسه ، وفي حضور الحسن بن زيد .
- ٣٢١ - ٣٢٢ قول الشافعي في الطب : تصرّح : بأن علم الدنيا هو الطب ؛ ونهيه : عن
السكنى ببلد : خال من فقيه وطبيب .
- ٣٢٣ - ٣٢٤ بيان : أن أكل العول يزيد في الدماغ ، وأكل اللحم يزيد في العقل ، وأن
الإكثار من اللبان يضر المعدة ؛ وأن البنفسج أنفع دواء للوباء .
- ٣٢٥ - ٣٢٦ نص من صحيح ابن حبان الحق بالسكناب : ثلاث كلمات للشافعي : انفرد بها ،
ولم يسبق إليها .
- ٣٢٦ - ٣٢٧ كلمة أخيرة لمحقق الكتاب : تضمنت بعض الاعتذارات .
- ٣٢٨ - ٣٣٥ استدراقات وتصويبات : على جانب من الأهمية والفائدة .

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	الصفحة	سورة البقرة ، رقم ٢	رقم الآية	الصفحة
٨٩	٣٠٠			
٩٣	٣٠٠	١١٢	١٥٨	
٩٥	٢٩٠	٢٩٦ - ٢٩٥	٢٣١	
١٠٦ - ١٠٨	٣٠٨ - ٣٠٧	٢٩٦	٢٣٢	
سورة الأنفال ، رقم ٨		٢٩٣	٢٣٦	
٤١	٥٢٩٢	١٦٩	٢٣٧	
سورة التوبة ، رقم ٩		٣٠٧ ، ٢٣٧ ، ١٦٨	٢٨٢	
٦٠	٥١ - ٥٠	سورة آل عمران ، رقم ٣		
سورة يوسف ، رقم ١٢		٥٢٤٦ (إشارة)	٢٣	
٨٨	٣١٨ (اقتباس)	٧٦ (إشارة)	١٢٠	لا بعد
سورة الرعد ، رقم ١٣		سورة النساء ، رقم ٤		
١٧	١٥ (اقتباس)	٣٠١	٧	
٢٥	١٥٨	٣١١ - ٣١٠	٣٩	
سورة النحل ، رقم ١٦		٥١٤٠	٤٣	
١٦	٥١٩٦	٢٣٧	٩٢	
سورة الإسراء ، رقم ١٧		٢٨٤ - ٢٨٣	١٠١	
٤٥	١٤٣	سورة المائدة ، رقم ٥		
سورة الحج ، رقم ٢٢		٢٨٩ - ٢٩٠ - ٢٩٤	٢	
٢٥	٥١٨١	٢٩٩	٤	
سورة النور ، رقم ٢٤		٢٩٦	٥	
٦	٣٠٨	٥١٤٠	٦	
٢٣	٢٩٥	٣٠٥	٢٣	

سورة الحشر ، رقم ٥٩		سورة الشعراء ، رقم ٢٦	
رقم الآية	الصفحة	رقم الآية	الصفحة
٦	١٤٦	٢٤١	١١٩ هـ
٨	١٨٠	سورة الأحزاب ، رقم ٣٣	
سورة الجمعة ، رقم ٦٢		٤٩	٢٩٥
٤	٤ (اقباس)	سورة ياسين ، رقم ٣٦	
١٠	٢٩٤	٧٨	١٣٩
سورة الطلاق ، رقم ٦٥		سورة المجادلة ، رقم ٥٨	
٢	٢٣٧	٣	٢٣٧ هـ
سورة القدر ، رقم ٩٧		٥	١٩١
٣	٢٨٥		

فهرس

الأحاديث النبوية (حسب ورودها بالكتاب)

الصفحة	الحديث
٣٦	حديث : الرجل المسىء صلاته .
٥٤-٥٣	شهادة النبي (صلى الله عليه وسلم) : باستشهاد عبيدة بن الحارث ، ودفنه إياه .
٦٦	حديث : « الآن حمى الوطيس » ؛ (اقتباس) .
١٤٧ و ٦٩	حديث : « إنها صفة ؛ وإن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم » .
٧٩	شربه (صلى الله عليه وسلم) : قائماً .
٨٣	قصة حنين الجذع .
٨٧	حديث علي بن معبد : في إجازة بيع القمح في سنبله : إذا ابيض .
٨٨	النهي : عن بيع الغرر ؛ وإجازة : بيع الصبرة ، وبيع الشقص من الدار .
١١٢	حديث : « المدينة لا يدخلها الدجال ... » .
١١٤	بعض الأحاديث التي وردت : في المقدار المسروق الموجب للقطع .
١٢٤-١٢٣ و ١١٦	تسوية النبي بين بني هاشم وبني المطلب ، وإعطاؤها الخمس معاً عام خير .
١٣٩-١٣٨	النهي : عن صبر البهائم ، وعن الاستنجاء بالروث والرمة .
١٣٩	حديث مكة : « لا يفتلى خلاها » .
١٤٠	النهي : عن الملامسة .
١٤١	حديث : « التسبيح للرجال ؛ والتصفيق للنساء » .
٢٨٩ و ١٤١	إحرام النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وانتظاره القضاء .
١٤٤	حديث حمل بن مالك : في دية الجنين .
١٤٦	تصرف النبي (صلى الله عليه وسلم) : في فذك وأموال بني النضير .
١٤٩-١٤٨	رؤيا النبي الخاصة : بنزع أبي بكر وعمر ، الماء من البئر .
١٥٠	حديث : « أقروا الطير على مكنتها » .

الصفحة	الحديث
١٥٢	حديث الطيرة : « إنما ذلك شيء ، يجدهم أحدكم في نفسه ؛ فلا يصدركم » .
١٥٣	حديث : الأمر بالهقيقة ، وكراهة اسمها .
١٥٤	حديث : « فرعوا ابن شثيم » ؛ و : « لافرعة ، ولاعتبرة » .
١٥٦	حديث : « إن الروح الأمين نفث في روعي ... فأجملوا في الطلب » .
١٥٦	حديث : « حدثوا عن بني إسرائيل ؛ ولا حرج » .
١٥٧	حديث : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .
١٥٨	حديث عائشة : « واشترطى لهم الولاء » .
١٥٨	« الأنف : « إذا أوعى جدعا » .
١٦٢	حديث : « لا ضرر ، ولا إضرار » .
١٦٤	النهي : عن كلام الآدميين : في الصلاة .
١٦٥	حديث : تسمية المدينة : (طابة) .
١٦٨ و ١٦٦	قضاء النبي (صلى الله عليه وسلم) : باليمين والشاهد .
١٦٧ هـ	حديث : قتل عبد الله بن سهل ، واتهام يهود خيبر به . (إشارة)
١٨١ و ١٧٧	« : « هل ترك عقيل لنا من ظل (أو رباح) ؟ ! »
١٨١ — ١٨٠	« : « من أغلق باباه : فهو آمن ؛ ومن دخل دار أبي سفيان : فهو آمن » .
١٩٧	إطلاق النبي حبس الجاهلية : من البحيرة والسائبة ، والوصيلة والحام .
١٩٨	حديث عمر : « حبس أصلها ، وسبل ثمرتها » .
٢١٦	حديث ابن الهادي : « ... لا تأتوا النساء : في أدبارهن » .
٢٢٢ و ٢٢٠ — ٢١٩	حديث : وجوب الوضوء : على من ضحك في الصلاة .
٢٢٤ هـ	حديث : « لا يرث المسلم الكافر » .
٢٢٤ هـ	حديث : الترخيص : في البكاء على المحتضر .
٢٢٩ هـ	حديث بروع بنت واشق : في التفويض في الصداق .
٢٣٤	حديث : التفليس ؛ وحديث : العمري .
٢٣٦	حديث : أمر ابن عمر بمراجعة زوجته ؛ المفيد : أن الأقراء : الأطهار .
٢٣٨ — ٢٣٩ هـ	حديث : عمرو بن شعيب ، وكتاب عمرو بن حزم : في الديات . (إشارة)
٢٥٧	أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) : بقتل النضر بن الحارث .
٢٥٧	حديث : « لا تسبوا ورقة : فإني أريت لهجنة » .

الصفحة	الحديث
٢٨٣ و ٢٦٢	دعاء النبي في الصلاة : لبعض الصحابة ، وعلى بعض المشركين .
٢٦٢	إرسال النبي : خالد بن الوليد : إلى عدوه .
٢٧٤	حديث : « وقو — : في رضاك . — ضعفي » .
٢٧٦	الأحاديث التي وردت : في تف الإبط ، وفي التختيم بالذهب . (إشارة)
٢٨٠	حديث : بلوغ الماء قلتين . (إشارة)
٢٨١	« أبي هريرة وابن ثوبان : في الإفشاء باليد إلى الذكر . (إشارة)
٢٨٤	قصر النبي (صلى الله عليه وسلم) الصلاة : في السفر .
٢٩١	حديث : « الأئمة : من قرئش » ؛ و : « يكون اثنا عشر أميراً ، كلهم : من قرئش »
٢٩٧	تثديت نكاح أبي سفيان وامرأته : بعد إسلامهما .
٢٩٩	حديث : عدى بن حاتم : « إذا أرسلت كلبك . . فسكل . . »
٣٠١	حديث : « الولاء لمن أعتق » .
٣٠٣	حديث صفوان بن أمية : « عارية : مضمونة ، مؤداة » .
٣٠٤	حديث : « المكتاب عبد : ما بقي عليه — من مكاتبته — درهم » .
٣٠٥	حديث : « ما أحد إلا يلقى الله بذنوب ؛ إلا يحيى بن زكريا » .
٣٠٩	« : « تسموا باسمي ؛ ولا تكتموا بكنيتي » .

فهرس الأبيات الشعرية

الصفحة	صاحبه	بحره	آخره	أول البيت
١٣٨	عاقمة الفحل	الطويل	فصليب	به جيف الحسرى
١٥٢	الكفيت	»	تعرض ثعلب	ولا أنا بمن
٣١٢	الشافعى	الكامل	من نجه	ومن البلية
٣١٢	امراة للشافعى	»	فلا تقبه	ويصدعك
٢٧٧	الطفيل الغنوى	الطويل	فزلت	جزى الله عنا
٣٣٤	»	»	وأهلت	ستجزى يا حسان
٥١٠٥	ابن أبى حازم	الوافر	ياسعيد	إذا أصبحت عندى
١٤٠	بشار ، أو ابن الحياط	الطويل	يمدى	وألمت كفى
٥٣١٢	الشافعى	الكامل	يح غيرك	ومن الشقاوة
٢٧٦	أنشده الشافعى	الطويل	ولا الرأى نافعة	ولا تعطين الرأى
٢٧٢	أنشده الشافعى	الكامل	ذئاب حقاف	ودع الدين
٥٣	أبو طالب	الطويل	ولما .. وتناضل	كذبتم وبيت الله
٥٧٧	الشافعى	الطويل	مجرماً	إليك إله الخلق
١٥١	الخطبة	البسيط	بأزلام	لا يزجر الطير
٢٧٣	أنشده الشافعى	الكامل	تعلجى	واقعد بلوتك
١٢٧	أنشده الشافعى	الطويل	لا تهينها	أهين لهم نفسى

الأعلام والأنساب

(١)

الأثرم : ٢٨٨
 أحمد بن أصرم المزني : ١٨٥ و ١٨٦
 أحمد بن حنبل : ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٤١ - ٤٥
 ٤٧ و ٥٥ و ٥٧ - ٦٣ و ٦٨ و ٨٠ - ٨٣
 ٨٦ و ٩٤ و ٩٦ و ٩٩ و ١٠٢ و ١٠٣
 ١٠٥ و ١٠٧ - ١١٥ و ١٢٢ و ١٢٨
 ١٣٦ و ١٤٣ و ١٥٣ و ١٦٤ و ١٦٦
 ١٧٦ و ١٧٩ و ١٨٥ و ١٩٠ و ١٩٥
 ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢١٤ و ٢١٨ و ٢٢٠
 ٢٢٨ و ٢٣١ و ٢٣٨ و ٢٤٦ و ٢٤٨
 ٢٥٢ و ٢٦٣ و ٢٨١ و ٢٨٦ و ٢٩٠
 ٢٩٢ - ٢٩٥ و ٢٩٧ - ٢٩٩ و ٣٠١
 ٣٠٤ و ٣٠٦ و ٣٢٢ و ٣٢٨ و ٣٢٩
 ٣٣٣
 أحمد بن أبي الحواري : ٢٠٧ و ٣١٣
 أحمد بن أبي سريج الرازي : ٣٤ و ٨٢
 ١٣٧ و ١٤٢ و ٢٢٧ - ٢٣٠ و ٢٧٢
 ٢٨١
 أحمد بن سلمة النيسابوري : ٣٤ و ٦٤
 ١٢٩ و ١٧٧ و ١٧٨
 أحمد بن سنان الواسطي : ٣٥ و ٣٧ و ٧٨
 ١٧٢ و ٢٨٠ و ٣٠٢
 أحمد شاكر : ٩٦ و ١٤٣ و ١٥٦ و ٢٣٢
 أحمد بن صالح المصري : ٧٥
 أحمد بن عبد الرحمن الوهبي : ٢١ و ١٣٤

الآبري : ٤
 آدم (عليه السلام) : ٧٧
 الأئمة (عامة) : ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٣ و ١٢٨
 ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٤
 ٣٠٥ و ٣٠٨
 الأئمة الأربعة : ٣
 الآمدي (صاحب المؤلف) : ٢٦٦
 آمنة بنت وهب : ٨٤ و ٢٥٨
 الإباضية : ١٩٢
 إبراهيم بن سعد الزهري : ٣٠
 إبراهيم بن أبي سلمة المكي : ٢٦٦
 إبراهيم بن علي : ١٨٦
 إبراهيم بن محمد الكوفي : ١٧٧
 إبراهيم بن أبي يحيى : ١٧٧ - ١٧٩ و ٢٢٣
 و ٣٣٤
 إبراهيم بن يحيى العباسي : ٣٢١
 إبراهيم بن يوسف الرازي : ٨٠
 إبليس اللعين : ٧٧
 الأبهري : ١٨١
 أبي بن أبي بن خلف : ٢٦٥
 أبي بن خلف : ٢٦٥
 أبي بن كعب : ١٤٢
 الإبباري : ٩

أصحاب الحديث : ٥٦٥٥٥٤٥٥٤٢٥٣٤
٢٤٩٥٢٢٩٥٦٦٥
أصحاب أبي حنيفة : ١١٢٥١٠٨٥٥٥٣٦
٢٨٢٥ ٢٨١٥ ٣٠٣٥ ١٧٣٥ ١١٣٥
أصحاب الرأي : ١٢٤٥٨٨٥٦٦٥٤٥٥٤١
٢٩٥٥ ٢٨٨٥ ٢٨٦٥ ١٧٢٥ ١٦٧٥
٢٩٥٥ ٣٠٣٥ ٣٠١٥
أصحاب الشافعي : ٢٣٢٥١٣٩٥١٠٥١٢
٢٩٤٥ ٢٨٠٥ ٢٧٥٥ ٢٧٣٥
٣٢٣٥
أصحاب شعبة : ٢١٠٥ ٢٠٩٥
أصحاب العربية : ١٥٠٥
أصحاب محمد بن الحسن : ١٦٢٥١٦٠٥٣٣
١٧٤٥ ١٦٦٥ ١٦٤٥
أصحاب المذاهب غير الشافعي : ٢٨٠٥
أصحاب أبي يوسف : ١٩٢٥
الأصمعي : ٢٢٥٥-٢٢٢٧٥-٢٢٤٠٥-٣٢٢٥
الأصوليون : ٢٣٢٥
إطراق غلام للشافعي : ٢٧٧٥
أعداء الإسلام : ٢٦٧٥
ابن الاعرابي : ٢٠٠٥
أعرابي تأثر لموت الشافعي : ٧٥٥
أعرابي مسائل : ٣١٨٥٣١٧٥
أعرابي ضحك في الصلاة : ٢١٩٥
أعرابي ضيف لسليمان بن عبد الملك : ٣٢٣٥
أعرابي تقديرية الرأي : ٣١٦٥
الأعمش : ٣١٦٥٣١٥٥٢٠٦
الأقربون الذين يلتقون مع النبي بنسب :
١١٦٥-١١٩٥ ٢٥٢٥-٢٧٠٥
أكثر أهل العلم : ٢٣٩٥ ٢٩٣٥
أكثر العرب : ٢٧٧٥

أحمد بن عبد الله النيسابوري : ٨٥
أحمد بن عثمان النحوي : ٦٢٥ ٦٥٥ ٧٧٥
٣٢٩٥
أحمد بن عمرو الشيباني : ٢٧١٥١٤٧٥٨٩٥
أحمد بن عيسى المصري : ٦٥٥
أحمد سبط قريب الشافعي : ٤٠٥
أحمد بن محمد الحلال : ١٩٩٥١٨٦٥٩٢٥
٢١٠٥ ٢٠٥٥
أحمد بن محمد المكي تلميذ البرد : ٣١٢٥
أحمد بن محمد المكي العطار : ٣١٢٥
إخوة طلي بن أبي طالب : ٢٥٣٥
إدريس بن يحيى العابد : ٨٤٥
أروى بنت أويس : ٢٦٨٥
أروى بنت الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢٥
أسامة بن زيد بن حارثة : ٢٢٤٥١١٥٥١١٤٥
ابن إسحاق (صاحب المغازي) : ٢٦١٥
أبو إسحاق (ابن عم الشافعي) : ٧٨٥٦٨٥٤٠٥
٣١٢٥٢٧١٥١٤٧٥١٢٤٥٨٩٥٨٠٥
نو أسد بن عبد العزيز : ١١٧٥ ٢٥٦٥
أسد بن هاشم : ٢٥٣٥
نو إسرائيل : ١٥٦٥
أبو إسماعيل الترمذي : ١٨٠٥٨٩٥٦٤٥٤٢٥
إسماعيل الطيان الرازي : ٢١٤٥
إسماعيل بن مطيع : ٢٦٥٥
إسماعيل بن يحيى الرازي : ٢١٤٥
الأسود بن عبد يغوث : ٢٥٩٥
أسيد بن حضير : ٦٩٥
الأشعث بن قيس الكندي : ٢٦٣٥
أشعر يافع طيب : ١٣١٥
أشهب بن عبد العزيز : ١١٠٥٧١٥
أشباع رسول الله وحزبه : ١٠٥

أهل العلم : ١٠٢ و ١٤٤ و ٣٠٢
أهل العلم العمريون : ١١٩ و ٢٦٩
أهل الكتاب : ٢٩٦ و ٣٢١
أهل الكلام : ١٨٢ و ١٨٤ و ٣١٥
أهل اللغة : ٢٤٤
أهل المدينة : ١١١ و ١١٥ و ١٦٤ و ١٦٥
١٦٨ و ١٩٥ و ١٩٦ و ٢٠٢ و ٢١١
و ٢٣٤ و ٢٤٠
أهل مكة : ٢٠٤
أهل اليمن : ٩٥
الأوزاع (بطن من ذى الكلاع) : ٦٠
الأوزاعي : ٦٠ و ٩٠ و ٩٩ و ١٠٥ و ١١٠
و ١٢٨ و ١٦٤ و ١٦٦ و ١٧١ و ١٧٦
و ٢٤٤ و ٢٨١ و ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٣٠١
و ٣٢٨
الأولون من أهل العلم : ٥٧
أويس بن سعد : ٢٦٨
آل أويس بن سعد : ٢٦٨
أم أيمن : ١١٤
أيمن بن أم أيمن : ١١٤ و ١١٥
أيمن الحبشي : ١١٥
أيوب بن سليمان بن بلال : ٤٢ و ١٨٠
أيوب بن سويد الرملي : ٤٠ و ١٢٢ و ٣٢٨
أيوب بن كيسان السخيتاني : ١٤٥ و ١٤٦

(ب)

البقى : ٢١١ و ٣٠٤
بحر بن نصر الحولاني : ٧٠ و ١٥٠ و ١٥٣
١٥٤
البخاري : ٩٠ و ٨٣ و ٦٨ و ٢٦ و ٢٤ و ٩٠ و ٨
و ٩١ و ٩٩ و ١١٢ و ١٢٢ و ١٤٧ و ١٦٥

أكثر علماء النسب : ٢٤٦ و ٢٥٥
أكثر الفقهاء : ٨٨
أكثر المتقدمين : ٢٤٦
أكثر المحدثين : ٩
إلياس بن مضر : ٢٤٦ و ٢٤٨ و ٢٤٩
الإمامية : ٢٩٦
الأمة الإسلامية : ٥٦ و ١٥٦ و ١٦٥
امرأة امرئ القيس : ١٣٨
امرأة توفيت يوم وفاة الشافعي : ٧٤
امرأة ابن راهويه التي ورثت كتب الشافعي :
٦٤
امرأة الربيع المرادي : ١٢٥
امرأة الشافعي : ١٠١ و ١٠٢ و ١٢٦ و ٢٧٢
و ٣١٢
أناس استجداهم أعرابي : ٣١٨
ابن الأنباري : ١٩٣ و ٢٤٨
الأنبياء (عليهم السلام) : ٣٠٥ و ٣٠٦
أنس بن سهل بن عمرو : ٢٦٧
أنصار الإسلام : ٢٦٧
أنصار رسول الله : ١٢٠ و ٢٧٨
أهل الإرجاء : ١٦٧ و ١٩١
أهل الأهواء : ١٨٢ و ١٨٧ و ١٨٨
أهل البدع : ٧٣ و ١٩٤
أهل الجاهلية : ١٥٤ و ١٥٥
أهل الحجاز : ٧٢ و ٩٥ و ٩٩ و ٣٩٩ و ٣١٩
أهل الردة : ١٤٩
أهل سلمى (بشعر الغنوي) : ٢٧٨
أهل السنة : ٣٠٥
أهل الشام : ٩٥ و ٣١٥ و ٣١٩
أهل العراق : ٩٥ و ١٧٤ و ٢٠٠ و ٢٠٢
و ٢٠٨ و ٢٣٩ و ٢٣٤ و ٢١٠ و ٣١٩

بعض الرافضة : ٢٤٦
بعض الرواة : ٣٢٨ و ٣٩
بعض الشذاذ : ٩٩
بعض شعراء العرب = السكيت
بعض بني عدوان : ٢٦٩
بعض العلماء الذين منى بهم القرن الرابع
عشر : ١٥
بعض علماء القرون القريبة أو المتوسطة :
١٥ و ١٤
بعض الفقهاء : ٢٩٢
بعض القرشيين : ٤٨ و ٣٣٠
بعض المؤرخين : ٣٨
بعض متأخري العلماء : ٦٢
بعض المحدثين : ٢٣٢
بعض المعاصرين = أحمد شاكر
بعض المعتزلة : ٢٩١
بعض المقانغ : ٣٢٢
بعض المكرمين من الكوثري : ١٤
بعوث عمر : ١١٦
البغدادي (صاحب الخزانة) : ٥٣
البعوي : ٢٢٤
أبو بكر الأصم : ٨٨
أبو بكر بن حزم : ٢٧٦
أبو بكر الذهبي : ٧٢
أبو بكر الصديق : ١٨٩ و ١٤٨ و ١١٨ و ٤٧
١٩١ و ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٦ و ٢٦٠
٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٧ و ٢٧٨
أبو بكر الصواف : ١٨٧ — ١٨٨
أبو بكر بن الصواف : ١٨٨
أبو بكر بن العربي : ٢٧٩
أبو بكر العزيمي (متأخر) : ٧٣

١٧٧ و ١٩٠ و ١٩٥ و ٢١٦ و ٢٢٥
٢٣٤ و ٢٩٩ و ٣١٩
أبو البختری القاضي : ١٧٥
بدر بن محمد بن النصر : ٥١
برة بنت عبد العزى : ٢٥٨
أبو بردة : ٢٤٤
بركة الحبشية : ١١٥
بروع بنت واشق : ٢٢٩ و ٢٣١
بريرة مولاة عائشة : ٣٠١
البرازر (المحدث المشهور) : ٦٩
البراز بلخي : ٧٢
البرازون : ٢٩٢
بشار بن برد : ١٤٠ و ٣٢١
بشر بن الحارث : ٣١٤
بشر المريسي : ١٧٥ و ١٧٦ و ١٨٧
أم بشر المريسي : ١٨٧
بطون قریش : ١١٩
بعض الأئمة : ٢٩٠
بعض أصحاب أحمد : ٨١
بعض أصحاب الرأي : ١٢٤
بعض أصحاب الشافعي : ٩٨ و ١٧٠ و ١٨٥
٢٠٦ و ٢٣٩ و ٢٨٦
بعض أصحاب هارون بن إسحاق : ١٩٠
بعض الأفراد المنهين بالبحث العلمي : ١٦
بعض أهل العراق : ٢١٤
بعض أهل المرية : ٢١٤ و ٢٧٨
بعض أهل المدينة : ٢٠٠
بعض التابعين : ٢٩٧
بعض الثقات = مصعب بن عبد الله الزبيري
بعض جهلة هذا العصر : ٣٠٦
بعض الحفاظ : ٢٠٧

ثعلب : ١٣٦
الثقات : ٥ و ٢٦ و ٢٢٤
ابن ثوبان : ٢٨١
أبو ثور : ٣٠ و ٤٠ و ٦٥ و ٨١ و ٩٤ و ١٠٤
و ١١٠ و ١١١ و ١٢٦ و ١٦٩ و ١٧٤
و ١٧٥ و ١٨٥ و ١٨٦ و ٢٣٠ و ٢٨٥
و ٢٩٠ و ٢٩٢ و ٣٠٤
ثور بن عبد مناة : ٦٠
الثوري : ٥٦ و ٦٠ و ٦٤ و ٩٠ و ١٠٥ و ١١٠
و ١٦٦ و ١٧١ و ١٩٠ و ١٩١ و ٢٠٣
و ٢١٣ و ٢٢٩ و ٢٨٦ - ٢٨٨ و ٢٩٠
و ٢٩٣ و ٢٩٥ و ٣٠١ و ٣٠٣ و ٣٠٤
و ٣١٣ و ٣١٤ و ٣٢٨ و ٣٣٣
(ج)

أبو جابر البياضى : ٢١٨
جابر بن زيد : ٨٨
جابر بن عبد الله الأنصارى : ٢٢١ و ٢٢٦
جابر بن عتيك : ٢٢٤ و ٢٢٥
الجاحظ : ١٠٤ و ١٢٧
جارتا حمل بن مالك : ١٤٤
الجارودى : ٢٦ و ٤٠ و ٧٠ و ٨٦ و ٩٢ و ٢٨٨
جارية الشافعى : ١٢٦
جارية ابن عبد الحكم : ١٢٥
جبر بن عتيك : ٢٢٤ و ٢٢٥
جيريل (عليه السلام) : ١٥٥ و ١٥٦
ابن جبير : ٢٩٠
جبير بن شيبه : ٢٥٨
جبير بن مطعم : ١١٦ و ١٢٢ و ١٢٤ و ٢٥٥
جدعان بن عمرو : ٢٥٩

أبو بكر القطيبي : ٢٠
البلقينى : ٩٦
بلى بن عمرو القضاعى : ٦١
بنانة أم رهط سعد بن لوى : ٢٢٦
ابن بور البلخى : ٧٢
البويطى : ٣٤ و ٦٤ و ٧١ و ٨٠ و ١٢٧
و ٢٣١ و ٢٧٥ و ٣٠٥ و ٣٢١
بياضة بن عامر الخزرجى : ٢١٨
البيهقي : ٤ و ٨ و ٩ و ١١ و ٦٥ و ٨٣ و ٩٥
و ١٠٣ و ١٢٢ و ١٥٦ و ١٨٨ و ٢١٦
و ٢٢٢ و ٢٢٩ و ٢٣١ و ٢٣٦ و ٢٩٣
و ٣١٥ و ٣٣٠
(ت)

التابعون : ٥٨ و ٥٩ و ١٧٨ و ٢٠٦ و ٢٦١
التاج السبكي : ٧ و ٩ و ١٢ و ٨٣ و ١٢٩
و ١٥٢ و ٢٢٣ و ٢٣٥ و ٢٧٤ و ٢٨٣
و ٣٢٣ و ٣٢٤
تجيب (قبيلة بمصر) : ٢٩
أبناء الترك : ٤٧
الترمذى (صاحب السنن) : ٤٠ و ٧٢ و ٨٣
التقى السبكي : ٢٣١
تلامذة الشافعى المصريون : ١٩٤
تميم : ٢٧٧
تميم بن مرة : ١٨٨ و ٢٥٩
بنو تميم : ١١٧ و ١١٨ و ٢٦٠
ابن تيمية : ٣٣ و ٩٥ و ٢٣٢ و ٢٣٤
(ث)

ثابت بن أسلم البنائى : ٢٢٥ - ٢٢٧

جنادة بن أبي نبرة : ٢٥٤
أبو جنيد بن سهيل : ٢٦٨
ابن الجنيد المالكي : ١٠٧
الجملة : ٢٨٩
الجمعية : ٨
أبو الجوزاء : ٦٢
ابن الجوزي : ٢٧٤ و ٢٩٩

(ح)

أبو حاتم الرازي : ٧-٩ و ١٢ و ٢٩ و ٣٠ و
٤٨ و ٥٠ و ٥١ و ٥٤ و ٥٥ و ٦٦ و ٦٧ و
٧٦ و ٨٠ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٩ و ٩١ و
٩٢ و ٩٧ و ٩٨ و ١٢٣ و ١٢٦ و ١٢٨ و
١٣١ و ١٣٥ و ١٣٧ و ١٤١ و ١٥٠ و
١٥٦ و ١٥٧ و ١٦٠ و ١٦٣ و ١٦٧ و
١٧٣ و ١٧٤ و ١٨٤ و ١٨٧ و ١٨٩ و
٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢١٦ و ٢٢١ -
٢٢٣ و ٢٢٥ و ٢٢٨ - ٢٣١ و ٢٣٣ و
٢٣٤ و ٢٤٠ و ٢٦٠ و ٢٧٨ و ٢٨٠ -
٢٨٣ و ٢٨٥ و ٢٨٩ - ٢٩٣ و ٢٩٥ و
٢٩٦ و ٢٩٨ - ٣٠٢ و ٣٠٦ - ٣١٠ و
٣١٣ و ٣١٧ و ٣١٩ و ٣٢٣ و ٣٣٠ و
ابن أبي حاتم الرازي : ٨ - ١٠ و ١٩ و ٢٠ و
(و جل الصفحات)
أبو حاتم السجستاني : ٢٤٢
الحارث الإباضي : ١٩٢
الحارث بن الحارث بن عامر : ٢٥٥
الحارث بن سريج النقال : ٤١ و ٦٢ و ١٠٢ -
١٠٤
الحارث بن عامر بن نوفل : ٢٥٦

آل جدعان : ٢٦٠
جديلة (بطن من قيس عيلان) : ٢٢٣
جذام (قبيلة يمنية) : ٣١٩
بنو جذيمة : ٢٦٢
جراح الأشجعي : ٢٣١
الجرودي : ٩١ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٩٢ و ٣٠٩
جري بن عوف الجذامي : ٩١
ابن جريج : ٢٦١ و ٢٨٦ - ٢٨٨ و ٢٢٨
جرير بن عبد الحميد الرازي : ٨١
جزار ذبيح أضحية للشافعي : ٢٩٩
جعفر (بشعر الغنوي) : ٢٧٧
أبو جعفر البردعي المكي : ٢٠٧
جعفر بن سليمان الهاشمي : ٤٨ و ٤٩ و ٢٠٣
جعفر بن أبي طالب : ٢٥٢
جعفر بن عبد الواحد القاضي : ٢٤٠
جعفر بن محمد الصادق : ١٧٧ و ١٧٨
أبو جعفر المنصور : ٤٦ - ٤٨ و ٥٧ و ٢٠٣
٢١٣ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٣٥
ابن الجلاح : ٢١٧
جمانة بنت أبي طالب : ٢٥٢
جمع بن عمرو : ٢٦٤
بنو جهم : ١١٨ و ١١٩ و ٢٦٤ و ٢٦٥
جمهور الأئمة : ٣٦ و ١٠٥ و ١١٣ و
١٢٨ و ١٥٣ و ١٦٤ و ١٦٦ و ٢٠٣ و
٢١٧ و ٢٥٥ و ٢٤٧ و ٢٧٦ و ٢٨٢ و
٢٨٦ و ٢٨٨ و ٢٩١ و ٢٩٣ و ٢٩٩ و
٣٠٤ و ٣٠٩
جمهور المحدثين : ٨٣
جمهور المشاركة : ٩٩
الجن : ١٥٠

١٨٩ و ١٩٢ و ١٩٩ و ٢٠٣ و ٢٠٤
٢٠٦ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١٢ و ٢٢٢
٢٢٣ و ٢٣١ و ٢٤٠ و ٢٤٢ و ٢٧١
٢٧٦ و ٢٩٠ و ٢٩١ و ٣٠٦ و ٣١٩

أبو حريز السجستاني : ٢١٣

ابن حزم الأندلسي : ٢٥٣ و ٢٦٩
أبو الحسن = علي بن عبد العزيز
ابن مردك

الحسن (البصري) : ٨٣ و ١٠٢ و ١٢٨ و ١٤٠
١٥٣ و ١٧١ و ١٧٨ و ٢٣٨ و ٢٨٢
٢٨٦ و ٢٩٠ و ٢٩٢ و ٢٩٧ و ٣٠١
٣٠٣ و ٣٠٤ و ٣١٨

الحسن بن إدريس الحولاني : ١٣٣

الحسن بن زياد اللؤلؤي : ١٧٠ و ١٧١
الحسن بن زيد الحنفي : ٤٦-٤٨ و ٣٢٠
أبو الحسن بن الشافعي : ٨٥
الحسن بن عرفة : ١٤٥ و ١٤٦
الحسن بن طلي بن أبي طالب : ١٧٦
الحسن بن علي بن محمد الجوهري : ١٩ و ٢٠
١٢٢ و ١٨٣ و ٢٥١ و ٢٥٢

حسين الأثني : ٣٧

أبو حسين بن الحارث بن عامر : ٢٥٥
أبو حسين بن الحارث بن عدي : ٢٥٥
آل أبي حسين : ٢٥٥
الحسين القلاص : ٢٧
الجشوية : ٩ و ٦٣
الحسين بن الحارث بن المطالب : ٢٥٤
الحضارمة : ٤
الحطيثة : ١٥١
حفص بن غياث : ١٧٨
حفص الفرد : ١٨٢، ١٩٢، ١٩٤، ١٩٥

بنو الحارث بن عامر : ٢٥٦
بنو الحارث بن عبد المدان : ٣١ و ٣٣
الحارث بن عبدالمطلب : ٢٥٢
بنو الحارث بن عبد المطالب : ٢٥٢
الحارث بن نجرو بن عميم : ٢٦٩
الحارث بن عمرو مزنيقياء : ٢٦٩
الحارث بن فهر : ٢٦٩ و ٢٧٠
بنو الحارث بن فهر : ١١٩ و ٢٦٩
الحارث بن قيس عيلان : ٢٦٩
الحارث بن مالك بن النضر : ٢٦٩
الحارث بن مسكين : ٢٩٣
بنو الحارث بن المطالب : ٢٥٤
الحارث بن هشام : ٢٦٣
ابن أبي حازم : ١٠٥

الحافظ (ابن حجر العسقلاني) : ١١٩ و ١٢٠
٢٣ و ٣٨ و ٣٩ و ٦٩ و ٩٣ و ٩٩ و ١١٥
١٥٥ و ١٨١ و ٢٠٧ و ٢١٦ و ٢١٧
٢٤٧ و ٢٦١ و ٢٦٣
الحاكم (صاحب المستدرک) : ١١ و ٦٩ و ١٨٥
٢١٣ و ٢١٧ و ٢٢٢ و ٢٢٥ و ٢٢٦
٢٣١ و ٢٤٦ و ٣٠٤

ابن حبان : ٢٦٦ و ٢٦٩ و ٩٤٢ و ٩٤٥ و ٣٢٥
أم حبيبة بنت أبي سفيان : ١١٥
حجام حلق للشافعي : ١٢٨ و ٢٧٥
الحجبة = بنو عبد الدار أو بنو طلحة
ابن حجر الهيثمي : ٢١٢
أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة : ٢٥٥
حرام بن عثمان : ٢١٧ و ٢١٨
حرملة بن يحيى : ٢٩ و ٦٧ و ٨٠ و ٨٤ و ٩١
— ٩٣ و ٩٧ و ١٣١ و ١٣٥ و ١٥٠
١٥٦ و ١٥٧ و ١٧٢ و ١٨٥ و ١٨٧

(خ)

خالد بن الوليد : ١١٦ و ٢٦٢
خالدة بنت هاشم : ٢٥٣
خبيب بن عدى : ٢٥٥ و ٢٥٦
خديجة بنت خويلد : ١١٧ و ٢٥٦ و ٢٥٧
الخزرجي (صاحب الخلاصة) : ٢٢٧
ابن خزيمة : ٩٠ و ١٨١ و ٢٢٤ و ٢٢٥
خزيمة بن ثابت : ٢١٥ - ٢١٧
خزيمة بن مدركة : ٢٤٨
الحثني (شارح السيرة) : ٥٣
خصيان الشافعي : ٢٧٢
الخطابي : ٨٨ و ١٢٤ و ٢٨٨
الخطابية : ١٨٨
بنو خطمة بن جشم الأوسي : ٢١٦
الخطيب البغدادي : ١١ و ٣٨ و ٣٩ و ٩٠
و ٩٨ و ١٧٩
خلاد بن رافع البدرى : ٣٦
الخلج : ٢٦٩
ابن خلدون : ٢٥٨
خلف بن أبي بن خلف : ٢٦٥
الخلفاء : ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٨٩ - ١٩١
و ٢٣٦
الحوارج : ٥٠ و ١٩١ و ١٩٢
خولان بن عمرو الحميري : ٧٠
ابن الحياط المديني : ٣٣١

(د)

الدارقطني : ١١٤
الدارمي : ٨٣
داود (عليه السلام) : ٣١٣

حفصة بنت عمر : ٢٦٤
حكاه المدينة : ١٦٦
حكيم بن حزام : ٢٥٦ و ٢٥٧
أم حكيم بنت الزبير بن عبدالمطلب : ٢٤٧
أم حكيم بنت عبدالمطلب : ٢٤٧
حماد بن أبي سليمان : ٢١٨ و ٢١٩ و ٣٠٤
أبو حمزة الشاري : ٥٠
حمزة بن عبدالمطلب : ٥٢ و ٢٥٨
حمل بن مالك : ١٤٤
حميد بن أحمد البصرى : ٨٦
حميد بن أسد بن عبد العزى : ٢٤
آل حميد بن زهير الأسدي : ٢٥٧
الحميدي (صاحب الشافعي) : ٢٤ و ٣١ و ٣٤
و ٣٩ و ٤٠ و ٤٣ و ٤٤ و ٥٦ و ٥٧ و ٩٦
و ٩٧ و ١٠١ و ١٠٤ و ١٢٩ و ١٦٠
و ١٩١ و ١٩٨ و ٢١٥ و ٢٥٧ و ٢٧٥
و ٢٨٦ و ٢٨٨ و ٣٢٨
حميد بن عبد الرحمن بن عوف : ٢٢٨
حنة (أوحية) بنت هاشم : ٢٥٣
الحنفية : ٨٨ و ١٠٩ و ١١٤ و ١٥٩ و ١٧١
و ٢٨٢
أبو حنيفة : ١٣ - ١٥ و ٣٦ و ٥٥ و ٧٣
و ٩٠ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٥ و ١٠٨
و ١١٠ - ١١٢ و ١٤٠ و ١٥٣ و ١٥٩
و ١٦٤ و ١٦٦ و ١٧٠ - ١٧٤ و ١٧٦
و ٢٠١ - ٢٠٣ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢٢٨
و ٢٣٩ و ٢٨١ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٨٦
و ٢٨٨ و ٢٩٠ و ٢٩٧ - ٢٩٩ و ٣٠١
و ٣٠٤ و ٣٠٦

حوثة بن محمد المنقري : ٧٦
حويط بن عبد العزى : ٢٦٨

ذووا القربي : ١٢٤

(ر)

ارافضة : ١٨٧ - ١٨٩

الرافعي : ١٠٨ و ٣٠٩

ابن راهويه : ٤٢ و ٥٩ و ٦٢ و ٦٥ و ٧٠

٨٢ و ٨٩ و ٩٤ و ٩٥ و ١٠٥ و ١١٠

١٧٦ - ١٧٩ و ٢٨٦ و ٣٠٣ و ٣٠٤

٣٣٠ و ٣٣٢ و ٣٣٣

الربيع بن سليمان الجيزي : ٩٨

الربيع بن سليمان المرادي ٢٣ و ٢٦ و ٢٧

٣٣ و ٣٧ و ٣٩ و ٤٠ و ٤٥ و ٤٩ و ٦٧

٧١ و ٧٣ و ٧٦ و ٧٩ و ٨٦ و ٨٧

٩١ و ٩٣ و ٩٧ - ١٠١ و ١٠٥ و ١٢٥

١٢٧ و ٢٨ و ٣٠ - ٣٢ و ٣٤

٣٨ - ١٣٨ و ١٤٠ و ١٤٣ و ١٤٥ و ١٤٧

١٥٥ و ١٥٨ و ١٧١ - ١٧٣ و ١٨٤

١٨٥ و ١٨٧ - ١٨٩ و ١٩١ - ١٩٥

١٩٧ و ١٩٩ و ٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢٠٩

٢١٠ و ٢١٢ و ٢١٦ و ٢١٧ و ٢٢١

٢٢٣ و ٢٢٩ و ٢٣٨ و ٢٤٠ و ٢٧٢ -

٢٧٨ و ٢٨٤ و ٢٩٣ و ٢٩٨ و ٣٠٠

٣٠٢ و ٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١٣ و ٣١٥ -

٣١٨ و ٣٢١ و ٣٢٢ و ٣٢٦ و ٣٣١

٣٣٢

الربيع بن صبيح : ٢٢٣ و ٢٢٤

ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢

ربيعة بن أبي عبد الرحمن : ٢٨٤ و ٣١٦

٣١٧

رجاء بن حيوة : ٢٠٢ و ٢٠٣

رجال قرشيون كتابهم الشافعي : ٢٧٧

أبو داود السجستاني : ٨١ و ٨٣ و ٩٠

١٢٢ و ١٤٣ و ١٥٦ و ١٨٥ و ٢٠٦

٣٠٤ و ٣٠٥ و ٣٣٣

داود بن شيبور : ٢٢٣

داود بن علي الأصماني : ٤١ و ١٠٣ و ١١٠

١١٣ و ١٢٦ و ١٥٣ و ١٧٥ و ١٧٧

٣٠١

دبيس بن حميد الملائي : ٥٦

دبيس بن سلام القصباني : ٥٦ و ٣٢٩

الدجال : ١١٢

دحيم : ٦٢ و ١٢٧ و ١٢٨

الدرراوردي : ١٤٨ و ٢٢٣ و ٣٣٤

درة بنت أبي لهب : ٢٥٢

درواس بن حبيب العجلي : ٣١٧

ابن دريد : ٢٤٢ و ٢٤٨

الدمياطى : ٢٢٤

ابن أبي الدنيا : ٨٥

الدهلوى (صاحب الحجّة) : ٩٥

الدولابي : ٢٣ و ٣١ و ٤٣ و ٤٤ و ٩٧ و ١١١

١٦٠

أبناء الديلم : ٤٧

(ذ)

ابن أبي ذئب : ٢٩ و ٤٦ - ٤٩ و ٣٢٠

٣٢١ و ٣٣٥

أبو ذر الغفاري : ٤٦

الذهبي : ١٢ و ٣٩ و ٦٥ و ٧٧ و ٩٠ و ٩٦

١٣٣ و ١٤٢ و ٢٠٠ و ٢١٣ و ٢١٦

٢٢٠ و ٢٢٣ و ٢٦٩

ذو الكلاع الحميري : ٦٠

ذو النون : ٢٠٧

٢٥٨ و ٢٦١ - ٢٦٥ و ٢٦٨ و ٢٧٤
٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩١ و ٢٩٣ و ٢٩٩
٣٠١ و ٣٠٣ و ٣٠٩ و ٣١٥ و ٣٢٤
٣٣٠ و ٣٣٢
آل رسول الله : ٤ و ١٠ و ٥٧ و ٧٨ و ٣٢٤
ابن رشيق العسكري : ٧٢
الرشيد : ٧٨ و ١٠٣ و ١٢٨ و ١٦٦
١٦٧ و ١٩٧ و ١٩٩ و ٢٠٣ و ٢١٣
رقية بن مصقلة العبدي : ٣١٥ و ٣١٦
رقية بنت هاشم : ٢٥٣
ركانة بن عبد يزيد : ٢٥٣
آل ركانة : ٢٥٣
رھط عمر = بنو عدى بن كعب
رواة قصة بروع : ٢٣٠ و ٢٣١
الروح الأمين = جبريل
روح بن زبناح : ٣١٩ و ٣٢٠
أبناء الروم : ٤٧
رياح بن بروع النخعي : ٢٢٢
الرياشي : ٢٤٢
ربطة بنت منبه بن الحجاج : ٢٦٦

(ز)

الزاعمون كون كتاب : (آداب الشافعي) ؛
قطعة من (الجرح والتعديل) : ٣٢٣
الزاعمون كون المسكر حلالا : ٢٩٨
ابن الزبيري : ٢٦٧
الزبيدي : ١١ و ١٢ و ٢٣ و ١٠٥ و ٢٠٣
الزبير بن بكار : ١١٨ و ٢٦١
الزبير بن سليمان القرشي : ٢٥ و ١٢٨
١٦٤ و

رجل أنصاري : ٦٩ و ١٤٧
رجل تصدق بدرهم على أعرابي : ٣١٨
رجل تلميذ لأحمد : ٨٦
رجل تلميذ للشافعي : ٦٦ و ٦٧ و ٩٣
رجل روى عنه الشافعي قولاً في طلب العلم :
٣٣١ و ١٣٤
رجل زيدي ماطله العاص بن وائل : ١١٧
رجل سأل الأعمش عن إسناد حديث : ٣١٦
رجل سأل الشافعي عن حكم شرعي :
٢٨٠ و ٢٩٢ و ٣٠٠ و ٣١٠
رجل سناط نزل عليه الشافعي : ١٢٩ و ١٣٠
رجل صاحب لابن عباس : ٢٧١
رجل عربي صنع معروفاً أو صنع معه : ٤٩
رجل مديني روى عنه الأصمعي : ٣٢٠
رجل مروزي عنده كتب الشافعي : ٦٤
رجل نصح ابن عيينه بعدم الغضب على
أصحابه : ٢٠٦
رجل وثق به الربيع : ١٩٤
رجلان أنصاريان : ٦٩
رسول صاحب الشرطة إلى الشافعي : ٢٧٥
رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ٤
١٠ و ٣٨ و ٥٢ - ٥٤ و ٥٦ و ٦٦ -
٧٠ و ٧٢ و ٧٧ و ٨٣ و ٨٧ و ٨٨
٩٣ و ٩٤ و ١١٤ - ١٢٠ و ١٢٢ -
١٢٤ و ١٣٨ و ١٤٢ - ١٤٤ و ١٤٨
١٥٠ و ١٥٢ - ١٥٧ و ١٥٩ و ١٦٢
١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٥
١٧٧ و ١٨٠ و ١٨١ و ١٩٢ و ١٩٧
١٩٨ و ٢٠١ و ٢١٥ - ٢١٨ و ٢٢١
٢٢٢ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٤
٢٣٦ و ٢٤٩ و ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٦ -

أبو زيد النحوي : ٢٤٥
ابن زير : ٢٦
الزياعى (صاحب نصب الراية) : ٢٢٢
زينب بنت الشافعى : ٣٩ و ١٠١ و ١٢٦ و
٢٧٩

(س)

ابن السائب : ٢١٧
السائب بن أبى السائب : ٢٦١
السائب بن عبد الله بن السائب : ٢٦١
السائب بن عبيد بن عبد يزيد : ٣٨
السائب بن عويمر بن عائذ : ٢٦١
الساجى : ١٩٣ و ١٩٤ و ٢١٦
سالم بن عبد الله بن عمر : ٢٦٤
أبو سبرة بن أبى رهم : ٢٦٧
سراج خادم الرشيد : ١٠٣ و ١٠٤
آل سراقه بن المقتمر : ٢٦٥
أبوسرح العامرى : ٢٢
ابن السرح المصرى ٥١ و ١٢٣
أبو سروعة بن الحارث بن عامر ٢٥٥
بنو أبى سروعة ٢٥٥
السرى بن الحكم (أمير مصر) ٧٤ و ٧٥
ابن سعد (صاحب الطبقات) ٢٥٣
سعد بن محمد البيرونى ٣١١
سعد بن أبى وقاص ١١٨ و ٢٥٨ و ٢٥٩
سعيد بن أحمد الشيرازى ١٩ و ٢٠ و ١٢١ و
١٨٣ و ٢٥١ و ٢٥٢ و ٣٢٥ و ٣٢٦
سعيد بن زيد بن عمرو : ٢٦٥ و ٢٦٨
سعيد بن شقيم المرى ٢٦٠
أبو سعيد بن أبى طلحة ٢٥٨

الزبير بن العوام : ١١٧ و ١٩٨ و ١٩٩
٢٥٨ : ٢٥٧
ابن الزبير (عبد الله) : ٢٥٦ و ٢٥٩
٢٦٥ و ٢٦١
أبو الزبير المسكى : ٢٢١
أبو زرعة الرازى : ٧-٩ و ٦٣ و ٧٥ و
٩٠ و ١٣٩ و ٢١٨ و ٢٢٩
الزرقانى (شارح الموطأ) : ٢٢٥
الزعرانى : ٣٧ و ٤٠ و ٤١ و ٥٦ و ٨٠ و
٩٢ و ٩٦ و ٩٨ و ١٢٦ و ١٨٨ و ٣٢٥
زفر بن الهذيل : ١٠٣ و ١١١
أبو زكريا النيسابورى : ١٧١
أبو الزناد : ١٥٣
الزنادقة : ٣١٠
الزنجى (مسلم بن خالد) : ٣٩ و ٤٠ و ١٤٩ و
٢٠٥ و ٢٢٨
زهرة بن كلاب : ٢٥٨ و ٢٥٩
بنو زهرة : ١١٧ و ١١٨ و ٢٥٨
الزهرى (ابن شهاب) ٥٤ و ٥٨ و ٦٩ و
٨٢ و ٩٩ و ١١٠ و ١٢٢ و ١٤٦ و
١٤٧ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و
٢٠٥ و ٢٢٧ و ٢٢٩ و ٢٤٤ و ٢٥٥ و
٢٥٩ و ٢٦١ و ٢٦٥ و ٢٩٢ و ٣٠٠
الزواوى ١٩٦
زياد بن علاقة ٥٩
زياد بن ليلى الأنصارى ٢٦٢
زيد بن أسلم المدنى ١٥٣ و ١٥٤ و ٢٢٩
زيد بن ثابت ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٣٠٤
زيد بن حارثة : ١١٤
زيد بن على بن الحسين : ١٢٣ و ١٢٤ و
١٨٩

سهلة بنت سهيل: ٢٦٨
سهل بن عمرو: ٢٦٤
بنو سهل: ١١٨ و ١١٩ و ٢٦٤ و ٢٦٦ و ٢٦٧
سهيل بن عمرو: ٢٦٧ و ٢٦٨
السهيلي: ٥٣ و ١٨١ و ٢٦٦ و ٢٦٩
سواة بن عامر بن صعصعة: ١٩٠
سياف أبي جعفر: ٤٧ و ٣٢٠
سيان (بطن من حمير): ٤٠
سيويه: ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٥
السيد أحمد صقر: ٣١٦ و ٣٢٦
ابن سيده: ٢٤٥
ابن سيرين: ١٢٨ و ٢٢٥ و ٢٢٧ و ٢٧٦
٢٨٢ و ٣٠٤
السيوطي: ٨
(ش)
شارح ديوان الخطيئة: ١٥١
الشاعر = بشار أو ابن الخياط
شافع بن السائب: ٣٨ و ٢٥٨
آل شافع: ٢٥٣
الشافعي: ٤ - ٦ و ٨ و ١٠ و ١٢ و ١٣
١٦ و ١٧ و ٢١ (وجل الصفحات)
أم الشافعي: ٢١ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٢٨
الشافعية: ٨٨ و ١١٤ و ١٥٩ و ٣٣٠
الشبرخيق: ٩٩
ابن شبرمة: ١٧٦ و ٢١١
شبرمة الصحابي: ٢١١
شيل بن عباد: ١٤٢

سعيد بن العاص بن أمية: ٢٥٤
سعيد بن المسيب: ١٢٢ و ١٢٨ و ٢٢٣
و ٢٦٤ و ٢٨٥
سعيد (ورد بشعر ابن أبي حازم): ١٠٥
أبوسفيان بن حرب: ١٨٠ و ١٨١ و ٢٩٧
سفيان بن سخبان: ١٦٧ - ١٦٩
السقاب: ٢٧٧
ابن السكيت: ١٢٦ و ٢٣٨ و ٢٤٠
السلف: ٣١٣
أم سلمة: ٢٢١ و ٢٦١ و ٢٦٢
أبو سلمة بن سفيان بن عبد الأسد: ٢٢٢
سلمة بن أبي سلمة بن عبد الأسد: ٢٢١
سلمة بن أبي سلمة الماجشون: ١١١
سلمة بن شبيب: ٢٨٦
أبو سلمة بن عبد الأسد: ٢٢١ و ٢٦١
أبو سلمة بن عبد الرحمن: ١٤٨ و ٢٢٢
أبو سلمة (غير معقب): ٢٢١
سلمة بن يزيد الأشجعي: ٢٣١
سلمي (بشعر الفزوي): ٢٧٨
سليمان بن أرقم: ٨٢ و ٢٢٩
سليمان بن داود (عليهما السلام): ٣١٣
و ٣٣٠
سليمان بن عبد الملك: ٣٢٣
سليمان بن مطيع: ٢٦٥
السمعاني: ١١
سهل بن أبي حنيفة: ١٦٧ و ٣٣٣
سهل بن عمرو: ٢٦٧ و ٢٦٨
آل سهل بن عمرو: ٢٦٧

صاحب (الجوهر النقي) : ١١٥ و ٢١٦
صاحب ابن راهويه : ١٨٠
صاحب الشرطة بمصر : ٢٧٥
صاحب (القاموس) : ٢٠٧
صاحب (كشف الظنون) : ١١ و ١٢
صاحب (الكشكول) : ١١٣
صاحب (اللباب) : ١٠٤
صاحب (المصباح) : ١٠٨
صاحب مقدمة (آداب الشافعي) : ٢٠ و ٣٢٥
صالح بن أحمد بن حنبل : ٨١ و ١٠٧ —
١١٠ و ١٧٩
صالح بن كيسان : ٢٢٨
صالح بن محمد : ٩٢
صبي (مع ظر لآل الشافعي) : ١٠١ و ١٠٢
الصحابية : ١٠٤ و ٧٧ و ٨٨ و ١٥٩ و ١٦٥
٢٠١ و ٢٢٥ و ٢٣٥ و ٢٣٧ و ٣١٥
الصدف (قبيلة حميرية) : ٢٦
صفوان بن أمية : ١١٩ و ٣٠٣
صفوان بن عبد الله بن صفوان : ٢٦٥
صفية بنت يحيى : ٦٩ و ١٤٧
صفية بنت الزبير بن عبد المطلب : ٢٤٧
صفية بنت شيبة : ٢٥٨
صفية بنت عمرو بن عبدود : ٢٦٧
الصقالبة : ٢٧٧
صقاب بن لنطى : ٢٧٧
ابن الصلاح : ٥٢ و ١٦٢ و ١٩٦ و ٢٣٥
الصلاح الصفدي : ١١٣
ابن الصواف الفقيه : ١٨٨
الصيفي بن عائذ (أبو السائب) : ٢٦١
صيفي بن هاشم : ٢٥٣
أبو صيفي بن هاشم : ٢٥٣
(م — ٢٤)

شتم بن خويلد الفزاري الشاعر : ٢٦٠
شتم بن ذؤيب الضبي : ٢٦٠
شتم الفزاري المري الصحابي : ٢٦٠
شتم بن قيس المري : ٢٦٠
بنو شتم بن قيس : ٢٦٠
الشراة = الخوارج
شريح بن الحارث الكندي : ١٠٢ و ١١١
١٩٨ و ٢٩٢ و ٣٠٣
شريك بن عبد الله القرشي : ١١٤
شريك بن عبد الله النخعي : ١١٤
شريك النبي في الجاهلية : ٢٦١
شعب (بطن من همدان ، أوحى من
اليمن) : ٣٣٤
شعبة بن الحجاج : ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١٨
و ٢١٩ و ٣٣٤
الشعبي : ١٤٠ و ٢٠٣ و ٢٠٨ و ٢٩٢
و ٢١٣ و ٢٣١ و ٣٠٤ و ٣٣٤
أبو شعيب المصري : ١٩٤
الشفاء بنت هاشم : ٢٥٣
آل شهاب بن عبد الله : ٢٥٩
ابن شهية الدمشقي : ١٢
شبية بن ربيعة : ٥١ و ٥٢
شبية بن عثمان بن طلحة : ٢٥٨
آل شبية بن عثمان : ٢٥٨
الشيعة : ٣٠٥
شيوخ الكوفيين : ١٧٤
شيوخ المعتزلة : ١٧٥ و ٣٠٥
(ص)
صاحب (إيقاظ المهمل) : ٢٣١

عبد الرحمن بن عمر الأصهباني : ٧٣
عبد الرحمن بن عوف : ١١٦ و ١١٨ و ٢٢٢
٢٥٩ و ٢٢٥٩
عبد الرحمن بن مطيع : ٢٦٥
عبد الرحمن بن مهدي : ٢٠٠ و ٦٢ و ٤١
عبد شمس بن عبد مناف : ١١٧
بنو عبد شمس : ١١٧ و ١٢٤ و ٢٥٤
عبد الصمد بن علي الهاشمي : ٤٨
أبو عبد الصمد مؤيد أولاد الرشيد : ١٠٣
عبد العزيز جاويز : ١٢
عبد العزيز بن عبد الله الماجشون : ١١١
عبد العزيز بن قريش : ٢٢٥ - ٢٢٧
عبد العزيز بن يعقوب الماجشون : ١١١
عبد الغني عبد الخالق (محقق الكتاب) :
١٠ و ١٧ و ٣٢٧
عبد الفتاح غدة : ٦
عبد الله بن إياض : ١٩٢
عبد الله بن أحمد بن حنبل : ٢٨ و ٥٨ و ٨١
٨٢ و ٩٤ - ٩٦ و ١١١ - ١١٣ و ١١٥
١٣٦ و ٢٤٨ و ٢٥٢
عبد الله بن أبي أمية : ٢٦١
عبد الله بن جدعان : ١١٧ و ٢٦٠
أبو عبد الله الجدلي : ٢٦٣
عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢
عبد الله بن حذافة : ٢٦٦
عبد الله بن الحسن السجستاني : ٢١٣
عبد الله بن الحكم البلوي : ٦١
عبد الله بن أبي ربيعة : ٢٦٣
عبد الله بن السائب : ٢٦١
عبد الله بن سراقه : ٢٦٥
عبد الله بن أبي سلمة الماجشون : ١١١

عبد الله بن سهل : ١٦٧
عبد الله سهيل : ٢٦٨
عبد الله بن شيبه : ٢٥٨
عبد الله بن صفوان الأصغر : ٢٦٥
عبد الله بن صفوان الأكبر : ٢٦٥
آل عبد الله بن صفوان الأكبر : ٢٦٥
عبد الله بن عامر بن كريز : ٢٥٥
عبد الله بن عباد بن جعفر : ٢٦١
عبد الله بن عباس : ١٠٧ و ١١٩ و ١٤٠
١٤٢ و ١٤٣ و ٢٧١ و ٣٠١
عبد الله بن عبد الحكم : ١٩٤ و ١٩٥
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حنبل : ٢٥٥
عبد الله بن عبد العزيز (أبو طلحة) : ٢٥٨
عبد الله بن عبد الله بن الحصين : ٢١٦
عبد الله بن عبد المطلب : ٨٤ و ٢٦٤ و ٢٤٧
أم عبد الله بن عبد المطلب : ٢٦٤
عبد الله بن أبي عمر البلوي : ٦١
عبد الله بن عمر بن الخطاب : ٨٨ و ١٤٠
٢٣٦ و ٢٤٤ و ٢٤٤ و ٢٦٤ و ٣٠٤
عبد الله بن عمرو بن أويس : ٢٦٨
عبد الله بن عمرو بن العاص : ١٥٦ و ٢١٦
٣٠٥
عبد الله بن كثير : ١٤٢
عبد الله بن محمد البلوي : ٦١
عبد الله بن محمد الغزي : ٣٠٥
عبد الله بن مسعود : ١٤٠ و ٢٣٠ و ٢٨٥
عبد الله بن مطيع الصحابي : ٢٦٥
عبد الله ابن معبد بن حميد الصحابي : ٢٥٧
عبد الله بن معقل المزني : ١٨٦
عبد الله بن مغفل الصحابي : ١٨٦
عبد الله بن أبي وداعة : ٢٦٦

أبو عثمان بن الشافعي : ٩٧ : ٩٣ و ٨٥ و ٢٦

١٩١ و

عثمان بن طلحة بن أبي طلحة : ٢٥٨

عثمان بن أبي طلحة : ٢٥٨

عثمان بن عفان : ١١٦ و ١١٧ و ١٢٢ -

١٢٤ و ١٩٠ و ١٩١ و ٢٢٤ و ٢٣٥

٢٣٨ و ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٦٣ و ٢٦٥ -

٢٦٧ و ٢٧٢ و ٢٨٨ و ٢٩٧ و ٣١٦

أبو عثمان بن عم الشافعي : ٨٠

ابن عجلان : ٣٦ و ٤٨ و ٤٩ و ٧٠ و ٨١ و ١٠٨

العجلي : ٢٢٠

عجير بن عبد يزيد : ٢٥٣

عدو رسول الله : ٢٦٢ و ٢٦٥

عدي بن حاتم : ٢٩٩

عدي بن كعب : ٢٦٤

بنو عدي بن كعب : ١١٨ و ١١٩ و ٢٦٤

العراقي : ٢٦ و ٢٧٩

العراقيون : ٣٤ و ٦٠ و ٦٥ و ٩٦ و ٢٣٤

العرب : ١٤٥ و ١٥٠ و ١٥٢

العرب القادمون على هشام أيام القحط : ٣١٧

عروة بن الزبير : ٢٠٨ و ٢٢٧ و ٢٢٨

عزت العطار (الناصر) : ٣ و ١٥ و ٦

العزيز بن المعز الفاطمي : ٧٣

العزيزي (معاصر للشافعي) : ٧٣ و ٧٤

ابن عساكر الدمشقي : ١١

العشرة المبشرون بالجنة : ٢٦٥

عصام بن الفضل الرازي : ١٨٨

عطاء بن أبي رباح : ١٠٣ و ١٠٩ و ١١٣

١٤٦ و ١٧٨ و ٢٠٦ و ٢٢٣ و ٢٢٧

٢٤٤ و ٢٨١ و ٢٨٦ و ٢٩٠ و ٣٠٠

٣٠١ و ٣٠٤ و ٣٠٤ و ٣٦٦

عبد الله بن وهب : ٢١ و ٢٩ و ٣٤ و ٤١ و ٤٠

٣٠٦ و

عبد الله بن يحيى الكندي : ٥٠

بنو عبد المدان : ٢٦٢

عبد المطلب بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢

عبد المطلب بن هاشم : ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٥٣

بنو عبد المطلب بن هاشم : ٢٥٢

عبد الملك بن عبد الحميد اليموني : ٦١

١٩١ و ٦٢ و

عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون : ١١١

عبد الملك بن قريش : ٢٢٥ و ٢٢٦

عبد الملك بن مروان : ٢٢١ و ٣١٧

عبد مناف بن قصي : ١١٦ و ١٢٣ و ٢٤٧

بنو عبد مناف : ١١٦ و ١١٩ و ٢٩٣

عبد يزيد بن هاشم : ٣٨ و ٢٥٣

بنو عبد يزيد : ٢٥٣

عبيد بن عبد يزيد : ٢٥٣

عبيد بن عمرو (زوج أم أيمن) : ١١٤

أبو عبيدة بن الجراح : ١١٩ و ٢٦٩ و ٢٧٠

عبيدة بن الحارث بن المطلب : ٥٢ و ٥٣ و ٢٥٤

عبيدة بن سعيد بن العاص : ٢٥٤

أبو عبيدة (اللغوي) : ٢٤٤ و ٢٤٦

عتبة بن الحارث بن عامر : ٢٥٥

عتبة بن ربيعة : ٥١ و ٥٢

عتبة بن سهيل : ٢٦٨

عتبة بن أبي لهب : ٢٥٢

عتيبة بن أبي لهب : ٢٥٢

عتيك بن النضر بن الأزدي : ٢٠٩

أبو عثمان الخوارزمي : ٤٥ و ٥٥ و ٦٥ و ٧٢

٣٢٩ و ٨٦ و

١٩٨ و ٢٢٥ و ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٣٥
٢٣٦ و ٢٣٨ و ٢٤٦ و ٢٦٣ و ٢٦٤
٢٦٧ و ٢٦٩ و ٢٨٨ و ٢٩٧ و ٣٣٢
عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد : ٢٢١
عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن : ٢٢٢
عمر بن عبد العزيز : ١٨٩ - ١٩١ و ٣١٤
عمر بن عثمان بن عفان : ٢٢٤
عمرو بن أويس : ٢٦٨
عمرو بن حزم : ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٣٣٣
عمرو بن دينار : ٥٨ و ٥٩ و ١٤٤ و ٢٠٢
عمرو بن سراقه : ٢٦٥
عمرو بن سهل بن عمرو : ٢٦٧
عمرو بن سهيل : ٢٦٨
عمرو بن سواد السرحي : ٢٢ و ٣٠ و ٦٦
٢٩٨ و ١٢٦ و ٨٣
عمرو بن شعيب : ٢٢٣ و ٢٣٨ و ٣٠٤
أبو عمرو الشيباني : ٢١٣
عمرو بن العاص : ٢٦٦
عمرو بن عبد الله بن صفوان : ٢٦٥
عمرو بن عبد مناف : ٢٤٧
عمرو بن عبدود : ٢٦٨
عمرو بن عثمان بن عفان : ٢٢٤
عمرو بن هصيص : ١١٨
عمران بن الحصين : ١٧٥
أبو عمران الصوفي : ٢١٤
آل عمران بن مخزوم وبنوه : ٢٦٤
عمرة بنت عبد الرحمن : ٢٨٩
عمير بن جدعان : ٢٦٠
عمير بن عبد يزيد : ٢٥٣
آل عمير بن عبد يزيد : ٢٥٣

عقبة بن الحارث بن عامر : ٢٥٥ و ٢٥٦
عقيل بن خالد : ٢٠٣
عقيل بن أبي طالب : ١٧٧ و ١٨١ و ٢٥٢
عكرمة بن أبي جهل : ٢٦٣
عكرمة بن خالد : ١٤٦
علان بن المغيرة المصري : ١٨٨
علقمة الفحل : ١٣٨
علقمة بن قيس النخعي : ٢٣٠
العلماء : ٥٦ و ٦٢ و ١٦٨ و ٢٩١ و ٣٣٣
علي بن الحسن الهسجاني : ٢٤٦ و ٨٩
علي بن الحسين (زين العابدين) : ١٠٧
٣٢٨ و ١٤٧ و ١٢٣
أبو علي الصواف البغدادي : ١٨٨
علي بن أبي طالب : ٥١ و ٥٢ و ٧٨ و ١١٦
١٤٠ و ١٤٦ و ١٧٦ و ١٨٩ - ١٩١
٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٢٥٢ و ٢٥٣
٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٦٨ و ٢٨٥ و ٢٩٤
٣٠٣ و ٣١٤ و ٣١٦
علي بن عاصم الواسطي : ٥٦
علي بن عبد العزيز بن مردك : ١٩ و ٢٠
(وأوائل كثير من أسانيد الكتاب)
علي بن معبد بن شداد الرقي : ٨٧
علي بن معبد بن نوح البغدادي : ٨٧
ابن علية (إسماعيل) : ١٤٥ و ١٤٦
عم قريب الشافعي = أبو إسحاق ابن عم الشافعي
عمارة بن خزيمه بن ثابت : ٢٥١
العماليق : ٢٦٩
عمر بن حفص الأندلسي : ٤٦
عمر بن الخطاب : ٤٧ و ١١٥ - ١١٩
١٤٠ و ١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٦ و ١٤٨
١٤٩ و ١٦٩ و ١٨١ و ١٨٩ - ١٩١

الضبري : ٢٦٦
 عياض بن أبي ربيعة : ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٨٣
 أبو عياض : ٢٩٠
 عياض (القاضي) : ٩٩
 عيسى (عليه السلام) : ٨٣
 ابن عينة : ٣٣ و ٤٤ و ٤٤ و ٥٨ و ٦٨ و ٧١
 ٩٩ و ١٠٧ و ١٤٤ و ١٤٧ و ١٥٦ و ١٩٩
 ٢٠١ و ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢١٤ و ٢١٥
 ٢٢٣ و ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٣١٥ و ٣١٩
 ٣٢٨ و ٣٣٢
 (غ)
 غالب بن فهر : ٢٤٨ و ٢٦٩
 الغرباء الذين يسمعون كتب الشافعي
 بمصر : ١٢٧
 الغزوي (صاحب المراح) : ٢٧٥
 الغفاريون : ٤٦ و ٣٢٠
 غلام الشافعي : ١٢٩ و ٢٣٠ و ٢٧٣
 غلام هرثة بن أعين : ١٦٦
 شجار : ١٠٤ و ١٠٥

(ق)

القائلون : « إن المسكين عبد ما بقي عليه
 شيء » : ٣٠٤
 القائلون : « إن الولاء ليس للمعتق
 أبدا » : ٣٠١
 قاري متعصب : ٢٠٢
 القارة (قبيلة من ولد الهون بن خزاعة) : ٢٢٨
 قاسم بن ثابت الأندلسي : ٢٤٨
 ابن القاسم صاحب مالك : ٢٨٢
 أبو القاسم بن مخزومة : ٢٥٤
 قبائل قريش والعرب : ١١٦ و ١١٧ و ١٢٠
 قبيصة بن عقبة السوائي : ١٩٠ و ١٩١
 قبيلة عينية : ٢١
 قتادة : ١٤٠ و ١٤١ و ٢٩٧ و ٣٠٣
 قتلى صفين : ٣١٤ و ٣١٥
 ابن قتيبة : ٢٤٧
 قنيرة بنت حارثة : ٢٥

(ف)

فاخته [زوج معاوية] : ٢٥٦
 أبناء فارس : ٧٧
 فاطمة بنت أسد : ٥٤ و ٢٥٣
 فاطمة الزهراء : ١٤٦ و ٢٩٣
 الفخر الرازي : ١١ و ٣٨ و ٩٥ و ١٧١ و ١٩١
 ١٩٦ و ٢١٧ و ٢٨٢ و ٣١٤ و ٣٣١
 أبو فديك النسائي : ٦٢ و ٣٢٩
 فراس بن يحيى الهمداني : ٢٣٠
 الفرق الكلامية : ٥
 الفضل بن إسحق البراز : ٥٨

ابن كثير القرشي : ٨ و ١٢ و ٥٣ و ٩٥

١٠٧ و ٢٨٩

الكذبة المعروفون : ٥

الكرائيسي : ٥٧ و ٦٥ و ٦٦ و ٩٤ و ٩٨

١٠١ و ١٨٧ و ٣٢٩

الكردري : ٤٥

الكسائي : ٢٤٥

كعب بن لؤي : ١١٨ و ٢٤٧ و ٢٦٧

كلاب بن أبي طلحة : ٢٥٨

كلاب بن مرة : ١١٨ و ٢٤٧

ابن السكبي : ٣٦

كلدة بن جدهان : ٢٦٠

الكعيت بن زيد الأسدي : ١٥١

كنانة بن خزعة : ٢٤٨

الكوثري : ٣ - ١٣ و ٩٥

الكوفيون : ٩٩ و ١٦٤ و ١٦٦

(ل)

لؤي بن غالب : ٢٤٨

لاحق بن معد العجلي الصحابي : ٣١٧

أبو لهب بن عبد المطلب : ٢٥٢

بنو أبي لهب : ٢٥٢

الليث بن أبي بن خلف : ٢٦٥

أبو الليث الحفافي : ٧٣

الليث بن سعد : ٢٩ و ٧١ و ١٥٣ و ١٧٦

١٨٤ و ٢٩٤ و ٣٠٤

ابن أبي الليلى : ٢٨٧ و ٢٩٤

(م)

المؤمنون بعمر وعثمان في صلاة وجب عليهم

فضاؤها : ٢٨٨

قتيلة بنت النضر بن الحارث : ٢٥٧

أبو قديد النسائي : ٣٢٩

القرامطة : ١٧٩

القرشيون : ١٢٨

قرظة بن عمرو بن نوفل : ٢٥٦

قريب الزهري التاجر : ٥٤

قريب الشافعي (سبطه) : ٣٩ و ٤٠ و ٧٨

٨٥ و ٩٢ و ١٠١ و ٢٧٩ و ٣٢٢

أبو قريب الشافعي = محمد (ابن عم الشافعي)

قريش : ٤٣ و ٤٤ و ١١٦ - ١٢٠ و ١٢٤

٢٩١ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩

ابن قسطنطين : ١٤٢ و ١٤٣

قصار للشافعي : ١٠٢

قصي بن كلاب : ١١٦ - ١١٨ و ٢٤٦ و ٢٤٧

بنو قصي : ١١٩ و ٢٥٦

القفال الشاشي : ٨٨

أبو قلابة : ٢٠٣

القهرستاني (أبو علي) : ٦٣

قوم من بني شيبه بصعيد مصر : ٢٥٨

قوم من الشيعة حبس معهم الشافعي : ٧٨

قيس جد جبر بن عتيك : ٢٢٥

قيس بن الحارث بن فهر : ٢٦٩

بنو قيس بن الحارث : ٢٦٩

قيس بن السائب بن عويمر : ٢٦١

آل قيس بن عدى : ٢٦٧

ابن القيم : ٦٢ و ٢٣١ و ٢٣٥

(ك)

كاتب الشافعي بنجران : ٣٢

كبار المجتهدين : ١٥

كثير بن كثير بن المطلب : ٢٦٦

مخفوظ بن أبي توبة البغدادي : ٥٩
محققو الماتريديّة والأشاعرة : ١٩٢ و ٩
محمد بن إبراهيم الإمام : ٢٨٨ و ٢٨٧ و ٤٦
و ٣٢٠
محمد بن إبراهيم التيمي : ٢٦٠
محمد بن أحمد الإمامي : ١٠٧
محمد بن إدريس (شيخ ابن أبي الدنيا) : ٨٥
محمد بن إسحاق بن راهويه : ١٧٩
محمد بن إسماعيل الديلمي : ٦٢
أبو محمد البستي : ٩٣ و ٩٤ و ١٠٢ و ١٠٤
و ١٢٦ و ١٦٩ و ١٧٤ و ١٧٥
أبو محمد الجويني : ١٥٦
أبو محمد = ابن أبي حاتم
محمد بن الحسن البلخي : ٧٢
محمد بن الحسن الشيباني : ٣٢ و ٣٤ و ٧٨
و ١٠٣ و ١١٠ و ١١١ و ١١٤ و ١٣٢
و ١٣٣ و ١٤٧ و ١٥٩ و ١٦٨ و ١٧٣
و ١٧٤ و ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢١٦ و ٢٨٠
و ٢٨٢
محمد بن الحسين بن الجنيد : ٣٠ و ٦٦
محمد بن خالد الشيباني : ٢٠٧
محمد بن خالد اليماني : ١٩١
محمد بن الربيع : ٢٠٥
محمد بن روح العكبري : ٢٥
محمد بن روح المصري : ٢٥ و ٦٨ و ١٢٨
و ١٦٤ و ١٨٥
محمد بن سوقة الغنوي : ٣١٥ و ٣١٦
محمد بن عباد بن جعفر : ٢٦١
محمد بن عبد الرحمن الدينوري : ٤٥
و ٥٥٥ و ٣٢٩

مؤلفو مناقب الشافعي : ٥-٦ و ١١-١٢
المأمون العباسي : ٢٦٧
الماجشون (أعلام عدة) : ١١١-١١٢
ابن ماجه : ١٤٣
المازني (الغنوي) : ١٣٦
مالك بن أنس : ٢١ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٣ و ٦٠
و ٧١ و ٧٢ و ٧٧ و ٨٤ و ٨٨ و ٩٠ و ٩٩
و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨
و ١١٠ و ١١١ و ١١٣ و ١٢٨ و ١٣٦
و ١٥٩ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٧٣ و ١٧٤
و ١٧٦ و ١٩٥ و ٢٠٥ و ٢١٢ و ٢١٧
و ٢١٨ و ٢٢٤ و ٢٢٦ و ٢٢٨ و ٢٣٤
و ٢٣٩ و ٢٤٢ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٨٨
و ٢٩٠ و ٢٩٢ و ٢٩٤ و ٢٩٧ و ٢٩٩
و ٣٠١ و ٣٠٤ و ٣٠٦ و ٣٢٨ و ٣٣١
و ٣٣٣
ابن مالك بن أنس (محمد) : ١٩٩
مالك بن أوس بن الحدان : ١٤٦
مالك بن النضر : ٢٤٨
مانعو قياس المطلق على المنصوص : ٢٣٧
مانعو كراه بيوت مكة : ١٠٥ و ١٨١
الساوردي : ١١٥
البرد : ٣١٢
متأخرو الشافعية : ٢٨٣
مجاهد بن جبر الخزومي : ١١٤ و ١١٥
و ١٤٠ و ١٤٢
المجبرة : ١٩٢
محارب بن قهر : ٢٧٠
بنو محارب : ١١٩ و ٢٦٩
محرم قضى عليه عمر بشاة : ٢٢٥

مراد ملا : ٧
مرة بن كعب : ٢٤٧
المرتدون مع الأشعث بن قيس : ٢٦٣
مرتد بن زيد الحميري : ٦٠
مروان بن الحكم : ٢٥٤
مروان بن محمد : ٥١٥٠
المزني : ٢٢٠ و ٣٠٧ و ٧٧٧ و ١٠١٠ و ١١٠٣ و ١٤٧ و ١٥٤ و ١٨٥ و ١٨٨ و ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٣٢٨ و ٣٣٠ و ٣٣٢
المزي : ٢٠٥٠٩
مزينه بنت كلب : ١٣٣
مساحق بن عبد الله بن مخزومة : ٢٦٧
مسافع بن شيبة : ٢٥٨
مستشارو عمر في ترتيب الديوان : ١١٦
المستضعفون من المؤمنين : ٢٨٣
المستهزئون من المشركين : ٢٥٩
مسروق بن عبد الرحمن الأجدع : ٢٣٠
مسطح بن أثانة : ٢٥٤
مسلم بن الحجاج : ٢٢ و ٣٥ و ٦٨ و ٩٠ و ١١٢ و ١٤٧ و ١٦٥ و ١٧٧ و ١٨٠ و ٢٣٤ و ٢٩٩
مسلم (من ذرية قرظة بن عبد عمرو) : ٢٥٦
مسلم بن مطيع : ٢٦٥
المسور بن مخزومة : ٢٥٩
المسيء صلاته = خالد بن رافع
مسيلة بن حبيب الكنداب : ٢٦٢
المشركيون : ٢٠٢
المشير علينا بالاهتمام بأعلام الكتاب =
السيد أحمد صقر
مصحح تاريخ بغداد : ٢١٧
المصريون : ٤٥

محمد بن عبد الله بن حسن : ٤٨
محمد بن عبد الله بن عم الشافعي : ٣٩
محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ : ٢١٥
محمد بن علي الباقر : ٣٢٨ و ٥١
محمد بن علي (عم الشافعي) : ٤٦ و ٤٧ و ٥١ و ١٢٤ و ٢١٧
محمد بن عمرو بن علقمة : ١٤٨
محمد بن الفضل البزاز : ٣٢٩ و ٥٨
محمد بن قطن الحرقى التابعي : ٢٠٧
محمد بن قطن (شيخ ابن أبي الحواري) : ٣١٣ و ٢٠٧
محمد بن مسعدة : ١٢٣
محمد بن نصر الفراء : ١٠٨
محمد بن نصر المروزي : ٧٢
محمد بن هارون الجمال : ٣٢٢
محمد بن هارون الروياني : ٣٢٢
محمد بن هارون بن منصور : ٣٢٢
محمد بن الوزير الواسطي : ١٤٧
محمد بن يحيى بن حسان التنيسي : ٥٥
محمد بن يحيى الدهلي : ٩
محمد بن يحيى الفارسي : ١٢٥
محمد بن يعقوب الهاشمي : ٧٩
مخزومة بن المطلب : ٢٥٤
آل مخزومة : ٢٥٤
بنو مخزوم بن يقظة : ١١٨ و ٢٦١ و ٢٦٤
المدافعون عن ابن عجلان : ٤٨
مدركة بن إلياس : ٢٤٨
مدونو السنة المشرفة : ٥
ابن المديني : ٧٦
ابن ابن المديني : ٧٦
مراد بن مالك : ١٧٦ و ٢٧

مغيرة بن مقسم الضبي : ٢١٩
المفسرون : ٢٩٦
مقاتلو علي (كرم الله وجهه) : ٣١٤
المقبري : ٤٣
المقداد بن الأسود : ٢٤٧
بن مقلص : ١٣٥ و ٦٢
مكحول : ٢٨٢ و ٢٣٩
الملاحدة : ٢٨٩
ابن ملجم : ١٧٦
أبو المليح : ٣٢٢
ابن المنذر : ١١٢ و ٢٣٩ و ٢٩٠ و ٢٩٧
٣٢٥ و ٣٠٢
منبه بن الحجاج : ٢٦٦
آل منبه : ٢٦٦
ابن منده : ٧
أبو منصور الأزهرى : ١٠٨ و ٧٦
منصور بن العتمر : ٢٢٩ و ٢٢٩
منصور بن المهدي : ٣١
المهاجر بن أبي أمية : ٢٥٣
مهاجرة الحبشة : ٢٦٦
المهتمون بنسب الشافعي : ٣٨
المهدي بن المنصور : ٤٨ و ١١٩ و ٢١٣ و ٣٢١
موالي ثقيف : ٣١ و ٣٣
أبو موسى الأشعري : ١٥١
موسى بن حزم الترمذي : ٢١٤
موسى (عليه السلام) : ٣٣٠
موسى بن محمد الديلمي : ٣٢٥ و ٣٢٦
موسى بن ناصح البغدادي : ٢١٤
ميت دعاه الشافعي : ٨٥ و ٣٣٠

المصعب بن شيبة : ٢٥٧
مصعب بن عبد الله الزيري : ١٥٧ و ٢٤٦
٢٦٠
مصعب بن عمير : ٢٥٧
مصلاق الإباضي : ١٩٢
مضر بن نزار : ٢٤٦ و ٢٤٨ و ٢٨٣
مطرف بن مازن : ١٢٢
بنو المطلب بن عبد مناف : ١١٦ و ١١٧
١٢٣ و ١٢٤ و ٢٥٣
المطلب بن أبي وداعة : ٢٦٦
المطيون : ١١٧ و ١١٨
آل مطيع بن الأسود بن حارثة : ٢٦٥
آل معاذ بن عبد الرحمن المري : ٢٦٠
معاوية بن أبي سفيان : ١١٩ و ١٢٠ و ١٧٧
٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٦١ و ٢٦٣ و ٢٦٨
٢٩٧ و ٣١٤
أبو معاوية الضريير : ٣١٦
معتب بن أبي لهب : ٢٥٢
معتل بن سنان الأشجعي : ٢٣١
معتل بن يسار الأشجعي : ٢٣١
معلم الشافعي في الصغر : ٢٤
معمر : ١٢٢
معن بن عيسى : ٢٠٤
أبو معين الحافظ : ٢١٣
المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢
المغيرة بن حكيم الصنعاني : ٢١٩
المغيرة بن شعبة : ٢٧٢
بنو المغيرة بن عبد الله الخزومي : ٢٦١
المغيرة بن قصى : ٢٤٧

(ن)

الناس : ١١٥ و ١١٦ و ١٥٣ و ٣٢٨

النبغة (في الفقه) : ١٣٧

أبو نبة بن علقمة : ٢٥٤

آل أبي نبة : ٢٥٤

نبشة : ٢٣٢

نبيه بن الحجاج : ٢٦٦

آل نبيه بن الحجاج : ٢٦٦

نبيه بن عامر بن هاشم : ٢٥٨

آل نبيه بن عامر : ٢٥٨

نجد (القبيلة) : ٢٧٧

نجيب أمين الخاجي : ٣

النخعي (قبيلة من مذحج) : ٢١٨

النخعي (إبراهيم) : ١١٠ و ١٢٨ و ١٤٠

١٧١ و ١٧٨ و ٢٠٣ و ٢١٣ و ٢١٨ و ٢١٩

٢٢٩ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٩٠ و ٣٠١ و ٣٠٣

و ٣٠٤

النسائي (صاحب السنن) : ٧٠ و ٨٣ و ١٢٢

و ١٢٣ و ٢٢٠ و ٣٠٤

نسيب للشافعي : ٢٢

النضر بن الحارث : ٢٥٧ و ٣٢٤

النضر بن شميل : ٢٤٢

النضر بن كنانة : ٢٤٨

نضلة بن هاشم : ٢٥٣

بنو النضير : ١٤٦

النضير بن الحارث : ٢٥٧

نظام الدين : ٧

النعمان جد جابر بن عتيك : ٢٢٥

أبو نعيم الأستراباذي : ١٣٧

أبو نعيم الإصهاني : ١١٤ و ١١٥ و ٣٤٦ و ١٢٢

ابن نهيك : ٢٠٠ و ٢٢٠

نوح (عليه السلام) : ٢٢٩

نوفل بن عبد مناف : ١١٧ و ١٢٤

بنو نوفل بن عبد مناف : ١١٧ و ١٢٤ و ٢٥٥

نوفل بن مساحق التابعي : ٢٦٧

النووي : ٩٣ و ٨٨ و ٦٢ و ٩٣ و ٢٠٩ و ٢١٣

و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٧٦ و ٢٨٢

(ه)

ابن الهاد : ٢١٥ و ٢١٦

هارون بن إسحاق الحمداني : ١٩٠

هارون بن سعيد الأيلي : ٣٥ و ١٧٢ و ٢١١

و ٢٢٩ و ٢٢٣

هاشم بن عبد مناف : ١١٧ و ١٢٤ و ٢٤٧

و ٢٥٣

بنو هاشم : ١١٦ و ١١٧ و ١٢٣ و ١٢٤ و ٣٤٦

و ٢٥٢ و ٢٥٣

أم هاني بنت أبي طالب : ٢٤٧

هذيل (قبيلة) : ٢٩٦

هرثمة بن أعين : ١٢٨ و ١٦٦ و ١٦٧

ابن هرم : ٧١ و ٢٧٧

الهرمزان : ١١٦

هرمي بن عبد الله الخطمي التابعي : ٢١٦

هزمي بن عبد الله الواقفي الصحابي : ٢١٦

أبو هريرة : ١٤٨ و ١٥٦ و ٢٢٠ و ٢١٨

الهزيم بن أبي نبة : ٢٥٤

ابن هشام (صاحب السيرة) : ٥٣ و ١٣٦

و ١٤٣

هشام بن العاص : ٢٦٦

هشام بن عبد الملك : ١٦ و ٣١٧ و ٣١٩

الوليد بن الوليد المخزومي : ٢٨٣ و ٢٦٢
وهب بن أبي بن خلف : ٢٦٥

(ي)

ياقوت : ٢٢٠ و ١٠٤ و ٣١
يحيى بن بكير : ٢٢٦
يحيى بن البناء : ١٦٩ و ١٦٨
يحيى بن حسان التنيسي : ٣٠٥ و ٧١
يحيى بن خلاد المدني : ٣٦
يحيى بن زكريا (عليهما السلام) : ٣٠٥
يحيى بن سعيد القطان : ٢٠٠ و ٤١ و ٣٧
٣٢٨ و

يحيى بن عبد الله بن بكير : ٧٥
يحيى بن المختار : ٥٠
يحيى بن معين : ٤١ و ١٨٩ و ٢١٨ و ٢٢٥ -
٢٢٧

يزيد بن معاوية : ١٧٧
يعقوب بن إسحاق : ٨٠
يعقوب بن أبي سلمة الماجشون : ١١٢ و ١١١
ابن يعقوب الأصم : ١٩٧ و ٩٨ و ١٩٧ و ٢١٥ و ٢٣١
أبو يعلى الموصلي : ٢٧٤
يقظة بن مرة : ١١٨
يهود فداك وخير : ١٦٧ و ١٤٥
أبو يوسف : ١٠٥ و ١١٠ و ١٤٧ و ١٧٣
١٩٢ و ١٩٧ - ١٩٩ و ٢٨٢ و ٣٠١
يوسف بن عمرو بن يزيد المصري : ١٣٥
١٩٥ و ١٩٤ و

هشيم بن بشير الواسطي : ٩٦

هلال بن العلاء : ٥٦

هلال بن مرة : ٢٢٩

همدان : ٣٣٤ و ٦٠

هند بنت سهيل : ٢٦٨

هند بنت عتبة : ٢٩٧

الهون بن خزيمه بن مدركه : ٢٢٨

(و)

الواثق العباسي : ١٢٧

ابن وارة : ٥٧ و ٥٩ و ٦٠ و ٢٠٦

واقدة بنت حرملة : ١١٧

الواقدي : ٢٢٥ و ٢٢٠ و ٥

والي المدينة أيام ابن عجلان = جعفر
ابن سليمان

والي نجران : ٣١

وحشى بن حرب : ٢٦٢

أبو وداعة (الحارث بن صبيبة) : ٢٦٦

آل أبي وداعة : ٢٦٦

وراق الحميدي : ٢٤ و ٣١ و ٣٤ و ٤١ و ٤٣

١٢٩ و ٩٧ و ١٦٠ و ٢٨٨ و ٢٨٦

ورقة بن نوفل : ٢٥٧

وكيع : ٢٨٥

ولده المطلب بن عبد مناف : ٢٥٣

لوليد بن عتبة : ٥٢

الوليد بن مسلم : ٢٨٦ - ٢٨٨

الوليد بن هشام بن المغيرة : ١١٦

و ٢٢١ و ٢٢٧ و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٥
و ٢٣٧ و ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٧٨
و ٢٨٠ و ٢٨٣ و ٢٨٥ و ٢٨٩ و ٢٩٣
و ٢٩٥ و ٢٩٦ و ٢٩٩ و ٣٠٤
و ٣٠٧ و ٣١٠ و ٣١٤ و ٣١٥
و ٣١٩ و ٣٢٠ و ٣٢٣ و ٣٣٢
يونس بن يزيد: ١٢٢ و ٢٢٨

يوسف (عليه السلام) : ٢٨٣
يوسف بن يعقوب الماجشون : ١١١
يونس بن عبد الأعلى : ٢٦ و ٢٨ و ٤٩
و ٥٤ و ٧٠ و ٧٦ و ٧٧ و ٨٤ و ٨٥
و ١٢٢ و ١٢٦ و ١٤١ و ١٥٠ و ١٦٠
و ١٦٣ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٧ و ١٨٩
و ١٩٥ و ١٩٧ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢٠٤
و ٢٠٥ و ٢١٠ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢٢٠

الأماكن والبلدان ، وبعض الأشياء

بعض مكاتب الشرق : ١٢
 بغداد : ٢٥ و ٤١ و ٥٧ و ٦٢ و ٩٦ و ١١١
 و ١٩٣ و ٢٠٣ و ٢٨٠
 بلاد الأرمن : ١٠٤
 بلاد الجزيرة : ٨٥
 بلاد العرب : ١٤٥
 بلاد كابل : ٩٤
 بلاد النوبة : ١٧٥
 بلاد هرسك : ٥٣
 بلخ : ٤٢ و ٧٢ و ١٩٢
 بلغار : ٢٧٧
 البنسا : ٢٠٧
 بوسير : ٦٤
 بويط : ٦٤
 البيت الحرام = الكعبة
 بيت خادم للرشيد : ١٠٣
 بيروت : ٣١١
 بيوت مكة : ١١٣ و ١٧٥ و ١٧٨ و ١٨٠

(ت)

تبوك : ٢١٦
 ترمذ : ٤٢
 تستر : ٦٥
 التنعم : ١٢٩

(١)

الآستانة : ١٢ و ٧
 الأثيل : ٢٥٧
 أجنادين : ٢٦٦ و ٢٦٣
 أحد : ٥٧ و ٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٦٥
 أذربيجان : ٢٠
 إرمينية : ١٠٤
 أصهان : ٨١ و ٣٤
 الأنبار : ١٩٣ و ٢١٧ و ٢٨٤
 الأندلس : ٢٧٧
 الأوزاع (قرية بدمشق) : ٦٠
 أيلة : ٣٥

(ب)

باب دمشق : ٦٠
 بالس : ٣١٤
 السبت (موضع بالبصرة) : ٢١١
 البحر الذي انطلق لموسى : ٣٣٠
 بدر : ٣٦ و ٥١ و ٥٤ و ٥٤ و ٢٥٤ و ٢٥٦ و ٢٥٧
 و ٢٦١ و ٢٦٥ و ٢٦٦ و ٢٩٢
 بردعة (أو بردعة) : ٢٠
 بست : ٩٤
 البصرة : ٨٦ و ٩٦ و ١٤٥ و ٢١١ و ٢٥٥

تيس : ٥٥

(ج)

الجبيل : ٨١

جبال الروم : ٢٧٧

الجبيل : ٤٥

الجدع الذي حن إلى النبي : ٨٣ و ٣٣٠

جرجان : ٦٢

جزر جاوه : ٣

الجزيرة : ٢٧٤

الجند : ١٩١ و ٢٦٣

جيحون : ٤٢

(ح)

الحبشة : ١١٤ و ٢٦٦

الحجاز : ٧٠ و ٢٠٠ و ٢٧٧

الحجر الذي انبجست منه عيون الماء

لموسى : ٣٣٠

الحديبية : ٢٦٨

الحرة : ١٧٧

الحرم : ١٨١

الحرمان : ٢٠٠

حصن النجير : ٢٦٣

حضر موت : ٢٦٣

حلب : ٦ و ٨٥

حمص : ٢٦٢

حنين : ٦٦ و ١١٥ و ١١٩ و ١٢٣ و ٣٠٣

حيدر آباد الدكن : ٧

(خ)

خراسان : ٨ و ٣٤ و ٤٥ و ٦٢ و ٦٤ و ٧٢

٢٥٥ و ١٤٨ و

الحزر : ٢٧٧

الحنديق : ٢٦٨

خوارزم : ٤٥

خوزستان : ٦٥

خولان (قرية بالشام) : ٧٠ و ٨٤

خير : ١١٦ و ١٢٣ و ١٤٥ و ١٦٧ و ٢٥٨

خيف مكة : ٢٤ و ٢٥

(د)

دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد : ٧

دار السجن التي اشترها عمر : ١٨١

دار الشافعي بمكة : ٢٥

دار عبد الله بن جدعان : ١١٧

دار عمر بن عثمان بالمدينة : ٢٢٤

دار الكتب المصرية : ١١ و ١٢

دار النبي (صلى الله عليه وسلم) بمكة : ١٧٧

دار نزل بها أحمد والبرار بمكة : ٥٨

دجلة : ٢٥ و ٢٧٤

دمشق : ١١ و ١٢٠ و ١٥٨ و ٣١٢

دولاب : ٢٣

دومة الجندل : ٢٦٢

الديلم : ٨١ و ٣٢٥

دينور : ٤٥

(ذ)

ذو طوى : ٢٢٧ و ٢٢٩

[ر]

راذان : ٢١١

(ص)

صعيد مصر : ٦٤ و ٢٥٨
الصفاء : ١١٢ و ١١٣
الصفراء : ٥٤
صفين : ٢١٥ و ٣١٤ و ٣١٥
صقلب (بلد) : ٢٧٧
صقلية : ٢٧٧
صنعاء : ١٠٤

(ط)

الطائف : ١٤٢ و ٢٦٢

(ع)

عبر : ١٤٩
العراق : ٣٧ و ٤٤ و ٤٥ و ٦٠ و ٦٦ و ٢٠٠
٢١١ و ٢٤٧ و ٣١٠ و ٣٣٤
عرفة : ٢٨٦ و ٢٨٧
العزى (ضم هدمه خالد) : ٢٦٢
العزيرية : ٧٣
عسفان : ٢٤٤
عسقلان : ٢٣
عسكر : ٧٢
العقيق : ٢٦٥
عكبراء : ٢٥
العمارة : ١٧٧
عمواس : ٢٦٣ و ٢٧٠

(غ)

غزة إفريقية : ٣٠٥

الربذة : ١٧٧

الرجيع : ٢٥٦

رصافة الشام وغيرها : ٣١٩

ازقة : ٦١ و ٣١٤ و ٣١٩

الرملة : ٤٠

الروم : ١٠٤

الري : ٢٣ و ٥٩ و ٦٣ و ٨٠ و ٨١ و ٢١٤

الرياح التي سخرها الله لسليمان : ٣٣٠

(ز)

الزاهر = ذو طوى

الزعفرانية : ٤١

زمزم : ٢٣

(س)

سجستان : ٩٤ و ٢١٣

(سرمن رأى) : ٢٠٤

السليمة : ١٧٧

السواحل الهندية : ٣

سيوط : ٦٤

(ش)

شاطى الفرات : ٣١٤

الشام : ٧٠ و ٧٢ و ١٤٧ و ٢٢٢ و ٢٥٢

٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٨ و ٢٨٧

شعب (جبل باليمن) : ٣٣٤

شعب الحيف : ٢٤ و ٢٥

شعب بنى هاشم : ١٢٤

شيراز : ٢٠

(ل)

لاكالان : ١٨٠

(م)

الماء الذي انفجر من بين أصابع النبي : ٣٣٠

مؤتة : ٢٥٢

مالان : ١٨٠

المدينة : ٤٦ و ٤٨ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١٠٥

١٦٤ و ١٦٦ و ٢٠٠ و ٢٢٥ و ٢٢٧

٢٢٣ و ٢٥٣ و ٢٥٦ و ٢٦٢ و ٢٦٦

٢١٨ و ٢٨٤ و ٢٨٧ و ٣٢١

مر الظهران : ٢٩٧

مرج الصفر : ٢٦٣ و ٢٦٨

مرو الشاهجان : ٦٤ و ١٨٠ و ٢٩٨

المروة : ١١٢ و ١١٣

مريس : ١٧٥

مريسة : ١٧٥

المزدلفة : ٢٨٦

المسجد الحرام : ٢٨ و ١٨١ و ١٩١ و ٢٨٠

المسجد الجامع ببغداد : ٥٧ و ٢٢٩

المسجد الجامع بمصر : ٧٤ و ١٩٣ و ٢٧٣

المشرق : ٢١٤

مصر : ٧ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٥ و ٣٧ و ٤٣ و ٤٥

٦٠ و ٦٢ و ٧٠ و ٧٢ و ٧٤ و ٨٠ و ٨٤

٩٧ و ٩٨ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٧٥ و ١٨٨ و ١٩٢

١٩٣ و ٢٠٧ و ٢١٤ و ٢٦٦ و ٢٨٨

٣١٢ و ٣٢٨

مضرب أصحاب الشامي بمكة : ١٠٥

مطبق البويطي : ١٢٧

المغرب الأقصى : ٨٦

غزة الشام : ٢٣ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٣٠٤

غزوة : ٩٤

(ف)

فارس : ٢٠

الفجار : ١١٧ و ٢٥٨ و ٢٦٠

فدك : ١٤٥ و ١٤٦

الفرات : ٦١ و ١٩٣ و ٢٧٤

فسا : ٦٥

الفسطاط : ٢٧٣

فلسطين : ٤٠

(ق)

القادسية : ١١٦

القاهرة : ١١ و ١٧ و ٥٣ و ٣٢٧

القبر النبوي الشريف : ١٦٥

قرميسين : ٤٥

قرى عربية (أو عرينة) : ١٤٧

قرى اليهود في بلاد العرب = فدك وخير

قسطنطينية : ٢٧٧

قصر المنصور ببغداد : ٥٧

قلوص : ٢٠٧

القمر (انشاقه للنبي) : ٣٣٠

قومس : ٢٠٧

القيروان : ٣٠٥

(ك)

الكعبة : ١٠٥ و ١١٧ و ٢٧٠ و ٢٢٧

٢٢٩ و ٢٥٦ و ٢٥٨

الكوفة : ٢٣٠

(ن)

نجران اليمن : ٣١ و ٢٦٢
التحيف : ٥٣
نسا : ٦٢
نيسابور : ٣ و ٦٢ و ٦٤ و ٦٥

(هـ)

هجر : ٢٨٠
هراة : ٩٤
هسنجان : ٨٠
الهند : ٧

(و)

وادي الصغراء : ٢٥٧
وادي القرى : ٥٠
واسط الحجاج ، وغيرها : ٣٥

(ي)

اليرموك : ٢٥٧ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٨
اليمامة : ٦٩ و ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٦٢
اليمن : ٢١ و ٣٥ و ٤٩ و ١٢٩ و ١٩١ و ٢٦٣
و ٣١٩ و ٣٤٤
يتبع : ٥٤

المقام : ٢٢٩

مقبرة الشافعي : ٣

مقبرة المقبرى : ٤٣

مكة : ٢٣ و ٢٤ و ٢٢ و ٣٥ و ٣٥ و ٤٢ و ٤٤ و ٤٥

٥٨ و ٦٢ و ٨٢ و ٨٦ و ٩٤ و ١٠٢

١٠٤ و ١٠٥ و ١١٣ و ١٢٦ و ١٢٨

١٢٩ و ١٤٢ و ١٤٤ و ١٦٩ و ١٧٤

١٧٥ و ١٧٩ و ١٨١ و ٢٠٠ و ٢٠٧

٢٢٧ و ٢٤٦ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٥

٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٧ و ٢٨٤ و ٢٨٦

٢٨٧ و ٢٢٨

المكتبة التيمورية : ١١

مكتبة الجامعة العربية : ١٢١

مكتبة طلعت : ١١

مكتبة كلية الشريعة : ٣٠٦

منى : ٢٣ و ٢٤ و ١٠٥ و ٢٨٦ و ٢٨٧

منبر رسول الله : ٤٩ و ٥٠ و ٨٣

منزل الشافعي بذي طوى : ١٢٩

الموصل : ٢٧٤ و ٣٢١

ميدان السيدة نفيسة : ١٧ و ٣٢٧

« بَعْضُ تَصْوَيبَاتِ أُخْرَى »

صفحة	سطر	
٩	٢٠	الصواب : « الإمتاع . »
١٢	٢٥	« : « .. للغزالي .. » .
٨٨	١٣	« : « .. والشفة .. » .
١١٨	١٧	« : « .. أخوا كلاب .. » .
١٣٨	١٩	« : « .. امرئ .. » .
١٥٥	١٨	« : حذف الهمزة من كلمة : « إذبحوا »
١٦١	١٠	« : تسكين آخر كلمة : « ينصب » .
١٧٨	٢١	« : « .. والحسن .. » .
١٨٣	٨	« : « رواية أبي محمد سعيد . » .
١٨٩	١٢	« : « كافي .. » .
٢٢١	٢٠ و ١٤	« : « .. شعبة .. سلمة : (بدون واو)
٢٣٠	١٦	الأولى : « .. ولا فرات » .
٢٣٧	١٣	الصواب : « ل أطلق .. »
٢٤٥	١٨	« : « .. النووى .. » .
٢٥٣	١٤	« : « .. والتصحيح .. »
٢٥٨	٢٣	« : « .. فأنت .. » .
٣٠٣	٢١	« : « وابن راهويه .. » .
٣٠٦	١٣	« : « .. ومختصره .. » .
٣١٦	١٦	« : الهمزة الوارد بعد كلمة : « ومساوى » ؛ زيادة : من الطالب .
٣١٧	١	قوله : « خلاف » ؛ يجوز - بدون تنوين - : ضم آخره ، ونصبه
٣٣٣	١٢	الصواب : « .. و ٥ / ٥ ، و ٥ / ١٣١ .. » .
٣٣٤	١٩	« : « أو شيم » ؛ بدون الهاء .
٣٣٤	٢٦	« : تسكين التاء في كلمة : « كبرت » .
٣٥٣	»	« : تعديل رقم الصفحة هكذا : ٣٣٥ .

الصفحة	السطر	
٣٣٨	١٥	الصواب : « .. وقفه وفضله » .
٣٤٢	٧	» : « .. والسرحى وأبي ثور »
٣٤٥	١٥	» : « .. وصف أهل العراق » .
٣٤٩	٢٥	» : « .. جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا » .
٣٧٤	٢٦	» : « .. بيت كلمة (قبيلة) : « القنات : ١٣٢ » .

* * *

« أَمْتَدْرَاكٌ أَخِيرٌ »

١٣٧	١٨	قوانا : « كما فهم بعض المعاصرين » . هو : الأستاذ أحمد أمين ؛ في مقاله الضعيف التافه - عن أدب الشافعي - المنشور : في مجلة الهلال (سنة ١٩٥٣) ويرجح كون البيت ليس للشافعي : أنه ورد منسوبا إلى أعرابي حجب وأوذى على باب السلطان ؛ في البيان والتبيين ٢/١٨٩ ، والصناعتين ٣١٠ وأمالى المرتضى ١/٢٠٥ . كما ورد : غير منسوب ؛ في إعجاز القرآن للباقلاني ١٢٤ : (ط المعارف) . والله تعالى أعلم ؛ وهو (سبحانه) : الهادي إلى الحق وإلى الصواب ؛ والمعاصم من الباطل والعلاب . فله الحمد والشكر : أولا وآخرآ ، وباطناً وظاهراً . وصلواته وتسليماته : على أفضل أنبيائه ، وأكمل أصفياه ؛ وعلى آله وأصحابه ، وأتباعه وأحبابه .
-----	----	---

في يوم الأربعاء ٦ من يناير سنة ١٩٥٤ م غرة جاد الأولى سنة ١٣٧٣ هـ
عبد الفتى عبد الخالق